

جميع الحقوق محفوظة للناشر ، فلا يجوز نشر أي جزء  
من هذا الكتاب ، أو تخزينه أو تسجيله بأية وسيلة ، أو  
تصويره أو ترجمته دون موافقة خطية مُسبقة من الناشر .

## الطبعة الأولى

١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م

(ح) مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ١٤٢٠ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الدمثقي ، ابراهيم محمد

عجالة الاملاء المتيسرة في التذنيب على ما وقع للحافظ المنذري من الوهم  
وغيره كتابة الترغيب والترهيب / تحقيق ابراهيم حماد الرئيس - الرياض .

٤٧٢ ص ، ١٧،٥ X ٢٥ سم

ردمك ٩٩٦٠-٨٣٠-٤٠-٣ (مجموعة)

٩٩٦٠-٨٣٠-٤٣-٨ (ج ٣)

١ - الحديث - جوامع الفنون أ - الترغيب والترهيب في الاسلام

أ- الرئيس ، ابراهيم حماد (محقق) ب - العنوان

١٩/٤٥٣٨

ديوي ٢٣٧،٣

رقم الإيداع : ١٩/٤٥٣٨

ردمك : ٩٩٦٠-٨٣٠-٤٠-٣ (مجموعة)

٩٩٦٠-٨٣٠-٤٢-٨ (ج ٣)

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

هاتف ٤١١٤٥٣٥ - ٤١١٣٢٥

فاكس ٤١١٢٩٣٢ - بريد إلكتروني ٤١١٣٢٥

ص.ب. ٢٢٨١ الرياض الرمز البريدي ١١٤٧١

سجل تجاري ٦٣١٢ الرياض

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الجوهري<sup>(١)</sup> : والعرب تصرف أدداً ، وهو أبو قبيلة من اليمن ، لم يجعلوه بمنزلة عُمَر ، يعني أنه ليس بمعدول .  
قال السهيلي في روضه<sup>(٢)</sup> : وهو معنى قول سيويه .  
والحاصل : أن اسم صُرِد ليس معدولاً عن صارِد ، بخلاف المعدول ، كعُمَر عن عَامِر ، وزُفَر عن زَاوِر ، وقُثَم عن قَائِم ، وزُحَل عن زَاوِل ، ومُضَر عن مَاضِر ، وجُشَم عن جَاشِم ، ودُلَف عن دَالِف [١٠٢/ب] وهُبَل عن هَابِل ، وجُمَح عن جَامِح ، وقُزَح عن قَازِح ، وعُقَق عن (عَاقِق)<sup>(٣)</sup> ، وثُوب - بالمثلثة - عن (ثَائِب)<sup>(٤)</sup> ، وغَدَر عن غَادِر : ( وبقيّة المعدولات فإنها لا تنصرف ، واختلفوا في اسم أدد ، والله أعلم )<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup> .

١٥١ - قوله في أول الترغيب في قراءة القرآن ، في حديث

= والصلة ، ٣ - باب فضل من يملك نفسه عند الغضب ٤/٢٠١٥ ،  
ح ١٠٩ - ٢٦١٠ .

والآخر : صحيح البخاري ، ٦٤ - المغازي ، ٢٩ - باب غزوة الخندق ، وهي الأحزاب ، ٤٠٥/٧ ، ح ٤١٠٩ ، ٤١١٠ .

(١) الصحاح ٤٤٠/٢ .

(٢) الروض الأنف ١١/١ .

(٣) في ب : عاق .

(٤) في ح / ثابت ، وهو تصحيف ظاهر .

(٥) قال ابن هشام في أوضح المسالك ١٥١/٣ أثناء ذكره للممنوع من الصرف ،

قال : المعرفة المعدولة ، وهي خمسة أنواع : منها : فُعَل ، علماً لمذكر نحو : عُمَر ، وزُفَر ، وزُحَل ، وجُمَح ، فإنهم قَدَرُوهُ معدولاً . ثم قال : مع أن صيغة فُعَل - قد كثر فيها العدل ، كغَدَر وفُسَق ، وكجُمَع وكُتِع . أ.هـ .

(٦) ما بين الأقواس سقط من / ط ، ح .

١٥١ - الترغيب ٣٤٢/٢ ، ح ١ ، كتاب قراءة القرآن ، الترغيب في قراءة القرآن في

الصلاة وغيرها ، قال : وعن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - مرفوعاً : « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » . رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم .

عثمان<sup>(١)</sup> : « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » رواه الجماعة<sup>(٢)</sup> ، ومن جملتهم مسلم .

ذكر مسلم هنا مع بقية الستة وهم بلا شك ، فإنه لم يروه البتة ، دونهم<sup>(٣)</sup> .

وقد رواه البخاري<sup>(٤)</sup> من طريق شعبة عن علقمة<sup>(٥)</sup> بن مرثد عن سعد بن عبيدة<sup>(٦)</sup> عن أبي عبد الرحمن السلمي<sup>(٧)</sup> - مقرأء

(١) هو : عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية الأموي ، أمير المؤمنين ذو النورين ، أحد السابقين الأولين والخلفاء الأربعة والعشرة المبشرين بالجنة ، قتل سنة ٣٥ هـ . - رضي الله عنه . -

التقريب ١٢/٢ .

(٢) سيأتي عزو الحديث حسب تفصيل المصنف .

(٣) عزاه المزي في تحفة الأشراف ٢٥٧/٧ ، ح ٩٨١٣ إلى البخاري وأصحاب السنن الأربع ، ولم يعزه لمسلم .

وقال الحافظ في الفتح ٧٥/٩ : وذكر الحافظ أبو العلاء ، أن مسلماً سكت عن إخراج هذا الحديث في صحيحه . أ.هـ .

(٤) صحيح البخاري ، ٦٦ - فضائل القرآن ، ٢١ - باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه ٧٤/٩ ، ح ٥٠٢٧ .

(٥) هو : علقمة بن مرثد الحضرمي ، أبو الحارث الكوفي ، ثقة ، من السادسة .

الجرح ٤٠٦/٦ ، التهذيب ٢٧٨/٧ ، التقريب ٣١/٢ .

(٦) هو : سعد بن عبيدة السلمي ، أبو حمزة الكوفي ، وفي التهذيب : أبو حمزة - وهو تصحيف - ثقة ، مات في ولاية عمر بن هبيرة على العراق .

الجرح ٨٩/٤ ، الكنى لمسلم ٢٤٤/١ ، التهذيب ٤٧٨/٣ ، التقريب ٢٨٨/١ .

(٧) هو : عبد الله بن حبيب بن ربيعة - بفتح الموحدة وتشديد الياء - أبو عبد الرحمن السلمي الكوفي المقرئ ، ثقة ثبت ، مات بعد ٧٠ هـ .

قال البخاري : سمع علياً وعثمان وابن مسعود ، وقال شعبة : لم يسمع من ابن مسعود ولا من عثمان .

قال الحافظ في الفتح ٧٥/٩ : قد وقع في بعض الطرق التصريح بتحديث عثمان لأبي عبد الرحمن ، قال : وظهر لي أن البخاري اعتمد في وصله وترجيح =

الكوفة - (١) ، عن عثمان باللفظ المذكور ، وزاد ، قال : ( وأقرأ أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان ، حتى كان الحجاج ) (٢) .

قال : وذلك الذي أقعدني مقعدي هذا .

وكذا رواه الترمذي (٣) بالزيادة ، نحوه ، ثم رواه (٤) بدونها من طريق : سفيان الثوري عن علقمة بلفظ : « خيركم

= لقاء أبي عبد الرحمن لعثمان على ما وقع في [ الرواية التي هنا ] من الزيادة : وهي أن أبا عبد الرحمن أقرأ من زمن عثمان إلى زمن الحجاج ، فدل على أنه سمع الحديث في ذلك الزمان ، وإذا سمعه في ذلك الزمان - أي : زمن عثمان - ولم يوصف بالتدليس ، اقتضى ذلك سماعه ممن عنونه عنه ، وهو عثمان - رضي الله عنه - ولا سيما مع ما اشتهر بين القراء أنه قرأ القرآن على عثمان ، فكان هذا أولى من قول من قال : إنه لم يسمع منه . أ. هـ .

التاريخ الكبير ٧٢/٥ ، الجرح ٣٧/٥ ، التهذيب ١٨٣/٥ ، التقريب ٤٠٨/١ .

(١) الكوفة - بالضم - هي البلد المشهور بأرض بابل من سواد العراق .. ويسمونها قوم : حَذَّ العذراء ، وكانت الكوفة منزل نوح ، ثم مَصَّرَهَا سعد بن أبي وقاص بأمر عمر بن الخطاب .

معجم ما استعجم ١١٤٢/٤ ، معجم البلدان ٤٩٠/٤ ، الروض المعطار ٥٠١ .

(٢) هو : الحجاج بن يوسف بن أبي عقيل الثقفي الأمير المشهور على بلاد العراق . قال الذهبي : كان ظلوماً جباراً ، ناصبياً ، خبيثاً ، سفاكاً للدماء ، وكان ذا شجاعة وإقدام ومكرٍ ودهاءٍ وفصاحةٍ وبلاغةٍ ، وتعظيمٍ للقرآن ... ثم قال : فنسبه ولا نجبه ، بل نبغضه في الله ، وله حسناتٌ مغمورةٌ في بحرِ ذنوبه ، وأمره إلى الله . وقال الحافظ : الأمير المشهور الظالم المبير ، وقد ذكره وكلامه في الصحيحين وغيرهما ، وليس بأهل بأن يروى عنه ، ولي إمرة العراق عشرين سنة ، ومات سنة ٩٥ هـ .

الجرح ١٦٨/٣ ، السير ٣٤٣/٤ ، التهذيب ٢١٠/٢ ، التقريب ١٥٤/١ .

(٣) جامع الترمذي ، ٤٦ - فضائل القرآن ، ١٥ - باب ما جاء في تعليم القرآن

١٧٣/٥ ، ح ٢٩٠٧ من طريق شعبة . وقال حديث حسن صحيح .

(٤) الباب المتقدم ، ١٧٤/٥ ، ح ٢٩٠٨ ، وقال : حديث حسن صحيح .

أو<sup>(١)</sup> «أفضلكم . . . » . ثم رواه<sup>(٢)</sup> أيضاً عن سفيان وشعبة معاً .  
وكذا رواه ابن ماجة<sup>(٣)</sup> عنهما ، وقال : قال شعبة :  
« خيركم » ، وقال سفيان : « أفضلكم » .  
ورواه البخاري<sup>(٤)</sup> أيضاً عن سفيان وحده بلفظ : « إن  
أفضلكم » .  
وكذا ابن ماجة<sup>(٥)</sup> أيضاً ، وقال : « أفضلكم » .

- (١) كذا في جامع الترمذي ونسخة / ب ، وفي / ط ، ح : « وأفضلكم » ، بدون ألف .  
(٢) جامع الترمذي ، الباب المتقدم ١٧٤/٥ ، ح ٢٩٠٨ ، قال عقب هذا الحديث :  
روى يحيى بن سعيد القطان هذا الحديث عن سفيان وشعبة عن علقمة بن مرثد  
عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن به .  
قال الترمذي : حدثنا بذلك محمد بن بشار ، حدثنا يحيى بن سعيد به .  
(٣) سنن ابن ماجة - المقدمة ، ١٦ - باب فضل من تعلم القرآن وعلمه ٧٦/١ ،  
ح ٢١١ ، من طريق يحيى بن سعيد القطان عن سفيان وشعبة .  
(٤) صحيح البخاري ، ٦٦ - فضائل القرآن ، ٢١ - باب ٧٤/٩ ، ح ٥٠٢٨ .  
(٥) سنن ابن ماجة - المقدمة ١٦ - باب فضل من تعلم القرآن وعلمه ٧٧/١ ،  
ح ٢١٢ .

وحديث عثمان هذا ثابت في الصحيح ، وفيه نكتة أحبت إثباتها هنا :  
فالحديث يروى من طريق شعبة وسفيان الثوري - وكلا الطريقين في صحيح  
البخاري - :

فأما شعبة فإنه يذكر سعد بن عبيدة بين علقمة وأبي عبد الرحمن السلمي .  
وأما سفيان فإنه يروي الحديث عن علقمة عن أبي عبد الرحمن السلمي ، وليس  
فيه ذكر سعد بن عبيدة . وقد تكلم الأئمة حول هذا بكلام أحبت إيراده جزء منه :  
قال الإمام الترمذي في جامعه عقب إخرجه للحديث ١٧٤/٥ ، ١٧٥ : قال  
محمد بن بشار : وأصحاب سفيان لا يذكرون فيه عن سفيان عن سعد بن عبيدة  
- كذا نص عبارته - قال : وهو أصح .

قال الترمذي : وقد زاد شعبة في إسناد هذا الحديث سعد بن عبيدة ، وكأن  
حديث سفيان أصح ، قال : قال علي بن عبد الله : قال يحيى بن سعيد : ما أحد  
يَعْدِلُ عندي شعبة ، وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان . أ.هـ . =

ثم روى ابن ماجة<sup>(١)</sup> أيضاً عن طريق . . . . .

= وقال الحافظ في فتح الباري ٧٥/٩ : ورجَّح الحُفَاط رواية الثوري ، وعدّوا رواية شعبة من المزيد في متصل الأسانيد .

قال : وأما البخاري فأخرج الطريقتين ، فكأنه ترجَّح عنده أنهما جميعاً محفوظان ، فيحمل على أن علقمة سمعه أولاً من سعد ، ثم لقي أبا عبد الرحمن فحدّثه به ، أو سمعه مع سعد من أبي عبد الرحمن فثبته فيه سعد .

قال : ويؤيد ذلك ما في رواية سعد بن عبيدة من الزيادة الموقوفة ، وهي قول أبي عبد الرحمن : « فذلك الذي أقعدني هذا المقعد » . أ. هـ .

وحديث عثمان هذا أخرجه كثير من الأئمة سوى من ذكر ، منهم : أبو داود في السنن ، ٢ - الصلاة ، ٣٤٩ - باب في ثواب قراءة القرآن ، ١٤٧/٢ ، ح ١٤٥٢ .

والنسائي في فضائل القرآن - باب فضل من علّم القرآن ٥٦ ، ح ٦١ ، وباب فضل من تعلم القرآن ، ٥٦ ، ح ٦٢ ، ٦٣ .

وأبو داود الطيالسي في المسند ١٣ ، ح ٧٣ .  
والدارمي في السنن ، ٢٣ - فضائل القرآن ، ٢ - باب خياركم من تعلم القرآن وعلمه ، ٣١٤/٢ ، ح ٣٣٤١ .

وأحمد في المسند ٥٧/١ ، ٥٨ ، ٦٩ .  
والخطيب في تاريخ بغداد ١٠٩/٤ ، ١٢٩/٥ ، ٣٥/١١ .  
وابن عدي في الكامل ٢٠٦٩/٦ .  
وأبو نعيم في الحلية ١٩٣/٤ ، ١٩٤ ، وقال : هذا حديث صحيح متفق عليه .

وفي أخبار أصبهان ٣٣/٢ ، ٣٤ .  
والبغوي في شرح السنة - فضائل القرآن - باب فضل تعلم القرآن وتعليمه ، ٤٢٧/٤ ، ح ١١٧٢ .

(١) سنن ابن ماجة - المقدمة ، ١٦ - باب فضل من تعلم القرآن وعلمه ٧٧/١ ، ح ٢١٣ ، قال : حدثنا أزهر بن مروان ، حدثنا الحارث بن نبهان ، ثنا عاصم بن بهدلة به .

وأزهر بن مروان الرقاشي - بتخفيف القاف ، وشين معجمة - التّوّاء - بنون وواو مثقلة - ذكره ابن حبان في الثقات وقال : مستقيم الحديث ، وقال مسلمة الأندلسي : ثقة ، قال الذهبي وكذا الحافظ : صدوق ، مات سنة ٢٤٣ هـ .  
= الثقات ١٣٢/٨ ، الكاشف ٥٦/١ ، التهذيب ٢٠٦/١ ، التقريب ٩٨ . =

عاصم<sup>(١)</sup> الكوفي - أحد القراء السبعة - عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص<sup>(٢)</sup> عن أبيه ، مرفوعاً : « خياركم من تعلم القرآن وعلمه » .  
 قال : وأخذ بيدي - يعني مصعباً - فأقعدني مقعدي هذا .  
 ١٥٢ - قوله في حديث أبي هريرة : « ما اجتمع قومٌ . . . » إلى آخره ، ثم قال : رواه مسلم وأبو داود وغيرهما .  
 أقول : هذا اللفظ المستقل ، رواه أبو داود<sup>(٣)</sup> في باب ثواب القراءة ، وأواخر الصلاة .

= والحارث بن نبهان الجرمي - بفتح الجيم - أبو محمد البصري ، متروك ، مات بعد ١٦٠ هـ .

الجرح ٩١/٣ ، الميزان ٤٤٤/١ ، التهذيب ١٥٨/٢ ، التقريب ١٤٨ .  
 (١) هو : عاصم بن بهدلة - وهو ابن أبي النجود - الأسدي - مولاهم - الكوفي ، أبو بكر المقرئ . قال الذهبي : ثبت في القراءة ، وهو في الحديث دون الثبت ، صدوق يهيم ، وقال : وهو حسن الحديث ، قال الحافظ : صدوق له أوهام ، حجة في القراءة ، وحديثه في الصحيحين مقرون ، قال د . التخفيفي : ليس به بأس .  
 الجرح ٣٤١/٦ ، الميزان ٣٥٧/٢ ، التهذيب ٣٨/٥ ، التقريب ٣٨٣/١ ، دراسة المتكلم فيهم ٢/٢ .  
 (٢) هو : مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهري ، أبو زرارة المدني ، ثقة ، أرسل عن عكرمة بن أبي جهل ، مات سنة ١٠٣ هـ .  
 تاريخ الثقات ٤٢٩ ، التهذيب ١٦٠/١٠ ، التقريب ٢٥١/٢ .  
 فهذا إسناد ضعيف جداً ، فيه الحارث بن نبهان متروك .  
 والحديث ثابتٌ في الصحيحين من رواية عثمان بن عفان كما تقدم عزوه وتخريجه .

١٥٢ - الترغيب ٣٤٣/٢ ، ح ٣ ، الباب السابق ، قال :  
 وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ما اجتمع قوم في بيتٍ من بيوت الله ، يتلون كتاب الله ويتدارسونه فيما بينهم ، إلا نزلت عليهم السكينة ، وغشيتهم الرحمة ، وحفَّتْهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده » . رواه مسلم وأبو داود وغيرهما .  
 (٣) سنن أبي داود ، ٣ - الصلاة ، ٣٤٩ - باب في ثواب قراءة القرآن ، ١٤٨/٢ ، ح ١٤٥٥ بلفظه .



وقد رواه مسلم<sup>(١)</sup> والترمذي<sup>(٢)</sup> وابن ماجه<sup>(٣)</sup> ، في جملة حديث أورده المصنف بتمامه ، في أوائل كتاب العلم<sup>(٤)</sup> ، خرّجته هناك<sup>(٥)</sup> ، وأشرت إليه في (غيره)<sup>(٦)</sup> . ولفظ الترمذي فيه : « وما قعد قومٌ في مسجدٍ يتلون ... » .

وعند ابن ماجه في اللفظ المذكور بعض تقديم وتأخير .

فكان ينبغي للمصنف أن يقول فيه : رواه أبو داود هكذا مختصراً ، ومسلم وغيره في حديث ، أو يأتي بالواو ، فيقول : ( قال )<sup>(٧)</sup> : وما اجتمع ... ) لكونه من جملة حديث . وهذا كله معلوم عند أهل الفن [١٠٣/أ] غير خاف .

١٥٣ - أخلّ في عزو حديث .....

(١) صحيح مسلم ، ٤٨ - الذكر والدعاء ، ١١ - باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن ٢٠٧٤/٥ ح ٣٨ - ٢٦٩٩ بلفظه في أثناء حديث .

(٢) جامع الترمذي ، ٤٧ - القراءات ، ١٢ - باب حدثنا محمود بن غيلان ١٩٥/٥ ، ح ٢٩٤٥ ، بنحوه في أثناء حديث .

(٣) سنن ابن ماجه - المقدمة ، ١٧ - باب فضل العلماء ، ٨٢/١ ، ح ٢٢٥ ، بلفظه مع تقديم وتأخير في أثناء حديث .

(٤) الترغيب والترهيب ، - العلم ، - باب الترغيب في العلم وطلبه ، فصل منه ، ٩٣/١ ، ح ٦ .

(٥) انظر النسخة الأصلية (ط) : ق/٩/ب .

(٦) كذا في الأصل / ط ، وفي ب ، ح / آخره .

(٧) ليس في / ب .

١٥٣ - الترغيب ٣٤٦/٢ ، ح ٧ ، الباب السابق . قال :

وعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - مرفوعاً : « مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن ، مثل الأترجة ، ريحها طيب وطعمها طيب ، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة ، لا ريح لها وطعمها حلو ، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ، ريحها طيب وطعمها مر ، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ، ليس لها ريح وطعمها مر » .

أبي موسى<sup>(١)</sup> : « مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن ... » ، بذكر أبي داود<sup>(٢)</sup> والترمذي<sup>(٣)</sup> ، .....

= وفي رواية : مثل الفاجر - بدل المنافق - ، قال : رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه .

(١) هو : عبد الله بن قيس بن سليم بن حَضَار - بفتح المهملة وتشديد الضاد المعجمة - الأشعري ، صحابي مشهور ، أمّره عمر ثم عثمان ، وهو أحد الحكمين بصفين ، مات سنة ٥٠ هـ وقيل بعدها .  
التقريب ٣١٨ .

أخرجه البخاري في أربعة مواضع ، كمايلي :  
٦٦ - فضائل القرآن ، ١٧ - باب فضل القرآن على سائر الكلام ٦٥/٩ ،  
ح ٥٠٢٠ ، بنحوه .

٣٦ - إثم من رأى بقرأة القرآن ١٠٠/٩ ، ح ٥٠٥٩ ، بنحوه .  
و ٧٠ - الأطعمة ، ٣٠ - باب ذكر الطعام ، ٥٥٥/٩ ، ح ٥٤٢٧ ، بلفظه .  
و ٩٧ - التوحيد ، ٥٧ - باب قراءة الفاجر والمنافق ... ٥٣٥/١٣ ، ح ٧٥٦٠ ، بنحوه .

ومسلم في الصحيح ، ٦ - صلاة المسافرين وقصرها ، ٣٧ - باب فضيلة حافظ القرآن ، ٥٤٩/١ ، ح ٢٤٣ - ٧٩٧ ، بلفظه .  
(٢) وأبو داود في السنن ، ٣٥ - الأدب ، ١٩ - باب من يؤمر أن يجالس ١٦٦/٥ ،  
ح ٤٨٣٠ بنحوه .

(٣) والترمذي في الجامع ، ٤٤ - الأمثال ، ٤ - باب ما جاء في مثل المؤمن القاريء للقرآن وغير القاريء ١٥٠/٥ ، ح ٢٨٦٥ بنحوه .  
وقال : حديث حسن صحيح .

والنسائي في السنن - الإيمان وشرائعه ، - باب مثل الذي يقرأ القرآن من مؤمن ومنافق ، ١٢٤/٨ بنحوه .  
وابن ماجه في السنن - المقدمة ، ١٦ - باب فضل من تعلم القرآن وعلمه ٧٧/١ ، ح ٢١٤ بنحوه .

وأخرجه أيضاً : أحمد في المسند ٣٩٧/٤ ، ٤٠٤ ، ٤٠٨ .  
والنسائي في فضائل القرآن - باب مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن ١١١ ،  
ح ١٠٦ بنحوه ، ١٠٧ بلفظه .

والدارمي في السنن ، ٢٣ - فضائل القرآن ، ٨ - باب مثل المؤمن الذي يقرأ =

وقد روياه .

١٥٤ - قوله في حديث أبي هريرة : « لا حسد إلا في اثنتين ... » : رواه البخاري<sup>(١)</sup> . كذا النسائي<sup>(٢)</sup> .

١٥٥ - قوله : « لا ينبغي لصاحب القرآن أن يجدَ مع من وَجَدَ » : أي<sup>(٣)</sup> : يغضب .

= القرآن ٣١٨/٢ ، ح ٣٣٦٦ بنحوه .

١٥٤ - الترغيب ٣٥١/٢ ، ح ١٨ الباب السابق . قال :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « لا حسد إلا في اثنتين : رجلٌ علمه الله القرآن ، فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار ، فسمعه جار له فقال : ليتني أوتيت مثل ما أُوتِيَ فلان ، فعملت مثل ما يعمل . ورجلٌ آتاه الله مالاً فهو يهلكه في الحق ، فقال رجل : ليتني أوتيت مثل ما أُوتِيَ فلان ، فعملت مثل ما يعمل » ، رواه البخاري .

(١) صحيح البخاري ، ٦٦ - فضائل القرآن ، ٢٠ - باب اغتباط صاحب القرآن ، ٧٣/٩ ، ح ٥٠٢٦ بلفظه .

و٩٤ - التمني ، ٥ - باب تمني القرآن والعلم ، ١٣/٢٢٠ ح ٧٢٣٢ بنحوه .

و٩٧ - التوحيد ، ٤٥ - باب قول النبي ﷺ : رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم

به ... ١٣/٥٠٢ ، ح ٧٥٢٨ بنحوه .

(٢) فضائل القرآن - باب اغتباط صاحب القرآن ، ١٠٧ ، ح ٩٨ بنحوه مختصراً .

وأخرجه أحمد في المسند ٤٧٩/٢ بلفظه .

١٥٥ - الترغيب ٣٥٢/٢ ، ح ٢١ ، الباب السابق . قال :

وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « من قرأ القرآن فقد استدرج النبوة بين جنبيه ، غير أنه لا يوحى إليه ، لا ينبغي لصاحب القرآن أن يجدَ مع من وَجَدَ ، ولا يجَهِل مع من جَهِل ، وفي جوفه كلام الله » . رواه الحاكم ، وقال : صحيح الإسناد .

المستدرک - فضائل القرآن ، - باب أخبار في فضائل القرآن جملة ٥٥٢/١ ،

ووافقه الذهبي .

(٣) وَجَدَ عليه في الغضب ، يَجِدُ وَيَجِدُ وَجَدًا وَجِدَةً وموجدةً ووجداناً : غضب .

انظر : الصحاح ٥٤٧/٢ ، النهاية ١٥٥/٥ ، لسان العرب ٤٤٦/٣ .

١٥٦ - قوله في القرآن : « ولا يخلق من كثرة الرد » . هو<sup>(١)</sup> بضم اللام وفتحها .

١٥٧ - قوله في حديث أنس : « إن لله أهليين . . . » رواه النسائي<sup>(٢)</sup> وابن ماجه<sup>(٣)</sup> والحاكم<sup>(٤)</sup> ، كلهم عن . . . . .

١٥٦ - الترغيب ٢/٣٥٤ ، ح ٢٥ ، الباب السابق . قال : وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إن هذا القرآن مآدبةُ الله فاقبلوا مآدبته ما استطعتم ، إن هذا القرآن حبلُ الله ، والنور المبين . . . » الحديث ، وفيه : « ولا يخلقُ من كثرة الرد . . . » الحديث . رواه الحاكم من رواية صالح بن عمر عن إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عنه .

وقال : تفرد به صالح بن عمر عنه ، وهو صحيح .  
المستدرك - فضائل القرآن ، - باب القرآن مآدبة الله . . . ١/٥٥٥ .  
قال الذهبي : صالح : ثقة ، خرَّج له مسلم ، لكن إبراهيم بن مسلم ضعيف .  
أ.هـ .

(١) خَلَقَ الشَّيْءُ خَلْقَةً ، وَخَلَقَ وَأَخْلَقَ إِخْلَاقًا ، وَاخْلَوْلَقَ : بلي .  
الصحاح ٤/١٤٧٢ ، لسان العرب ١٠/٨٨ .

١٥٧ - الترغيب ٢/٣٥٤ ، ح ٢٦ ، الباب السابق . قال :  
وعن أنس - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إن لله أهليين من الناس » ، قالوا : من هم يا رسول الله ؟ قال : « أهل القرآن هم أهل الله وخاصته » ، رواه النسائي وابن ماجه والحاكم ، كلهم عن ابن مهدي ، حدثنا عبد الرحمن بن بديل ، عن أبيه عن أنس .

وقال الحاكم : يروى من ثلاثة أوجه عن أنس ، هذا أجودها .  
قال المنذري : وهو إسناد صحيح .

(٢) فضائل القرآن ، - باب أهل القرآن ٨٣ ، ح ٥٦ بلفظه .  
(٣) سنن ابن ماجه ، - المقدمة ، ١٦ - باب فضل من تعلم القرآن وعلمه ١/٧٨ ، ح ٢١٥ ، بلفظه .

(٤) المستدرك - فضائل القرآن ، - باب أهل القرآن ، هم أهل الله وخاصته ، ١/٥٥٦ .

وأخرجه الذهبي في ميزان الاعتدال ٢/٥٤٩ .  
كلهم رووه من طريق عبد الرحمن بن مهدي به .  
قال النسائي : أخبرنا عبيد الله بن سعيد عن عبد الرحمن قال : حدثني عبد =

= الرّحمن بن بديل عن أبيه عن أنس ، به مرفوعاً .  
وعبيد الله بن سعيد بن يحيى الشكري ، أبو قدامة السرخسي ، ثقة مأمون  
سني ، مات سنة ٢٤١ هـ .

الجرح ٣١٧/٥ ، التهذيب ١٦/٦ ، التقريب ٣٧١ .  
(١) وعبد الرّحمن بن مهدي بن حسان العنبري - مولا هم - أبو سعيد البصري ، ثقة  
ثبت حافظ ، عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني : ما رأيت أعلم منه ،  
مات سنة ١٩٨ هـ بالبصرة .

تاريخ بغداد ٢٤٠/١٠ ، التهذيب ٢٧٩/٦ ، الترتيب ٤٩٩/١ .  
وعبد الرّحمن بن بديل بن مسرة العقيلي البصري ، قال الطيالسي : كان ثقة  
صدوقاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن معين وأبو داود والنسائي : ليس  
به بأس . وقال ابن معين مرة : ضعيف ، قال الذهبي في الميزان : ضعيف ،  
قاله يحيى ، وقد وهّاه ابن حبان . . . وقد روى عنه عبد الرّحمن بن مهدي مع  
تنقيهِ للرجال . وقال في الكاشف : ثقة . قال الحافظ : لا بأس به ، من الثالثة .  
الميزان ٥٤٩/٢ ، الكاشف ١٤٠/٢ ، التهذيب ١٤٣/٦ ، التقريب ٣٣٧ .  
وبديل بن مسرة العقيلي البصري ، ثقة ، مات سنة ١٢٥ هـ . وقيل بعدها .  
الجرح ٤٢٨/٢ ، التهذيب ٤٢٤/١ ، التقريب ١٢٠ .  
فهذا إسناد حسن ، عبد الرّحمن بن بديل تُكَلِّم فيه ، ليس به بأس .  
وقد وردت متابعات أخرى لهذا الحديث ، وهي كمايلي :  
فقد روى الحديث عن عبد الرّحمن بن بديل ، أيضاً :  
عبد الصمد عند أحمد ١٢٧/٣ بلفظه .

وأبو عبيدة الحداد ، عنده أيضاً ١٢٧/٣ بنحوه ، وأبو داود الطيالسي في  
مسنده ٢٨٣ ، ح ٢١٢٤ ، بلفظه ، وعند الخطيب في تاريخ بغداد ٣٥٧/٥ ،  
ومؤمل عنده أيضاً ٢٤٢/٣ ، قال : حدثنا عبد الرّحمن بن بديل .  
وهناك متابعة لعبد الرّحمن بن بديل العقيلي ، عند الدارمي :  
سنن الدارمي - فضائل القرآن ، ١ - باب فضل من قرأ القرآن ٣١١/٢ ،  
ح ٣٣٢٩ ، قال : حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا الحسن بن أبي جعفر ثنا بديل عن  
أنس به مرفوعاً مختصراً .

ومسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي - أبو عمرو البصري - ، ثقة مأمون  
مُكثَر ، مات سنة ٢٢٢ هـ .

= الجرح ١٨٠/٨ ، التهذيب ١٢١/١٠ ، التقريب ٥٢٩ .

مراده من طريقه ، لا أنه عنه نفسه من غير واسطة ، لا سيما الحاكم . وهذا لا يخفى على أهل الفن .

١٥٨ - قوله : ابن خُنَيْس (١) .

= والحسن بن أبي جعفر الجفري ، أبو سعيد البصري ، ضعيف الحديث مع عبادته وفضله ، مات سنة ١٦٧ هـ .

الجرح ٢٩/٣ ، التهذيب ٢٦٠/٢ ، التقريب ١٥٩ .  
فهذه متابعة ضعيفة .

والحديث أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٣١١/٢ ، من طريق آخر عن أنس .

من طريق محمد بن عبد الرحمن بن عزوان ، ثنا مالك عن الزهري عن أنس به مرفوعاً .

ونقل الخطيب عن الدارقطني قوله : تفرد به ابن عزوان ، وكان كذاباً ، لا يصح عن مالك ولا عن الزهري ، والله أعلم .

وابن عزوان ، كذا في تاريخ بغداد بالمهمله ، وفي الميزان ٦٢٥/٣ بالغين المعجمة .

وقد صحح إسناده هذا الحديث الحاكم والمنذري والذهبي والبوصيري في مصباح الزجاج ٩١/١ ، وقال : هذا إسناده صحيح ، رجاله موثقون . وصححه

الألباني كما في صحيح الجامع ٢٣١/٢ ، ح ٢١٦١ . والله أعلم .

١٥٨ - الترغيب ٣٥٧/٢ ، ح ٣٦ ، الباب السابق . قال :

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، إنني رأيت في هذه الليلة فيما يرى النائم كأنني أصلي خلف شجرة ... الحديث بطوله ، رواه الترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه واللفظ له .

قال : روه كلهم عن محمد بن يزيد بن خُنَيْس .

صحيح ابن حبان - كما في الموارد - ٥ - المواقيت ، ١٥٦ - باب سجود التلاوة ١٧٨ ، ح ٦٩١ بلفظه .

(١) هو : محمد بن يزيد بن خُنَيْس المخزومي ، مولاهم المكي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : كان من خيار الناس ، ربما أخطأ ، يجب أن يعتبر بحديثه إذا بيّن السماع في خبره .

قال أبو حاتم : شيخ صالح ، كان يمتنع من التحديث ، وقال : ثقة . وقال =

هو<sup>(١)</sup> بالخاء المعجمة والنون ، آخره سين مهملة ، مصغر .  
 ١٥٩ - قوله في الترغيب في دعاء حفظ القرآن : « على النحو  
 الذي يرضيك عني ، اللهم فاطر السموات ( والأرض ) »<sup>(٢)</sup> .  
 الصواب ، ولفظ الحديث : « اللهم<sup>(٣)</sup> بديع السماوات . . . »  
 مثل الأولى ، وكأنه سبق قلم .  
 ١٦٠ - قوله : إن . . . . .

= العجلي : ثقة . قال الذهبي : وسط ، وقال الحافظ : مقبول ، وكان من  
 العباد ، تأخر إلى ما بعد ٢٢٠ هـ .  
 الجرح ١٢٧/٨ ، الثقات ٦١/٩ ، تاريخ الثقات ٤١٦ ، الميزان ٦٨/٤ ،  
 التهذيب ٥٢٣/٩ ، التقريب ٢١٩/٢ .  
 ولعل الراجح في حاله أنه ثقة إذا بيّن السماع ، فقد وثّقه أبو حاتم والعجلي  
 وابن حبان .  
 (١) انظر : التقريب ٢١٩/٢ ، الخلاصة ٣٦٤ .  
 ١٥٩ - الترغيب ٣٦٠/٢ ، ح ١ الباب المذكور ، قال :

عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه  
 علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - فقال : بأبي أنت ، تَقَلَّتْ هذا القرآن من  
 صدري ، فما أَجِدُنِي أَقْدِرُ عليه ، فقال رسول الله ﷺ : « يا أبا الحسن ، أفلا  
 أعلمك كلماتٍ ينفعك الله بهن . . . » الحديث ، وفيه : « وارضقني أن أتلوه على  
 النحو الذي يُرضيك عني ، اللهم بديع السماوات والأرض ، ذا الجلال  
 والإكرام . . . » الحديث بطوله . رواه الترمذي ، وقال : حديث حسن غريب ،  
 لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم ، ورواه الحاكم ، وقال : صحيح على  
 شرطهما .

جامع الترمذي ، ٤٩ - الدعوات ، ١١٥ - باب في دعاء الحفظ ٥٦٣/٥ ،  
 ح ٣٥٧٠ .

(٢) سقط من / ب .

(٣) الذي في النسخ الأربع التي بين يدي ، على الصواب : بديع السماوات ،  
 عماره ، المنيرية ٢١٤/٢ ، محي الدين ١٧٧/٣ - ١٧٨ ، المخطوط ق/١٢٩/ب ،  
 وإشارة عمارة في حاشية نسخته إلى وروده في نسخة : فاطر السماوات .  
 ١٦٠ - الترغيب ٣٦١/٢ ، الحديث السابق .

الحاكم<sup>(١)</sup> قال في هذا الحديث : صحيح على شرط البخاري  
ومسلم .

غير مسلم<sup>(٢)</sup> ، فقد تكلم فيه شيخه . . . . .

(١) المستدرک - صلاة التطوع - صلاة حفظ القرآن ودعاؤه ٣١٦/١ ، وقال : هذا  
حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

(٢) تعقب المصنف ، يُؤهِمُ بأن ما نقله المنذري عن الحاكم غير مسلم للمنذري في  
نقله ، وأن ما قاله الحاكم عن الحديث هو غير ما نقله المنذري عنه ، ولعل  
الأصوب أن تكون العبارة : وقول الحاكم : صحيح على شرط البخاري ومسلم ،  
غير مسلم . والله أعلم .

والحديث عند الترمذي والحاكم من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي  
به .

قال الترمذي : حدثنا أحمد بن الحسن ، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن  
الدمشقي ، حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح  
وعكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس به .

وأحمد بن الحسن بن جنيدي - مصغر - الترمذي ، أبو الحسن ، ثقة حافظ ،  
مات سنة ٢٥٠ هـ تقريباً .

تهذيب الكمال ٢٩٠/١ ، التهذيب ٢٤/١ ، التقريب ٧٨ .

وسليمان بن عبد الرحمن التميمي ، أبو أيوب الدمشقي ، وثقه ابن معين  
ويعقوب بن سفيان والدارقطني . وقال أبو داود : ثقة يخطيء ، كما يخطيء  
الناس ، قال أبو حاتم : صدوق ، مستقيم الحديث ، ولكنه أروى الناس عن  
الضعفاء والمجهولين ، وكان عندي في حدّ لو أن رجلاً وضع له حديثاً لم يفهم ،  
وكان لا يميز ، قال الذهبي : مُفْتِ ثَقَّة ، لكنه مُكْثَر عن الضعفاء . وقال في  
الميزان : وكان من أوعية العلم . وقال ردّاً على أبي حاتم : بلى والله ،  
كان يميز ويدري هذا الشأن . ثم قال : لو لم يذكره العقيلي في الضعفاء لما  
ذكرته ، فإنه ثقة مطلقاً . قال الحافظ : صدوق يخطيء ، مات سنة ٢٣٣ هـ .

الجرح ١٢٩/٤ ، الميزان ٢١٢/٢ ، الكاشف ٣١٧/١ ، التهذيب ٢٠٧/٤ ،  
التقريب ٣٢٧/١ .

ولعل الراجح في حاله أن حديثه من قبيل الحسن ، وأنه صدوق .

والوليد بن مسلم القرشي ، ثقة كثير التدليس والتسوية ، وتقدمت ترجمته .

وابن جريج ، هو : عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة يدلّس ، وتقدمت =



= ترجمته .

وعطاء بن أبي رباح ، ثقة ، تقدمت ترجمته .  
فهذا الإسناد رجاله ثقات ، سوى سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، فهو  
صدوق .

لكن في الإسناد علة خفية ، فقد تكلم الأئمة في الحديث ، كما قال المصنف  
وسأيتي نقل شيء من ذلك قريباً .  
والحديث أخرجه أيضاً :

الطبراني في المعجم الكبير ٣٦٧/١١ ح ١٢٠٣٦ .  
وابن السني في عمل اليوم والليلة - باب الدعاء لحفظ القرآن ١٥٦ ،  
ح ٥٧٩ .

وابن الجوزي في الموضوعات - صلاة لحفظ القرآن ، ١٣٨/٢ - ١٤٠ .  
رووه كلهم من طريق هشام بن عمار عن محمد بن إبراهيم القرشي عن أبي  
صالح عن عكرمة - وعند الطبراني : عن أبي صالح وعكرمة - عن ابن عباس به .  
وهذا الطريق قال عنه العقيلي ، كما نقله عنه الحافظ في اللسان ٢١/٥ قال  
عن محمد بن إبراهيم القرشي : هو وشيخه مجهولان بالنقل ، والحديث غير  
محفوظ ، وليس لكل منهما أصل . أ.هـ .

وقال ابن الجوزي في الموضوعات ١٣٨/٢ : هذا حديث لا يصح ،  
ومحمد بن إبراهيم مجروح ، وأبو صالح ، لا نعلمه إلا إسحاق بن نجيع ، وهو  
متروك ، وقال الذهبي في الميزان ٤٤٦/٣ : محمد بن إبراهيم القرشي ، عن  
رجل ، وعنه هشام بن عمار ، قال : وذكر خبراً موضوعاً في الدعاء لحفظ  
القرآن ، ساقه العقيلي . أ.هـ .

وأما الإسناد الأول للحديث والذي ظاهره الحسن ، فقد تكلم العلماء عليه ،  
فمن ذلك الآتي :

فقد أورده ابن الجوزي بالإسناد الأول في الموضوعات .  
وقال الذهبي في الميزان ٢١٣/٢ : وهو على نظافة سنده ، حديث منكر  
جداً ، في نفسي منه شيء ، فالله أعلم ، فلعل سليمان شُبّه له وأدخل عليه ، كما  
قال فيه أبو حاتم : لو أن رجلاً وضع له حديثاً لم يفهم .  
وقال في تلخيص المستدرک ٣١٧/١ : هذا حديث منكر ، شاذ ، أخاف  
لا يكون موضوعاً ، وقد حيرني ، والله جودة سنده ، فإن الحاكم قال فيه [ ثم  
ذكر طرق الحديث إلى الوليد بن مسلم ] وقال : فذكره - أي : الوليد - مصرحاً =

== بقوله : ثنا ابن جريج ، فقد حدث به سليمان قطعاً وهو ثبت ، والله أعلم .  
أ.هـ .

وأورده صاحب كنز العمال ٥٨/٢ ، ح ٣١١١ ، وعزاه للترمذي والطبراني والحاكم ، وقال : وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ، فلم يُصب ،  
٥٩/٢ ، ح ٣١١٢ وعزاه للترمذي والطبراني وابن السني في عمل اليوم والليلة والحاكم ، قال : وتُعقَّب .

قال : وأورده ابن الجوزي في الموضوعات فتُعقَّب ، ثم ساق كلام الذهبي في التلخيص ، أ.هـ .

و/٨١ ، ح ٢٣٤٨١ وقال مثل كلامه السابق في ح ٣١١٢ .

وقال السيوطي في اللآلئ المصنوعة ٦٦/٢ : لا يصح ، محمد بن إبراهيم ، مجروح ، وأبو صالح ، إسحاق بن نجيع : متروك ، أ.هـ . ثم ساق إسناده الدارقطني في الأفراد ، وذكر لفظ الحديث ، ثم قال : قال الدارقطني تفرد به هشام عن الوليد ، قال المؤلف : الوليد ، يدلّس التسوية ، ولا اتهم به إلا الثَّقَّاش ، شيخ الدارقطني فإنه منكر الحديث ، قلت - أي : السيوطي - : قال الحافظ ابن حجر : هذا الكلام تهافت ، والثَّقَّاش بريء من عهده ، ثم ذكر متابعة الترمذي ورواية الحاكم وقوله .

وفي الحديث علّة ظهرت لي ، ثم رأيت الشيخ حمدي السلفي ذكر نحوها في تعليقه على الحديث عند الطبراني ٣٦٨/١١ وهي عن ابن جريج وهو مدلس .

وابن جريج عدّه الحافظ في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين فيمن لا يقبل من حديثه إلا ما صرح فيه بالسماع ، ولم يصرح بالسماع هنا .

وقد نقل الحافظ عن الدارقطني في تعريف أهل التقديس ٩٥ قوله : شرّ التدليس تدليس ابن جريج ، فإنه قبيح التدليس ، لا يدلّس إلا فيما سمعه من مجروح . أ.هـ .

وأما الشيخ حمدي فنقل كلام البخاري : والحق أنه ليست للحديث علة إلا أنه عن ابن جريج عن عطاء بالنعنة ، أفاده شيخنا يعني : ابن حجر . أ.هـ . ونقل عن الحافظ في اللسان - ولم أقف عليه - قوله : لعل الوليد دلّسه على ابن جريج .

وذكر الألباني الحديث في ضعيف الجامع ٢٤٧/٢ ، ح ٢١٧١ ، وقول السيوطي : وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ، فلم يصب .

ثم قال : موضوع ، خلافاً للمصنف ، وتبعاً للذهبي وغيره .

=

الحاكم<sup>(١)</sup> أبو أحمد (و) <sup>(٢)</sup>العقيلي<sup>(٣)</sup> ، وغيرهما ، فاعرفه .

١٦١ - قوله في الترغيب في تعاهد القرآن ، في حديث ابن مسعود : « بئسما لأحدهم ... » : <sup>(٤)</sup> رواه البخاري ومسلم موقوفاً .

هذا يوهم أنهما روياه كذلك ، وقد أخرجاه <sup>(٥)</sup> مرفوعاً ، ثم

= وعلى هذا فالحديث موضوع ، والله أعلم .

(١) هو : محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق النيسابوري الكرايسي ، أبو أحمد الحاكم الكبير ، كان صاحب معرفة بالصحيح والأسامي والكنى ، وولي القضاء ، وتوفي سنة ٣٧٨ هـ .

السير ٣٧٠/١٦ ، الميزان ٥/٧ ، الشذرات ٩٣/٣ .

(٢) ما بين الأقواس سقطت من / ب .

(٣) هو : محمد بن عمرو بن موسى بن حمّاد العقيلي المكي ، أبو جعفر ، عداة في أهل الحجاز ، وكان مقيماً بالحرمين ، وكان ثقة جليل القدر ، عالم بالحديث وبالرجال ، مقدّم في الحفظ ، توفي سنة ٣٢٢ هـ .

السير ٢٣٦/١٥ ، الشذرات ٢/٢٩٥ .

وتقدم نقل كلام العقيلي ، فيما أورده عنه الذهبي والحافظ .

١٦١ - الترغيب ٣٦٢/٢ ، ح ٢ ، باب الترغيب في تعاهد القرآن وتحسين الصوت به ،

قال : وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً : « بئسما لأحدهم يقول : نسيت آية كيت وكيت بل هو نُسي ، استذكروا القرآن ، فلهو أشد تفصياً من صدور الرجال من النعم بعقلها » . رواه البخاري هكذا ، ومسلم موقوفاً .

(٤) في النسخ الأربع من الترغيب التي بين يدي : رواه البخاري هكذا ، ومسلم موقوفاً .

وهذه الجملة ليس عليها تعقب ، وليس فيها إيهام ، ولعل استدراك المصنف على ما جاء في نسخته ، والله أعلم .

انظر : عمارة ، المنيرة ٢/٢١٤ ، محي الدين ٣/١٧٩ ، المخطوط

ق/١٢٩ ب .

(٥) صحيح البخاري ، ٦٦ - فضائل القرآن ، ٢٣ - باب استذكار القرآن وتعاهده .

٧٩/٩ ح ٥٠٣٢ .

= ٢٦ - باب نسيان القرآن .. ٨٥/٩ ، ح ٥٠٣٩ مختصراً .

( رواه مسلم <sup>(١)</sup> من وجه آخر موقوفاً في الأمر بتعاهد القرآن ، وآخره مرفوع ) <sup>(٢)</sup> : « لا يقل أحدكم نسيت . . . » إلى آخره . ولعل ضمير الأصل في الوقف ، عائدٌ إلى مسلم ، دون البخاري .

١٦٢ - قوله بعده في حديث أبي موسى ، في معناه : رواه مسلم <sup>(٣)</sup> .

كذا البخاري <sup>(٤)</sup> ، لكن لفظه : « أشد تفصيلاً <sup>(٥)</sup> » ، بدل ( تفلُّتا ) <sup>(٦)</sup> وهو بمعناه ( لغة ) <sup>(٧)</sup> .

١٦٣ - نسبته إلى مسلم لفظ حديث : « ما أذن الله لشيء ، كما أذن لنبي . . . » .

= صحيح مسلم ، ٦ - صلاة المسافرين ، ٣٢ - باب الأمر بتعاهد القرآن . . .  
٥٤٤/١ ، ح ٢٢٨ - ٧٩٠ .

(١) صحيح مسلم ، الباب المتقدم ، ٥٤٤/١ ، ح ٢٢٩ - ٧٩٠ .  
(٢) سقط من / ح .

١٦٢ - الترغيب ٢/٣٦٢ ، ح ٣ ، الباب السابق ، قال :  
وعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - مرفوعاً : « تعاهدوا القرآن ، فوالذي نفس محمد بيده ، لهو أشد تفلُّتاً من الإبل في عقلها » . رواه مسلم .

(٣) صحيح مسلم ، ٦ - صلاة المسافرين ، ٣٣ - باب الأمر بتعهد القرآن ٥٤٥/١ ، ح ٢٣١ - ٧٩١ .

(٤) صحيح البخاري ، ٦٦ - فضائل القرآن ، ٢٣ - باب استذكار القرآن وتعاهده ٧٩/٩ ، ح ٥٠٣٣ .

(٥) يقال : تفصَّى الإنسان ، إذا تخلَّص من المضيق والبلية ، وأصل الفُصْيَةِ : الشيء تكون فيه ، ثم تخرج منه .

ويقال : ما كدت أفصَّى من فلان ، أي : ما كدت أتخلص منه .

الصحاح ٦/٢٤٥٥ ، النهاية ٣/٤٥٢ .

(٦) التَّفَلُّتُ والإفلات والانتفلات : التَّخْلُص من الشيء فجأةً من غير تَمَكُّث .  
النهاية ٣/٤٦٧ .

(٧) ما بين الأقواس سقط من / ب .

= ١٦٣ - الترغيب ٢/٣٦٢ ، ح ٤ ، الباب السابق . قال :

هو كذلك في إحدى<sup>(١)</sup> رواياته ، إلا قوله : ( كما ) فإن الكاف<sup>(٢)</sup> ، زادها المصنف من عنده<sup>(٣)</sup> .

١٦٤ - ( و )<sup>(٤)</sup> قوله عقبه<sup>(٥)</sup> : ( أَذِنَ ) بكسر الذال .

أي : يأذن ، بفتحها [١٠٣/ب] أَذْنًا بتحريك الهمزة والذال ،  
أي : استماعاً بوزن : فَرِحَ يَفْرَحُ فَرَحًا<sup>(٦)</sup> .

= وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ما أذن الله لشيء ، كما أذن لنبي حسن الصوت يتغنّى بالقرآن يجهر به » . رواه البخاري ومسلم واللفظ له ، وأبو داود والنسائي .

صحيح البخاري ، ٦٦ - فضائل القرآن ، ١٩ - باب من لم يتغن بالقرآن ...  
٦٨/٩ ، ح ٥٠٢٣ ، ٥٠٢٤ .

٩٧ - التوحيد ، ٣٢ - باب قول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ... ﴾ الآية ١٣/٤٥٣ ، ح ٧٤٨٢ .

٥٢ - باب قول النبي ﷺ : « الماهر بالقرآن مع سفره الكرام البررة »  
٥١٨/١٣ ، ح ٧٥٤٤ .

(١) صحيح مسلم ، ٦ - صلاة المسافرين ، ٣٤ - باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن ١/٥٤٥ ، ح ٢٣٣ - ٧٩٢ .

(٢) الكاف ليست في روايات البخاري ، ولا في الرواية التي بلفظ الأصل عند مسلم .

ولكنها في رواية أخرى عند مسلم ١/٥٤٤ ، ح ٢٣٢ - ٧٩٢ ، وفيه : « كما يأذن لنبي يتغنّى بالقرآن » .

(٣) بل لعل ذلك من اختلاف النسخ ، ولا شك أنه ليس من الزيادة المتعمدة .

١٦٤ - الترغيب ٢/٣٦٢ ، الحديث السابق . قال : أَذِنَ : - بكسر الذال - أي : ما استمع لشيء من كلام الناس ، كما استمع إلى من يتغنّى بالقرآن : أي : يحسن به صوته .

(٤) زيادة من / ط ، ب .

(٥) كذا في / ب ، وفي ط ، ح : قوله في حديث عقبه ، وهو خطأ ظاهر .

(٦) انظر : الصحاح ٥/٢٠٦٨ ، النهاية ١/٣٣ ، شرح النووي لصحيح مسلم : ٧٨/٦ ، لسان العرب ١٣/١٠ .

وفي رواية لمسلم<sup>(١)</sup> : « كَأَذَنِهِ لَنَبِيِّ » . وهي<sup>(٢)</sup> بفتحهما معاً .  
وقال يحيى<sup>(٣)</sup> بن أيوب ، أحد شيوخ مسلم ، في روايته<sup>(٤)</sup> :  
( كَأَذَنِهِ )<sup>(٥)</sup> بكسر الهمزة وسكون الدال .

فاستفد هذه الأشياء المحررة ، وادع لمفيدها .

١٦٥ - قوله : عن الدَّبَرِي .

هو<sup>(٦)</sup> بفتح الدال المهملة ، والباء الموحدة ، واسمه :

(١) صحيح مسلم ، ٦ - صلاة المسافرين ، ٣٤ - باب استحباب تحسين الصوت  
بالقرآن ١/٥٤٦ ، ح ٧٩٢ - ٢٣٤ .

(٢) قال النووي في شرحه لصحيح مسلم ٦/٧٩ : كَأَذَنِهِ : هو بفتح الهمزة والدال ،  
وهو مصدر أَذِنَ يَأْذِنُ أَذْنًا ، كفرح يفرح فرحاً .

(٣) هو : يحيى بن أيوب المقابري ، أبو زكريا البغدادي العابد ، ثقة ، مات سنة  
٢٣٤ هـ .

تاريخ بغداد ١٤/١٨٨ ، التهذيب ١١/١٨٨ ، التقريب ٢/٣٤٣ .

(٤) صحيح مسلم ، ٦ - صلاة المسافرين ، ٣٤ - باب استحباب تحسين الصوت  
بالقرآن ١/٥٤٦ ، ح ٧٩٢ - ٢٣٤ .

(٥) قال النووي في شرحه لصحيح مسلم ٦/٧٩ ، ٨٠ : هكذا في رواية ابن أيوب :  
بكسر الهمزة وإسكان الدال .

قال القاضي : هو على هذه الرواية ، بمعنى الحث على ذلك والأمر به .  
أ.هـ .

١٦٥ - الترغيب ٢/٣٦٣ ، ح ٧ الباب السابق . قال :

وعن البراء بن عازب - رضي الله عنه - مرفوعاً : « زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ » .  
رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه .

قال الخطابي : معناه : زينوا أصواتكم بالقرآن . هكذا فسر غير واحد من  
أئمة الحديث .

قال : وهو في الصحيح : أخبرنا محمد بن هاشم ، حدثنا الدبري عن عبد  
الرزاق ... مرفوعاً : « زَيْنُوا أَصْوَاتَكُمْ بِالْقُرْآنِ » .

فضائل القرآن للنسائي - باب تزيين الصوت بالقرآن ٩٤ ، ح ٧٥ .

(٦) هذه النسبة إلى دَبَرٍ ، وهي من قرى صنعاء باليمن ، الباب ١/٤٨٩ .

وانظر في ضبطه : الأنساب ٥/٣٠٤ ، المشتبه ١/٢٨٢ ، تبصير المتنبه =

إسحاق بن إبراهيم<sup>(١)</sup> .

١٦٦ - قوله آخر الباب : والمرفوع منه في الصحيحين من حديث أبي هريرة . يعني : « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » .

( هذا )<sup>(٢)</sup> من أفراد البخاري<sup>(٣)</sup> عن مسلم ، فالصواب أفراد الصحيح لا تثنيتة<sup>(٤)</sup> .

= ٥٦٧/٢ .

(١) هو : إسحاق بن إبراهيم بن عباد الصنعاني ، أبو يعقوب الدَّبَرِي ، راوية عبد الرزاق ، سمع منه تصانيفه ، وهو حَدَّثَ ، قال ابن عدي : استُصغر في عبد الرزاق . قال الحاكم : سأله - يعني الدارقطني - عن إسحاق الدَّبَرِي ، فقال : صدوق ، ما رأيت فيه خلافاً . إنما قيل : لم يكن من رجال هذا الشأن ، قلت : ويدخل في الصحيح ؟ قال : إي والله . قال الذهبي : الرجل قد سمع كتباً فأذاها كما سمعها ، ولعل النكارة من شيخه ، فإنه أضرَّ بآخره . توفي بصنعاء سنة ٢٨٥ هـ .

الكامل ٣٣٨/١ ، سؤالات الحاكم للدارقطني ١٠٥ ، السير ٤١٦/١٣ ، لسان الميزان ٣٤٩/١ .

١٦٦ - الترغيب ٣٦٥/٢ ، ح ١٠ ، الباب السابق . قال :

وعن ابن أبي مليكة قال : قال عبيد الله بن أبي يزيد - رضي الله عنهما - : مرَّ بنا أبو لبابة ، فاتَّبَعناه حتى دخل بيته ، فدخلنا عليه ، فإذا رجل رثَّ الهيئة ، يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » . قال : فقلت لابن أبي مليكة : يا أبا محمد ، رأيت إن لم يكن حسن الصوت ؟ قال : يحسنه ما استطاع . رواه أبو داود . والمرفوع منه في الصحيحين من حديث أبي هريرة .

سنن أبي داود ، ٢ - الصلاة ، ٣٥٥ - باب استحباب الترتيل في القراءة ١٥٦/٢ ، ح ١٤٧١ بلفظه .

(٢) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٣) صحيح البخاري ، ٩٧ - التوحيد ، ٤٤ - باب قول الله تعالى : ﴿ وَأَسْرُوا قَوْلَكُمْ أَوْاجْهَرُوا بِهِ ... ﴾ ٥٠١/١٣ ، ح ٧٥٢٧ .

(٤) بهذا اللفظ : ليس منا . الحديث من أفراد البخاري ، كما عزاه له المزي في = تحفة الأشراف ٣٧/١١ ح ١٥٢١١ .

١٦٧ - ذكر في الترغيب في قراءة سورة الفاتحة ، حديث أبي هريرة ، في ( قصة )<sup>(١)</sup> دعاء سيدنا أبي<sup>(٢)</sup> وهو يصلي . . . ، معزواً إلى الترمذي<sup>(٣)</sup> .

= لكن الحافظ ابن حجر في النكت الطرف ٣٧/١١ ، قال : أنكر أبو بكر النيسابوري الحافظ هذا اللفظ ، من هذا الطريق - أي : من طريق الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة - . وقال : هو وَهْمٌ من أبي عاصم ، وقد رواه عبد الرزاق وحجاج بن محمد من هذا الطريق بلفظ : ما أذن الله لشيء . وكذا رواه الناس عن ابن شهاب ، أ.هـ .

وقال في فتح الباري ٥٠٢/١٣ : والحديث واحد ، إلا أن بعضهم رواه بلفظ : ما أذن الله ، وبعضهم رواه بلفظ : ليس منا . أ.هـ .

أقول ، فعلى هذا : فكلام المنذري وتعقب المصنف كلاهما صواب والله الحمد ، فقول المنذري بأن الحديث في الصحيحين ، على اعتبار أنه حديث واحد جاء بلفظ : ما أذن الله . . . ، وجاء بلفظ : ليس منا ، واللفظ الأول سبق عزوه إلى مسلم قريباً . واستدراك المصنف صواب من حيث أن لفظ : ليس منا ، ليس عند مسلم . والله أعلم .

١٦٧ - الترغيب ٣٦٦/٢ ، ح ٢ ، الباب المذكور ، قال :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ خرج على أبي بن كعب ، فقال : « يا أبي » ، وهو يصلي ، فالتفت أبي فلم يجبه ، وصلى أبي فحَقَفَ ، ثم انصرف إلى رسول الله ﷺ فقال : السلام عليك يا رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : « وعليك السلام ، ما منعك يا أبي أن تجيبني إذ دعوتك ؟ » فقال : يا رسول الله ، إني كنت في الصلاة ، قال : « فلم تجد فيما أوحى الله إلي أن استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم ؟ » قال : بلى ، ولا أعود إن شاء الله ، قال : « أتحب أن أعلمك سورة لم ينزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها ؟ » قال نعم ، يا رسول الله . . . الحديث بطوله . رواه الترمذي ، وقال : حديث حسن صحيح .

(١) ما بين الأقواس سقط من / ب .

(٢) هو : أبي بن كعب بن قيس الأنصاري الخزرجي ، أبو المنذر ، ويكنى أبا الطفيل . سيد القراء ومن فضلاء الصحابة ، اختلف في سنة وفاته اختلافاً كثيراً ، قيل ١٩ ، وقيل ٣٢ ، وقيل غير ذلك . التقريب ٤٨/١ .

(٣) جامع الترمذي ، ٤٦ - فضائل القرآن . ١ - باب ما جاء في فضل فاتحة الكتاب =



قلت : وهو من طريق الدراوردي<sup>(١)</sup> عن العلاء بن عبد الرحمن<sup>(٢)</sup> عن أبيه<sup>(٣)</sup> عن أبي هريرة نفسه .

ثم قال<sup>(٤)</sup> : ورواه باختصار ابن خزيمة<sup>(٥)</sup> وابن حبان<sup>(٦)</sup> والحاكم<sup>(٧)</sup> وصححه على شرط مسلم . . . إلى آخر كلامه<sup>(٨)</sup> .

= ١٥٥/٥ ، ح ١٨٧٥ .

(١) هو : عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، صدوق ، وتقدمت ترجمته .  
(٢) هو : العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرقي - بضم المهملة وفتح الراء - أبو شَيْبَل المدني ، قال أحمد : ثقة ، لم أسمع من يذكره بسوء ، وقال النسائي : ليس به بأس ، وقال أبو حاتم : صالح ، روى عنه الثقات ، وأنكر من حديثه أشياء . وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن سعد : ثقة كثير الحديث . وقال الترمذي : ثقة عند أهل الحديث . . . ولكن ابن معين تكلم فيه ، فقال مرة : ليس حديثه بحجة ، وقال مرة : ليس بذاك ، لم يزل الناس يتوقون حديثه . قال الذهبي : صدوق مشهور . قال الحافظ : صدوق ربما وهم . مات سنة بضع وثلاثين ومائة .

الجرح ٣٥٧/٦ ، الميزان ١٠٢/٣ ، التهذيب ١٨٦/٨ ، التقريب ٩٢/٢ ، ولعل الراجح في حاله أنه ثقة ربما وهم .  
(٣) هو : عبد الرحمن بن يعقوب الجُهني المدني ، مولى الحُرقة ، وثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات ، وسأل ابن أبي حاتم أباه : هو أوثق أو المسيب بن رافع . فقال : ما أقربهما . وقال النسائي : ليس به بأس . قال الحافظ : ثقة ، من الثالثة .

الجرح ٣٠١/٥ ، التهذيب ٣٠١/٦ ، التقريب ٣٥٣ .  
(٤) عبارة المنذري - كما في النسخ التي بين يدي - : عمارة ، والمنيرية ٢١٦/٢ ، ومحي الدين ١٨٣/٣ ، والمخطوط ق/١٣٠ أ : ورواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما والحاكم باختصار ، عن أبي هريرة عن أبي به . وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم .

(٥) لم أقف عليه في الأجزاء الموجودة .  
(٦) كما في الموارد ، ٢٨ - التفسير ، - باب سورة فاتحة الكتاب ٤٢٤ ، ح ١٧١٤ .

(٧) المستدرک ، - التفسير ، - باب تفسير سورة الفاتحة ٢٥٧/٢ .

(٨) قوله : إلى آخر كلامه . يوهم بأن هناك تنمة لكلام المنذري حول الحديث لم يورده المصنف . بينما كلام المنذري - كما هو لدي في النسخ الأربع من =

كذا رواه الترمذي<sup>(١)</sup> أيضاً والنسائي<sup>(٢)</sup> ، كلاهما عن شيخ واحد<sup>(٣)</sup> من طريق عبد الحميد<sup>(٤)</sup> بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن أبي<sup>(٥)</sup> .

قال المزي في أطرافه<sup>(٦)</sup> والأول أصح . ولفظه<sup>(٧)</sup> : « ما أنزل

= الترغيب - انتهى إلى ما نقله عنه المصنف .

(١) جامع الترمذي ، ٤٨ - التفسير ، ١٦ - باب ومن سورة الحجر ٢٩٧/٥ ، ح ١٣٢٥ .

(٢) السنن الكبرى ، كما أشار لذلك المزي في التحفة ٤٠/١ .

(٣) هو : الحسين بن حريث ، أبو عمار الخزاعي ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .

(٤) هو : عبد الحميد بن جعفر الأنصاري الأوسي ، ثقة رمي بالقدر ، وتقدمت ترجمته .

(٥) فهذا الحديث عند من عزاه المصنف إليهم ، مروى من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ، وفي بعضها من هذا الطريق ، عن أبي هريرة عن أبي<sup>(٥)</sup> .

وإسناد الترمذي والنسائي لهذا الحديث هو : حدثنا الحسين بن حريث ، حدثنا الفضل بن موسى عن عبد الحميد بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن أبي<sup>(٥)</sup> به مرفوعاً .

ورجال هذا الإسناد كلهم ثقات ، تقدمت تراجمهم ، سوى :

العلاء بن عبد الرحمن ، وهو صدوق ، وتقدمت ترجمته .

والفضل بن موسى السيناني - بمهملة مكسورة ونونين - أبو عبد الله المروزي ، ثقة ثبت ، وربما أغرب ، مات سنة ١٩٢ هـ .

الجرح ٦٨/٧ ، التهذيب ٢٨٦/٧ ، التقريب ٤٤٧ .

فهو حديث صحيح بهذا الإسناد ، والحديث صحيحه الحاكم ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني عن أبي هريرة كما في صحيح الجامع ١٠٠/٦ ، ح ٦٩٥٦ .

وهذا الحديث أخرجه أحمد في المسند ٣٥٧/٢ مختصراً ، و ٤١٢ - ٤١٣ مع القصة ، عن أبي هريرة ، من طريق العلاء .

(٦) تحفة الأشراف ٤٠/١ ، ح ٧٧ ، وقال : فذكر معناه في حديث أتم منه ، وهو أصح ، وسيأتي .

يعني في : ٢٣٤/١٠ ، ح ١٤٠٧٠ .

(٧) قول المصنف : ( ولفظه ) الضمير فيه يعود إلى ما صححه المزي ، وهو الرواية =

الله في التوراة والإنجيل مثل أم القرآن ، وهي السبع المثاني ، وهي مقسومة بيني وبين عبدي ، ولعبي ما سأل .

١٦٨ - عزوه حديث أبي هريرة : « قسمت الصلاة . . . » إلى مسلم<sup>(١)</sup> فقط .

اقتصار واختصار ، فقد رواه مالك<sup>(٢)</sup> وأحمد<sup>(٣)</sup> وأبو داود<sup>(٤)</sup> والترمذي<sup>(٥)</sup> والنسائي<sup>(٦)</sup> وغيرهم<sup>(٧)</sup> .

= الأولى التي عن أبي هريرة نفسه .  
ولكن اللفظ الذي ساقه المصنف عقب قوله : ولفظه ، هو لفظ الرواية الثانية التي عن أبي هريرة عن أبيي ، وهي الرواية المختصرة .  
فهذا إيهام منه رحمه الله تعالى بأن المزيّ قصّد بقوله : والأول أصح ، هذه الرواية التي ساق المصنف لفظها ، وليس كذلك .  
إذ مراد المزي هو الرواية الأتم ، التي عن أبي هريرة نفسه ، كما تقدم نقل عبارته ، والله أعلم .

١٦٨ - الترغيب ٣٦٧/٢ ، ح ٤ . الباب السابق . قال :  
وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « قال الله تعالى : قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ، ولعبي ما سأل . . . » الحديث . رواه مسلم .

(١) صحيح مسلم ، ٤ - الصلاة ، ١١ - باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة . . .  
٢٩٦/١ ، ح ٣٨ - ٣٩٥ .

(٢) الموطأ ، - الصلاة ، - باب القراءة خلف الإمام فيما لا يجهر فيه بالقراءة ، ٨٥ ،  
ح ٤١ .

(٣) المسند ٢/٢٤١ ، ٢٨٥ ، ٤٦٠ .  
(٤) سنن أبي داود ، ٢ - الصلاة ، ١٣٦ - باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب ١/٥١٢ ، ح ٨٢١ .

(٥) جامع الترمذي ، - التفسير ، - باب ومن سورة الفاتحة ٥/٢٠١ ، ح ٢٩٥٣ ،  
وقال : هذا حديث حسن .

(٦) سنن النسائي ، - الافتتاح ، - باب ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب ٢/١٣٥ .

وعندهم جميعاً في أوله حديث .

(٧) ك : البخاري في جزء القراءة خلف الإمام ، باب الدليل على أن كل صلاة لم =

١٦٩ - قوله في الترغيب في قراءة البقرة ، في حديث أبي  
أمامة<sup>(١)</sup> : رواه مسلم<sup>(٢)</sup> . أي : منفرداً به<sup>(٣)</sup> .

١٧٠ - قوله : وعن عبد الله<sup>(٤)</sup> : ( اقرأوا سورة البقرة ) .

= يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج ... ٣٠ ، ح ٥٢ .  
و ٣٢ ، ح ٥٤ وساق عدداً من الطرق للحديث ، من ح ٤٩ ، ح ٨٠ .  
والنسائي في فضائل القرآن ، في فضل فاتحة الكتاب ٧٤ ، ح ٣٧ ، ٣٨ .  
وعبد الرزاق في المصنف ، - الصلاة ، - باب القراءة خلف الإمام ،  
١٢٨/٢ ، ح ٢٧٦٧ ، ٢٧٦٨ .

١٦٩ - الترغيب ٣٧٠/٢ ، ح ٤ باب الترغيب في قراءة سورة البقرة وآل عمران ، قال :  
وعن أبي أمامة الباهلي - رضي الله عنه - مرفوعاً : « اقرأوا القرآن فإنه يأتي  
يوم القيامة شفيعاً لأصحابه » ، اقرأوا الزهراوين ؛ البقرة وسورة آل عمران ، فإنهما  
يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيايتان ، أو كأنهما فرقان من طير صواف ،  
تحتاجان عن أصحابهما ، اقرأوا سورة البقرة فإن أخذها بركة ، وتركها حسرة ،  
ولا تستطيعها البطلة » . قال معاوية : بلغني أن البطلة : السحرة . رواه مسلم .  
(١) هو : صدي بن عجلان الباهلي ، أبو أمامة ، صحابي مشهور ، سكن الشام ،  
وبها مات سنة ٨٦ هـ .

التقريب ٣٦٦/١ .

(٢) صحيح مسلم ، ٦ - صلاة المسافرين ، ٤٢ - باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة  
٥٥٣/١ ، ح ٢٥٢ - ٨٠٤ .

(٣) أي : دون الستة ، كما عناه له المزي في تحفة الأشراف ١٨٢/٤ ، ح ٤٩٣١ .  
وإلا فالحديث أخرجه أحمد بنحوه في المسند ٢٤٩/٥ ، ٢٥٥ ، ٢٥٧ .

١٧٠ - الترغيب ٣٧٠/٢ ، ح ٧ الباب السابق . قال :

وعن عبد الله - رضي الله عنه - قال : « اقرأوا سورة البقرة في بيوتكم ، فإن  
الشیطان لا يدخل بيتاً يقرأ فيه سورة البقرة » . رواه الحاكم موقوفاً هكذا .  
وقال : صحيح على شرطهما .

المستدرک ، - فضائل القرآن ، ٥٦١/١ ، ووافقه الذهبي .

(٤) هو : عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي ، أبو عبد الرحمن ، من السابقين  
الأولین ، ومن كبار علماء الصحابة ، أمّره عمر على الكوفة ، ومات بالمدينة سنة  
٣٢ هـ .

التقريب ٤٥٠/١ .

هو : ابن مسعود .

١٧١ - قوله : « بينهما شَرْقٌ . . . » أنه بسكون الراء .

أي : وبفتحها أيضاً ، لكن الإسكان أشهر ، ومعناه : ضياء ونور<sup>(١)</sup> .

قال الهروي<sup>(٢)</sup> : الشَّرْقُ : الضوء ، أي : بتسكين الراء ، والشرق أيضاً : الشمس .

وقال الجوهري<sup>(٣)</sup> : يقال : طلع الشرق ، وأشرقت الشمس : أي : أضاءت .

١٧١ - الترغيب ٣٧١/٢ ، ح ٩ ، الباب السابق . قال :

وعن النواس بن سمعان - رضي الله عنه - مرفوعاً : « يؤتى بالقرآن يوم القيامة ، وأهله الذين كانوا يعملون في الدنيا ، تَقْدُمُهُ سورة البقرة وآل عمران ، وضرب لهما رسول الله ﷺ ثلاثة أمثال ، ما نسيتهن بعد ، قال : كأنهما غمامتان أو ظلتان سوداوان بينهما شَرْقٌ ، أو كأنهما فِرْقَان من طير صواف يحاجان عن صاحبهما » . رواه مسلم والترمذي ، وقال : حديث حسن غريب .  
قال : شَرْقٌ : - هو بفتح المعجمة ، وقد تكسر ، وبسكون الراء ، بعدهما قاف - أي : بينهما فَرْقٌ يُضَيء .

صحيح مسلم ، ٦ - صلاة المسافرين ، ٤٢ - باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة ٥٥٤/١ ، ح ٢٥٣ - ٨٠٥ ، ولكن فيه : « أو كأنهما حِرْقَان من طير صواف » .  
قال النووي في شرحه لصحيح مسلم ٩٠/٦ : حِرْقَان : بكسر الحاء المهملة وإسكان الزاي : قطيعان ، وجماعتان . قال : وحزيقة ، أي : جماعة . أ.هـ .  
وأما لفظ فِرْقَان - بالفاء والراء - فجاء في رواية أبي أمامة الباهلي - وسبق عزوها في الفقرة السابقة - وقال النووي : ومعناها - أي : فِرْقَان وحِرْقَان - واحد . أ.هـ .

(١) الشَّرْقُ : المَشْرِقُ ، والشَّرْقَةُ : الشمس ، وقيل : الشَّرْقُ والشَّرْقُ - بالفتح - ، والشَّرْقَةُ والشَّرْقَةُ ، والشارِقُ والشرِيق : الشمس ، والشَّرْقُ والشَّرْقُ : الضوء .

انظر : الصحاح ١٥٠٠/٤ ، لسان العرب ١٧٥/١٠ ، القاموس ٢٥٧/٣ .

(٢) الغريبين ٢/٢ ق ١١٤ ب ، ورمز له ابن الأثير في النهاية ٤٦٤/٢ .

(٣) الصحاح ١٥٠٠/٤ - ١٥٠١ .

وممن حكى في هذه اللفظة فتح الرء وإسكانها (صاحباً) <sup>(١)</sup> المشارق <sup>(٢)</sup> والمطالع <sup>(٣)</sup> وغيرهما <sup>(٤)</sup> ، لكن الأشهر في الرواية واللغة ، الإسكان . قاله النووي في شرح مسلم <sup>(٥)</sup> .  
ولعل قول المصنف في تفسير الشَّرْق ، أي : بينهما فَرَق <sup>(٦)</sup> :  
أنه نور .

١٧٢ - قوله في الترغيب في قراءة آية الكرسي ، في حديث أبي الذي آخره : « صدق الخبيث » : رواه ابن حبان <sup>(٧)</sup> وغيره .  
كذا النسائي في اليوم واللييلة <sup>(٨)</sup> ، وأبو يعلى <sup>(٩)</sup> .

- (١) كذا في / ب ، وفي / ط ، ح : صاحب ، بالافراد .
- (٢) مشارق الأنوار ٢/٢٤٩ .
- (٣) لم أفق عليه في حرف الشين والراء ، من نسخة المطالع التي وقفت عليها ص : ٥١٥ .
- (٤) قال القاضي عياض في المشارق ٢/٢٥٠ ، بعدما ضبط اللفظة : وكذا في كتاب التميمي ، وكذا قيدناه عن أبي الحسين بن السراج في كتاب اللغة . أ.هـ . وانظر : لسان العرب ١٠/١٧٥ ، وغيرها .
- (٥) شرح النووي لصحيح مسلم ٦/٩١ .
- (٦) قال الجوهري في الصحاح ٤/١٥٤٢ يقال : أبين من فَرَق الصبح ، لغة في فلق الصبح . وقال ابن منظور في لسان العرب ١٠/٣٠٣ : والفرق : ما انفلق من عمود الصبح ، لأنه فارق سواد الليل ، وقد انفرق .
- ١٧٢ - الترغيب ٢/٣٧٤ ، ح ٢ الباب المذكور ، قال : وعن أبي بن كعب - رضي الله عنه - أن أباه أخبره - كذا فيه - أنه كان لهم جَرِينٌ فيه تمر ، وكان مما يتعاهد فيجده ينقص ، فحرسه ذات ليلة ، فإذا هو بدابة كهيئة الغلام المحتلم ... الحديث ، وفي آخره : وغدا أبي إلى رسول الله ﷺ ، فأخبره ، فقال : « صدق الخبيث » . رواه ابن حبان في صحيحه وغيره .
- (٧) كما في الموارد ، - التفسير ، - سورة البقرة ٤٢٦ ، ح ١٧٢٤ بلفظه .
- (٨) عمل اليوم واللييلة ، باب ذكر ما يجير من الجن والشياطين ٥٣٣ ، ح ٩٦٠ بلفظه .
- (٩) عزاه له السيوطي في الدر المنثور ٥/٢ .

=

= روه كلهم من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن ابن أبي كعب أن  
أباه أخبره به .

ولسناد ابن حبان ، قال :

أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم ، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم حدثنا الوليد  
ثنا الأوزاعي به .

وعبد الله بن محمد بن سلم الفريابي ، أبو محمد المقدسي ، قال الذهبي :  
الإمام المحدث العابد الثقة ، حدث عنه ابن حبان ووثقه ، ووصفه ابن المقريء  
بالصلاح والدين ، مات سنة نيف عشرة وثلاثمائة .

الأنساب ٣٩٠/١٢ ، اللباب ٢٤٦/٣ ، السير ٣٠٦/١٤ .

وعبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو العثماني ، مولاهم ، الدمشقي ، أبو  
سعيد ، لقبه : دحيم ، مصغر . ثقة حافظ متقن ، مات سنة ٢٤٥ هـ .

الجرح ٢١١/٥ ، التهذيب ١٣١/٦ ، التقريب ٣٣٥ .

والوليد : هو ابن مَزِيد - كما جاء مصرحاً به في رواية البيهقي - العُذري ، أبو  
العباس البيروتي . ثقة ثبت ، قال النسائي : كان لا يخطيء ولا يدلس ، مات  
سنة ١٨٣ هـ .

الجرح ١٨/٩ ، التهذيب ١٥٠/١١ ، التقريب ٥٨٣ .

والأوزاعي هو : عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، أبو عمرو الفقيه ، قال أبو  
حاتم : إمام متَّبِع لما سمع . قال الحافظ : ثقة جليل . مات سنة ١٥٧ هـ .

الجرح ١٨٤/١ ، ٢٦٦/٥ ، التهذيب ٢٣٨/٦ ، التقريب ٤٩٣/١ .

ويحيى بن أبي كثير الطائي ، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل ، وتقدمت ترجمته .  
وابن أبي بن كعب ، هو : محمد بن أبي بن كعب - كما جاء مصرحاً به في  
رواية عند النسائي - الأنصاري ، أبو معاذ المدني . قال الحافظ : له رؤية ، قتل  
يوم الحرة سنة ٦٣ هـ ، وذكره في الإصابة في القسم الثاني فيمن له رؤية ، ونقل  
عن ابن سعد قوله : كان ثقة قليل الحديث .

الجرح ٢٠٨/٧ ، ذيل الكاشف ٢٤٣ ، التهذيب ١٩/٩ ، التقريب ٤٦٦ ،  
الإصابة ٤٧١/٣ .

وفي رواية للحاكم - كما سيأتي في التخريج - عن محمد بن عمرو بن أبي بن  
كعب عن جده ، به ، بمعناه .

ومحمد بن عمرو بن أبي بن كعب ، وليس له ترجمة في التهذيب أو التقريب ،  
فلم يعده المزي من رجال النسائي . وفي رواية ابن حبان - كما في الإحسان - =

= - الرقائق ، - باب قراءة القرآن ، ٧٩/٢ ، ح ٧٨١ . قال ابن حبان أبو حاتم :  
 اسم ابن أبي بن كعب ، هو الطفيل .  
 والطفيل بن أبي بن كعب الأنصاري الخزرجي ، ثقة ، يقال : ولد في عهد  
 النبي ﷺ ، من الثانية .  
 الجرح ٤/٤٨٩ ، التهذيب ٥/١٤ ، التقريب ٢٨٢ .  
 ولم يرمز المزي ولا الحافظ على ترجمته برمز النسائي .  
 وإنما وقع التصريح من المزي في ترجمة محمد بن أبي بن كعب - كما في  
 التهذيب ٩/١٩ - أنه راوي هذا الحديث ، والله أعلم .  
 فهذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، وقد أخرج هذا الحديث عدد من العلماء .  
 فالحديث أخرجه من هذا الطريق : أي : من طريق الأوزاعي :  
 أبو نعيم في دلائل النبوة ، ٣٠ - ذكر موازنة الأنبياء في فضائلهم بفضائل نبينا  
 ﷺ ، - باب القول فيما أوتي سليمان . . . ٢/٧٦٥ ، ح ٥٤٤ .  
 والبيهقي في دلائل النبوة ، - باب ما جاء في الشيطان الذي أخذ من الزكاة ،  
 وما في آية الكرسي من الحرز ٧/١٠٨ .  
 وأخرجه : النسائي في عمل اليوم والليلة ٥٣٤ ، ح ٩٦٢ من طريق شيبان .  
 والطبراني في الكبير ١/٢٠١ ، ح ٥٤١ ، من طريق أبان بن يزيد .  
 كلاهما : عن يحيى بن أبي كثير عن الحضرمي بن لاحق التميمي عن محمد بن  
 أبي بن كعب عن جده به بنحوه .  
 وأخرجه : النسائي في عمل اليوم والليلة ٥٣٤ ، ح ٩٦١ .  
 والحاكم في المستدرک - فضائل القرآن ١/٥٦١ - ٥٦٢ .  
 والبيهقي في دلائل النبوة ٧/١٠٩ .  
 رَوَاهُ كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ حَرْبِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ الْحَضْرَمِيِّ بْنِ  
 لَاحِقٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي كَعْبٍ عَنْ جَدِّهِ أَبِي كَعْبٍ بِهِ .  
 وعند النسائي : عن محمد بن أبي بن كعب عن جده به .  
 والحديث عندهم بمعناه .  
 وذكر السيوطي الحديث في الدر المنثور ٥/٢ ، وعزاه للنسائي وأبي يعلى  
 وابن حبان وأبي الشيخ في العظمة والطبراني في الكبير والحاكم وصححه ، وأبي  
 نعيم والبيهقي في الدلائل .  
 وذكره صاحب كنز العمال ٢/٣٠٣ ، ح ٤٠٦١ ، وعزاه للمذكورين  
 وللروائي .



١٧٣ - ذكر أول الترغيب في قراءة سورة الكهف ، أو عشر<sup>(١)</sup>  
من أولها ، ومن آخرها : حديث أبي الدرداء في ذلك ( من )<sup>(٢)</sup>  
مسلم<sup>(٣)</sup> والسنن<sup>(٤)</sup> .

= أقول : المنذري - كما في نسخ الترغيب التي بين يدي : عمارة ، المنيرة  
٢٢١/٢ ، محي الدين ٣/١٩٠ ، المخطوط ق/١٣١/ب قال : وعن أبي بن  
كعب أن أباه أخبره أنه كان له جرين .

والمعروف - كما في تخريج الحديث أن الحادثة كانت لأبي بن كعب نفسه  
لا لأبيه ، فأبوه كعب بن قيس الخزرجي ليس له ذكر في الصحابة . فهذا وهم  
حصل إما للنساج أو للإمام المنذري ، ولعل مصدره ما جاء في بعض أسانيد  
الحديث عن محمد بن أبي بن كعب عن جده . والله أعلم .

١٧٣ - الترغيب ٢/٣٧٥ ، ح ١ ، الباب المذكور . قال :

وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من حفظ عشر آيات من سورة  
الكهف ، عُصِمَ من الدجال » . رواه مسلم واللفظ له ، وأبو داود والنسائي .  
وعندهما : عصم من فتنة الدجال ، وهو كذا في بعض نسخ مسلم .

وفي رواية لمسلم وأبي داود : « من آخر سورة الكهف » .

(١) كذا في / ب ، وهو الصواب ، وفي / ط ، ح : عشراً بالتثنية وهو خطأ  
ظاهر .

(٢) سقط من / ب .

(٣) صحيح مسلم ٦ - صلاة المسافرين ، ٤٤ - باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي  
١/٥٥٥ ، ح ٢٥٧ - ٨٠٩ ، ولفظه : « من أول سورة الكهف » .  
ولم أقف على اللفظ الذي ذكره المصنف .

(٤) السنن التي عزا إليها المنذري :

سنن أبي داود ، ٣١ - الملاحم ، ١٤ - باب خروج الدجال ٤/٤٩٧ ،  
ح ٤٣٢٣ ، وهو بلفظ : « من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من  
فتنة الدجال » .

والنسائي ، في فضائل القرآن ، - باب سورة الكهف ٨٠ ، ح ٥٠ ، بلفظ :  
« من قرأ عشر آيات من الكهف عصم من فتنة الدجال » .

وفي عمل اليوم والليلة ، - باب فيما يجير من الدجال ٥٢٧ ، ح ٩٤٩ .

وفي جامع الترمذي ، ٤٦ - فضائل القرآن ، ٦ - باب ما جاء في فضل سورة  
الكهف ٥/١٦٢ ، ح ٢٨٨٦ ، وقال : حديث حسن صحيح .

لكن قوله : إن في بعض نسخ مسلم : « من فتنة الدجال » ،  
لم أرها<sup>(١)</sup> . ثم قال : وفي رواية لمسلم وأبي داود : « من آخر سورة  
الكهف » .

عبارة مسلم<sup>(٢)</sup> : قال شعبة : « من آخر الكهف » ،  
وهمام<sup>(٣)</sup> : « من أول الكهف » ، كما قال هشام .

وعبارة أبي داود<sup>(٤)</sup> : وكذا قال هشام الدستوائي عن قتادة ، إلا  
أنه قال : « من خواتيم سورة الكهف » .

وقال شعبة : « من آخر الكهف » انتهتا .

١٧٤ - ثم قال المصنف : وفي رواية للنسائي : « من قرأ  
العشر الأواخر من سورة الكهف . . . » .

لفظه في السنن<sup>(٥)</sup> واليوم واللييلة<sup>(٦)</sup> : « عشر آيات من  
الكهف » . وله في اليوم واللييلة<sup>(٧)</sup> : « من أولها » و« العشر الأواخر

(١) في هامش نسخة ح / قوله : لم أرها ، بل هي موجودة في بعض النسخ .

(٢) صحيح مسلم : ٦ - صلاة المسافرين ، ٤٤ - باب فضل سورة الكهف وآية  
الكرسي ٥٥٦/١ ، ح ٢٥٧ - ٨٠٩ .

(٣) هو : همام بن يحيى بن دينار العَوَذي - بفتح المهملة وسكون الواو - البصري ،  
وثقه ابن معين وأحمد والعجلي والحاكم ، وقال أبو حاتم : ثقة صدوق ، في  
حفظه شيء ، وهو أحب إليّ من حماد بن سلمة وأبان في قتادة ، ونحو هذا قال  
ابن معين . قال الحافظ : ثقة ربما وهم ، مات سنة ١٦٤ هـ .  
وقيل بعدها .

الجرح ١٠٧/٩ ، التهذيب ٦٧/١١ ، التقريب ٣٢١/٢ .

(٤) سنن أبي داود ، ٦ - الملاحم ، ١٤ - باب خروج الدجال ٤٩٨/٤ ، ح ٤٣٢٣ .  
١٧٤ - الترغيب ، الحديث السابق ، قال : وفي رواية للنسائي : « من قرأ العشر  
الأواخر من سورة الكهف » .

(٥) تقدم عزوه إلى فضائل القرآن ، وهو من السنن الكبرى .

(٦) تقدم عزوه إلى عمل اليوم واللييلة .

(٧) عمل اليوم واللييلة ، - فيما يجير من الدجال ٥٢٧ ، ح ٩٥٠ .

منها » . والكل رَوَاهُ من طرق عن قتادة<sup>(١)</sup> عن سالم<sup>(٢)</sup> بن أبي الجعد عن معدان<sup>(٣)</sup> بن أبي طلحة ، ويقال : ابن طلحة عنه .

ورواه النسائي أيضاً ، في اليوم والليلة<sup>(٤)</sup> من طريق شعبة عن

= بلفظ : « من قرأ العشر الأواخر من الكهف عصم من فتنة الدجال » .  
و٥٢٨ ، ح ٩٥١ ، بلفظ : « من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف ... » .

- (١) هو : قتادة بن دعامة السدوسي ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .
- (٢) هو : سالم بن أبي الجعد الأشجعي ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .
- (٣) هو : معدان بن أبي طلحة اليعمري ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .
- (٤) عمل اليوم والليلة ، - فيما يجير من الدجال ، ٥٢٧ ، ح ٩٤٨ ، وقد جاء الحديث عند النسائي وغيره - كما سبق العزو - من طريق شعبة عن قتادة به ، لكن من حديث أبي الدرداء ، وليس من حديث ثوبان ، كما هنا . ورواية الحديث من هذا الطريق عن ثوبان ، تفرّد بها النسائي في عمل اليوم والليلة ، دون بقية الستة ، كما عزا له المزني في تحفة الأشراف ١٤٢/٢ ، ح ٢١١٨ .  
وقد أخرجه الخطيب في تاريخه ٢٩٠/١ ، من هذا الطريق عن ثوبان . والله أعلم .

وهذا الحديث أخرجه :

أحمد في المسند ١٩٦/٥ : عن يزيد بن زريع عن همام بن يحيى عن قتادة به ، وفيه : « من أول سورة الكهف » .  
و٤٤٦/٦ : عن غندر - محمد بن جعفر - عن شعبة عن قتادة ، به ، وفيه : « من آخر الكهف » .  
وعن حجاج بن محمد عن شعبة به وفيه : « العشر الأواخر » .  
و٤٤٩/٦ : عن روح عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة به ، وفيه : « من أول سورة الكهف » .

عن حسين في تفسير شيبان عن قتادة ، مثله .  
عن عفان عن همام عن قتادة ، مثله .  
عن عبد الصمد عن همام عن قتادة به ، وفيه : « من سورة الكهف » .  
وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - الرقائق ، باب قراءة القرآن ٨٠/٢ ، ح ٧٨٢ . من طريق ابن زريع عن سعيد عن قتادة به ، وفيه : « من سورة الكهف » ، وح ٧٨٣ من طريق غندر عن شعبة عن قتادة به ، وفيه : « من =

.....  
= آخر الكهف » .

والحاكم في المستدرک ، - التفسير ، - سورة الكهف ، ٣٦٨/٢ .  
من طريق يزيد بن هارون عن همام عن قتادة به ، وفيه : « من أول سورة الكهف » .

والبيهقي في السنن الكبرى ، - الجمعة ، - باب ما يؤمر به في ليلة الجمعة ويومها من ... وقراءة سورة الكهف وغيرها ٢٤٩/٣ ، من طريق معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة به ، وفيه : « من أول سورة الكهف » .

وبالنظر في طريق الحديث وألفاظه يتضح التالي :

١ - الحديث رواه عن قتادة خمسة رواة حسبما وقفت عليه :

هشام الدستوائي ، همام بن يحيى ، شعبة ، سعيد بن أبي عروبة ، شيان .

٢ - رواية هشام الدستوائي .

وابن مهدي وعفان وحفص بن عمر ويزيد بن هارون ، كلهم عن همام .

وروح عن سعيد بن أبي عروبة .

ورواية شيان ، وهو : ابن عبد الرحمن التميمي النحوي .

كلها بلفظ : « من أول سورة الكهف » .

٣ - وأما رواية عبد الصمد عن همام .

ويزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة .

فهاتان الروايتان فيهما : « من سورة الكهف » .

٤ - وأما رواية حجاج بن محمد عن شعبة .

فهي بلفظ : العشر الأواخر .

٥ - وأما رواية محمد بن جعفر - غندر - عن شعبة :

فاختلفت ألفاظها ، فجاءت : « من أول سورة الكهف ، ومن الكهف ، ومن

آخر الكهف » .

وبعد هذا الاستعراض لروايات الحديث يتضح مايلي :

أن الأرجح هو رواية : من أول سورة الكهف ، وبه قال الأكثر ، قال الألباني

في سلسلة الأحاديث الصحيحة ١٢٤/٢ : ولا شك أن هذا هو الصواب لأن

الجماعة أحفظ ، أ.هـ .

ثم نقل عن الإمام مسلم قوله عقب الحديث : وقال همام : « من أول

الكهف » كما قال هشام ، ثم قال : يشير - يعني مسلماً - بذلك إلى ترجيح

روايتهما على رواية شعبة ، وهو كذلك لو كانا وحيدين ، فكيف ومعهما رواية =

قتادة عن سالم عن معدان عن ثوبان ، بلفظ : « العشر الأواخر ، عصمة له من الدجال » .

١٧٥ - وأغفل هنا حديث<sup>(١)</sup> النواس بن سمعان ، الذي رواه أحمد<sup>(٢)</sup> ومسلم<sup>(٣)</sup> ( وأبو داود<sup>(٤)</sup> )<sup>(٥)</sup> والترمذي<sup>(٦)</sup> والنسائي<sup>(٧)</sup> ، في

= سعيد بن أبي عروبة ، وشيبان التميمي . أ . هـ ، ويشهد لذلك حديث النواس بن سمعان الآتي .

قال الإمام النووي في شرحه لصحيح مسلم ٩٣/٦ : قيل سبب ذلك ما في أولها من العجائب والآيات ، فمن تدبرها لم يفتن بالدجال ، وكذا في آخرها ، أ . هـ .

وقال السهارنفوري في بذل المجهود ١٧/٢٤٣ - ٢٤٤ : قيل هذا من خصائص هذه السورة كلها فقد روي : « من حفظ سورة الكهف ثم أدركه الدجال ، لم يُسلط عليه » . وعلى هذا تجتمع رواية من روى من أول سورة الكهف ، مع من روى من آخرها ، ويكون ذكر العشر على جهة الاستدراج في حفظها كلها ، أ . هـ .

وانظر : تحفة الأحوزي : ١٩٥/٨ .

(١) عن النواس بن سمعان ، قال : ذكر رسول الله ﷺ الدجال ذات غداة ، فخفض فيه ورفع ، حتى ظنناه في طائفة النخل ، فلما رجعنا إليه عرف ذلك فينا ... الحديث بطوله ، وفيه : « فمن أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف ... » الحديث ، وهذا لفظ مسلم .

(٢) المسند ١٨١/٤ .

(٣) صحيح مسلم ، ٥٢ - الفتن وأشرار الساعة ، ٢٠ - باب ذكر الدجال ، وصفته وما معه ٢٢٥٠/٤ - ٢٢٥٥ ، ح ١١٠ - ٢٩٣٧ .

(٤) سنن أبي داود ، ٣١ - الملاحم ، ١٤ - باب خروج الدجال ٤/٤٩٦ ، ح ٤٣٢١ ، بلفظ أخصر مما عند مسلم .

(٥) ما بين القوسين سقط من / ب .

(٦) جامع الترمذي ، ٣٤ - الفتن ، ٥٩ - باب ما جاء في فتنة الدجال ٤/٥١٠ ، ح ٢٢٤٠ مطولاً . وقال : حديث حسن صحيح غريب ، لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر .

(٧) في فضائل القرآن ، - سورة الكهف ٤٦ ، ح ٤٩ مختصراً .

وعمل اليوم واليلة ، - باب ما يجير من الدجال ٥٢٦ ، ح ٩٤٧ ، مختصراً . =

ذكر الدجال ، وفيه : « فمن أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف » .

هذا لفظ مسلم<sup>(١)</sup> ، ولفظ الترمذي<sup>(٢)</sup> : « فمن رآه منكم ، فليقرأ فواتح . . . » ، ونحوه لفظ النسائي في اليوم واللييلة .  
ولفظ أبي داود<sup>(٣)</sup> : « فمن أدركه . . . » ، لكن زاد<sup>(٤)</sup> : « فإنه جوار من كل فتنة » .

١٧٦ - ثم ذكر المصنف حديث أبي سعيد مرفوعاً : « من قرأ<sup>(٥)</sup> الكهف ، كما أنزلت . . . » وفيه : « ومن توضأ ، فقال : سبحانك اللهم ، وبحمدك . . . » من المستدرک<sup>(٦)</sup> ، ثم ذكر عن الحاكم الإشارة إلى أنه روي ( موقوفاً )<sup>(٧)</sup> .

= وأخرجه أيضاً : ابن ماجه في السنن ، ٣٦ - الفتن ، ٣٣ - باب فتنة الدجال وخروج عيسى . . . ١٣٥٦/٢ ، ح ٤٠٧٥ مطولاً .

- (١) صحيح مسلم ٢٢٥٢/٤ .
- (٢) جامع الترمذي ٥١١/٤ .
- (٣) سنن أبي داود ٤٩٦/٤ .
- (٤) في النسخة التي بين يدي من سنن أبي داود : ( فإنها جواركم من فتنته ) . وكذا في النسخة التي مع عون المعبود ٤٤٧/١١ ، وكذا مع بذل المجهود ٢٤١/١٧ ، وكذا في مختصر سنن أبي داود ١٧٥/٦ .

١٧٦ - الترغيب ٣٧٦/٢ ، ح ٢ ، الباب السابق ، قال : وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من قرأ الكهف كما أنزلت كانت له نوراً يوم القيامة من مقامه إلى مكة . . . » الحديث ، وفيه : « ومن توضأ ، ثم قال : سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك ، كتب في رقٍّ ، ثم طبع بطابع فلم يكسر إلى يوم القيامة » . رواه الحاكم ، وقال : صحيح على شرط مسلم ، وذكر أن ابن مهدي وقفه على الثوري عن أبي هاشم الرماني .  
(٥) في نسخة ب / سورة الكهف .

(٦) المستدرک ، - فضائل القرآن ، - باب فضيلة قراءة سورة الكهف ٥٦٤/١ .

(٧) تصحفت في ح ب : مرفوعاً ، وهو خطأ ظاهر .

وهذا [١٠٤/ب] الحديث قد ساقه بنحوه في أواخر  
الوضوء<sup>(١)</sup> ، من الطبراني<sup>(٢)</sup> ، ثم عزاه إلى النسائي<sup>(٣)</sup> وذكر أنه صوب  
وقفه<sup>(٤)</sup> .

وساق في آخر كتاب الجمعة<sup>(٥)</sup> قراءة هذه السورة فيها فقط ،  
بالمعنى مريداً أصل الحديث ، مرفوعاً وموقوفاً .

(١) الترغيب والترهيب ، - الطهارة ، - باب الترغيب في كلمات يقولهن بعد الوضوء  
١٧٢/١ ، ح ٢ .

وعزاه للطبراني في الأوسط ، وقال : ورواته رواية الصحيح ، ورواه النسائي ،  
وصوب وقفه على أبي سعيد .

(٢) المعجم الأوسط - كما في مجمع البحرين - ق/٤٤ أ ، ق/١٥٦ أ .  
 وذكره صاحب مجمع الزوائد ٢٣٩/٣ ، وقال : رجاله رجال الصحيح إلا أن  
النسائي قال بعد تخريجه في اليوم واللييلة : هذا خطأ ، والصواب : موقوفاً .  
 وذكره أيضاً في ٥٣/٧ : وقال : رجاله رجال الصحيح .

(٣) عمل اليوم واللييلة ، - باب فيما يُجبر من الدجال ٥٢٨ ، ح ٩٥٢ نحوه مرفوعاً ،  
- دون ذكر الوضوء ، ح ٩٥٣ ، نحوه ، موقوفاً ، و٥٢٩ ، ح ٩٥٤ ، نحوه  
موقوفاً .

رووه كلهم من طريق أبي هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد عن أبي  
سعيد . فأما رواية الثوري عن أبي هاشم فموقوفة .  
وأما رواية شعبة ففيها اختلاف :

يحيى بن كثير عن شعبة عن أبي هاشم به ، مرفوعاً .

محمد - غندر - عن شعبة عن أبي هاشم به ، موقوفاً .

والثوري روى عنه عبد الرحمن بن مهدي .

فرواية يحيى بن كثير مخالفة لرواية محمد بن جعفر عن شعبة عن أبي هاشم  
به . ولرواية الثوري عن أبي هاشم به ، والله أعلم .

(٤) ذكر د . فاروق حماده ، في حاشية عمل اليوم واللييلة أن في هامش إحدى  
النسخ ، قال النسائي : الصواب في هذا الحديث موقوفاً ، أ.هـ .

(٥) الترغيب والترهيب ، - كتاب الجمعة ، - باب الترغيب في قراءة سورة  
الكهف ... ٥١٢/١ ، ح ١ .

ثم عزاه إلى النسائي<sup>(١)</sup> مرفوعاً لا غير .  
 وغفل هنا عن ذكره<sup>(٢)</sup> بالكلية ، والغرض أن اللفظ المذكور  
 هنا ، أقرب إلى لفظ النسائي من لفظ الطبراني هناك .  
 لكن إنما رواه في اليوم والليلة<sup>(٣)</sup> ، مرفوعاً وموقوفاً  
 فيهما<sup>(٤)</sup> . وقد نبهت على ذلك في الموضوعين<sup>(٥)</sup> ، واستدركت عليه  
 في كتاب الجمعة شيئاً وقع له فيه ، فليراجع الكل من ثم .  
 ١٧٧ - وأغفل أيضاً ما رواه أحمد بن حنبل في مسنده<sup>(٦)</sup>  
 ( قال )<sup>(٧)</sup> ، حدثنا حسن<sup>(٨)</sup> - وهو الأشيب ( قال )<sup>(٩)</sup> : حدثنا ابن  
 لهيعة<sup>(٩)</sup> ( قال )<sup>(٧)</sup> حدثنا زيان<sup>(١٠)</sup> عن سهل<sup>(١١)</sup> بن معاذ ، عن أبيه  
 مرفوعاً : « من قرأ أول سورة الكهف وآخرها ، كانت له نوراً من

- (١) سبق عزو الحديث إليه .
  - (٢) أي : عن ذكر النسائي فيمن عزى لهم الحديث ، حيث عزاه هنا للحاكم فقط .
  - (٣) سبق عزو الحديث إليه .
  - (٤) كذا في النسخ ، ولعل الصواب : فيها .
  - (٥) أي : في كتاب الطهارة ، انظر النسخة الأصلية ق/٢٣ ب .
  - وفي كتاب الجمعة ، انظر النسخة الأصلية ق/٥٩ ب .
  - (٦) المسند ٤٣٩/٣ .
  - (٧) ما بين الأقواس سقط من / ب .
  - (٨) هو : الحسن بن موسى الأشيب ، أبو علي البغدادي ، قاضي الموصل وغيرها .  
 وثقه ابن معين وابن المديني وابن سعد وابن حبان . وقال أحمد : هو من مثبتي  
 أهل بغداد ، وقال أبو حاتم وابن خراش : صدوق قال الحافظ : ثقة ، مات سنة  
 ٢٠٩ هـ أو بعدها .
  - تاريخ بغداد ٤٢٦/٧ ، التهذيب ٣٢٣/٢ ، التقریب ١٧١/١ .
  - (٩) هو : عبد الله بن لهيعة الحضرمي ، العمل على تضعيفه ، وتقدمت ترجمته .
  - (١٠) هو : زيان بن فائد البصري ، ضعيف الحديث ، تقدمت ترجمته .
  - (١١) هو : سهل بن معاذ بن أنس الجهني ، وهو في رواية زيان عنه ضعيف ، وتقدمت  
 ترجمته .
- فهذا إسناد ضعيف .



قدمه إلى رأسه ، ومن قرأها كلها ، كانت له نوراً ما بين الأرض إلى السماء»<sup>(١)</sup> .

١٧٨ - قوله في الترغيب في قراءة سورة يس ، في حديث معقل<sup>(٢)</sup> بن يسار : « إنها قلب القرآن ... » إلى آخره : رواه النسائي واللفظ له .

أي : في اليوم واللييلة<sup>(٣)</sup> على العادة .  
وهو عند الباقيين<sup>(٤)</sup> بالأمر بقراءتها على الموتى . . . . .

(١) أخرجه أيضاً :

الطبراني في الكبير ١٩٧/٢٠ ، ح ٤٤٣ ، من طريق زبان به بنحوه .  
والبغوي في شرح السنة ، - فضائل القرآن ، باب فضل سورة الكهف ٤٦٩/٤ ، ح ١٢٠٥ ، من طريق ابن لهيعة به بنحوه .

وذكر الحديث الهيثمي في مجمع الزوائد ٥٢/٧ ، وقال : رواه أحمد والطبراني وفي إسناده أحمد بن لهيعة وهو ضعيف ، وقد يُحَسَّن حديثه ، أ.هـ .  
١٧٨ - الترغيب ٣٧٦/٢ ، ح ١ الباب المذكور ، قال : عن معقل بن يسار - رضي الله عنه - مرفوعاً : « قلب القرآن يس ، لا يقرؤها رجل يريد الله والدار الآخرة إلا غفر الله له ، اقرؤها على موتاكم » . رواه أحمد وأبو داود والنسائي ، واللفظ له ، وابن ماجه والحاكم وصححه .

(٢) هو : معقل بن يسار المزني ، صحابي ، ممن بايع تحت الشجرة ، وكنيته أبو علي ، على المشهور ، وهو الذي ينسب إليه : نهر معقل بالبصرة ، مات بعد الستين .

التقريب ٥٤٠ .

(٣) عمل اليوم واللييلة ، فيما يقرأ على الميت ٥٨١ ، ح ١٠٧٥ .

(٤) هم : أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم ، كما ذكر المنذري .

المسند ٢٦/٥ ، بلفظه في آخر حديث ، و ٢٦/٥ ، ٢٧ ، مختصراً .

سنن أبي داود ، ١٥ - الجنائز ، ٢٤ - باب القراءة عند الميت ٤٨٩/٣ ،

ح ٣١٢١ .

سنن ابن ماجه ، ٦ - الجنائز ، ٤ - باب ما جاء فيما يقال عند المريض إذا

حضر ٤٦٥/١ ، ح ١٤٤٨ .

= المستدرک ، - فضائل القرآن ، باب سورة يس ٥٦٥/١ .

= روه كلهم من طريق / سليمان التيمي عن أبي عثمان - وليس النهدي - عن أبيه عن معقل بن يسار به مرفوعاً .

قال الإمام أحمد : حدثنا عارم ، ثنا عبد الله بن المبارك عن سليمان التيمي به .

وعارم هو : محمد بن الفضل السدوسي ، أبو النعمان البصري ، لقبه عارم ، ثقة ثبت ، تغير في آخر عمره ، مات سنة ٢٢٣ هـ أو بعدها .

الجرح ٥٨/٨ ، التهذيب ٤٠٢/٩ ، التقريب ٥٠٢ .

وعبد الله بن المبارك المروزي ، ثقة ثبت ، وتقدمت ترجمته .

وسليمان بن طرخان التيمي ، أبو المعتمر البصري ، نزل في التيم فنسب إليهم ، قال يحيى بن سعيد : مرسلاته شبه لا شيء ، وقال ابن معين : ثقة وكان يدلّس ، وقال الحافظ : ثقة عابد ، مات سنة ١٤٣ هـ . وعده في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين .

تعريف أهل التقديس ٦٦ ، التهذيب ٢٠١/٤ ، التقريب ٣٢٦/١ .

وأبو عثمان - وليس بالنهدي - قيل اسمه : سعد ، روى عن معقل وأنس بن مالك وأنس بن جندل ، وقيل عن أبيه عن معقل . روى عنه سليمان التيمي ، قال ابن المديني : لم يرو عنه غيره ، وهو مجهول ، وذكره ابن حبان في الثقات . قال الذهبي : لا يعرف ، وقال الحافظ : مقبول ، من الرابعة .

الجرح ٤٠٨/٩ ، الميزان ٥٥٠/٤ ، التهذيب ١٦٣/١٢ ، التقريب ٦٥٧ .

أبوه : لم أقف على ترجمة له ، في التهذيب ولا في تعجيل المنفعة ، وهو من شرطهما إلا أنه في بعض طرق الحديث لم يذكر .

فهذا الإسناد ضعيف لأمر :

جهالة حال أبي عثمان ... وفي بعض الطرق ، قيل : عن رجل ، بدل : عن أبي عثمان .

جهالة عين أبي عثمان ، وفي بعض الطرق ، لم يذكر .

وقد قال الحاكم عقب الحديث : أوقفه يحيى بن سعيد وغيره عن سليمان التيمي ، والقول فيه قول ابن المبارك ، إذ الزيادة من الثقة مقبولة . وأقره الذهبي .

قال الحافظ في التلخيص الحبير ١٠٤/٢ : وأعله ابن القطان بالاضطراب - يعني في رواية أبي عثمان عن أبيه عن معقل وروايته عن معقل - . وبالوقف ، وبجهالة حال أبي عثمان وأبيه .

=

١٧٩ - أخل بالترغيب في قراءة سورة الفتح ، وفيه حديث  
عمر ، في سبب نزولها ، وفي آخره : « ... لقد أنزلت عليّ الليلة  
سورة ، لهي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس » . رواه البخاري (٢)  
والترمذي (٣) . . . . .

= قال : ونقل أبو بكر بن العربي عن الدارقطني أنه قال : هذا حديث ضعيف  
الإسناد ، مجهول المتن ، ولا يصح في الباب حديث ، أ.هـ .  
وقال الألباني في ضعيف الجامع ١/ ٣٣٠ ، ح ١١٧٠ : ضعيف .  
وقد أخرج الحديث زيادة على من تقدم :  
الطيالسي في المسند ١٢٦ ، ح ٩٣١ .

ابن أبي شيبة في المصنف ، - الجنائز ، ما يقال عند المريض إذا حضر  
٢٣٧/٣ .

وابن حبان ، كما في الإحسان ، - الجنائز ، فصل في المحتضر ٣/٥ ،  
ح ٢٩٩١ ، وكلهم رواه من الطريق السابق .  
(١) قوله : وهو عند الباقرين بالأمر بقراءتها على الموتى فقط .  
أقول : عدا الإمام أحمد ، فعنده الحديث باللفظ المذكور في الأصل في آخر  
حديث ٢٦/٥ .

وروى الحديث بمثل ما أشار المصنف ، وتقدم العزو إليه .  
(٢) صحيح البخاري ، ٦٦ - فضائل القرآن ، ٢ - باب فضل سورة الفتح ٥٨/٩ ،  
ح ٥٠١٢ ، قال : عن زيد بن أسلم عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان يسير في بعض  
أسفاره ، وعمر بن الخطاب يسير معه ليلاً ، فسأله عمر عن شيء ، فلم يُجبه  
رسول الله ﷺ ، ثم سأله فلم يُجبه ، ثم سأله فلم يُجبه . فقال عمر : ثكلتك  
أمك ، نَزَرْتُ رسولَ الله ﷺ ثلاث مرات ، كل ذلك لا يجيبك ، قال عمر :  
فحركت بعيري ، حتى كنت أمام الناس ... الحديث ، وفي آخره : اللفظ الذي  
ذكره المصنف .

وأخرجه في : ٦٤ - المغازي ، ٣٥ - باب غزوة الحديبية ٤٥٢/٧ ،  
ح ٤١٧٧ ، والتفسير ، ٤٨ - سورة الفتح ، ١ - باب ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾  
٥٨٢/٨ ، ح ٤٨٣٣ .

(٣) جامع الترمذي ، ٤٨ - التفسير ، ٤٩ - باب سورة الفتح ٣٨٥/٥ ، ح ٣٢٦٢ ، =

والنسائي<sup>(١)</sup> وغيرهم<sup>(٢)</sup> بطوله .

١٨٠ - عزاء أول الترغيب في قراءة تبارك ، حديث أبي هريرة ،  
إنها « شفعت لرجل ، حتى غفر له » : إلى الذين ذكرهم ، ومنهم  
الترمذي<sup>(٣)</sup> ، وأن اللفظ له .

ومنهم النسائي ، وأطلق على عاداته المعلومة ، وقد رواه في  
التفسير<sup>(٤)</sup> من سننه الكبرى . وكذا رواه في اليوم واللييلة<sup>(٥)</sup> بسند  
واحد .

ومنهم ابن حبان<sup>(٦)</sup> ، ولفظه : « تستغفر لصاحبها حتى يغفر  
له » .

---

= بنحوه . وقال : حديث حسن صحيح غريب . ورواه بعضهم عن مالك مراسلاً .  
(١) السنن الكبرى ، في التفسير .

وقد عزاه له المزي في تحفة الأشراف ٦/٨ ، ح ١٠٣٨٧ .

(٢) ك : مالك في الموطأ ، - الصلاة ، باب ما جاء في القرآن ١٦٤ ، ح ٣٢٥ .  
وأحمد في المسند ٣١/١ .

وذكره السيوطي في الدر المنثور ٥٠٧/٧ ، وعزاه لأحمد والبخاري والترمذي  
والنسائي وابن حبان وابن مردويه .

١٨٠ - الترغيب ٣٧٧/٢ ، ح ١ الباب المذكور ، قال : عن أبي هريرة - رضي الله عنه -  
مرفوعاً : « إن سورة في القرآن ثلاثون آية ، شفعت لرجل حتى غفر له ، وهي :  
تبارك الذي بيده الملك » ، رواه أبو داود والترمذي ، وحسنه واللفظ له ،  
والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال : صحيح الإسناد .

(٣) جامع الترمذي ، ٤٦ - فضائل القرآن ، ٩ - باب ما جاء في فضل سورة الملك  
١٦٤/٥ ، ح ١٨٩١ .

(٤) السنن الكبرى ، - التفسير ، وعزاه له المزي في تحفة الأشراف ١٠/١٢٩ ،  
ح ١٣٥٥٠ .

(٥) عمل اليوم واللييلة ، باب الفضل في قراءة تبارك الذي بيده الملك ٤٣٣ ،  
ح ٧١٠ .

(٦) كما في الموارد ، - التفسير ، سورة الملك ، ٤٣٨ ، ح ١٧٦٦ ، ١٧٦٧ .

ولفظ عبد بن حميد<sup>(١)</sup> فيه : « إن سورة من كتاب الله عز

- (١) المنتخب ١٤٨٩/٣ ، ح ١٤٤٣ . وأخرجه :  
أحمد في المسند ٢/٢٩٩ بلفظه ، ٣٢١/٢ بنحوه .  
وأبو داود في السنن ، ٢ - الصلاة ، ٣٢٧ - باب في عدد الآي ١١٩/٢ ،  
ح ١٤٠٠ بنحوه .  
وابن ماجه في السنن ، ٣٣ - الأدب ، ٥٢ - باب ثواب القرآن ١٢٤٤/٢ ،  
ح ٣٧٨٦ بنحوه .  
والحاكم في المستدرک ، - فضائل القرآن ، باب مغفرة رجل بشفاعه سورة  
الملك ١/٥٦٥ بنحوه .  
والتفسير ، تفسير سورة الملك ٢/٤٩٧ .  
رووه كلهم من طريق قتادة عن عباس الجشمي عن أبي هريرة به مرفوعاً قال  
الإمام أحمد : حدثنا محمد - يعني : ابن جعفر - ثنا شعبة عن قتادة به .  
ومحمد بن جعفر الهذلي ، غندر ، ثقة صحيح الكتاب ، تقدمت ترجمته .  
وشعبة بن الحجاج ، الإمام الثقة ، وتقدمت ترجمته .  
وقتادة هو : ابن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، من المرتبة الثالثة من مراتب  
المدلسين ، وتقدمت ترجمته .  
وعباس الجشمي - بضم الجيم وفتح المعجمة - يقال اسم أبيه : عبد الله .  
روى عن عثمان وأبي هريرة ، وعنه قتادة وسعيد الجريري ، ذكره ابن حبان في  
الثقات ، قال الحافظ : مقبول ، من الثالثة .  
الثقات ٥/٢٥٩ ، التهذيب ٥/١٣٥ ، التقريب ٢٩٤ .  
وقد ترجم له ابن حبان وابن أبي حاتم في الجرح ٧/٥ ، وغيرهم فيمن اسمه  
عياش ، بالياء والشين المعجمة .  
وهذا الحديث ، قال فيه الترمذي : حسن ، وذكره ابن حبان في الصحيح ،  
وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .  
وقال أحمد شاكر في المسند ١٥/١٢٧ ، ح ٧٩٦٢ : إسناده صحيح ، وذكر  
كلاماً طويلاً في ترجمة عباس الجشمي ورَجَّح أن اسمه : عياش - بالياء والشين -  
وحَسَّنَه الألباني في صحيح الجامع ٢/٢١٠ ، ح ٢٠٨٧ .  
وهذا الحديث لم أقف له على متابع لعباس الجشمي - هذا - .  
وأيضاً هناك عننة قتادة ، وهو ممن لا يحتج الأئمة بشيء من حديثه إلا بما  
صَرَّح فيه بالسماع ، لأنه مدلس ، صنفه الحافظ في المرتبة الثالثة .  
ولهذا فإن ما ظهر لي في هذا الحديث هو أنه ضعيف الإسناد ، والله أعلم .

وجل ، ما هي إلا ثلاثون آية ، شفعت لرجل ، فأخرجته من النار ، وأدخلته [١٠٥/أ] الجنة وهي سورة تبارك .

- ١٨١ - قوله في آخر أثر ابن مسعود : ( فقد أكثر وأطيب ) .  
كذا في هذه الرواية<sup>(١)</sup> : ( وأطيب ) . وفي الرواية الأخرى<sup>(٢)</sup>  
بعدها : ( وأطاب ) ، والله أعلم بالصواب<sup>(٣)</sup> .  
١٨٢ - قوله في الترغيب في قراءة : ﴿ إِذَا زُلْزِلَتْ ﴾ :

١٨١ - الترغيب ٣٧٨/٢ ، ح ٤ ، الباب السابق ، قال :  
وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - - موقوفاً - قال : « يؤتى الرجل في قبره ، فتؤتى رجلاه ، فتقول : ليس لكم على ما قبلي سبيل ، كان يقرأ سورة الملك ... الحديث . وفي آخره : فهي المانعة تمنع عذاب القبر ، وهي في التوراة سورة الملك ، من قرأها في ليلة فقد أكثر وأطيب » .  
رواه الحاكم ، وقال : صحيح الإسناد .  
وهو في النسائي مختصر - موقوف - : ( من قرأ تبارك الذي بيده الملك كل ليلة منعه الله عز وجل بها من عذاب القبر ) . وكنا في عهد رسول الله ﷺ نُسَمِّيها المانعة ، وإنها في كتاب الله عز وجل سورة ، من قرأ بها في كل ليلة فقد أكثر وأطاب ) .  
(١) عند الحاكم في المستدرک ، - التفسير ، باب المانعة من عذاب القبر ، سورة الملك ٤٩٨/٢ - موقوفاً ، - صححه ووافقه الذهبي .  
(٢) عند النسائي في عمل اليوم والليلة ، في الفضل في قراءة تبارك الذي بيده الملك ٤٣٣ ، ح ٧١١ موقوفاً .

- (٣) لفظ الحاكم : فقد أكثر وأطنب - بالنون - و : فقد أكثر وأطاب .  
١٨٢ - الترغيب ٣٧٩/٢ ، ح ٢ ، الباب المذكور ، قال :  
وعن أنس - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال لرجل من أصحابه : « هل تزوجت يا فلان ؟ » قال : لا والله يا رسول الله ، ولا عندي ما أتزوج به ... الحديث ، وفي آخره : قال : « أليس معك إذا زُلْزِلَت الأرض ؟ » قال : بلى ، قال : « ربيع القرآن ، تزوج ، تزوج » .  
رواه الترمذي عن سلمة بن وردان عن أنس ، وقال : هذا حديث حسن .  
قال : وقد تكلم في هذا الحديث مسلم في كتاب التمييز .  
جامع الترمذي ، ٤٦ - فضائل القرآن ، ١٠ - باب ما جاء في : « إذا زلزلت » ٢٨٩٥/٥ ، ح ١٦٦/٥ .

يا رسول الله ، ولا عندي ما أتزوج به .

كذا وجد ( هنا<sup>(١)</sup> )<sup>(٢)</sup> ، وإنما هو ( وما )<sup>(٣)</sup> . كما سيأتي في قراءة ﴿ قل هو الله أحد<sup>(٤)</sup> ﴾<sup>(٥)</sup> .

١٨٣ - قوله في الترغيب في قراءة ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ، في حديث عائشة : ( بعث رجلاً على سرية ... ) بعد أن عزاه إلى الشيخين<sup>(٦)</sup> والنسائي<sup>(٧)</sup> ، .....

(١) أي : لفظ : ولا عندي ما أتزوج به .

(٢) كذا في ط ، ب ، وفي ح / هذا .

(٣) لفظ الترمذي في جامعه : ولا عندي . وكذا في النسخة التي مع عارضة الأحوزي : ٢٣/١١ ، وكذا مع تحفة الأحوزي ٢٠٤/٨ .

وليس فيها اللفظ الذي صوبه المصنف : وما عندي .

(٤) أحوال المصنف هنا على الموضوع الآتي في الترغيب ، ليبين أن اللفظ جاء هكذا : وما عندي .

ولكني لم أقف على هذا اللفظ في الأصل المُخَرَّج منه الحديث ، فلا أدري : أتصويب المصنف على حسب ما في نسخته من جامع الترمذي ، أم على ما رآه في الموضوع الذي أحوال عليه من الترغيب ، والله أعلم .

(٥) الترغيب والترهيب ٣٨١/٢ ، ح ٨ ، ٩ ، الباب المذكور ، قال : وعن عائشة - رضي الله

عنها أن النبي ﷺ بعث رجلاً على سرية ، وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم ، فيختم بـ ﴿ قل هو الله أحد ﴾ . فلما رجعوا ، ذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال : « سلوه لأي شيء يصنع ذلك ؟ » فسألوه ، فقال : لأنها صفة الرحمن ، وأنا أحب أن أقرأ بها . فقال النبي ﷺ : « أخبروه أن الله يحبه » ، رواه البخاري ومسلم والنسائي .

ورواه البخاري أيضاً ، والترمذي عن أنس ، أطول منه ، وذكر آخر الحديث .

(٦) صحيح البخاري ، ٩٧ - التوحيد ، ١ - باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى ٣٤٧/١٣ ، ح ٧٣٧٥ .

صحيح مسلم ، ٦ - صلاة المسافرين ، ٤٥ - باب فضل قراءة : قل هو الله أحد ١/٥٥٧ ، ح ٢٦٣ - ٨١٣ .

(٧) عمل اليوم والليلة ، باب الفضل في قراءة : قل هو الله أحد ٤٣٠ ، ح ٧٠٣ .

ورواه البخاري<sup>(١)</sup> أيضاً والترمذي<sup>(٢)</sup> عن أنس ، أطول منه .

قلت : لكن بسياق آخر ، أوله : ( كان رجل من الأنصار يؤمهم في مسجد قباء<sup>(٣)</sup> . . . ) فكان يتعين التنبيه على مغاييرته لما قبله<sup>(٤)</sup> .

١٨٤ - قوله في الترغيب في قراءة المعوذتين ، في حديث

(١) صحيح البخاري ، ١٠ - الأذان ، ١٠٦ - باب الجمع بين السورتين في الركعة ٢/٢٥٥ ، ح ٧٧٤ معلقاً ، وانظر آخر هذه الفقرة .

(٢) جامع الترمذي ، ٤٦ - فضائل القرآن ١١ - ما جاء في سورة الإخلاص ١٦٩/٥ ، ح ٢٩٠١ .

وقال : حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه من حديث عبيد الله عن ثابت .

(٣) قَبَاء - بضم أوله ، على وزن : فعال - وأصله : اسم بئر بالمدينة ، عرفت القرية بها ، وفيه مسجد التقوى ، وهو منزل رسول الله ﷺ قبل أن يسير إلى المدينة .

معجم ما استعجم ٣/١٠٤٥ ، معجم البلدان ٤/٣٠١ ، الروض المعطار ٤٥٢ .

(٤) هنا أمر كان لا بد للمنذري ثم المصنف من بعده أن يوضحاه ، وهو أن الرواية الثانية للحديث عند البخاري معلقة ، ولهذا أحببت إيراد بعض أقوال الحافظ حول هذا الحديث : قال في فتح الباري ٢/٢٥٧ ، ٢٥٨ : وحديثه هذا وصله الترمذي والبزار عن البخاري عن اسماعيل بن أبي أويس . والبيهقي من رواية محرز بن سلمة ، كلاهما عن الدراوردي عنه بطوله .

قال : وقد روى مبارك بن فضالة عن ثابت ، فذكر طرفاً من آخره ، وذكر الطبراني في الأوسط أن الدراوردي ، تفرد به عن عبيد الله .

وذكر الدارقطني في العلل أن حماد بن سلمة خالف عبيد الله في إسناده ، فرواه عن ثابت عن حبيب بن سيبيعة مرسلًا . قال : وهو أشبه بالصواب .

قال الحافظ : وإنما رَجَّحَهُ لأن حماد بن سلمة مقدم في حديث ثابت ، لكن عبيد الله بن عمر ، حافظ حجة ، وقد وافقه مبارك في إسناده ، فيحتمل أن يكون لثابت فيه شيخان ، أ . هـ - بتصرف .

وذكر الحافظ نحو هذا الكلام مفصلاً في تغليق التعليق ٢/٣١٤ - ٣١٧ .

١٨٤ - الترغيب ٢/٣٩١ ، ح ٣ ، الباب المذكور ، قال : ورواه ابن حبان في =



عقبة بن عامر ، المعزرو إلى ابن حبان<sup>(١)</sup> ، في سورة الفلق : « فإن استطعت أن لا تفوتك في الصلاة ، فافعل » : أن الحاكم<sup>(٢)</sup> رواه بنحو هذه .

أي : لكن بدون الزيادة المذكورة<sup>(٣)</sup> .

١٨٥ - قوله في الترغيب في الإكثار من ذكر الله ، آخر حديث أبي المُخَارِق<sup>(٤)</sup> ، . . . . .

= صحيحه ، ولفظه : قلت : يا رسول الله ، أقرئني آياً من سورة هود ، وآياً من سورة يوسف ، فقال النبي ﷺ : « يا عقبة بن عامر ، إنك لن تقرأ سورة أحب إلى الله ، ولا أبلغ عنده من أن تقرأ : قل أعوذ برب الفلق ، فإن استطعت ألا تفوتك في الصلاة فافعل » .

ورواه الحاكم بنحو هذه ، وقال : صحيح الإسناد ، وليس عندهما ذكر : قل أعوذ برب الناس .

(١) كما في الموارد ، - التفسير ، باب سورة الإخلاص والمعوذتين ٤٤٠ ، ح ١٧٧٦ .

(٢) المستدرك ، - التفسير ، باب فضيلة سورة الفلق ، ٥٤٠/٢ ، ووافقه الذهبي .

(٣) الزيادة المذكورة ، هي ذكر : قل أعوذ برب الناس .

وقد أشار المنذري إلى أن هذه الزيادة ليست عندهما - أي : ابن حبان والحاكم - فلا أدري سبب بيان المصنف هذا ، إلا أن لا يكون قول المنذري : وليس عندهما ذكر : قل أعوذ برب الناس ، موجوداً في نسخته .

والنسخ الأربع التي بين يدي من الترغيب كلها فيها عبارة المنذري المتقدمة : عمارة ، المنيرة ٢/٢٢٦ ، محي الدين ٣/٢٠٠ ، المخطوط ق/١٣٢/ب .

١٨٥ - الترغيب ٢/٣٩٥ ، ح ٧ ، كتاب الذكر والدعاء ، الترغيب في الإكثار من ذكر الله سراً وجهراً ، قال : وعن أبي المُخَارِق - رضي الله عنه - مرفوعاً : « مررت ليلة أسري بي برجل مغيب في نور العرش ، قلت : من هذا ؟ أهذا ملك ؟ قيل : لا . قلت : نبي ؟ قيل : لا . قلت : من هو ؟ قال : هذا رجل كان في الدنيا لسانه رطب من ذكر الله ، وقلبه معلق بالمساجد ، ولم يستسب لوالديه » ، رواه ابن أبي الدنيا مرسلًا .

(٤) هو : أبو المُخَارِق الكوفي ، قال البخاري وابن عبد البر : روى عن النبي ﷺ حديثاً مرسلًا ، روى عنه الأعمش . وقال الترمذي في سننه بعد أن ساق له حديثاً =

بالحاء<sup>(١)</sup> المعجمة ، وآخره قاف : « ولم يستسب لوالديه » .

أي<sup>(٢)</sup> : لم يفعل فعلاً يتعرض فيه لسبهما ، زجرأله ، وتأديباً على فعله القبيح .

١٨٦ - عزوه حديث أبي الدرداء : « ألا أنبئكم بخير أعمالكم ... » ، إلى الترمذي<sup>(٣)</sup> ، ومن معه<sup>(٤)</sup> .

= مرسلًا ، روى عنه الأعمش . وقال الترمذي في سننه بعد أن ساق له حديثاً موصولاً عن ابن عمر : وأبو المُخَارِق : ليس بمعروف . وذكره الحافظ في القسم الرابع من كتابه الإصابة ، وقال : ذكر في الصحابة ، ولا يصح ، وفي التهذيب قال : قال الحاكم أبو أحمد : أبو مُخَارِق مغرأ العبدى ، حديثه في الكوفيين ، وقال في التقريب : مجهول ، من الرابعة .

التاريخ الكبير ٧٥/٩ ، جامع الترمذي ٧٠٤/٥ ، الكنى لابن عبد البر ١٣٢٢/٢ ، الميزان ٥٧١/٤ ، الإصابة ١٩٣/٤ ، التهذيب ٢٢٦/١٢ ، التقريب ٤٧٠/٢ .

(١) كذا ضبط مثله الشيخ محمد طاهر الهندي في كتابه المغني ٢٢٥ .

(٢) قال في النهاية : ولا تستسب لأبيك : أي : لا تعرضه للسب ، وتجره إليه ، بأن تسب أبا غيرك ، فيسب أباك ، مجازاة لك .

النهاية ٣٣٠/٢ ، وانظر : الصحاح ١٤٤/١ ، ١٤٥ ، لسان العرب ٤٥٥/١ ، ٤٥٦ .

١٨٦ - الترغيب ٣٩٥/٢ ، ح ٩ ، الباب السابق ، قال : وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم ، وخيرٌ من إنفاق الذهب والورق ، وخيرٌ لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم ؟ » قالوا : بلى ، قال : « ذكر الله » . قال معاذ بن جبل : « ما شيء أنجى من عذاب الله من ذكر الله » . رواه أحمد بإسناد حسن ، وابن أبي الدنيا ، والترمذي وابن ماجه والحاكم والبيهقي وقال الحاكم : صحيح الإسناد .

ورواه أحمد أيضاً من حديث معاذ بإسناد جيد ، إلا أن فيه انقطاعاً .

(٣) جامع الترمذي ، ٤٩ - الدعاء ، ٦ - باب ما جاء في فضل الذكر ٤٥٩/٥ ، ح ٣٣٧٧ بلفظه .

(٤) ك : أحمد في المسند ١٩٥/٥ بنحوه ، و ٤٤٧/٦ بنحوه . =

اللفظ له .

١٨٧ - قوله : الشُّرُفَات .

كذا قال هنا ، وإنما هي الشُّرْف<sup>(١)</sup> - بضم أوله ، وفتح ثانيه - ،

= ابن ماجة في السنن ، ٣٣ - الأدب ، ٥٣ - باب فضل الذكر ١٢٤٥/٢ ،  
ح ٣٧٩٠ ، بنحوه .

الحاكم في المستدرک ، - الدعاء ، باب ما عمل آدمي من عمل أنجى له من  
عذاب الله من ذكر الله عز وجل ٤٩٦/١ .

ومالك في الموطأ ، - الصلاة ، باب ما جاء في ذكر الله تبارك وتعالى ١٦٨ ،  
ح ٣٣٩ بنحوه موقوفاً .

١٨٧ - الترغيب ٣٩٧/٢ ، ح ١٤ . الباب السابق . قال :

وعن الحارث الأشعري - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إن الله أوحى إلى  
يحيى بن زكريا بخمس كلمات أن يعمل بهن ، ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا  
بهن ، فكانه أبطأ بهن ، فأتاه عيسى ، فقال : إن الله أمرك بخمس كلمات أن  
تعمل بهن ، وتأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن ، فإما أن تخبرهم ، وإما أن  
أخبرهم . فقال : يا أخي ، لا تفعل ، فإني أخاف إن سبقتني بهن أن يُخسف  
بي ، أو أعذب . قال : فجمع بني إسرائيل ببيت المقدس حتى امتلأ المسجد ،  
وتعدوا على الشُّرُفَات ثم خطبهم ... » الحديث بطوله . رواه الترمذي والنسائي  
بعضه وابن خزيمة في صحيحه واللفظ له . وابن حبان في صحيحه والحاكم .

وقال : صحيح على شرط البخاري ومسلم ، قال الترمذي : حديث حسن  
صحيح . جامع الترمذي ، ٤٥ - الأمثال ، ٣ - باب ما جاء في مثل الصلاة  
والصيام والصدقة ١٤٨/٥ ، ح ٢٨٦٣ ، و ١٤٩/٥ ، ح ٢٨٦٤ .  
وقال في الموضعين : حديث حسن صحيح غريب .

وعنده : الشرف .

صحيح ابن خزيمة ، الصلاة ، ٣٥٥ - باب النهي عن الالتفات في الصلاة ،  
ح ٦٤/٢ ، ح ٩٣٠ .

والصيام ، باب ذكر تمثيل الصائم في طيب ريحه بطيب ريح المسك ...  
ح ١٩٥/٣ ، ح ١٨٩٥ .

وعنده في الموضعين : الشُّرُفَات .

(١) جزم المصنف - رحمه الله تعالى - بأنها : الشُّرْف ، وليست الشُّرُفَات ، وهذا  
التصويب منه متعقب بالتالي :

=

جمع شُرْفَة ، بإسكان الراء ، كما ذكره في الالتفات في الصلاة<sup>(١)</sup> .  
١٨٨ - وفدى يفدي .

= ١ - أن المنذري أورد لفظ ابن خزيمة ولفظ ابن خزيمة هو : الشُّرُفَات .  
٢ - أن إحالة المصنف في تصويبه على ما ذكره المنذري في موضع آخر من الترغيب ، لا يسلم له ، وهو وهم منه رحمه الله تعالى ، فإن المنذري أورد الحديث هناك ، وقال : واللفظ للترمذي . لكنه حين أوردته هنا قال : واللفظ لابن خزيمة .  
والحال على ما قاله المنذري رحمه الله ، لا على ما صَوَّبه المصنف رحمه الله .

٣ - أن هناك غير ابن خزيمة ممن أخرج الحديث ، وعندهم لفظه : الشُّرُفَات .  
كما هو عند ابن حبان في صحيحه - كما في الموارد - الإمارة ، ٧ - باب ما جاء في السمع والطاعة ٣٧٢ ، ح ١٥٥٠ .  
والطبراني في الكبير ٢٨٧/٣ ، ح ٣٤٣٠ .  
والمزي في تهذيب الكمال ٣١٧/٥ .  
وعندهم كلهم : الشُّرُفَات .

وعند الطبراني في الكبير ٢٨٥/٣ ، ح ٣٤٢٧ : الشُّرَف .  
وأما الحاكم في المستدرک ، - العلم ، باب من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه ١١٨/١ فقد رواه مختصراً . وقال : صحيح على ما أَصْلَنَاهُ في الصحابة في أن الحارث الأشعري : صحابي .

٤ - قال في تاج العروس ١٥٤/٦ : وشُرْفَة القصر - بالضم - جمعها شُرَف ، كصرد ، جمع كثرة ، قال : ويجمع أيضاً على : شُرُفَات - بضم الراء وفتحها وسكونها - ويقال أيضاً : إنها جمع شُرْفه - بضمتين - وهو جمع قلة .

قال : قال الشهاب : شُرُفَات القصر : أعاليه ، هكذا فسروه ، وإنما هي ما بينى على أعلى الحائط منفصلاً بعضه من بعض على هيئة معروفة ، أ.هـ .  
أقول : فاللغة ومصادر الحديث ، والمصدر الذي عزى له المنذري لفظ الحديث ، تؤكد وَهَمَ المصنف وصواب ما ذهب إليه المنذري ، والله أعلم .

(١) الترغيب والترهيب ، - الصلاة ٣٦٦/١ ، ح ١ .

١٨٨ - الترغيب ٣٩٧/٢ ، الحديث السابق .

وفيه : « ... وأمركم بالصدقة ، ومثل ذلك كمثّل رجل أسره العدو ، فأوثقوا يده إلى عنقه ، وقربوه ليضربوا عنقه ، فجعل يقول : هل لكم أن أفدي نفسي =

مثل كفى يكفي ، وشفى يشفي ، والعوام العمي يضمون  
أوائلها فيحيلون المعنى<sup>(١)</sup> ، فاحذره .

١٨٩ - والحُوب :

بضم<sup>(٢)</sup> الحاء ( وفتحها )<sup>(٣)</sup> ، والحوبة الإثم .

١٩٠ - وأبو الجوزاء .

بالجيم والزاي المعجمة ، آخره ممدود . اسمه : أوس<sup>(٤)</sup> بن

= منكم ، وجعل يعطي القليل والكثير حتى فَدَى نفسه ... الحديث .  
(١) قال ابن الأثير في النهاية ٤٢١/٣ : قد تكرر ذكر الفداء في الحديث . الفداء  
- بالكسر والمد والفتح مع القصر - : فكاك الأسير .  
يقال : فَدَاه يَفْدِيهِ فِدَاءً وَفِدَى ، وفاداه يُفَادِيهِ مُفَاداةً : إذا أعطى فِدَاهُ وأنقذه .  
١٨٩ - الترغيب ٣٩٨/٢ ، ح ١٦ ، الباب السابق . قال :

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « أربع من أعطيهن ، فقد أعطي  
خير الدنيا والآخرة : قلباً شاكراً ، ولساناً ذاكراً ، وبدناً على البلاء صابراً ،  
وزوجة لا تبغيه حُوباً في نفسها وماله » . رواه الطبراني بإسناد جيد .  
المعجم الكبير ١٣٤/١١ ، ح ١١٢٧٥ بنحوه ، وفيه : « وزوجة لا تبغيه  
خوناً ... » بالخاء المعجمة والنون .

(٢) قال الجوهرى في الصحاح ١١٦/١ : الحُوب - بالضم - : الإثم ، والحَاب :  
مثله . ويقال : حُبْتُ بكذا ، أي : أَثِمْتُ ، تحوُّبٌ حُوباً وَحُوبَةٌ وَحِيَابَةٌ .  
ونقل عن ابن السكيت قوله : لي في بني فلان حُوبَةٌ : وهي كل حُرْمَةٍ تضيع  
من أُمٍّ أو أخت ، أو بنت أو غير ذلك من كل ذات رحم .  
وانظر : النهاية ٤٥٥/١ ، لسان العرب ٣٣٧/١ ، ٣٣٨ ، ٣٣٩ .  
(٣) سقط من / ب .

١٩٠ - الترغيب ٣٩٩/٢ ، ح ٢٠ ، الباب السابق ، قال :  
وروي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « اذكروا الله ذكراً يقول  
المتأفكون : إنكم مراءون » . رواه الطبراني ، ورواه البيهقي عن أبي الجوزاء  
مرسلاً .

المعجم الكبير ١٦٩/١٢ ، ح ١٢٧٨٦ ، من طريق : أبي الجوزاء عن ابن  
عباس .

(٤) هو : أوس بن عبد الله الرَّبَّيعي ، البصري ، من رِبْعَةِ الْأَزْدِ . قال العجلي : تابعي =

عبد الله الرَّبَّعي<sup>(١)</sup> - بفتح الراء والباء - البصري . روى له الجماعة ، وربما اشتبه على المبتدئ بأبي<sup>(٢)</sup> الحوراء ( على وزن )<sup>(٣)</sup> كنية الأول إلا أنه بالحاء ، والراء المهملتين ، وهو فرد . واسمه : ربعة<sup>(٤)</sup> بن شيبان السعدي ، روى له [١٠٥/ب] الأربعة حديث القنوت<sup>(٥)</sup> ، وكلاهما تابعي ، إلا أن الأول أشهر .

= ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : كان عابداً فاضلاً ، وذكر عن عمرو بن مالك أن أبا الجوزاء لم يكذب قط . قال ابن عدي : روى عن الصحابة ، وأرجو أنه لا بأس به ، ولا يصح روايته عنهم أنه سمع منهم . قال البخاري : في إسناده نظر . وَوَجَّهَ ذلك ابن عدي فقال : يريد أنه لم يسمع من مثل ابن مسعود وعائشة وغيرهما ، لا أنه ضعيف عنده ، وأحاديثه مستقيمة ، وقال الحافظ : إنما قال ذلك البخاري عقب حديث رواه له في التاريخ من رواية عمرو بن مالك النكري ، والنكري : ضعيف عنده . قال الحافظ في التقريب : يُرسل كثيراً ، ثقة ، مات سنة ٨٣ هـ .

الجرح ٣٠٤/٢ ، الثقات ٤٢/٤ ، الكامل ٤٠٢/١ ، التهذيب ٣٨٣/١ ، التقريب ١١٦ .

(١) الرَّبَّعي : - بفتح الراء والباء ، وفي آخرها عين مهملة - هذه النسبة إلى ربعة بن نزار ، وربعة الأزدي ، وينتسب إلى ربعة الأزدي ، جماعة منهم أبو الجوزاء ، هذا .

الأنساب ٧٦/٦ ، اللباب ١٥/٢ - ١٦ .

(٢) قال الذهبي : أبو الحوراء : راوي حديث القنوت ، روى عنه بريدة بن أبي مریم - فرد . تأتي ترجمته .

المشبه ٢٥٨/١ ، تبصير المتنبه ٤٧٠/١ .

(٣) سقط من / ح .

(٤) هو : ربعة بن شيبان السعدي ، البصري قال النسائي والعجلي : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وذكر عن الإمام أحمد أنه قال بأن أبا الحوراء السعدي ، غير ربعة بن شيبان . قال الحافظ : ثقة ، من الثالثة .

الجرح ٤٧٤/٣ ، التهذيب ٢٥٦/٣ ، التقريب ٢٤٦/١ .

(٥) هذا الحديث أخرجه أصحاب السنن ، كمايلي :

سنن أبي داود ، ٢ - الصلاة ، ٣٤٠ - باب القنوت في الوتر ١٣٣/٢ ، =

بضم الجيم وإسكان الميم ، وفتح الدال المهملة ، آخره نون -  
جبل <sup>(١)</sup> بين قُدَيْد <sup>(٢)</sup> وعُسْفَان <sup>(٣)</sup> من منازل أسلم .

= ح ١٤٢٥ ، عن أبي الحوراء قال : قال الحسن بن علي : « علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر - قال ابن جَوَّاس : في قنوت الوتر - اللهم اهْدني فيمن هديت ، وعافني فيمن عافيت ... » الحديث .

٢ - الباب السابق ، ١٣٤/٢ ، ح ١٤٢٦ ، بمعناه .

جامع الترمذي ، - الصلاة ٣٤١ - باب ما جاء في القنوت في الوتر ٣٢٨/٢ ، ح ٤٦٤ ، وقال : حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، من حديث أبي الحوراء السعدي ، واسمه ربيعة بن شيبان .

سنن النسائي ، قيام الليل وتطوع النهار ، باب الدعاء في الوتر ٢٤٨/٣ .  
سنن ابن ماجه ، ٥ - إقامة الصلاة والسنة فيها ، ١١٧ - باب ما جاء في القنوت في الوتر ٣٧٢/١ ، ح ١١٧٨ .

١٩١ - الترغيب ٣٩٩/٢ ، ح ٢١ ، الباب السابق ، قال : وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : كان رسول الله ﷺ يسير في طريق مكة ، فمر على جبل يقال له : جُمْدَان ، فقال : « سيروا ، هذا جُمْدَان ، سبق المفردون » . قالوا : وما المفردون يا رسول الله ؟ قال : « الذاكرون الله كثيراً » . رواه مسلم واللفظ له ، والترمذي ، وساق لفظه .

صحيح مسلم ، - الذكر والدعاء ، ١ - باب الحث على ذكر الله تعالى ٢٠٦٢/٤ ، ح ٤ - ٢٦٧٦ .

(١) جُمْدَان : جبل بالحجاز بين قُدَيْد وعُسْفَان ، من منازل بني أسلم .

معجم ما استعجم ٣٩١/٢ ، معجم البلدان ١٦١/٢ .

(٢) قُدَيْد : - بضم أوله ، على لفظ تصغير : القد - سميت بذلك لتقعد السيول بها ، وهي اسم موضع قرب مكة ، وقيل : قرية جامعة كثيرة المياه والبساتين ، قرب مكة .

معجم ما استعجم ١٠٥٤/٣ ، معجم البلدان ٣١٣/٤ ، الروض المعطار ٤٥٤ .

(٣) عُسْفَان : - بضم أوله وإسكان ثانيه ، ثم فاء ، وآخره نون - فعلان ، من عسفت المفازة ، وهو يعسفها : وهو قطعها بلا هداية ولا قصد .  
وهي قرية جامعة في الطريق بين الجحفة ومكة ، وقيل : قرية جامعة ، هي =

١٩٢ - قوله وروي عن معاذ عن رسول الله ﷺ ، أن رجلاً سألَهُ ...

هذا هو<sup>(١)</sup> : ابن أنس الجهني الشامي ، الذي يروي عنه ابنه سهل ، فكان يتعين نسبته وتمييزه ، لثلا يلتبس بمعاذ بن جبل ، المعني عند الإطلاق .

١٩٣ - وقوله في هذا الحديث : ( فأَي الصالحين أعظم أجراً ) .

كذا وجد في النسخ<sup>(٢)</sup> ، غير نسختي هنا ، ولعله من الناسخ .

وإنما تصحفت بالصائمين<sup>(٣)</sup> لشبهها بها ، وقربها منها ، ويدل

= حد تهامة ، ومن عسفان إلى ملل يقال له : الساحل ، وهي كثيرة الآبار والزروع ، وهي لخزاعة خاصة .

معجم ما استعجم ٩٤٢/٣ ، معجم البلدان ١٢١/٤ ، الروض المعطار ٤٢١ .

١٩٢ - الترغيب ٤٠٠/٢ ، ح ٢٤ ، الباب السابق . قال :

وروي عن معاذ - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ ، أن رجلاً سألَهُ فقال : أي المجاهدين أعظم أجراً ؟ قال : « أكثرهم لله تبارك وتعالى ذكراً » ، قال : فأَي الصالحين أعظم أجراً ؟ قال : « أكثرهم لله تبارك وتعالى ذكراً » .

ثم ذكر الصلاة والزكاة والحج والصدقة ، كل ذلك ورسول الله ﷺ يقول : « أكثرهم لله تبارك وتعالى ذكراً » .

فقال أبو بكر لعمر : ( يا أبا حفص ، ذهب الذاكرون بكل خير ) . فقال رسول الله ﷺ : « أجل » . رواه أحمد والطبراني .

المسند ٤٣٨/٣ ، عن سهل بن معاذ عن أبيه به .

(١) في نسخة ح / هو أنس بن أنس الجهني . ولفظة : أنس ، الأولى زائدة .

(٢) كما في النسخ التي بين يدي ، عمارة ، المنيرية ٢٣١/٢ ، ومحي الدين ٢٠٨/٣ ، والمخطوط ق/١٣٤/أ .

(٣) كذا الرواية عند أحمد ٤٣٨/٣ ، والطبراني في الكبير ١٨٦/٢٠ ، ح ٤٠٧

ف عندهما : أي : الصائمين أعظم أجراً ؟

ووقع للهيثمي في مجمع الزوائد ٧٤/١٠ ، نحو ما وقع للمنذري ، ولعله قلده =



على ذلك سياق الحديث<sup>(١)</sup> ، لا شك في ذلك ولا خفاء به .

١٩٤ - قوله بعده في حديث أبي موسى : « لو أن رجلاً في حجره دراهم . . . » ثم قال : وفي رواية : « ما صدقة أفضل من ذكر الله » . ثم قال : رواهما الطبراني .

هذا يوهم أن راوي الحديثين واحد ، وإنما الحديث الثاني مستقل راويه ابن عباس<sup>(٢)</sup> .

١٩٥ - قوله في حديث أم أنس : ( يا رسول الله ، أوصني . . . ) : رواه الطبراني<sup>(٣)</sup> بإسناد جيد .

= في ذلك . وقال : رواه أحمد والطبراني ، وفيه زبان بن فائد ، وهو ضعيف وقد وثق ، وكذلك ابن لهيعة ، وبقيّة رجال أحمد ثقات ، أ.هـ .

(١) حيث قال الراوي عقب ذكر ذلك : ثم ذكر الصلاة والزكاة والحج والصدقة .  
١٩٤ - الترغيب ٢/٤٠٠ ، ح ٢٥ ، الباب السابق . قال :

وعن أبي موسى - رضي الله عنه - مرفوعاً : « لو أن رجلاً في حجره دراهم يقسمها ، وآخر يذكر الله ، كان الذاكر لله أفضل » .  
وفي رواية : « ما صدقة أفضل من ذكر الله » . رواهما الطبراني ، ورواهما حديثهم حسن .

(٢) كذا هو في مجمع البحرين ، حيث ساق الهيثمي الحديثين بإسنادين مختلفين عن أبي موسى وعن ابن عباس .

مجمع البحرين ، - الأذكار ، - باب فضل الذكر ق/٢٢٧/أ .  
وذكرهما الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٧٤ ، وقال : عقب حديث أبي موسى : رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله وثقوا .  
وكذا قال عقب حديث ابن عباس .

١٩٥ - الترغيب ٢/٤٠٠ ، ح ٢٦ ، الباب السابق . قال :  
وعن أم أنس - رضي الله عنها - أنها قالت : يا رسول الله ، أوصني ، قال :  
« اهجر المعاصي ، فإنها أفضل الهجرة ، وحافظي على الفرائض فإنها أفضل الجهاد وأكثر من ذكر الله ، فإنك لا تأتين الله بشيء أحب إليه من كثرة ذكره » .  
رواه الطبراني بإسناد جيد .

(٣) المعجم الكبير ٢٥/١٢٩ ، ح ٣١٣ ، قال : حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي ، =

ليس كذلك ، فإن فيه : إسحاق<sup>(١)</sup> بن إبراهيم بن نسطاس ، قال فيه النسائي<sup>(٢)</sup> والدارقطني<sup>(٣)</sup> : ضعيف . وقال أبو حاتم الرازي<sup>(٤)</sup> : ليس بالقوي . وقال ابن حبان<sup>(٥)</sup> : لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد . وقال البخاري<sup>(٦)</sup> : فيه نظر .

قلت : وشيخه مَرَبَع ، الآتي في الرواية غير منسوب .

ذكره الحافظ البرديجي في مفرداته<sup>(٧)</sup> في التابعين ، فقال : مَرَبَع يروي عن أنس ، بصري . انتهى .

وهو بوزن مَعُول ، وله نظائر ذكرها ابن ماكولا<sup>(٨)</sup> . وذكر مَرَبَعاً<sup>(٩)</sup> الحافظ<sup>(١٠)</sup> . . . . .

= ثنا هشام بن عمار ، ثنا إسحاق بن إبراهيم بن نسطاس ، حدثني مَرَبَع عن أم أنس ، أنها قالت : ... الحديث / بلفظه .  
(١) هو : إسحاق بن إبراهيم بن نسطاس ، أبو يعقوب ، مولى كثير بن الصلت ، يعد في المدنيين ، قال ابن عدي : ليس له كثير رواية .  
الضعفاء الكبير ٩٨/١ ، الكامل ٣٢٨/١ ، الميزان ١٧٨/١ ، لسان الميزان ٣٤٦/١ .

(٢) الضعفاء والمتروكين ٥٢ ، رقم ٤٧ .

(٣) ذكره في : الضعفاء والمتروكون ١٤٦ ، رقم ٩٧ ، وسكت عنه .

(٤) الجرح والتعديل ٢٠٦/٢ ، رقم ٧٠٢ ، وقال : شيخ ، ليس بالقوي .

(٥) المجروحين ١٣٤/١ ، وقال : كان يخطيء ، ولا يجوز . . . . .

(٦) الضعفاء الصغير ٣٦ ، رقم ٢٣ ، وقال : في حديثه نظر .

(٧) الأسماء المفردة ق/٨/أ .

(٨) الإكمال ٢٣٤/٧ .

(٩) في : ط ، ح / مرتعاً . بالتاء المثناة ، وهو تصحيف ظاهر .

(١٠) هو : محمد بن إبراهيم ، أبو جعفر الأنماطي الحافظ : صاحب يحيى بن معين

يعرف بـ : مَرَبَع - بضم الميم وفتح الراء والباء المعجمة بواحدة وتشديدها - .

قال الدارقطني : كان حافظاً بغدادياً ، له تصانيف وتاريخ .

وقال الخطيب : كان أحد الحفاظ الفهماء ، مات سنة ٢٥٦ هـ .

الجرح ١٨٧/٧ ، تاريخ بغداد ٣٨٨/١ ، الإكمال ٢٣٥/٧ ، المشتبه =

وآخر<sup>(١)</sup> وهما بوزن محمد .

والرواية المشار إليها رواها الطبراني في معجمه الأوسط<sup>(٢)</sup> ،  
في ترجمة أم سليم ، والددة أنس بن مالك :

حدثنا محمد<sup>(٣)</sup> بن أبي زرعة ، حدثنا هشام<sup>(٤)</sup> بن عمار ،  
حدثنا إسحاق<sup>(٥)</sup> بن إبراهيم بن نسطاس المدني ، حدثني مَرْبَع<sup>(٦)</sup> عن  
= ٥٨٣/٢ .

(١) هو : محمد بن عبد الله بن عتاب ، يعرف بـ : ابن مَرْبَع ، روى عن سنين بن داود وغيره ، وروى عنه : ابن مخلد وأحمد بن كامل وغيرهما . ذكره الخطيب في ترجمة الذي قبله : أبي جعفر الأنماطي ، وذكر أنه مات سنة ٢٨٦ هـ . تاريخ بغداد ٣٨٩/١ ، الإكمال ٢٣٥/٧ .

(٢) كما في مجمع البحرين ق/٧٢٧ ب - الأذكار ، - فضل كثرة الذكر . وكذا رواها الطبراني في المعجم الكبير ١٢٩/٢٥ ، ح ٣١٣ ، قال : حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي ، ثنا هشام بن عمار به .

(٣) لم أقف على ترجمة له ، ووقفت عليه في المعجم الصغير للطبراني - كما في الروض الداني - ١٨١/٢ ، ح ١٩١ ، فيمن اسمه محمد ، من شيوخ الطبراني ، روى حديثاً واحداً هناك ، عن هشام بن عمار - أيضاً - ونسبه فقال : محمد بن أبي زرعة الدمشقي .

وقال الهيثمي - عن حديثه هذا الذي في الصغير - في مجمع الزوائد ١٥/٣ : رواه الطبراني في الصغير والأوسط ، وفيه ثابت أبو حمزة الشمالي ، وهو ضعيف . وقال عن الحديث الذي هنا في المتن ٧٥/١٠ : رواه في الكبير والأوسط ، وفيه إسحاق بن إبراهيم بن نسطاس ، وهو ضعيف ، أ.هـ . ولم يتعرض لذكر محمد بن أبي زرعة ، فلعل هذا مما يستأنس به .

وأما شيخ الطبراني الآخر ، وهو : أحمد بن المعلى بن يزيد الدمشقي الأسدي ، أبو بكر ، نائب أبي زرعة في قضاء دمشق ، قال النسائي : لا بأس به ، وقال الحافظ : صدوق . مات سنة ٢٨٦ هـ .

مختصر تاريخ دمشق ٣/٣٠٣ ، التهذيب ٨٠/١ ، التقريب ٢٦/١ .

(٤) هو : هشام بن عمار السلمي ، صدوق ، صار يتلقن بآخره ، تقدمت ترجمته .

(٥) ضعيف ، وسبقت ترجمته قريباً .

(٦) تقدمت ترجمته ، وهو مجهول .

=

أم سليم أم أنس بن مالك ، أنها قالت : يا رسول الله ، أوصني . . .  
فذكر الحديث .

كذا رأيت فيه ، عن [١٠٦/أ] أم سليم ، أم أنس بن مالك ، في  
زوائد<sup>(١)</sup> المعجمين ( الأوسط والصغير )<sup>(٢)</sup> للحافظ الهيثمي ،  
ورأيت في مجمع الزوائد<sup>(٣)</sup> له عن أم أنس فقط ( في )<sup>(٤)</sup> هذه الرواية  
( والرواية )<sup>(٥)</sup> الآتية ، لكنه قال هنا : أم أنس هذه هي : أم أنس بن  
مالك .

ونقل في زوائد المعجمين عن الطبراني : أن هذا الحديث ،  
لا يروى عن أم سليم إلا بهذا الإسناد ، تفرد به هشام .  
قلت : والرواية الثانية : رواها الطبراني في الأوسط<sup>(٦)</sup> أيضاً ،  
لكن في ترجمة مستقلة ، قال : حدثنا محمد<sup>(٧)</sup> بن هارون ، قال :  
= فهذا إسناد ضعيف لما تقدم ، من ضعف إسحاق ، وجهالة شيخه ، والله  
أعلم .

(١) مجمع البحرين في زوائد المعجمين ق/٢٢٧/ب .

(٢) ما بين القوسين سقط من / ب .

(٣) مجمع الزوائد ، الأذكار ، باب فضل ذكر الله تعالى ٧٥/١٠ .

(٤) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٥) ما بين القوسين سقط من / ط ، ح .

(٦) انظر مجمع البحرين - الإحالة السابقة - .

وأخرجه في المعجم الكبير ١٤٩/٢٥ ، ح ٣٥٩ . قال :

حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا أبو كريب ، ثنا زيد بن الحباب ثنا  
عبد الملك بن الحسن الأحول - مولى مروان بن الحكم - حدثني محمد بن  
إسماعيل الأنصاري عن يونس بن عمران به .

(٧) لعله : محمد بن هارون بن موسى بن يعقوب ، أبو موسى الأنصاري الزرقي ،  
قال الخطيب : روى عنه سليمان بن أحمد الطبراني ، وكان أحد الثقات ، كتب  
الناس عنه لستره وثقته ، مات سنة ٢٩٣ هـ .

تاريخ بغداد ٣/٣٥٤ .

وهناك : محمد بن هارون بن عيسى بن إبراهيم المنصوري ، أبو إسحاق بن =

حدثنا هشام بن عمار ، قال : حدثنا محمد<sup>(١)</sup> بن إسماعيل الأنصاري عن موسى<sup>(٢)</sup> - وفي مجمع الزوائد<sup>(٣)</sup> للهيثمي : يونس<sup>(٤)</sup> - بن عمران بن أبي أنس ، عن جدته أم أنس قالت : أتيت رسول الله ﷺ ، فقلت : جعلك الله في الرفيق الأعلى من الجنة وأنا معك ، وقلت : يا رسول الله ، علّمني عملاً صالحاً أعمله . فقال : « أقيمي

= برية ، قال الدارقطني : لا شيء .

وقال الخطيب : في حديثه مناكير كثيرة ، قال ابن عساكر : يضع الحديث ، وهو من شيوخ الطبراني .

سؤالات حمزة السهمي للدارقطني وغيره ٩٨ ، رقم ٤٦ ، الروض الداني ٧٦/٢ ، تاريخ بغداد ٣/٣٥٦ ، الميزان ٤/٥٧ ، لسان الميزان ٥/٤٠٩ .

ومحمد بن هارون بن محمد بن بكار الدمشقي ، روى عنه الطبراني في الصغير ، ولكنني لم أقف على ترجمته .  
الروض الداني ١٩٦/٢ .

(١) هو : محمد بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري المدني ، روى عن بعض كبار أهله ، جده لأمه : عبد الله بن أبي حبيبة وغيره .

روى عنه : مجمع بن يعقوب ، وعاصم بن سويد - إمام مسجد قباء - قال ابن المدني : مجهول ، ذكره ابن حبان في الثقات .

الجرح ٧/١٨٨ ، لسان الميزان ٥/٧٨ ، تعجيل المنفعة ٣٥٨ .

(٢) لم أقف على ترجمة له .

(٣) مجمع الزوائد ، - الأذكار ، - باب فضل ذكر الله تعالى ١٠/٧٥ ، وكذا في المعجم الكبير ، وسبق العزو إليه .

(٤) هو : يونس بن عمران بن أبي أنس ، روى عن جدته أم أنس ، روى عنه محمد بن إسماعيل الأنصاري . ذكره ابن حبان في الثقات .

التاريخ الكبير ٨/٤٠٩ ، الجرح ٩/٢٤٤ ، الثقات ٧/٦٥٠ .

فهذا إسناد ضعيف لجهالة حال محمد بن إسماعيل الأنصاري ، ولجهالة شيخه يونس بن عمران .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٧٥ : رواه الطبراني في الكبير والأوسط من طريق محمد بن إسماعيل الأنصاري عن يونس بن عمران بن أبي أنس وكلاهما ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً وبقيّة رجاله ثقات ، أ.هـ .

الصلاة ، فإنها أفضل الجهاد ، واهجري المعاصي ، فإنها أفضل الهجرة ، واذكري الله كثيراً ، فإنه أحب الأعمال إلى الله أن تلقيه بها » ، ثم قال<sup>(١)</sup> : أعني الطبراني : أم أنس الأنصارية ، يعني هذه ليست أم أنس بن مالك ، هذه امرأة أخرى أنصارية لا يروى عنها إلا بهذا الإسناد .

قلت : ومحمد بن إسماعيل الأنصاري ، وهو ابن مُجَمَّع ، وشيخه ابن عمران بن أبي أنس ، ذكرهما ابن أبي حاتم في كتابه ، ولم يذكر فيهما جرحاً . قاله الهيثمي في مجمع<sup>(٢)</sup> .

وأم أنس هذه هي<sup>(٣)</sup> : زوج أبي<sup>(٤)</sup> أنس ، والد عمران<sup>(٥)</sup> بن أبي أنس .

وقد أفردتها عن أم سليم ، ابن عبد البر<sup>(٦)</sup> ، وأبو موسى

(١) كما في مجمع البحرين ق/٢٢٧ ب .

ونقل ذلك عنه الهيثمي في مجمع الزوائد ٧٥/١٠ .

وقد أخرج الطبراني الحديث في المعجم الكبير ١٤٩/٢٥ ، في ترجمة : أم أنس الأنصارية . وقال : وليست بأم أنس بن مالك .

(٢) مجمع الزوائد ، - الأذكار ، - باب فضل ذكر الله تعالى ٧٥/١٠ .

(٣) كذا قال الحافظ في الإصابة ٤٣١/٤ .

(٤) هو : أبو أنس ، قال الحافظ في التهذيب في ترجمة ابنه : عمران : وزعم

- أي : ابن حبان - أن اسم أبيه عبد العزيز بن شرحبيل بن حسنة . وقال ابن

سعد : كانوا يزعمون أنهم من بني عامر بن لؤي ، والناس يقولون : إنهم

موالي ، ثم انضموا بعد ذلك إلى اليمن .

وذكر الحافظ عن ابن أبي شيبه أن أبا أنس ، كان مولى لعبد الله بن سعد بن

أبي السرح ، واسمه : نوفل .

التهذيب ١٢٣/٨ - ١٢٤ .

(٥) هو : عمران بن أبي أنس القرشي ، العامري ، المصري ، ويقال : مولى أبي

خراش السلمي ، مدني نزل الإسكندرية . ثقة ، توفي بالمدينة سنة ١١٧ هـ .

الجرح ٢٩٤/٦ ، التهذيب ١٢٣/٨ ، التقريب ٨٢/٢ .

(٦) الاستيعاب ٤٣٣/٤ ، وترجم لأم سليم في ٤٥٥/٤ .

المديني<sup>(١)</sup> ، وغيرهما<sup>(٢)</sup> .  
لكن قال أبو موسى<sup>(٣)</sup> ، وابن الأثير<sup>(٤)</sup> والذهبي<sup>(٥)</sup> وغيرهم  
فيها : جدة موسى بن عمران بن أبي أنس .  
ونقل ابن الأثير<sup>(٦)</sup> عن أبي موسى ، أنه رواه عن الطبراني<sup>(٧)</sup> من  
طريقين ، فقال : أم موسى بن عمران ، كذا قال .  
وقال ابن عبد البر<sup>(٨)</sup> : جدة يونس بن عمران . وقد وافقه  
البخاري في التاريخ الكبير<sup>(٩)</sup> فقال : يونس بن عمران بن أبي أنس  
عن جدته أم أنس ، فذكر الحديث .  
وقال أبو موسى<sup>(١٠)</sup> أيضاً : أورد الطبراني هذا الحديث  
( في )<sup>(١١)</sup> ترجمة مستقلة [١٠٦/ب] وأورد الذي قبله في ترجمة أم  
سليم ، والددة أنس بن مالك ، وكأن هذه ثالثة .  
كذا قال ، وليس بظاهر ، بل الظاهر أنهما واحدة ، غير أم  
سليم .

- (١) حكى ذلك عنه ابن الأثير في أسد الغابة ٥/٥٦٦ ، والحافظ في الإصابة ٤/٤٣١ .
- (٢) أفردا ابن الأثير في أسد الغابة ٥/٥٦٦ ، بترجمة ، وكذا الذهبي في التجريد ٢/٣١٢ ، وكذا الحافظ في الإصابة ٤/٤٣١ .
- (٣) نقل ذلك عنه ابن الأثير في الأسد ٥/٥٦٦ ، والحافظ في الإصابة ٤/٤٣١ .
- (٤) أسد الغابة ٥/٥٦٦ .
- (٥) تجريد أسماء الصحابة ٢/٣١٢ .
- (٦) أسد الغابة ٥/٥٦٧ .
- (٧) تقدم تخريج الحديث .
- (٨) الاستيعاب ٤/٤٣٣ .
- (٩) التاريخ الكبير ٨/٤٠٩ ، رقم ٣٥١٢ .
- (١٠) حكى ذلك عنه الحافظ في الإصابة ٤/٤٣١ .
- (١١) ما بين القوسين ليس في / ب ، وكذا ليس في النسخة التي بين يدي من الإصابة .

روى عنها ابن ( ابنها )<sup>(١)</sup> ، والراوي الآخر<sup>(٢)</sup> ، قاله بنحوه شيخنا ابن حجر في الإصابة ، وأورد في ترجمتها الحديثين ، من الطبراني ، ولم يزد في الأول على قوله أم أنس .

وقال الذهبي في التجريد<sup>(٣)</sup> : أم أنس ، جدة موسى بن عمران بن أبي أنس لها حديث أخرجه الطبراني . ورقم على أول ترجمتها (د) إشارة إلى أن الحافظ بقي بن مخلد ، أخرج لها في مسنده<sup>(٤)</sup> حديثاً واحداً .

قلت : وقد بقي هنا نسوة أخر أنصاريات ، وهن :

أم أنس<sup>(٥)</sup> الأنصارية ، ( وليست أم أنس بن مالك )<sup>(٦)</sup> ، روت عنها أم سعد<sup>(٧)</sup> ، امرأة زيد<sup>(٨)</sup> بن ثابت ، أنها قالت : يا رسول الله ،

(١) كذا في ط ، ب ، وفي ح / ابن أبيها ، وهو تصحيف ظاهر ، وهو يونس بن عمران بن أبي أنس ، أو موسى بن عمران .

(٢) وهو : مربع ، كما تقدم في التخريج .

(٣) تجريد أسماء الصحابة ٣١٢/٢ .

(٤) مقدمة مسند بقي بن مخلد ١٦٧ ، رقم ٩٩٩ ، في أصحاب الواحد .

(٥) هذه الإضافات التي أوردتها المصنف ، هي نحو كلام شيخه الحافظ في الإصابة ٤٣٠/٤ - ٤٣١ ولكن مع شيء من التقديم والتأخير والتصرف .

وعند ابن الأثير بعض ذلك ، في اسد الغابة ٥٦٦/٥ .

(٦) كذا في ط ، ح ، وفي أسد الغابة .

وجاء في ب ، وفي الإصابة : وليس أنس بن مالك .

(٧) هي : أم سعد ، قيل إنها : بنت زيد بن ثابت ، وقيل : امرأته ، وقيل : من المهاجرات ، روت عن النبي ﷺ وغيره ، وروى حديثها عنبسة بن محمد بن زاذان ، قال الحافظ : جاء حديثها بإسناد ضعيف .

الاستيعاب ٤٥٦/٤ ، التهذيب ٤٧٠/١٢ ، التقريب ٦٢١/٢ .

(٨) هو : زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري النجاري ، صحابي مشهور ، كتب الوحي . قال مسروق : كان من الراسخين في العلم ، مات سنة خمس أو ثمان وأربعين ، وقيل غير ذلك .

التقريب ٢٢٢ .



إن عيني تغلبنى ، عن عشاء الآخرة ، فقال : « عَجِّلْهَا يَا أُمُّ أَنْس ، إذا ملأ الليل بطن كل وادٍ <sup>(١)</sup> ، فقد حل وقت الصلاة ، فصلي ، ولا إثم عليك » . رواه الطبراني <sup>(٢)</sup> ، من طريق <sup>(٣)</sup> عنبة <sup>(٤)</sup> بن عبد الرحمن - أحد الضعفاء المتروكين - عن محمد بن زاذان <sup>(٥)</sup> عن أم سعد ، عنها .

ورواه أبو نعيم <sup>(٦)</sup> الأصبهاني في الصحابة عن الطبراني <sup>(٧)</sup> .

وأم أنس <sup>(٨)</sup> ، وقيل : أم بشر ، ( وقيل : أم مبشر ) <sup>(٩)</sup> بنت

(١) كذا في / ط ، ب ، وفي روايات الحديث . وفي نسخة / ح : بطن كل واحد ، وهو تصحيف .

(٢) المعجم الكبير ١٤٩/٢٥ ، ح ٣٥٨ .

(٣) في نسخة ب / من حديث .

(٤) هو : عنبة بن عبد الرحمن بن عنبة بن سعيد بن العاص القرشي ، قال أبو حاتم : متروك الحديث ، كان يضع الحديث ، وقال الأزدي : كذاب ، وقال ابن حبان : صاحب أشياء موضوعة لا يحل الاحتجاج به ، قال الحافظ : متروك ، رماه أبو حاتم بالوضع ، من الثامنة .

الجرح ٤٠٢/٦ ، المجروحين ١٧٨/٢ ، التهذيب ١٦٠/٨ ، التقريب ٨٨/٢ .

(٥) هو : محمد بن زاذان المدني ، قال أبو حاتم : متروك الحديث ، ولا يكتب عنه . وقال البخاري : منكر الحديث لا يكتب حديثه ، قال الحافظ : متروك ، من الخامسة .

الجرح ٢٦٠/٧ ، التهذيب ١٦٥/٩ ، التقريب ١٦١/٢ .

(٦) معرفة الصحابة ٢/ق/٣٧٣ أ .

وقد أخرجه ابن الأثير في أسد الغابة ٥٦٦/٥ ، من طريق أبي نعيم ، عن الطبراني به .

(٧) وهذا الطريق ، ضعيف جداً ، إن لم يكن موضوعاً ، والله أعلم .

(٨) ذكر نحو هذا ابن الأثير والحافظ في كتابيهما في الصحابة .

(٩) زيادة من / ب .

البراء<sup>(١)</sup> بن معرور ، لها حديث<sup>(٢)</sup> رواه ابن أبي نجيح<sup>(٣)</sup> عن مجاهد عنها ، قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ألا أنبئكم بخير الناس ؟ » قلنا : بلى . قال : « رجل أخذ بعنان فرسه في سبيل الله ... الحديث » .

وأم أنس<sup>(٤)</sup> بنت عمرو<sup>(٥)</sup> بن مرضخة<sup>(٦)</sup> الأنصارية ، من بني عوف بن الخزرج ، من المبايعات ، ذكرها ابن حبيب<sup>(٧)</sup> .

وأم أنس<sup>(٨)</sup> بنت ( واقد )<sup>(٩)</sup> بن زيد بن مرضخة بن غنم بن عوف ، ذكرها ابن سعد<sup>(١٠)</sup> في المبايعات ، . . . . .

(١) هو : البراء بن معرور بن صخر بن خنساء الأنصاري الخزرجي السلمي ، أبو بشر ، كان نقيب بني سلمة ، وأول من بايع ليلة العقبة الأولى ، وكان سيد قومه ، وقيل بأنه توفي في صفر ، قبل قدوم النبي ﷺ المدينة بشهر .  
تجريد أسماء الصحابة ٤٧/١ .

(٢) ذكر هذا الحديث ابن الأثير في أسد الغابة ٥٦٦/٥ ، وعزاه لابن منده ، وقال : وقال : أم أنس ، وعزاه لأبي نعيم ، وقال : قال : أم بشر .  
الإصابة ٤٣١/٤ .

(٣) هو : عبد الله بن يسار الثقفي المكي ، ثقة رمي بالقدر ، وربما دلس ، وتقدمت ترجمته .

(٤) هذا نص كلام الحافظ في الإصابة ، وذكر ابن الأثير نحوه .

(٥) جاء في / ح : عمر ، وهو تصحيف .

(٦) جاء في الإصابة : موضحة - بالواو - في الموضعين .  
وفي أسد الغابة : كما هو هنا ، بالراء المهملة .

(٧) هو : عبد الملك بن حبيب بن سليمان الأندلسي ، أبو مروان السلمي ، أصله من طليطلة بالأندلس ، سكن قرطبة ، وتوفي سنة ٢٣٨ هـ بالأندلس ، وله تصانيف منها : فضائل الصحابة وغيره .

السير ١٠٢/١٢ ، التهذيب ٣٩٠/٦ ، بغية الوعاة ١٠٩/٢ .

(٨) ذكر نحو هذا الحافظ ، وقال : أم أنس بنت واقد بن عمرو بن زيد . . . . .

(٩) في ب / بنت قدامة ، وما أثبتته من / ط ، ح ، والإصابة .

(١٠) الطبقات الكبرى ٣٨١/٨ .

وقال<sup>(١)</sup> : تزوجها عمرو بن ثعلبة . قلت : ولعلها التي قبلها ، لكن كذا ذكروا ، وكل هؤلاء أنصاريات ، والله أعلم .

١٩٦ - قوله بعده في حديث معاذ<sup>(٢)</sup> : إن محمد<sup>(٣)</sup> بن إبراهيم الصوري ، شيخ الطبراني لا يحضره فيه جرح ولا عدالة .

قلت : بلى ، روى عن الفريابي<sup>(٤)</sup> ، . . . . .

(١) عبارة ابن سعد في النسخة التي بين يدي من الطبقات : تزوجها عمرو بن عتبة بن ثعلبة الخزرجي .

١٩٦ - الترغيب ٢/٤٠٠ ، ح ٢٧ ، الباب السابق . قال :

وعن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ليس يتحسر أهل الجنة إلا على ساعة مرت بهم لم يذكروا الله تعالى فيها » . رواه الطبراني عن شيخه محمد بن إبراهيم الصوري ، ولا يحضرني فيه جرح ولا عدالة ، وبقيّة إسناده ثقات معروفون .

ورواه البيهقي بأسانيد ، أحدها جيد .

المعجم الكبير ٢٠/٩٣ ، ح ١٨٢ .

(٢) في نسخة / ط ، ح : معاذ بن محمد بن إبراهيم الصوري ، وهو تصحيف ظاهر .

(٣) هو : محمد بن إبراهيم الصوري ، وعند الطبراني في المعجم الكبير : أبو عامر محمد بن إبراهيم النحوي المصري . رحل إلى دمشق ، وسمع بها جماعة من مشايخ الحديث - ويأتي بيان حاله أثناء كلام المصنف - .

إنباه الرواة ٣/٦٣ ، الميزان ٣/٤٤٩ ، لسان الميزان ٤/٢٣ ، بغية الوعاة ١٧/١ .

(٤) هو : محمد بن يوسف بن واقد الضبي ، مولا هم ، أبو عبد الله الفريابي ، نزيل قيسارية ، من ساحل الشام ، قال أحمد : كان رجلاً صالحاً ، وذكره ابن معين ضمن أثبت أصحاب الثوري وقال عنهم : وهم ثقات كلهم ، وعدهم في رتبة تالية لوكيع وابن المبارك وابن مهدي وأبو نعيم والقطان . وثقه العجلي والنسائي . وقال أبو حاتم : صدوق ثقة . قال الحافظ : ثقة فاضل ، يقال : أخطأ في شيء من حديث سفيان ، وهو مقدم فيه مع ذلك على عبد الرزاق . مات سنة ٢١٢ هـ .

= تاريخ الثقات ٤١٦ ، التهذيب ٩/٥٣٥ ، التقريب ٢/٢٢١ .

ومؤمل<sup>(١)</sup> بن إسماعيل ، وعنه جماعة منهم : عبد الرحمن<sup>(٢)</sup> بن حمدان [١٠٧/أ] الجلاب<sup>(٣)</sup> .

قال الذهبي في الميزان<sup>(٤)</sup> : روى عن رواد<sup>(٦٧٥)</sup> بن الجراح ، خبراً باطلاً أو منكراً ، في ذكر المهدي ، رواه<sup>(٨٧٧)</sup> أبو نعيم

= والفريابي : - بكسر الفاء ، وسكون الراء ، وفتح الياء آخر الحروف ، وبعد الألف باء موحدة - نسبة إلى فارياب ، بليدة بنواحي بلخ .  
الأنساب ٢٠٥/١٠ ، اللباب ٤٢٧/٢ .

(١) هو : مؤمل بن إسماعيل العدوي ، أبو عبد الرحمن البصري ، نزيل مكة ، قال أبو حاتم : صدوق ، شديد في السنة ، كثير الخطأ ، يكتب حديثه . وذكره الذهبي فيمن تكلم فيه وهو موثق ١٨٣ . قال الحافظ : صدوق سيء الحفظ .  
الجرح ٣٧٤/٨ ، التهذيب ٣٨٠/١٠ ، التقريب ٢٩٠/٢ .

(٢) هو : عبد الرحمن بن حمدان بن المرزبان ، أبو محمد الهمداني ، الجلاب الجزار ، قال صالح بن أحمد : سماع القدماء عنه أصح ، ذهب عامة كتبه في المحنة ، وكف بصره . قال الذهبي : أحد أركان السنة بهمدان .  
السير ٤٧٧/١٥ ، الشذرات ٣٥٧/٢ .

(٣) الجلاب - بفتح الجيم وتشديد اللام ، وفي آخرها الباء الموحدة - هذا الاسم لمن يجلب الرقيق والدواب .  
الأنساب ٤٤٥/٣ ، اللباب ٣١٩/١ .

(٤) ميزان الاعتدال ٤٤٩/٣ .  
وهذا الكلام بنصه في كتاب الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير ٣١٧/١ للجوزقاني . وأشار لذلك الحافظ في لسان الميزان ٢٤/٥ .

(٥) كذا في / ب ، وهو الصواب ، وفي / ط ، ح : داود ، وهو تصحيف .  
(٦) هو : رواد بن الجراح ، أبو عصام العسقلاني ، أصله من خراسان ، وثقه ابن معين ، وقال أبو حاتم : مضطرب الحديث ، تغير حفظه في آخر عمره ، وكان محله الصدق ، أدخله البخاري في كتاب الضعفاء . قال الحافظ : صدوق ، اختلط بآخره فترك ، وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد .

الجرح ٥٢٤/٣ ، الميزان ٥٥/٢ ، التهذيب ٢٨٨/٣ ، التقريب ٢٥٣/١ .

(٧) في ط ، ح / ورواه ، والواو هذه زائدة .

(٨) ورواه أيضاً :

الجوزقاني في الأباطيل ، ٤ - الفتن ، ٦ - باب المهدي ٣١٦/١ ، ح ٢٩٧ ، =

الأصبهاني عن الطبراني عنه عن رَوَّاد عن سفيان<sup>(١)</sup> عن منصور<sup>(٢)</sup> عن ربيعي<sup>(٣)</sup> عن حذيفة مرفوعاً .

قال الجلاب : هذا باطل ، ولم يسمع<sup>(٤)</sup> من رَوَّاد . قال : وكان مع هذا غالباً في التشيع<sup>(٥)</sup> .

١٩٧ - قوله في الترغيب في حضور مجالس الذكر ، في

= ولفظه : عن حذيفة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « المهدي رجل من ولدي ، وجهه كالكوكب الدري ، اللون لون عربي ، والجسم جسم إسرائيلي . . . » الحديث .

وابن الجوزي في العلل المتناهية ، - الملاحم والفتن ، - باب في خروج المهدي ٣٧٥/٢ ، ح ١٤٣٩ .

وساق الذهبي في الميزان ٤٤٩/٣ ، إسناد أبي نعيم الأصبهاني ، كما ذكره المصنف . وعزاه في كتر العمال ٢٦٤/١٤ ، ح ٣٨٦٦٦ ، إلى الروياني ، وقال الألباني في ضعيف الجامع ١١/٦ ، ح ٥٩٦٠ : موضوع .

(١) هو : سفيان الثوري .

(٢) هو : منصور بن المعتمر .

(٣) هو : ربيعي بن حراش بن جحش العبسي ، أبو مريم الكوفي ، قدم الشام ، قال العجلي : تابعي ثقة ، من خيار التابعين ، يقال : إنه لم يكذب كذبة قط ، وقال اللالكائي : مجمع على ثقته . قال الحافظ : ثقة ، عابد مخضرم ، مات سنة ١٠١ هـ . تاريخ الثقات ١٥٢ ، التهذيب ٢٣٦/٣ ، التقريب ٢٤٣/١ .

(٤) أي : لم يسمع محمد بن إبراهيم الصوري من رَوَّاد ، فهو منقطع . وهناك علة أخرى ، وهي أن في حديث رَوَّاد عن الثوري ضعف شديد ، كما قال الحافظ .

(٥) انتهى من ميزان الاعتدال ، وقد ذكر الجوزقاني في الأباطيل والمناكير ٣١٧/١ : مقالة الجلاب . وذكر ابن الجوزي في العلل المتناهية ٣٧٨/٢ ، نحو ذلك .

١٩٧ - الترغيب ٤٠١/٢ ، ح ١ ، الباب المذكور . قال :

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إن لله ملائكة يطوفون في الطرق ، يلتمسون أهل الذكر ، فإذا وجدوا قوماً يذكرون الله تنادوا : هلموا إلى حاجتكم ، فيحفونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا . . . » الحديث . رواه البخاري ، واللفظ له ، ومسلم : ثم ساق لفظه .

حديث أبي هريرة : « إن لله ملائكة يطوفون . . . » وذكر لفظ البخاري ، ثم لفظ مسلم .

لكن البخاري<sup>(١)</sup> رواه من طريق الأعمش عن أبي صالح .  
ومسلم<sup>(٢)</sup> من طريق وهيب<sup>(٣)</sup> عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه ، كلاهما عنه .

ورواه أحمد<sup>(٤)</sup> والترمذي<sup>(٥)</sup> بنحوه ، من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد ، بالشك .

١٩٨ - قوله بعده في حديث معاوية : ( أنه ﷺ خرج على حلقة من أصحابه . . . ) ثم عزاه إلى مسلم<sup>(٦)</sup> . . . . .

(١) صحيح البخاري ، ٨٠ - الدعوات ، ٦٦ - باب فضل ذكر الله عز وجل  
٢٠٨/١١ ، ح ٦٤٠٨ .

(٢) صحيح مسلم ، ٤٨ - الذكر والدعاء ، ٨ - باب فضل مجالس الذكر ٢٠٦٩/٤ ،  
ح ٢٦٨٩ - ٢٥ .

(٣) هو : وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم ، أبو بكر البصري ، ثقة ثبت ،  
لكنه تغير قليلاً بآخره ، مات سنة ١٦٥ هـ وقيل بعدها .  
التهذيب ١٦٩/١١ ، التقريب ٥٨٦ .

(٤) المسند ٢٥١/٢ .

(٥) جامع الترمذي ، ٤٩ - الدعوات ، ١٣٠ - باب ما جاء أن لله ملائكة سياحين في  
الأرض ٥٧٩/٥ ، ح ٣٦٠٠ .

وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روي عن أبي هريرة من غير هذا  
الوجه .

١٩٨ - الترغيب ٤٠٣/٢ ، ح ٢ ، الباب السابق . قال :

وعن معاوية - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ خرج على حلقة من أصحابه ،  
فقال : « ما أجلسكم ؟ » قالوا : جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للإسلام ،  
ومن به علينا . قال : « الله ما أجلسكم إلا ذلك ؟ » قالوا : الله ما أجلسنا إلا  
ذلك . قال : « أما إنني لم أستحلفكم تهمة لكم ، ولكنه أتاني جبريل ، فأخبرني  
أن الله عز وجل يباهي بكم الملائكة » . رواه مسلم والترمذي والنسائي .

(٦) صحيح مسلم ، ٤٨ - الذكر والدعاء ، ١١ - باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن =

والترمذي<sup>(١)</sup> والنسائي<sup>(٢)</sup> .

لفظ الأصل المرفوع للترمذي ، لكن أسقط أوله الموقوف<sup>(٣)</sup> ، وهو خروج معاوية عليهم . وليس<sup>(٤)</sup> عند مسلم والنسائي في المرفوع : ( قالوا : الله ما أجلسنا إلا ذاك ) .

١٩٩ - والحلقة هنا بالافراد ، وفي آخر الباب<sup>(٥)</sup> : ( حَلَقَ الذكر ) ، بالجمع .

وهي<sup>(٦)</sup> الشيء المستدير ، كحلقة الخاتم ، والباب ، والدرع ، والدبر ونحوها .

وكذا في قتل كعب<sup>(٧)</sup> بن الأشرف من . . . . .

= وعلى الذكر ٤/٢٠٧٥ ، ح ٤٠ - ٢٧٠١ ، بنحوه .

(١) جامع الترمذي ، ٤٩ - الدعاء ، ٧ - باب ما جاء في القوم يجلسون فيذكرون الله عز وجل ما لهم من الفضل ، ٥/٤٦٠ ، ح ٣٣٧٩ .

قال : حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

(٢) سنن النسائي ، - القضاء ، - باب كيف يستحلف الحاكم ٨/٢٤٩ .

(٣) وقصة خروج معاوية على الصحابة وهم في حلقة في المسجد مذكورة عند مسلم والترمذي ، وليست عند النسائي .

(٤) هذا النفي من المصنف غير مسلم .

فرواية مسلم فيها : « قالوا : والله ما أجلسنا إلا ذاك » . في المرفوع والموقوف .

ورواية النسائي فيها : « قالوا : الله ما أجلسنا إلا ذلك » . والله أعلم .

١٩٩ - الترغيب ٢/٤٠٣ ، الحديث السابق .

(٥) الترغيب والترهيب ٢/٤٠٨ ، ح ١٤ . في حديث أنس بن مالك مرفوعاً : « إذا

مررتم برياض الجنة فارتعوا » . قالوا : وما رياض الجنة ؟ قال : « حَلَقَ الذكر »

رواه الترمذي ، وقال : حديث حسن غريب .

جامع الترمذي ، ٤٩ - الدعاء ، ٨٣ - باب ، ٥/٥٣٢ ، ح ٣٥١٠ .

(٦) انظر : لسان العرب ١٠/٦١ .

(٧) هو : كعب بن الأشرف الطائي ، شاعر جاهلي ، كانت أمه من بني النضير ،

فَدَانَ باليهودية ، وكان سيداً في أخواله ، أدرك الإسلام ولم يُسلم ، وأكثر من =

السيرة<sup>(١)</sup> : ارتهان الحلقة : أي السلاح . وعند البخاري<sup>(٢)</sup> وغيره<sup>(٣)</sup> : اللأمة<sup>(٤)</sup> ، بالهمز .

والمراد بالحلقة هنا : الجماعة المستديرون من الناس ، والتحلّق : تفعلّ منها .

وهو أن يتعمدوا ذلك<sup>(٥)</sup> . وهي بإسكان اللام ، على الصحيح المشهور<sup>(٦)</sup> . وحكى<sup>(٧)</sup> يونس<sup>(٨)</sup> عن أبي . . . . .

= هجو المصطفى ﷺ وأصحابه ، وتحريض القبائل عليهم وإيذائهم ، والتشبيب بنسائهم ، أمر النبي ﷺ بقتله ، فانطلق إليه خمسة من الأنصار فقتلوه في ظاهر حصنه ، وحملوا رأسه إلى المدينة ، وذلك في السنة الثالثة للهجرة .

تاريخ الطبري ٤٨٧/٢ ، الروض الأنف ١٤٥/٣ ، البداية ٦/٣ ، ٩-٥/٤ .  
(١) السيرة النبوية لابن هشام ٥٥/٣ ، وتاريخ الطبري ٤٨٩/٢ .

(٢) صحيح البخاري ، ٤٨-الرهن ، ٣-باب رهن السلاح ١٤٣/٥ ، ح ٢٥١٠ ، وفيه : « ... ولكننا نرهنك اللأمة » ، قال سفيان : يعني السلاح - .

٦٤-المغازي ، ١٥-باب قتل كعب بن الأشرف ٣٣٦/٧ ، ح ٤٠٣٧ .

(٣) ك : مسلم في صحيحه ، ٣٢-الجهاد والسير ، ٤٢-باب قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود ١٤٢٥/٣ ، ح ١١٩-١٨٠١ .

أبي داود في السنن ، ٩-الجهاد ، ١٦٩-باب في العدو يؤتى على غرة ويتشبه بهم ٢١١/٣ ، ح ٢٧٦٨ .

وعندهما : نحو ما عند البخاري .

(٤) اللأمة : ضبطها الحافظ في فتح الباري ١٤٣/٥ ، ٣٣٩/٧ ، ب : لام مشددة وهمزة ساكنة ، وقال : قال سفيان : يعني السلاح ، قال : كذا قال . وقال غيره من أهل اللغة : اللأمة : الدرع ، أ.هـ .

وانظر : الصحاح ٢٠٢٦/٥ ، النهاية في غريب الحديث ٢٢٠/٤ .

(٥) انظر نحو هذا في النهاية ٤٢٦/١ .

(٦) قال الجوهري في الصحاح ١٤٦٢/٤ : الحلقة : بالتسكين .

(٧) ذكر ذلك الجوهري في الصحاح في الموضع السابق .

(٨) هو : يونس بن حبيب ، أبو عبد الرحمن الضبي ، مولاهم ، النحوي ، أخذ عن

أبي عمرو بن العلاء ، وحماة بن سلمة وغيرهما ، وكان النحو أغلب عليه ، وذكر عنه أنه لا ينسى ، روى عنه سيويه وأكثر ، وله قياس في النحو ، ومذاهب =



عمرو<sup>(١)</sup> بن العلاء : أنها بتحريكها . وأنشدوا<sup>(٢)</sup> بيتاً فيه :

أَقْلَقْتُمْ حَلَقَاتِكُمْ<sup>(٣)</sup>

قال النووي في شرح مسلم<sup>(٤)</sup> : هي لغة رديئة .

وقال<sup>(٥)</sup> ثعلب<sup>(٦)</sup> : كلهم يجيزه على ضعفه .

= ينفرد بها ، توفي سنة ١٨٢ هـ .

إنباه الرواة ٧٤/٤ ، البداية ١٨٤/١٠ ، بغية الوعاة ٣٦٥/٢ .

(١) هو : أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن عبد الله المازني ، النحوي ، القاري ، اختلف في اسمه ، وهو إمام أهل البصرة في القراءة والنحو ، وقدوة في العلم باللغة ، خرج من البصرة طالباً الشام ، ثم رجع فمات بالكوفة ، سنة ١٥٤ هـ ، وقيل ١٥٩ هـ ، قال الحافظ : ثقة ، من علماء العربية .

إنباه الرواة ١٣١/٤ ، التهذيب ١٧٨/١٢ ، التقريب ٤٥٤/٣ ، بغية الوعاة ٢٣١/٢ .

(٢) في نسخة ب / وأنشدوا فيه بيتاً .

(٣) والبيت هو :

أَرَطُّوا فَقَدْ أَقْلَقْتُمْ حَلَقَاتِكُمْ عسى أن تَفُوزُوا أن تكونوا رَطَاطًا  
ذكره الجوهري في الصحاح ١٤٦٢/٤ وابن منظور في لسان العرب ٦٢/١٠ ، ولم ينسبها لأحد .

(٤) شرح النووي لصحيح مسلم ١٠٩/٦ ، قال : حلقة : هي باسكان اللام في اللغة المشهورة ، قاله الجوهري وغيره ، ويقال في لغة رديئة بفتحها .  
وقال في موضع آخر ٢١١/٢ : الحلقة - باسكان اللام على اللغة الفصيحة المشهورة - .

(٥) حكى ذلك عنه الجوهري في الصحاح ١٤٦٢/٤ .

(٦) هو : أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار ، أبو العباس النحوي الشيباني مولاهم ، إمام الكوفيين في النحو واللغة .

قال الخطيب : كان ثقة حجة صالحاً ديناً مشهوراً بالحفظ وصدق اللهجة ، والمعرفة بالغريب ورواية الشعر القديم ، مقدماً عند الشيوخ مُدُّهُ هو حدث ، مات سنة ٢٩١ هـ .

تاريخ بغداد ٢٠٤/٥ ، إنباه الرواة ١٧٣/١ ، السير ٥/١٤ ، بغية الوعاة ٣٩٦/١ .

وقال<sup>(١)</sup> أبو يوسف<sup>(٢)</sup> سمعت أبا عمرو<sup>(٣)</sup> الشيباني ، يقول :  
ليس في الكلام ، حلقة بالتحريك ، إلا في قولهم : هؤلاء ( قوم )<sup>(٤)</sup>  
حلقة ، للذين يحلقون الشعر ، جمع حالق ، انتهى .  
قال الجوهري<sup>(٥)</sup> : في حلقة الدرع والباب ، وحلقة القوم .  
والجمع : الحَلَق . ( يعني )<sup>(٦)</sup> بفتح الحاء [ ١٠٧ / ب ] على غير  
قياس .  
قال في المشارق<sup>(٧)</sup> وتبعه في المطالع<sup>(٨)</sup> : وذكرها غير واحد :  
بالفتح .

وقال الأصمعي<sup>(٩)</sup> : الجمع ، الحَلَق ، بكسر الحاء ، مثل  
قَصْعة ، وقَصْع ، وبَذرة وبَذَر .  
قال<sup>(١٠)</sup> الهروي<sup>(١١)</sup> والخطابي<sup>(١٢)</sup> . . . . .

(١) حكى ذلك عنه الجوهري في الصحاح ١٤٦٢/٤ .

(٢) لم أقف عليه .

(٣) هو : إسحاق بن مرار ، أبو عمرو الشيباني النحوي اللغوي الكوفي ، نزيل  
بغداد ، قال عبد الله بن أحمد : كان أبي يلزم مجالس أبي عمرو ، ويكتب  
أماله ، كان كاتباً يكتب حديثه بيده حتى مات سنة ٢١٠ هـ ، وقيل ٢٠٦ هـ ،  
قال الحافظ : صدوق .

تاريخ بغداد ٣٢٩/٦ ، إنباه الرواة ٢٥٦/١ ، التهذيب ١٨٢/١٢ ، التقريب  
٤٥٥/٢ .

(٤) ما بين القوسين سقط من / ب .

(٥) الصحاح ١٤٦٢/٤ .

(٦) ما بين القوسين سقط من / ب .

(٧) مشارق الأنوار ١٩٧/١ .

(٨) مطالع الأنوار ص : ١٨٠ .

(٩) نقل ذلك عنه الجوهري في الصحاح ١٤٦٢/٤ .

(١٠) في ب زيادة / وبه قال الهروي . . . . . والصواب حذفها .

(١١) الغريين ١/ق/ ١٧٠/أ .

(١٢) غريب الحديث ٢٢٦/٣ .

وغيرهما<sup>(١)</sup> : واللام مفتوحة فيهما . وأغرب في المشارق<sup>(٢)</sup> فحكى  
عن الحربي<sup>(٣)</sup> ، أنه قال : حَلَقَة ، وحَلَق ، بالتسكين فيهما ، مثل :  
تَمْرَة وتَمَر ... ، وأنه قال : لا أعرف حَلَقَة بالفتح ، إلا جمع  
حالق ، انتهى .

٢٠٠ - وقوله : « الله ، ما أجلسكم إلا ذلك ؟ » قالوا : ( الله  
ما أجلسنا إلا ذلك ) .

له نظير في حديث أبي<sup>(٤)</sup> اليَسَر الأنصاري<sup>(٥)</sup> المطول عند  
مسلم<sup>(٦)</sup> قلت : الله ، قال : الله ، ثلاث مرات .  
( وفي حديث أبي<sup>(٧)</sup> قتادة ، المذكور في أول التيسير على

(١) وانظر أيضاً :

مجمل اللغة ١/٢٤٩ ، غريب الحديث لابن الجوزي ١/٢٣٥ ، والنهاية  
١/٤٢٦ ، وشرح النووي لصحيح مسلم ٢/٢١١ ، ولسان العرب ١٠/٦٢ .

(٢) مشارق الأنوار ١/١٩٧ .

(٣) هو : أبو إسحاق ، إبراهيم الحربي ، تقدمت ترجمته .

ولم أقف على هذا الكلام في الأجزاء المطبوعة من غريب الحديث له .  
٢٠٠ - الترغيب ٢/٤٠٣ ، الحديث السابق .

(٤) كذا في / ط ، ب ، وهو الصواب ، وفي ح / أبي يسرة .

(٥) هو : كعب بن عمرو بن عباد السلمي - بالفتح - الأنصاري ، أبو اليَسَر - بفتح  
التحتانية والمهملة - صحابي بدري جليل مات بالمدينة سنة ٥٥ هـ .  
السير ٢/٥٣٧ ، التهذيب ٨/٤٣٧ ، التقريب ٢/١٣٥ .

(٦) صحيح مسلم ، ٥٣ - الزهد والرقائق ، ١٨ - باب حديث جابر الطويل وقصة أبي  
اليسر ٥/٢٣٠١ ، ح ٧٤ - ٣٠٠٦ .

وفيه : وكنت صاحب رسول الله ﷺ ، وكنت والله معسراً قال : قلت : الله ،  
قال : الله ، قلت : الله ، قال : الله ، قلت : الله ، قال : الله ... الحديث .

(٧) هو : الحارث ، ويقال : عمرو ، أو : النعمان بن ربيعة بن بلذمة المدني أبو  
قتادة الأنصاري . شهد أحداً وما بعدها ، ولم يصح شهوده بديراً ، مات سنة  
٥٤ هـ وقيل غير ذلك .

التهذيب ١٢/٢٠٤ ، التقريب ٢/٤٦٣ .

المعسر<sup>(١)</sup> من كتاب الصدقات<sup>(٢)</sup> .

فالأول<sup>(٣)</sup> بهمزة ممدودة ، على الاستفهام ، والثاني بلا مد ،  
والهاء فيهما مكسورة على المشهور ، وعند الجمهور . قال القاضي  
عياض ، في حديث أبي اليسر من شرحه<sup>(٤)</sup> : كذا ضبطناه بالكسر  
( هنا )<sup>(٥)</sup> ، ممدود على القسم والتقرير عليه ، ورويناه في غيره عن  
بعض شيوخنا ، بالفتح والكسر معاً ، وأكثر أهل العربية<sup>(٦)</sup> لا يُجيزون  
فيه غير الكسر .

(١) الترغيب والترهيب ٢/ ٤٢ ، ح ١ ، باب الترغيب في التيسير على المعسر وإنظاره  
والوضع عنه .

عن أبي قتادة - رضي الله عنه - أنه طلب غريماً له ، فتواري عنه ثم وجده ،  
فقال : إني معسر ، قال : آله ، قال : الله . قال : فإني سمعت رسول الله ﷺ  
يقول : « من سره أن ينجيه الله من كرب يوم القيامة ، فليَنفُسْ عن معسر أو يضع  
عنه » . رواه مسلم وغيره .

صحيح مسلم ، - المساقاة ، ٦ - باب فضل إنظار المعسر ٣/ ١١٩٦ ،  
ح ٣٢ - ١٥٦٣ .

(٢) ما بين الأقواس سقط من / ب .

(٣) وهذا نص كلام النووي في شرحه لصحيح مسلم ١٨/ ١٣٥ .

(٤) ذكر نحو ذلك عنه النووي في الموضع السابق .

(٥) ما بين القوسين سقط من / ب .

(٦) قال السهيلي في الروض الأنف ٣/ ٤٩ : وقول النبي ﷺ : « آله ، الذي لا إله  
إلا هو » . بالخفض عند سيبويه وغيره ، لأن الاستفهام عوض من الخافض  
عنده ، وإذا كنت مخبراً قلت : الله - بالنصب - .  
لا يجيز المبرد غيره .

وأجاز سيبويه الخفض أيضاً ، لأنه قسم ، وقد عرف أن المقسم به مخفوض  
بالباء أو الواو ، ولا يجوز إضمار حروف الجر إلا في مثل هذا الموضع أو ما كثر  
استعماله جداً ، أ.هـ - .

وقال أبو القاسم الزجاجي في : الجمل في النحو : ٧٢ : وربما جعلوا ألف  
الاستفهام عوضاً من الخافض ، فخفضوا بها .

قلت : ومما يدل عليه ما ذكره ابن إسحاق<sup>(١)</sup> في السيرة<sup>(٢)</sup> ،  
عن ابن مسعود أنه لما جاء رسول الله ﷺ يوم بدر ، برأس أبي  
جهل<sup>(٣)</sup> ، وقال له : هذا رأسه . قال له : « الله الذي لا إله غيره »  
وكانت يمينه . فقال : نعم ، والله الذي لا إله غيره .  
فأتى في جوابه بواو القسم .  
٢٠١ - والتُّهْمَة .

- بفتح الهاء<sup>(٤)</sup> - وكذا التُّخْمَة والتُّؤْدَة ، والتكَّاء ، والتكَّلة

(١) هو : محمد بن إسحاق بن يسار ، أبو بكر المطليبي مولاهم المدني ، اختلفت  
أقوال أهل العلم فيه ما بين موثق توثيقاً مطلقاً ، أو مقيداً ، وما بين متهم له  
بالكذب ، وقد قال عنه ابن عدي بعد أن ساق بعض أقوال أهل العلم فيه : وقد  
فتشت أحاديثه الكثيرة ، فلم أجِد في أحاديثه ما يتهيأ أن يقطع عليه بالضعف ،  
وربما أخطأ أو وهم في الشيء بعد الشيء ، كما يخطيء غيره ، ولم يتخلف عنه  
في الرواية الثقات والأئمة ، وهو لا بأس به . واستعرض الذهبي أقوال أهل العلم  
فيه وفنَّد بعض التهم تفنيداً علمياً ، ثم قال : والذي يظهر لي أنه حسن الحديث  
صالح الحال ، صدوق ، وما انفرد به ففيه نكارة ، فإن في حفظه شيئاً ، وقد  
احتج به الأئمة . قال الحافظ : إمام المغازي ، صدوق يدلس ، ورمي بالتشيع  
والقدر ، وعده الحافظ في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين ، مات سنة  
١٥٠ هـ ، وقيل بعدها .

تاريخ بغداد ١/ ٢١٤ ، الكامل ٦/ ٢١١٦ - ٢١٢٥ ، الميزان ٣/ ٤٦٨ - ٤٧٥ ،  
التهذيب ٩/ ٣٨ - ٤٦ ، التقريب ٢/ ١٤٤ ، تعريف أهل التقديس ١٣٢ .

(٢) كما في السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٦٣٦ .

(٣) هو : عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي ، عدو الله وعدو رسوله في  
صدر الإسلام وأحد سادات قريش وأبطالها ودهاتها في الجاهلية ، كان يقال له :  
أبا الحكم فدعاه المسلمون : أبا جهل .

استمر في كيدِه لمحمد ﷺ وأصحابه حتى كانت غزوة بدر ، فشهدا مع  
المشركين ، فكان من قتلها .

السيرة لابن هشام ٢/ ٦٣٤ ، البداية ٣/ ٢٨٧ .

٢٠١ - الترغيب ، الحديث السابق .

(٤) كذا ضبطها الحافظ في الفتح ٥/ ٣٢٨ ، قال : تُهْمَتَا - بضم المثناة وفتح الهاء ، =

والوَكْلة واللقطة ، على اللغة الفصيحة المشهورة .

قال الجوهري في لفظة الباب<sup>(١)</sup> : والاسم التُّهْمَة ،  
بالتحريك .

وكذا قال قبل في التَّخْمَة<sup>(٢)</sup> ، قال : والجمع تُخَمَات ،  
وَتُخَم ، أي : بالتحريك . ( قال )<sup>(٣)</sup> والعامة تقول : تُخْمَة  
بالتسكين ، وقد جاء ذلك في شعر<sup>(٤)</sup> .

٢٠٢ - قوله بعده بثلاثة أحاديث : إلا ميمون<sup>(٥)</sup> المرئي .

= ويجوز إسكانها - أي الذين نتهمهم بذلك .

وقال في موضع آخر ١٨٠/١٢ ، التُّهْمَة - بضم المثناة وفتح الهاء - من يَتَّهَم  
بذلك من غير أن يتحقق فيه ، ولو عادة .

(١) الصحاح : ٢٠٥٤/٥ .

(٢) الصحاح ٢٠٤٩/٥ .

(٣) سقط من / ب .

(٤) ذكر الجوهري ثلاثة أبيات ، قال : وقد جاء ذلك في شعر أنشدته أعرابي :

تهضم التُّخْمَة هضمًا حين تجري في العروق

٢٠٢ - الترغيب ٤٠٤/٢ ، ح ٥ ، الباب السابق ، قال :

وعنه - أي : أنس بن مالك - - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ما من قوم اجتمعوا  
يذكرون الله عز وجل لا يريدون بذلك إلا وجهه ، إلا ناداهم مناد من السماء : أن  
قوموا مغفوراً لكم ، قد بُدِّلَت سيئاتكم حسنات » . رواه أحمد ، ورواته محتج  
بهم في الصحيح ، إلا ميمون المرائي . وأبو يعلى والبزار والطبراني . ورواه  
البيهقي من حديث عبد الله بن مغفل .

المسند ١٤٢/٣ .

(٥) هو : ميمون بن موسى - ويقال : ابن عبد الرحمن - ابن صفوان المرئي البصري ،

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه : ما أرى به بأساً ، كان يدلس ، ولا يقول : حدثنا  
الحسن . وقال أبو حاتم : صدوق . ذكره ابن حبان في الثقات وفي  
المجروحين ، وقال : منكر الحديث ، يروي عن الثقات ، ما لا يشبه حديث  
الأثبات ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد ، وقال ابن عدي : وميمون هذا ، عزيز  
الحديث ، وإذا قال : حدثنا ، فهو صدوق ، لأنه كان متهماً في التدليس . قال  
الحافظ : صدوق مدلس ، وعده من أصحاب المرتبة الثالثة .

=

هو<sup>(١)</sup> بفتح الميم والراء معاً ، تليها همزة مكسورة ، ثم ياء النسب ، وقد تكتب<sup>(٢)</sup> بألف بين الراء والياء ، منسوب<sup>(٣)</sup> إلى امرئ القيس ، وهو بطن من مضر .

وكان ينبغي للمصنف أن يقول : إلا ميموناً ، إذ هو مصروف .  
٢٠٣ - قوله في حديث : « إن لله سيارة من الملائكة . . . ثم [١٠٨/١] أبعثوا رائداهم إلى السماء » .

هذا هو الصواب ( المتعين )<sup>(٤)</sup> ، وهو لفظ البزار ، ووجد في نسخ الترغيب<sup>(٥)</sup> مصحفاً ملحوناً : ( ثم . . . . . )

= الجرح ٢٣٦/٨ ، الثقات ١٧٣/٩ ، المجروحين ٦/٣ ، الكامل ٢٤١٠/١٠ ، التهذيب ٣٩٢/١٠ ، التقريب ٢/٢٩٢ ، تعريف أهل التقديس ١١٣ .

(١) كذا ضبط في : الأنساب ١٧٧/١٢ ، اللباب ١٩١/٣ ، التقريب ٢/٢٩٢ .  
(٢) جاء في الترغيب ، وفي المسند وفي الضعفاء الكبير للعقيلي ١٨٦/٤ ، وفي الكامل ٢٤١٠/٦ : المرائي . بألف بعد الراء المهملة المفتوحة ، بعدها همزة مكسورة .

وفي الخلاصة ٣٩٤ قال : بفتح الميم ، وهمزة بعد الراء الساكنة مكسورة .  
(٣) قال في الأنساب ١٧٧/١٢ : هذه النسبة إلى امرئ القيس بن مضر . وقال ابن الأثير في اللباب ١٩٢/٣ : على أن ميمون بن موسى ، الذي قال [ أي : السمعاني ] ينسب إلى امرئ القيس بن مضر ، هو من امرئ القيس بن زيد مناة . ولا أعلم معنى قوله : امرئ القيس بن مضر ، من أراد ، أ.هـ .  
٢٠٣ - الترغيب ٢/٤٠٤ ، ح ٧ ، الباب السابق . قال :

وروي عن أنس - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إن لله سيارة من الملائكة يطلبون حلق الذكر ، فإذا أتوا عليهم حَقُّوا بهم ، ثم يقفون وأيديهم إلى السماء ، إلى رب العزة تبارك وتعالى ، فيقولون : ربنا آتينا على عباد من عبادك يعظمون آلاءك ، ويتلون كتابك . . . » الحديث . رواه البزار .

كما في كشف الأستار ، - الأذكار ، - باب الاجتماع على ذكر الله ٤/٤ ، ج ٣٠٦٢ ، وفيه : « ثم بعثوا رائداهم إلى السماء إلى رب العزة تبارك وتعالى » .  
(٤) سقط من / ب .

(٥) كذا في نسخة عمارة ، ومحي الدين ٣/٢١٢ : ثم يقفون وأيديهم إلى رب العزة =

يقفوا<sup>(١)</sup> وأيديهم إلى السماء ) .

٢٠٤ - قوله : ( تحل وتقف ) .

هي<sup>(٢)</sup> بضم الحاء . وعزوه هذا الحديث إلى الحاكم<sup>(٣)</sup>  
وغيره<sup>(٤)</sup> . اللفظ له .

= تبارك وتعالى ، وفي المنيرية ٢/٢٣٣ ، والمخطوط ق/١٣٤ ب . كما صوبه المصنف .

(١) كذا في النسخ الثلاث من العجالة ، وفي النسختين اللتين فيهما تصحيف من الترغيب : ثم يقفون . وهو الصواب من حيث اللغة .

٢٠٤ - الترغيب ٢/٤٠٥ ، ح ١٠ ، الباب السابق . قال :

وعن جابر - رضي الله عنه - قال : خرج علينا رسول الله ﷺ ، فقال : « يا أيها الناس ، إن الله سراياً من الملائكة تَحِلُّ وَتَقِفُ عَلَى مَجَالِسِ الذِّكْرِ فِي الْأَرْضِ ، فَارْتَعَوْا فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ ... » الحديث .

رواه ابن أبي الدنيا ، وأبو يعلى والبزار ، والطبراني والحاكم والبيهقي ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد .

قال المنذري : في أسانيدهم كلها : عمر ، مولى عفرة ، ويأتي الكلام عليه ، وبقية أسانيدهم ثقات مشهورون محتج بهم ، والحديث حسن ، والله أعلم .  
(٢) من حَلَّ بِالْمَكَانِ حَلًّا وَحُلُولًا وَمَحَلًّا .

قال الجوهري : والمَحَلُّ : المكان الذي تَحُلُّه - كذا ضبط بالضم -

وقال ابن الأثير : لَا يَحُلُّ الْمَرَضُ عَلَى الْمَصْح - بضم الحاء - من الحُلُول : النزول .

الصحيح ٤/١٦٧٢ ، النهاية ١/٤٣٢ ، القاموس ٣/٣٧٠ .

(٣) المستدرک ، - الدعاء ، - باب فضيلة مجالس الذكر ١/٤٩٤ .

قال الذهبي : عمر ، ضعيف ، أ.هـ .

وهو عمر بن عبد الله ، مولى عفرة .

(٤) ك :

أبي يعلى في المسند ٣/٣٩٠ ، ح ٩٨ - ١٨٦٥ ، و ٣/٣٩١ ، ح ٩٩ - ١٨٦٦ ، و ٤/١٠٦ ، ح ٣٧٤ - ٢١٣٨ .

والبزار كما في كشف الأستار ، - الأذكار ، - باب الاجتماع على ذكر الله ٤/٥ ، ح ٣٠٦٤ . وقال : لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد .

= والطبراني في الأوسط ، كما في مجمع البحرين ق/٢٢٨ أ .



٢٠٥ - قوله في الترهيب من أن يجلس الإنسان مجلساً لا يذكر الله فيه . في حديث أبي هريرة في معنى ذلك . . . ، إلى أن قال : ولفظ أبي داود<sup>(١)</sup> : « من قعد مقعداً . . . ومن اضطجع مضجعاً . . . وما مشى أحد ممشياً . . . »<sup>(٢)</sup> إلى أن قال : رواه جماعة<sup>(٣)</sup> ، منهم النسائي وابن حبان بنحو أبي داود .

روى النسائي في السنن<sup>(٤)</sup> منه ، ذكر الاضطجاع ، حسب .

= والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان ٤٢٤/٢ ح ٥٢٥ . قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧٧/١٠ : رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط ، وفيه : عمر بن عبد الله ، مولى غفرة ، وقد وثقه غير واحد ، وضعفه جماعة ، وبقي رجالهم رجال الصحيح . أ.هـ .

٢٠٥ - الترغيب ٤٠٩/٢ ، ح ١ ، الباب المذكور ، قال : عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله فيه ، ولم يصلوا على نبيهم إلا كان عليهم ترة ، فإن شاء عذبهم ، وإن شاء غفر لهم » . رواه أبو داود والترمذي واللفظ له . وقال : حديث حسن . ورواه بهذا اللفظ ابن أبي الدنيا والبيهقي . ثم ساق لفظ أبي داود ، ثم قال : ورواه أحمد وابن أبي الدنيا والنسائي وابن حبان في صحيحه ، كلهم بنحو أبي داود .

(١) سنن أبي داود ، ٣٥ - الأدب ، ٣١ - باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله ١٨١/٥ ح ٤٨٥٦ ، وليس فيه ذكر المشي .

و١٠٧ - باب ما يقول عند النوم ٣٠٥/٥ ، ح ٥٠٥٩ . بنحوه مع تقديم وتأخير ، وليس فيه ذكر المشي .

هذا اللفظ الذي نسبته المنذري لأبي داود ، وأقره عليه المصنف ، لم أقف عليه في السنن ، فاللفظ المذكور هنا فيه زيادة ذكر المشي . وهذا اللفظ المذكور بدون الزيادة ، هو الذي أورده المنذري في مختصره لسنن أبي داود : ٢٠١/٧ ، ح ٤٦٨٨ ، و٣٢٤/٧ ، ح ٤٨٩٤ .

(٢) في / ط ، ح ، زيادة (واو) في أول الحديث .

(٣) ك :

أحمد في المسند ٤٣٢/٢ بنحو رواية أبي داود ، ح ٤٤٦/٢ ، ٤٥٣ ، ٤٨١ ، ٤٨٤ ، بالفاظ متقاربة ، بنحو لفظ الترمذي .

(٤) السنن الكبرى ق/١٤١ أ . في عمل اليوم والليلة .

واللفظ المذكور هو في اليوم والليلة<sup>(١)</sup> ، وزاد هو<sup>(٢)</sup> وابن حبان<sup>(٣)</sup> فيه : « وما أوى أحد إلى فراشه ، لم يذكر الله فيه إلا كان عليه تِرة » .

٢٠٦ - تفسيره التِرة بالنقص أو التبعة .

قال النووي : في أذكاره<sup>(٤)</sup> : ويجوز أن تفسر بالحسرة ، كما سيأتي في الروايات بعده<sup>(٥)</sup> .

= وعزاه له المزي في تحفة الأشراف ٩/٤٩٤ ، ح ١٣٠٤٤ ، وقال : بقصة الاضطجاع حسب .

وهو في عمل اليوم والليلة ، - باب من أوى إلى فراشه فلم يذكر الله تعالى ٤٧٥ ، ح ٨١٨ .

(١) عمل اليوم والليلة ، - باب من جلس مجلساً لم يذكر الله تعالى فيه ٣١١ ، ح ٤٠٤ .

(٢) لم أقف على هذه الزيادة في عمل اليوم والليلة للنسائي .

وهي عنده في السنن الكبرى : ق/١٤١ أ بإسناد آخر .

(٣) كما في الموارد ، - الأذكار ، - باب فيمن ترك الذكر والصلاة على النبي ﷺ في شيء من أحواله ٥٧٧ ، ح ٢٣٢٠ .

٢٠٦ - الترغيب ٢/٤١٠ ، الحديث السابق ، قال : التِرة : بكسر التاء المثناة فوق ، وتخفيف الراء : هي النقص ، وقيل : التبعة .

(٤) الأذكار ، - أذكار متفرقة - باب كراهة القيام من المجلس قبل أن يذكر الله تعالى ٢٦٦ .

(٥) عبارة النووي في الأذكار : ويجوز أن يكون : حسرة ، كما في الرواية الأخرى ، ا . هـ . يشير بذلك لرواية أخرى أوردها في كتاب الأذكار قال :

وروينا بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود وغيره ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله تعالى فيه ، إلا قاموا عن مثل جيفة حمار ، وكان لهم حسرة » .

سنن أبي داود ، ٣٥ - الأدب ، ٣١ - باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله . ١٨٠/٥ ، ح ٤٨٥٥ .

وقد جاء في كتب اللغة والغريب مايلي : قال الجوهري :

وَتَرَةٌ ، يَتَرُهُ ، وَتَرًا وَتِرَةً ، وَوَتَرُهُ حَقٌّ : أي : نقصه ، وقوله تعالى : ﴿ وَلَنْ

٢٠٧ - قوله في الترغيب في كلمات يُكفّرَن لَغتِ المجلس ، في حديث أبي هريرة في ذلك : رواه أبو داود<sup>(١)</sup> .

أي : معطوفاً على حديث عبد الله بن عمرو الموقوف ، الآتي آخر<sup>(٢)</sup> الباب ، لا مستقلاً .

٢٠٨ - قوله في حديث .....

= يترك أفعالكم ﴿ أي : لن يتنقصكم في أفعالكم .  
قال ابن الأثير : تَرَة : أي : نقصاً ، وقيل : أراد بالترّة هاهنا : التبعة .  
وفي القاموس : وَتَرَه مَالَه : أي : نقصه إياه ، والتواتر التابع ، أو مع فترات .  
انظر : الصحاح ٨٤٣/٢ ، النهاية ١٤٩/٥ ، القاموس ١٥٨/٢ .  
٢٠٧ - الترغيب ٤١٠/٢ ، ح ١ ، الباب المذكور ، قال :  
عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من جلس مجلساً كَثُرَ فيه لَغَطُهُ ،  
فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك : سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله  
إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك ، إلا غفر له ما كان في مجلسه ذلك » . رواه  
أبو داود والترمذي واللفظ له ، والنسائي وابن حبان في صحيحه ، والحاكم .  
وقال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب .  
جامع الترمذي ، ٤٩ - الدعوات ، ٣٩ - باب ما يقول إذا قام من مجلس  
٤٩٤/٥ ، ح ٣٤٣٣ .

(١) سنن أبي داود ، ٣٥ - الأدب ، ٣٢ - باب في كفارة المجلس ١٨٢/٥ ،  
ح ٤٨٥٨ ، قال بعد أن ساق رواية عبد الله بن عمرو الموقوفة :  
وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ : مثله .

(٢) الترغيب والترهيب ٤١٢/٢ ، ح ٧ .  
٢٠٨ - الترغيب ٤١٢/٢ ، ح ٦ ، الباب السابق ، قال :

وعن رافع بن خديج - رضي الله عنه - قال : « كان رسول الله ﷺ بآخره ، إذا  
اجتمع إليه أصحابه فأراد أن ينهض ، قال : سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن  
لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك ، عملت سوءاً ، وظلمت نفسي فأغفر  
لي ، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت » قال : قلنا : يا رسول الله ، إن هذه كلمات  
أحدثهن ؟ قال : « أجل ، جاءني جبرائيل ، فقال : يا محمد هن كفارات  
المجلس » رواه النسائي واللفظ له ، والحاكم وصححه ، ورواه الطبراني في  
الثلاثة باختصار ، بإسناد جيد .

رافع<sup>(١)</sup> بن خديج : « وظلمت نفسي ، فاغفر لي ... » : أن النسائي رواه .

أي : في اليوم والليلة<sup>(٢)</sup> ( قال : واللفظ له )<sup>(٣)</sup> . كذا رواه البيهقي في الدعوات<sup>(٤)</sup> ، وعنده : « فاغفر لي » ، أيضاً .

(١) هو : رافع بن خديج بن عدي الحارثي الأوسي الأنصاري ، صحابي جليل ، أول مشاهده أحد ثم الخندق ، مات سنة ٧٣ هـ أو ٧٤ هـ وقيل قبل ذلك .  
التقريب ٢٤١/١ .

(٢) عمل اليوم والليلة ، - باب كفارة ما يكون في المجلس ٤٢٠ ، ح ٤٢٧ .

(٣) ما بين القوسين زيادة من / ب .

(٤) لم أقف عليه .

وأخرجه :

الطبراني في الكبير ٢٨٧/٤ ، ح ٤٤٤٥ .

وفي الصغير - كما في الروض الداني - ٣٧٠/١ ، ح ٦٢٠ .

وفي الأوسط كما في مجمع البحرين : ق/٢٣٢ ب .

وهو فيها جميعاً بإسناد واحد .

والحاكم في المستدرک ، - الدعاء ، - دعاء كفارة المجلس ٥٣٧/١ .

رووه كلهم من طريق يونس بن محمد المؤدب ، عن مصعب بن حيان عن أخيه

مقاتل عن الربيع بن أنس عن أبي العالية الرياحي عن رافع به .

وليس عند الحاكم ذكر مقاتل في سلسلة الإسناد .

ويونس بن محمد المؤدب ، أبو محمد البغدادي ، ثقة ثبت ، مات سنة

٢٠٧ هـ .

الجرح ٢٤٦/٩ ، التهذيب ٤٤٧/١١ ، التقريب ٣٨٦/٢ .

ومصعب بن حيان النبطي ، أخو مقاتل البلخي ، روى عن أخيه ، وعنه يونس

وسريج بن النعمان ، ذكره ابن حبان في الثقات ، قال الحافظ : لين الحديث ،

من السابعة .

الجرح ٣٠٩/٨ ، التهذيب ١٥٩/١٠ ، التقريب ٢٥١/٢ .

مقاتل بن حيان النبطي ، أبو بسطام البلخي ، الخراز ، وثقه ابن معين وأبو

داود ومروان بن محمد ، وقال النسائي : ليس به بأس . وذكره ابن حبان في

الثقات . قال ابن خزيمة : لا أحتج به . ونقل الأزدي عن ابن معين أنه ضعفه .

قال الذهبي : أحد الأعلام ... كان عابداً كبيراً القدر ، صاحب سنة وصدق ، ثم =

== قال : هو صدوق قوي الحديث . قال الحافظ : صدوق فاضل ، أخطأ الأزدي في زعمه أن وكيعاً كذبه ، وإنما كذب الذي بعده - أي : ابن سليمان - مات قبيل الخمسين ومائة بأرض الهند .

الميزان ١٧١/٤ ، التهذيب ٢٧٧/١٠ ، التقريب ٢٧٢/٢ .

الربيع بن أنس البكري ، أو الحنفي ، البصري ، ثم الخراساني ، قال العجلي : صدوق ، وقال أبو حاتم : صدوق ، وهو أحب إليّ في أبي العالية من أبي خلدة . وقال النسائي : ليس به بأس ، قال ابن معين : كان يتشيع فيفرط . وذكره ابن حبان في الثقات . قال الحافظ : صدوق له أوهام ، رمي بالتشيع . قال د . التخيفي : صدوق ، ولم تثبت لديّ نسبته إلى التشيع . مات سنة ١٤٠ هـ أو قبلها .

الجرح ٤٥٤/٣ ، التهذيب ٢٣٨/٣ ، التقريب ٢٤٣/١ ، دراسة المتكلم فيهم ٣٩٧/١ .

وأبو العالية ، هو : رفيع بن مهران الرياحي مولا لهم ، البصري ، أدرك الجاهلية ، وأسلم بعد وفاة النبي ﷺ بستين ، ثقة متقن ، كثير الإرسال . مات سنة ٩٠ هـ وقيل بعد ذلك .

تاريخ الثقات ٥٠٣ ، الميزان ٥٤٣/٤ ، التهذيب ٢٨٤/٣ ، التقريب ٢٥٢/١ .

فهذا الإسناد فيه مصعب بن حيان ، يحتاج إلى متابع .

وقد رواه الحاكم في المستدرک شاهداً لحديث ، وسكت عنه ، وكذا سكت الذهبي في التلخيص .

وتقدم قول المنذري : رواه الطبراني في الثلاثة باختصار ، بإسناد جيد .

وقال المزي في التهذيب - كما في تهذيب التهذيب - ١٦٠/١٠ - روى عن أخيه عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن رافع في كفارة المجلس .

قال : ورواه حجاج بن دينار عن أبي هاشم عن أبي العالية عن أبي برزة الأسلمي .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد : ١٤١/١٠ : رواه الطبراني في الثلاثة ورجاله ثقات .

قال الحافظ في فتح الباري ٥٤٥/١٣ : رواه الحاكم والطبراني في الصغير ورجاله موثقون إلا أنه اختلف على راويه في سنده .

= والحديث له شواهد كثيرة يتقوى بها ، منها :

= ١ - حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : وتقدم في الفقرة السابقة لفظه وتخريجه من جامع الترمذي وسنن أبي داود . وأخرجه أيضاً أحمد في المسند ٤٩٤/٢ .

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - البر والصلة ، - باب الصحبة والمجالسة ٣٩٨/١ ، ح ٥٩٣ .

والحاكم في المستدرک ، - الدعاء ، - الاستغفار عند القيام من المجلس ٥٣٦/١ ، وقال : صحيح على شرط مسلم ، إلا أن البخاري قد أعله بحديث وهيب عن موسى بن عقبة عن سهيل عن أبيه عن كعب الأحبار قوله وتابعه الذهبي على ذلك .

وقال الترمذي : حديث حسن غريب صحيح .

وذكر الحافظ في فتح الباري ٥٤٤/١٣ - ٥٤٥ ، كلاماً طويلاً بيّن فيه وهم الحاكم فيما ذكره عن البخاري ، وأن البخاري قال : هذا حديث ملبح ، ولا أعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث ، إلا أنه معلول ، وبين الحافظ أنه لا يخفى على البخاري ما جاء في هذا الباب من الأحاديث الأخرى ، وأن صواب عبارته أنه لا يعلم في الدنيا بهذا الإسناد غير هذا الحديث . وأطنب الحافظ في بيان ذلك والكلام حول الحديث .

وأما الألباني في صحيح الجامع ٢٨٠/٥ ، ح ٦٠٦٨ فقال : صحيح .

ومن شواهد حديث السائب بن يزيد - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ما من إنسان يكون في مجلس فيقول حين يريد أن يقوم : سبحانك اللهم وبحمدك ، لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ، إلا غفر له ما كان في ذلك المجلس » .

أخرجه : أحمد في المسند ٤٥٠/٣ .

والطبراني في الكبير ١٨٣/٧ ، ح ٦٦٧٣ .

قال الحافظ في الفتح ٥٤٥/١٣ : سنده صحيح ، وقال في النكت على كتاب

ابن الصلاح ٧٣٢/٢ : والحديث صحيح .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٤١/١٠ : رواه أحمد والطبراني ورجلها رجال الصحيح .

وللحديث شواهد أخرى ذكرها الحافظ ، وذكر كلاماً طويلاً مفصلاً حول طرق

الحديث في النكت على كتاب ابن الصلاح ٧١٦/٢ - ٧٤٣ .

فالحديث بهذا يتقوى إلى رتبة القبول ، فهو حسن لغيره ، والله أعلم .

٢٠٩ - قوله في الترغيب في قول لا إله إلا الله ، بعد ذكر حديث عبادة بن الصامت ، الذي فيه : « ... وأن عيسى عبد الله ورسوله » : وفي رواية لمسلم<sup>(١)</sup> والترمذي<sup>(٢)</sup> : « من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله » .

هذه الرواية الثانية في آخر حديث مستقل ، ذكره مسلم بعد الحديث الأول ، فكأن المصنف تبعه . ولو قال : وعنه قال : سمعت رسول الله ﷺ ... ثم ساق الحديث ، وعزاه لمسلم من الإيهام والاعتراض .

٢١٠ - قوله ، وعن عبد الله : « من جاء بالحسنة ... » .

٢٠٩ - الترغيب ٢/٤١٣ ، ح ٢ ، ٣ ، الباب المذكور ، قال : وعن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ، ألقاها إلى مريم وروح منه ، والجنة حق والنار حق ، أدخله الله الجنة على ما كان من عمل » . زاد جنادة : « من أبواب الجنة الثمانية ، أيها شاء » . رواه البخاري واللفظ له ، ومسلم ، وفي رواية لمسلم والترمذي مرفوعاً :

« من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله حرّم الله عليه النار » . صحيح البخاري ، ٦٠ - الأنبياء ، ٤٧ - باب قوله تعالى : ﴿ يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ، ولا تقولوا على الله إلا الحق ... ﴾ الآية ٦/٤٧٤ ، ح ٣٤٣٥ . صحيح مسلم ، ١ - الإيمان ، ١٠ - باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً ١/٥٧ ، ح ٤٦ - ٢٨ .

(١) صحيح مسلم ، الباب المتقدم ١/٥٧ ، ح ٤٧ - ٢٩ ، وفي أوله قصة وفاة عبادة - رضي الله عنه - .

(٢) جامع الترمذي ، ٤١ - الإيمان ، ١٧ - باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله ٥/٢٣ ، ح ٢٦٣٨ ، وفي أوله القصة المذكورة .

٢١٠ - الترغيب ٢/٤١٥ ، ح ١٣ ، الباب السابق .

قال : وعن عبد الله - رضي الله عنه - : « من جاء بالحسنة - قال : من جاء بـ : لا إله إلا الله ، ومن جاء بالسيئة - قال : من جاء بالشرك » . رواه الحاكم موقوفاً ، وقال : صحيح على شرطهما .

=

هذا هو ابن مسعود .

٢١١ - قوله : في حديث عمر<sup>(١)</sup> : « إني لأعلم كلمة لا يقولها عبد . . . » ، الذي رواه الحاكم<sup>(٢)</sup> : روياه بنحوه .

= المستدرک ، - التفسير ، - سورة القصص ٤٠٦/٢ ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ، وأقره الذهبي .

٢١١ - الترغيب ٤١٥/٢ ، ح ١٤ ، الباب السابق .

قال : وعن عمر - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إني لأعلم كلمة ، لا يقولها عبد حقاً من قلبه ، فيموت على ذلك إلا حُرِّمَ على النار : لا إله إلا الله » . رواه الحاكم . وقال : صحيح على شرطهما ، وروياه بنحوه .

(١) في نسخ الترغيب التي بين يدي : وعن عمرو ، وهو تصحيف . كما يتبين من تخريج الحديث من مصادره .

عمارة ، المنيرية ٢٣٩/٢ ، محي الدين ٢٢٣/٣ ، المخطوط ق/١٣٦/أ .  
(٢) المستدرک ، - الجنائز ، - باب فضيلة من قال : لا إله إلا الله عند الموت ٣٥٠/١ . بمعناه وفي أوله قصة ، عن عمر بن الخطاب ، وطلحة بن عبيد الله ، و٣٥١/١ : من حديث عثمان وعمر بن الخطاب ، وذكر الحاكم أن هذا وهم . ولم أقف عليه بهذا اللفظ عند الحاكم . وأخرجه أيضاً :

أحمد في المسند ٢٨/١ ، ٣٧ ، ٦٣ ، ١٦١ ، ذكرها في مسند عمر بن الخطاب ، وفي مسند عثمان ، وفي مسند طلحة بن عبيد الله بمعناه ، وفيه قصة . والنسائي في عمل اليوم والليلة ، - فيما يقول عند الموت ٥٩٠ ، ح ١٠٩٨ ، بنحوه عن عمر بن الخطاب ، وفي أوله قصة .

و٥٩١ ، ح ١٠٩٩ ، بنحو الرواية السابقة .

و٥٩٢ ، ح ١١٠٠ ، ١١٠١ ، ١١٠٢ ، بمعناه وفي أوله قصة .

وابن ماجه في السنن ، ٣٣ - الأدب ، ٥٤ - باب فضل لا إله إلا الله ١٢٤٧/٢ ، ح ٣٧٩٥ ، بمعناه وفي أوله قصة .

ولم أقف على الحديث باللفظ الذي ساقه المنذري إلا عند ابن حبان في صحيحه .

كما في الموارد ، ١ - الإيمان ، ١ - باب فيمن شهد أن لا إله إلا الله ٣٠ ، ح ١ ، بلفظه عن عمر بن الخطاب .



هذه العبارة ، ليست بجيدة ، فإن الشيخين لم يرويا هذا  
( لا )<sup>(١)</sup> بالمعنى ولا باللفظ [ ١٠٨ / ب ] - بل ولا أحدهما<sup>(٢)</sup> ، لكن  
إن أراد أنهما رويا ما يشهد له ، من غير حديث عمر ، كحديث  
عتبان<sup>(٣)</sup> ( بن )<sup>(٤)</sup> مالك وغيره<sup>(٥)</sup> ، مما سبق في أول هذا الباب ،

(١) في نسخة ب / إلا ، وهو تصحيف .

(٢) ذكره ابن الأثير في جامع الأصول ٩ / ٣٧٠ ، ح ٧٠١٤ .

وذكر المحقق أنه في النسخة : بياض ، حيث لم يذكر من خرجه ، وأنه في  
المطبوعة : أخرجه رزين .

(٣) هو : عتبان - بكسر العين المهملة وسكون المثناة - ابن مالك بن عمرو العجلاني  
الأنصاري السلمي البصري . صحابي مشهور ، مات في خلافة معاوية - رضي الله  
عنهما - .

الإصابة ٢ / ٤٥٢ ، التقريب ٢ / ٣ .

(٤) ما بين القوسين سقط من / ح .

أخرجه البخاري ومسلم .

وفي صحيح البخاري ، في مواضع :

٨ - الصلاة ، ٤٦ - باب المساجد في البيوت ١ / ٥١٩ ، ح ٤٢٥ ، وفي أوله  
قصة ، وفي آخره : مرفوعاً : « فإن الله قد حرّم على النار من قال : لا إله إلا  
الله ، يتنغي بذلك وجه الله ... » الحديث .

١٩ - التهجد ، ٣٦ - باب صلاة التوافل جماعة ٣ / ٦٠ ، ح ١١٨٦ .

و٧٠ - الأطعمة ، ١٥ - باب الخزيرة ٩ / ٥٤٢ ، ح ٥٤٠١ .

و٨١ - الرقاق ، ٦ - باب العمل الذي يتنغي به وجه الله ، فيه سعد  
١١ / ٢٤١ ، ح ٦٤٢٣ مختصراً .

٨٨ - استتابة المرتدين ، ٩ - باب ما جاء في المتأولين ١٢ / ٣٠٣ ، ح ٦٩٣٨ ،

مختصراً .

وفي صحيح مسلم :

١ - الإيمان ، ١٠ - باب الدليل على أن مات على التوحيد دخل الجنة

قطعاً ١ / ٦١ ، ح ٥٤ - ٣٣ .

و٥ - المساجد ومواضع الصلاة ، ٤٧ - باب الرخصة في التخلف عن الجماعة

بعذر ١ / ٤٥٥ ، ح ٢٦٣ - ٣٣ .

(٥) ك : حديث عبادة بن الصامت ، وهو في الصحيحين ، وسبق تخريجه ، انظر =

## فصحيح .

٢١٢ - عزوه حديث وصية نوح ابنه إلى البزار<sup>(١)</sup> .  
كذا رواه أحمد<sup>(٢)</sup> وغيره<sup>(٣)</sup> .

٢١٣ - عزوه<sup>(٤)</sup> آخر الباب حديث البطاقة إلى المذكورين<sup>(٥)</sup> .

= فقرة ٢٠٩ .

٢١٢ - الترغيب ٢/٤١٧ ، ح ٢٠ ، الباب السابق . قال :

وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « ألا أخبركم بوصية نوح ابنه ؟ » قالوا : بلى . قال : « أوصى نوح ابنه ، فقال لابنه : يا بني ، إني أوصيك بأثنتين ، وأنهاك عن اثنتين : أوصيك بقول : لا إله إلا الله ، فإنها لو وضعت في كفة ، ووضعت السموات والأرض في كفة لرجحت بهن ، ولو كنت حَلَقَةً لقصمتهن حتى تخلص إلى الله . . . . » الحديث . رواه البزار ، ورواته محتج بهم في الصحيح إلا ابن إسحاق ، وهو في النسائي عن صالح بن سعيد رفعه إلى سليمان بن يسار إلى رجل من الأنصار لم يسمه .

(١) كما في كشف الأستار ، - الأذكار ، - باب فضل : لا إله إلا الله ٧/٤ ، ح ٣٠٦٩ .

(٢) المسند ٢/١٧٠ ، ٢٢٥ .

(٣) زيادة تخريج الحديث ودراسته تأتي إن شاء الله تعالى قريباً ، حيث فصل المصنف القول في الحديث هناك . . . في الفقرة ٢٢٠ .

٢١٣ - الترغيب ٢/٤١٧ ، ح ٢٢ ، الباب السابق . قال :

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « إن الله يستخلص رجلاً من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلاً ، كل سجل مثل مد البصر ، ثم يقول : أتتكر من هذا شيئاً ؟ ، أظلمك كتبتي الحافظون ؟ فيقول : لا يا رب ، فيقول : أَفَلَاكَ عذر ؟ فيقول : لا يا رب . فيقول الله تعالى : بلى إن لك عندنا حسنة ، فإنه لا ظلم عليك اليوم ، فتُخرج بطاقة فيها : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . . . » الحديث . رواه الترمذي ، وقال : حديث حسن غريب ، وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي . وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم .

(٤) في نسخة ب / عزوه حديث آخر الباب حديث البطاقة .

(٥) هم : الترمذي في جامعه ، ٤١ - الإيمان ، ١٧ - باب ما جاء فيمن يموت وهو =

## اللفظ للترمذي .

٢١٤ - قوله في الترغيب في قول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له : وسُليمان<sup>(١)</sup> بن عثمان الطائي ثم الفوّزي ، يكشف حاله .

- = يشهد أن لا إله إلا الله ٢٤/٥ ، ح ٢٦٣٩ ، بلفظه .  
وابن ماجه في السنن ، ٣٧ - الزهد ، ٣٥ - باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة ١٤٣٧/٢ ، ح ٤٣٠٠ بنحوه .  
وابن حبان في صحيحه ، كما في الإحسان ، - الإيمان ، - باب فرض الإيمان ٢٢٤/١ ، ح ٢٢٥ .  
والحاكم في المستدرک ، - الإيمان ، - فضيلة شهادة : لا إله إلا الله ، وثقله في الميزان ٦/١ . وقال : صحيح لم يخرج في الصحيحين ، وهو صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .  
و- الدعاء ، - رجحان بطاقة كلمة الشهادة . . . ٥٢٩/١ .  
وقال : صحيح الإسناد ، وأقره الذهبي . وأخرجه أيضاً :  
أحمد في المسند ٢١٣/٢ بنحوه .  
قال أحمد شاكر ١١/١٧٥ ، ح ٦٩٩٤ ، إسناده صحيح .  
و٢٢١/٢ مختصراً . قال أحمد شاكر ١٢/٢٣ ، ح ٧٠٦٦ : إسناده صحيح .  
والحديث ذكره الهيثمي في المجمع ١٠/٨٢ ، مختصراً ، وقال : رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجال رجال الصحيح ، أ . هـ ، يشير لرواية أحمد الثانية المختصرة .  
وقال الألباني في صحيح الجامع ٢/١١٥ ، ح ١٧٧٢ : صحيح . والله أعلم .  
٢١٤ - الترغيب ٢/٤١٩ ، ح ٥ ، الباب المذكور . قال :  
وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، لم يسبقها عمل ، ولم يبق معها سيئة » . رواه الطبراني ، ورواته محتج بهم في الصحيح .  
وسُليمان بن عثمان الطائي ، ثم الفوّزي ، يكشف حاله .  
المعجم الكبير للطبراني ٨/١٣٥ ، ح ٧٥٣٣ ، وفيه : سليمان بن عثمان .  
وهو تصحيف صوابه : سليم .  
والكامل لابن عدي ٣/١١٦٥ .  
(١) هو : سُليمان بن عثمان ، أبو عثمان الطائي ، ثم الحمصي ، الفوّزي . روى عن =

قلت : هو أبو عثمان الحمصي . والفَوْزِي<sup>(١)</sup> بفتح الفاء  
وإسكان الواو وكسر الزاي المعجمة ، قال الذهبي في الميزان<sup>(٢)</sup> :  
ليس بثقة .

وسأل ابن جوصاء<sup>(٣)</sup> ، أبا زرعة الرازي عن أحاديثه عن  
محمد<sup>(٤)</sup> بن زياد الألّهاني ، عن أبي أمامة ، وعرضها عليه ،

= محمد بن زياد الألّهاني ، وعنه محمد بن عوف ، وأبو عتبة الحمصي وغيرهما .  
قال مسلم : عنده عجائب ، وقال ابن عدي ، بعد أن ساق عدداً من مروياته  
ومنها هذا الحديث : وهذه الأحاديث التي ذكرت عن سُليم بن عثمان عن  
محمد بن زياد لا يحدّث بها عن محمد بن زياد غير سليم هذا . ومحمد بن زياد  
الألّهاني هو من ثقات أهل الشام . روى عنه الثقات من الناس . وإنما أنكروها  
على سُليم . وقال : روى عن محمد بن زياد مناكير ، أ.هـ .  
قال الذهبي في المغني : مُتَّهَمُ واه . وقال الحافظ في اللسان : له رواية غيره  
- أي غير سليمان الخباري - وتَعَيَّنَ توهينه .

الكنى لمسلم ٥٤٨/١ ، الكامل ١١٦٤/٣ ، المغني في الضعفاء ٢٨٤/١ ،  
لسان الميزان ١١١/٣ .

(١) الفَوْزِي : هذه النسبة إلى : فوز ، قال السمعاني : وأظن أنها قرية من قرى  
حمص . وقال ياقوت : فوز : من قرى حمص .

الأنساب ٢٥٩/١٠ ، اللباب ٤٤٦/٢ ، معجم البلدان ٢٨٠/٤ .

(٢) ميزان الاعتدال ٢٣٠/٢ .

(٣) هو : أحمد بن عمير بن يوسف بن موسى بن جوصاء الدمشقي ، مولى بني هاشم  
أبو الحسن . اختلف القول فيه . فقد قال أبو علي الحافظ : كان ركناً من أركان  
الحديث ، وقال الطبراني : من ثقات المسلمين . وقال الدارقطني : لم يكن  
بالقوي . وفَصَّلَ القول فيه مسلمة بن قاسم فقال : كان عالماً بالحديث ، مشهوراً  
بالرواية ، عارفاً بالتصنيف ، وكان الرحلة إليه في زمانه ، وكان له وَرَاقٌ يتولى  
القراءة عليه ، وإخراج كتبه ، فسَاءَ ما بينهما ، فاتخذ وَرَاقاً غيره ، فأدخل الْوَرَّاقُ  
الأول أحاديث في روايته ، وليست من حديثه ، فحدّث بها ابن جوصاء فتكلم  
الناس فيه ، ثم وقف عليها فرجع عنها ، قال الذهبي : صدوق له غرائب .

السير ١٥/١٥ ، الميزان ١٢٥/١ ، لسان الميزان ٢٣٩/١ .

(٤) هو : محمد بن زياد الألّهاني ، أبو سفيان الحمصي . وَثَّقَهُ جماعة منهم : أحمد =

فأنكرها ، وقال : لا تشبه أحاديث الثقات ، هي مسوأة موضوعة .  
وسأل ابن عوف<sup>(١)</sup> عنها ، فقال : كان شيخاً صالحاً ، وكان يُحدث  
بها من حفظه ، وكتبها الناس . قال : فتتهمه ؟ قال : لا . انتهى  
كلام الميزان<sup>(٢)</sup> .

وأما الهيثمي في مجمعه<sup>(٣)</sup> فقال بعد إيراد هذا الحديث : وفيه  
سليم بن عثمان ، وقد ضَعَفَهُ غير واحد من قبل حفظه . وذكره ابن  
حبان في الثقات<sup>(٤)</sup> وقال : لم يرو عنه غير سليمان<sup>(٥)</sup> بن سلمة  
الخبائري ، وهو ضعيف ، فإن وجد له راو غيره اعتبر حديثه ،  
ويلزق به ما يستأهل من جرح أو تعديل .

= وأبو داود والترمذي والنسائي وابن معين وغيرهم . وقال أبو حاتم : لا بأس به .  
قال الحافظ : ثقة ، من الرابعة .

الجرح ٢٥٧/٧ ، التهذيب ١٧٠/٩ ، التقريب ١٦٢/٢ .

(١) هو : محمد بن عوف بن سفيان الطائي ، أبو جعفر الحمصي ، قال النسائي :  
ثقة . وقال ابن معين : ابن عوف أعرف بحديث أهل بلده . قال أبو حاتم :  
صدوق . قال الحافظ : ثقة حافظ . مات سنة ٢٧٢ هـ .

الجرح ٥٢/٨ ، التهذيب ٣٨٣/٩ ، التقريب ١٩٧/٢ .

(٢) وقد ذكر نحو هذا ابن عدي في الكامل ١١٦٤/٣ .

(٣) مجمع الزوائد ، - الأذكار ، - باب ما جاء في : لا إله إلا الله وحده لا شريك له  
٨٥/١٠ .

(٤) الثقات ٤١٥/٦ ، وعبارته فيه :

روى عنه سليمان بن سلمة الخبائري الأعاجيب الكثيرة ، ولست أعرفه بعدالة  
ولا جرح ، ولا له راو غير سليمان ، وسليمان : ليس بشيء ، فإن وجد له راو  
غير سليمان بن سلمة ، اعتبر حديثه ، ويلزق به ما يتأهله من جرح أو عدالة ،  
أ.هـ .

(٥) هو : سليمان بن سلمة الخبائري ، أبو أيوب الحمصي . قال أبو حاتم :  
متروك ، لا يشتغل به . وقال ابن الجنيدي : كان يكذب ، ولا أحدث عنه بعد  
هذا . وقال الخطيب : الخبائري ، مشهور بالضعف .  
الجرح ١٢١/٤ ، الميزان ٢٠٩/٢ ، اللسان ٩٣/٣ .

وذكره ابن أبي حاتم<sup>(١)</sup> ، وقال عن أبيه : روى عنه محمد بن عوف ، وأبو عتبة أحمد<sup>(٢)</sup> بن الفرّج ، وهو مجهول ، وعنده عجائب .

قال الهيثمي<sup>(٣)</sup> : فقد روى عنه ثلاثة<sup>(٤)</sup> ، وبقيّة رجاله<sup>(٥)</sup> رجال

- (١) الجرح والتعديل ٢١٦/٤ .
- (٢) هو : أحمد بن الفرّج ، أبو عتبة الحمصي ، المعروف بـ : الحجازي الكندي ، قال ابن أبي حاتم : كتبنا عنه ، ومحلّه عندنا محل الصدق ، وكان محمد بن عوف يضعفه . وقال ابن عدي : وسط ، ليس ممن يحتج بحديثه ، أو يتدين به ، إلا أنه يكتب حديثه ، توفي سنة نيف وسبعين ومائتين بحمص .
- الجرح ٦٧/٢ ، الكامل ١٩٣/١ ، الميزان ١٢٨/١ ، اللسان ٢٤٥/١ .
- (٣) مجمع الزوائد ، الموضع السابق .
- (٤) هم : سليمان بن سلمة الخبائري ، ومحمد بن عوف الحمصي ، وأبو عتبة أحمد بن الفرّج .
- (٥) إسناده الحديث عند الطبراني ، قال : حدثنا يحيى بن عبد الباقي الأذني ، وعبد الله بن سليمان الأشعث ، قالا : حدثنا محمد بن عوف المصري ، ثنا سليمان - وهو تصحيف ، وصوابه : سليم - ابن عثمان عن محمد بن زياد عن أبي أمامة به مرفوعاً .
- ويحيى بن عبد الباقي بن يحيى ، أبو القاسم الثغري الأذني ، قال الخطيب : ثقة ، وقال الذهبي : المحدث المتقن ، كتب الناس عنه فأكثروا لثقته وضبطه .
- تاريخ بغداد ٢٢٧/١٤ ، السير ٤٥/١٤ .
- وعبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني ، أبو بكر ، قال الدارقطني : ثقة ، إلا أنه كثير الخطأ في الكلام على الحديث .
- قال ابن عدي في الكامل : لولا شرطنا أن كل من تكلم عنه مُتكلم ذكرته في كتابي هذا ، ما ذكرته ، وهو مقبول عند أصحاب الحديث ، وأما كلام أبيه فيه ، فلا أدري أيش تبين له منه ، أ.هـ .
- وقال الذهبي : الحافظ الثقة ، صاحب التصانيف ، ثم قال : وما ذكرته إلا لأنزهه ، أ.هـ . وأثنى عليه الحافظ في لسان الميزان .
- تاريخ بغداد ٦٤٤/٩ ، الكامل ١٥٧٧/٤ ، الميزان ٤٣٣/٢ - ٤٣٦ ، لسان الميزان ٢٩٥/٣ .
- وبقيّة رجال الإسناد ثقات ، سبقت تراجمهم ، إلا سليم بن عثمان الطائي ، =

وقال في موضع آخر<sup>(١)</sup> ، في حديث أبي أمامة ، الآتي<sup>(٢)</sup> في التسبيح والتحميد والتكبير : وفي سُليم بن عثمان ، وقد روى عنه ثلاثة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وذكر شرطاً<sup>(٣)</sup> ، فَوُجِدَ .

= فهو متهم واه ، كما قال الذهبي ، وسبقت ترجمته .

فالإسناد بهذا ضعيف ، والله أعلم .

(١) مجمع الزوائد ، - الأذكار ، - باب ما جاء في الباقيات الصالحات ونحوها ٩٢/١٠ .

(٢) الترغيب والترهيب ٤٢٦/٢ ، ح ٢١ .

(٣) الشرط الذي ذكره ابن حبان هو قوله : فإن وجد له - أي : لسُليم هذا - راو غير سليمان - يعني : ابن سلمة البخاري - اعتبر حديثه ، ويلزق به ما يتأهله من جرح أو عدالة .

وقد وُجِدَ هذا الشرط : برواية اثنين غير سليمان البخاري عنه - كما تقدم - .  
والحديث الذي هنا من رواية محمد بن عوف الحمصي - وهو ثقة - عن سليم .

ومع ذلك يبقى الحديث ضعيف الإسناد ، لأن سُليم بن عثمان ، متهم واه ، كما تقدم .

ولكن له شاهد من حديث أبي هريرة عند الشيخين وغيرهما مرفوعاً قال :  
« من قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، في يوم مائة مرة ، كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ، ومحيت عنه مائة سيئة ، وكانت له حرزاً من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا أحد عمل أكثر من ذلك » وهذا لفظ البخاري ومسلم .

صحيح البخاري ، ٥٩ - بدء الخلق ، ١١ - باب صفة إبليس وجنوده ٣٣٨/٦ ، ح ٣٢٩٣ .

و ٨٠ - الدعوات ، ٦٤ - باب فضل التهليل ٢٠١/١١ ، ح ٦٤٠٣ .

صحيح مسلم ، ٤٨ - الذكر والدعاء ، ١٠ - باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ٢٠٧١/٤ ، ح ٢٨ - ٢٦٩١ .

المسند ٣٠٢/٢ ، ٣٦٠ ، ٣٧٥ والله أعلم .

فالحديث حسن ، لأن بقية رجاله ثقات ، انتهى .  
 ٢١٥ - قوله في النوع الذي بعده ، في حديث ابن عمر :  
 « وهو الحي الذي لا يموت ... » .  
 كذا وجد في نسخ الترغيب<sup>(١)</sup> ، والذي رأيت في مجمع<sup>(٢)</sup>  
 الهيثمي : « وهو حي لا يموت » .  
 وهو الأشبه<sup>(٣)</sup> ، والله أعلم .

انتهى بحمد الله وحسن توفيقه الجزء الأول من القسم الثاني  
 من كتاب عجالة الإملاء المتيسرة من التذنيب  
 ويليه الجزء الثاني من القسم الثاني



- ٢١٥ - الترغيب ٢/ ٤٢٠ ، رقم ١ باب نوع منه . قال :  
 عن ابن عمر - رضي الله عنهما - يرفعه : « من قال لا إله إلا الله وحده  
 لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو الحي الذي لا يموت ،  
 بيده الخير ، وهو على كل شيء قدير ، لا يريد بها إلا وجه الله ، أدخله الله بها  
 جنات النعيم » .  
 رواه الطبراني من رواية يحيى بن عبد الله البابلتي .  
 المعجم الكبير ١٢/ ٣٤٩ ، ح ١٣٣١١ وفيه : « وهو الحي الذي لا يموت » .  
 (١) كذا هو في النسخ التي بين يدي من الترغيب .  
 عمارة . المنيرة ٢/ ٢٤٢ ، محي الدين ٣/ ٢٢٧ ، المخطوط ق/ ١٣٧/ أ .  
 (٢) مجمع الزوائد ، - الأذكار ، - باب ما جاء في : لا إله إلا الله وحده لا شريك له  
 ١٠/ ٨٥ ، وفي النسخة التي بين يدي : « وهو الحي الذي لا يموت » .  
 ولم أقف على الحديث عند الهيثمي في مجمعه في غير هذا الموضع .  
 (٣) بل الأشبه - والله أعلم - ما ذكره المنذري في ترغيبه ، إذ هو الموافق لمصدر  
 الحديث الذي خرّجه منه ، وموافق أيضاً لما جاء في النسخة التي بين يدي من  
 مجمع الزوائد ، فلا وجه لتوجيه المصنف هنا . والله أعلم .



# مَجَالَةُ الْإِامِلَاءِ الْمُتَيْسِّرَةِ مِنَ التَّنْزِيهِ

عَلَى مَا وَقَعَ لِلْحَافِظِ الْمُنْذِرِي  
مِنَ الْوَهْمِ وَغَيْرِهِ

فِي كِتَابِهِ

«الترغيب والترهيب»

لِلْحَافِظِ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيِّ  
الْمَلَقَّبِ بِالْبُنَاجِيِّ

٨١٠ - ٩٠٠ هـ

تَحْقِيقٌ وَدِرَاسَةٌ

الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْفَنَاصُ  
عُضْوُهُ الْبُيُوتَةُ الْبُيُوتَةُ الشَّرْعِيَّةُ وَأُصُولُ الدِّينِ بِالْقَهْمِ

الدُّكْتُورُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّسِّي  
عُضْوُهُ الْبُيُوتَةُ الْبُيُوتَةُ الْبُيُوتَةُ الْبُيُوتَةُ

المجلد الرابع

جميع الحقوق محفوظة للناسر ، فلا يجوز نشر أي جزء  
من هذا الكتاب ، أو تخزينه أو تسجيله بأية وسيلة ، أو  
تصويره أو ترجمته دون موافقة خطية مسبقة من الناسر .

## الطبعة الأولى

١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

٢ مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ١٤٢٠ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الدمشقي ، ابراهيم محمد

عجالة الاملاء المتيسرة في التذنيب على ما وقع للحافظ المنذري من الوهم  
وغيره كتابة الترغيب والترهيب / تحقيق ابراهيم حماد الرئيس - الرياض .

٤٤٠ ص ، ١٧،٥ X ٢٥ سم

ردمك ٣-٤٠-٨٣٠-٩٩٦٠ (مجموعة)

٦-٤٤-٨٣٠-٩٩٦٠ (ج ٤)

١-الحديث - جوامع الفنون أ - الترغيب والترهيب في الاسلام

أ-الرئيس ، ابراهيم حماد (محقق) ب - العنوان

١٩/٤٥٣٨

ديوي ٢٣٧،٣

رقم الإيداع : ١٩/٤٥٣٨

ردمك : ٣-٤٠-٨٣٠-٩٩٦٠ (مجموعة)

٦-٤٤-٨٣٠-٩٩٦٠ (ج ٤)

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

هاتف ٤١١٤٥٢٥ - ٤١١٣٢٥

فاكس ٤١١٢٩٣٢ - بريد إلكتروني

ص.ب. ٢٢٨١ الرياض الرمز البريدي ١١٤٧١

سجل تجاري ١٢١٣ الرياض

عجالة الإملاء المتيسرة من التذنيب  
على ما وقع للحافظ المنذري  
من الوهم وغیره  
المجلد الرابع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢١٦ - قوله في آخر الحديث المذكور : البَابُ الثَّانِي (١) .

هو (٢) بقاءين [١٠٩/أ] موحدتين ، الأولى مفتوحة والثانية ساكنة (٣) ( بينهما ألف ساكنة ) ، وبضم اللام ، وتشديد المثناة الفوقانية منسوب إلى ( باب لُت ) (٤) وهو موضع .

وأما شيخ الحَجَّار (٥) المُسْنِد : أبو المنجاء (٦) ابن اللَّتِّي - الذي

(١) هو : يحيى بن عبد الله بن الضحاك البَابُ الثَّانِي ، أبو سعيد الحراني ، مولى بني أمية ، ابن امرأة الأوزاعي ، قال أبو حاتم : سمعت النفيلى يحمل عليه . قال الخليلي : شيخ مشهور ، أكثر عن الأوزاعي ، وطعنوا في سماعه منه ، قال ابن عدي : أثر الضعف على حديثه بَيِّن . قال الحافظ : ضعيف ، مات سنة ٢١٨ هـ .

الجرح ١٦٤/٩ ، الكامل ٢٧٠٥/٧ ، التهذيب ٢٤٠/١١ ، التقريب ٣٥١/٢ .

(٢) كما في : الأنساب ٨/٢ ، اللباب ١٠١/١ .

(٣) سقط من ب .

(٤) باب لُت - بضم اللام ، وتشديد التاء المثناة - قرية بالجزيرة بين حَرَّان والرقعة ، ينسب إليها أبو سعيد يحيى بن عبد الله .

انظر : معجم البلدان ٣٠٩/١ .

(٥) هو : أحمد بن أبي طالب بن نعمة الصالحي ، شهاب الدين الحَجَّار بن الشحنة ، من قرية من قرى وادي بردا بدمشق ، انفرد بالرواية عن الحسين الزبيدي ، وبين سماعه للصحيح وموته مائة سنة ، ألحق أولاد الأولاد بالأجداد ، قال ابن العماد : مُسْنِد الدنيا ، مات بصالحية دمشق سنة ٧٣٠ هـ .

الشذرات ٩٣/٦ .

(٦) هو : عبد الله بن عمر بن علي بن زيد بن اللَّتِّي البغدادي الحريمي الطاهري القزاز ، قال ابن النجار : كتبنا عنه ، وكان سماعه صحيحاً .

قال الذهبي : الشيخ الصالح المسند المُعَمَّر ، رحلة الوقت ، سمعت من نحو ثمانين نفساً من أصحابه ، وكان شيخاً صالحاً ، مباركاً ، عامياً عرياً ، من العلم ، ونعته ابن العماد بِمُسْنِد الوقت ، توفي سنة ٦٣٥ هـ .

المستفاد من ذيل تاريخ بغداد ١٩/١٤٤ ، السير ١٥/٢٣ ، الشذرات =

نُروى من طريقه عنه عالياً مسند الدارمي ، وعبد بن حميد ، وجزء أبي<sup>(١)</sup> الجهم ، ( وغيرها )<sup>(٢)</sup> فهو بفتح اللام وتشديد التاء المكسورة .

٢١٧ - ذكره في النوع الذي بعده ، حديث ابن أبي أوفى<sup>(٣)</sup> من الطبراني<sup>(٤)</sup> . ( و )<sup>(٥)</sup> قد رواه في الكبير من طريق فائد<sup>(٦)</sup> ( ت )

= ١٧١/٥ .

(١) هو : العلاء بن موسى بن عطية الباهلي البغدادي ، قال الخطيب : صدوق ، قال الذهبي : الشيخ المحدث الثقة ، صاحب ذاك الجزء العالي ، مات ببغداد سنة ٢٢٨ هـ .

تاريخ بغداد ٢/٢٤٠ ، السير ١٠/٥٢٥ ، الشذرات ٢/٦٥ .

(٢) كذا في / ب ، وفي ط ، ح : وغيرهما .

٢١٧ - الترغيب ٢/٤٢٠ رقم (١) ، باب نوع آخر منه . قال :

روي عن عبد الله بن أبي أوفى - رضي الله عنه - يرفعه : « من قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، أحداً صمداً لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفواً أحد . كتب الله له ألفي ألف حسنة » . رواه الطبراني .

(٣) في ح : أو من الطبراني .

(٤) المعجم الكبير - وهو في الجزء المخروم .

قال الهيثمي في المعجم : في الأذكار ، - باب ما جاء في لا إله إلا الله وحده لا شريك له . ١٠/٨٥ : رواه الطبراني ، وفيه فايد أبو الوراق : وهو متروك .

وذكره صاحب كنز العمال ٢/٢٢٧ ، ح ٣٨٧٤ وعزاه لعبد بن حميد والطبراني عن ابن أبي أوفى وعزاه لأبي نعيم في الحلية وابن عساكر عن جابر .

(٥) الواو : سقطت من ط ، ح .

(٦) هو : فائد بن عبد الرحمن الكوفي ، أبو الوراق العطار ، قال أحمد : متروك الحديث . وقال ابن معين : ضعيف ، ليس بثقة وليس بشيء ، وقال أبو حاتم : لا يشتغل به ، وأحاديثه عن ابن أبي أوفى بواطيل لا تكاد ترى لها أصلاً ، كأنه لا يشبه حديث ابن أبي أوفى ، ولو أن رجلاً حلف أن عامة حديثه كذب ما حنت . قال ابن حجر : متروك ، اتهموه ، مات من خمسين ومائة إلى ستين ومائة .

الجرح ٧/٨٣ ، التهذيب ٨/٢٥٥ ، التقريب ٢/١٠٧ .

ق(١) - بالفاء - ابن عبد الرحمن أبي الوراق ، وهو متروك . وليس فيه تقييد هذا الذكر بعدد ، كما ترى .

ورواه مقيداً عبد بن حميد في مسنده<sup>(٢)</sup> ، قال : حدثنا الحسن<sup>(٣)</sup> بن موسى ، حدثنا حماد<sup>(٤)</sup> بن سلمة عنه به ، لكن أوله : « من قال إحدى عشرة مرة . . . » .

وكذا روى ابن جرير الطبري في كتابه : آداب النفوس<sup>(٥)</sup> ، من حديث جابر نحوه ، غير مقيد . وزاد في آخره : « ومن زاد زاده الله » .

وروى الترمذي<sup>(٦)</sup> ، . . . . .

(١) رمزه (ت ، ق) كذا رمز المزي ، وتبعه ابن حجر ، أي : الترمذي وابن ماجه .

(٢) المنتخب ٤٧١/١ ، ح ٥٢٨ .

(٣) الحسن بن موسى الأشيب ، أبو علي البغدادي ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .

(٤) حماد بن سلمة بن دينار البصري ، أبو سلمة ، ثقة عابد ، أثبت الناس في ثابت . وتغير حفظه بآخره . مات سنة ١٦٧ هـ .

الجرح ١٤٠/٣ ، التهذيب ١١/٣ ، التقريب ١٩٧/١ .

(٥) لم أقف عليه ، وأخرجه أبو نعيم في : حلية الأولياء ١٥٧/٣ . وفيه الزيادة المذكورة . وقال : غريب من حديث محمد وجابر ، تفرد به عنهما أبو الوراق . أ . هـ .

(٦) جامع الترمذي ، ٤٩ - الدعوات ، ٦٣ - باب حدثنا قتيبة . ٥١٤/٥ ، ح ٣٤٧٣ .

قال : حدثنا قتيبة ، حدثنا الليث عن الخليل بن مرة عن الأزهر بن عبد الله عن تميم الداري ، مرفوعاً ، قال الترمذي : هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه . والخليل بن مرة : ليس بالقوي ، عند أصحاب الحديث . قال محمد بن إسماعيل : هو منكر الحديث . أ . هـ .

قلت : هو الخليل بن مرة الضبعي البصري . قال أبو حاتم : ليس بالقوي . وضعفه غير واحد . فذكره الساجي والعقيلي وابن الجارود والبرقي وابن السكن في الضعفاء . وقال أبو الوليد الطيالسي : ضال مضل . وقال النسائي : ضعيف ، وقال ابن عدي : لم أر في حديثه حديثاً منكراً ، قد جاوز الحد ، وهو في جملة من يكتب حديثه وليس بمتروك الحديث . قال ابن حجر : ضعيف ، =

( وغيره )<sup>(٢٨١)</sup> من حديث تميم الداري مرفوعاً : « من قال : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، إلهاً واحداً صمداً ، لم يتخذ صاحبةً ولا ولداً ، ولم يكن له كفواً أحد ، عشر مرات ، كتب الله له أربعين ألف حسنة » . بتكرير الألف . ورواه ابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(٣)</sup> من طريق شيخ<sup>(٤)</sup> الترمذي ، لكن عنده : « من قال بعد صلاة الصبح . . . » وعنده<sup>(٥)</sup> : إلهاً واحداً .

ورواه الإمام أحمد في مسنده<sup>(٦)</sup> ، وعنده : « من قال : لا إله إلا الله ، واحداً واحداً صمداً . . . وآخره : كتب له أربعون ألف حسنة » . بدون تكرير الألف .

ورواه الطبراني<sup>(٧)</sup> أيضاً بلفظ : « من شهد أن لا إله إلا الله ،

= مات سنة ١٦٠ هـ .

الجرح ٣/٣٧٩ ، الكامل ٣/٩٢٨ ، التهذيب ٣/١٦٩ ، التقريب ١/٢٢٨ .

فهذا الإسناد فيه علتان ، ضعف الخليل بن مرة .

ورواية الأزهر بن عبد الله عن تميم الداري ، وهي مرسله ، ففي التهذيب : روى عن تميم الداري مرسلًا . وقال ابن حجر عنه : صدوق تكلموا فيه للنصب . التهذيب ١/٢٠٤ ، التقريب ١/٥٢ .

(١) سقط من / ب .

(٢) كابن السني وأحمد والطبراني ، وقد ذكر ذلك المصنف - كما سيأتي - .

(٣) عمل اليوم والليلة لابن السني ، - باب ما يقول في دبر صلاة الصبح ، ٣٨ ، ح ١٣٦ .

(٤) هو : قتيبة بن سعيد بن جميل ، الثقفي ، أبو رجاء البغلاني . ثقة ثبت . وتقدمت ترجمته .

(٥) عند ابن السني : إلهاً واحداً صمداً . وليس عنده : « أحداً » كما في رواية الترمذي . وكذا ليس عنده تقيد بعدد معين .

(٦) المسند ٤/١٠٣ ، من طريق الخليل بن مرة ، وهو ضعيف ، وفي سنده انقطاع . وسبق بيانه .

(٧) المعجم الكبير ٢/٥٧ ، ح ١٢٧٨ . من طريق الخليل بن مرة عن الأزهر عن تميم .



واحداً . . . » مثل الترمذي<sup>(١)</sup> ، وللحديث شاهد من حديث أنس<sup>(٢)</sup> وغيره .

٢١٨ - قوله في الترغيب في التسييح والتكبير والتهليل والتحميد ، في حديث أبي هريرة : « ( و )<sup>(٣)</sup> من قال : سبحان الله ويحمده في يوم مائة مرة . . . » : أن الترمذي<sup>(٤)</sup> رواه .

قلت : لكن ليس عنده : ( في يوم ) . وكذا ابن ماجه<sup>(٥)</sup> .

٢١٩ - وقوله ( فيه )<sup>(٦)</sup> : في آخر حديث يأتي .

(١) عبارة المصنف توهم أنه بتكرار الألف ، وليس كذلك - فالذي عند الترمذي في نسختي بتكرار الألف وأما الطبراني كما في النسخة التي بين يدي فبدون تكرار . والله أعلم .

فالحديث عند الترمذي وابن السني وأحمد والطبراني : من طريق الخليل بن مرة عن الأزهر بن عبد الله عن تميم الداري به مرفوعاً . والخليل بن مرة ، ضعيف ، سبقت ترجمته . وتقدم الكلام على الحديث قريباً .

(٢) لم أقف على حديث عن أنس بنحو هذا الحديث ولا لغيره ، ولكن هناك أحاديث في فضل من شهد أن لا إله إلا الله ، سبق بعض منها .

٢١٨ - الترغيب ٢/٤٢٢ ، رقم ٩ باب الترغيب في التسييح والتكبير والتهليل والتحميد . قال : وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ومن قال سبحان الله ويحمده ، في يوم مائة مرة ، غُفرت له ذنوبه ، وإن كانت مثل زبد البحر » . رواه مسلم والترمذي والنسائي . في آخر حديث ، يأتي إن شاء الله تعالى . - صحيح مسلم ، ٤٨ - الذكر والدعاء ، ١٠ - باب فضل التهليل والتسييح والدعاء ، ٤/٢٠٧١ ، ٢٦٩١ . في آخر حديث طويل .

(٣) الواو . ساقطة من / ح .

(٤) جامع الترمذي ٤٩ - الدعوات ، ٦٠ - باب حدثنا أحمد بن منيع ، ٥/٥١١ ، ح ٣٤٦٦ . وقال : حديث حسن صحيح .

(٥) سنن ابن ماجه ، ٣٣ - الأدب ، ٥٦ - باب فضل التسييح ٢/١٢٥٣ ، ح ٣٨١٢ . وسيأتي له زيادة تخريج في الفقرة اللاحقة - إن شاء الله تعالى . -

٢١٩ - الترغيب ، الحديث السابق .

(٦) زيادة من / ب .

أي : قريباً في أذكار تقال بالليل والنهار ، غير مختصة بالصباح والمساء<sup>(١)</sup> .

وكذا رواه مالك في الموطأ<sup>(٢)</sup> ، والبخاري<sup>(٣)</sup> ومسلم<sup>(٤)</sup> والترمذي<sup>(٥)</sup> وابن [١٠٩/ب] ماجة<sup>(٦)</sup> ، من طريقه ، لكن فرقه البخاري ، كما سأبينه<sup>(٥)</sup> في الموضع المشار إليه .

٢٢٠ - قوله في حديث ، وصية نوح ﷺ ابنه : أن النسائي رواه<sup>(٦)</sup> ، واللفظ له من حديث الرجل الأنصاري ، وأن البزار والحاكم روياه ، من حديث عبد الله بن عمرو .

( فيه )<sup>(٧)</sup> تنبيهات : منها : أن النسائي رواه في اليوم والليلة<sup>(٨)</sup>

(١) الترغيب ٢/ ٤٤٩ ، ح ١٣ .

(٢) الموطأ ، - في الصلاة ، - ما جاء في ذكر الله تبارك وتعالى ، ١٦٨ ، ح ٣٣٦ مكرر .

(٣) الجامع الصحيح ، سيأتي تخريجه منه إن شاء الله تعالى في الموضع الذي أشار إليه المصنف فيه ، لأن البخاري فرقه في مواضع من صحيحه .

(٤) سبق تخريجه عندهم ، من طريق مالك بن أنس .

(٥) انظر الفقرة / ٢٤٤ .

٢٢٠ - الترغيب ٢/ ٤٢٣ ، ح ١٠ الباب السابق ، قال : وعن سليمان بن يسار - رضي

الله عنه - عن رجل من الأنصار ، أن النبي ﷺ قال : « قال نوح لابنه : إني

موصيك بوصية ، وقاصرها لكي لا تنساها . أوصيك باثنتين وأنهاك عن اثنتين ،

أما اللتان أوصيك بهما ، فيستبشر الله بهما وصالح خلقه ، وهما يكثران الولوج

على الله ، أوصيك بلا إله إلا الله ، فإن السموات والأرض ... الحديث .

قال : رواه النسائي واللفظ له . والبزار والحاكم من حديث عبد الله بن

عمرو . وقال الحاكم : صحيح الإسناد .

(٦) في نسخة ب / أن النسائي رواه في اليوم والليلة . وهذه الزيادة خطأ .

(٧) سقط من / ح .

(٨) عمل اليوم والليلة ، - أفضل الذكر وأفضل الدعاء ٤٨١ ، ح ٨٣٢ .

لا في السنن ( الصغرى )<sup>(١)</sup> ، عن عبد الرحمن<sup>(٢)</sup> بن محمد بن سلام عن حجاج<sup>(٣)</sup> الأعور عن ابن جريج<sup>(٤)</sup> ، قال : أخبرني صالح<sup>(٥)</sup> بن سعيد حديثاً رفعه إلى سليمان<sup>(٦)</sup> بن يسار ، إلى رجل من الأنصار . أن النبي ﷺ قال : . . . فذكره بمعنى ما في الأصل .

وقد رواه البزار<sup>(٧)</sup> بنحوه من طريق ابن إسحاق عن عمرو<sup>(٨)</sup> بن دينار عن ابن عمر بن الخطاب . ورواه الطبراني<sup>(٩)</sup> من طريق

- (١) ليس في / ب .
  - (٢) هو : عبد الرحمن بن محمد بن سلام البغدادي ، أبو القاسم الطرسوسي ، وقد ينسب إلى جده . وثقه النسائي وابن حبان - وقال : ربما خالف - والدارقطني . وقال أبو حاتم : شيخ . وقال النسائي مرة : لا بأس به . قال الحافظ : لا بأس به ، من الحادية عشرة ، ذكر في الزهرة أنه مات سنة ٢٣١ هـ . الجرح ٢٨٢/٥ ، التهذيب ٢٦٦/٦ ، التقريب ٤٩٧/١ .
  - (٣) هو : حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، أبو محمد الترمذي الأصل ، وثقه النسائي وابن المديني ومسلم والعجلي وابن قانع وغيرهم . وقال أحمد : ما كان أضبطه وأشد تعاهده للحروف ، ورفع أمره جداً . قال ابن حجر : ثقة ثبت ، لكنه اختلط في آخر عمره ، لما قدم بغداد قبل موته . مات سنة ٢٠٦ هـ ببغداد . تاريخ بغداد ٢٣٦/٨ ، التهذيب ٢٠٥/٢ ، التقريب ١٥٤/١ .
  - (٤) هو : عبد الملك ثقة ، كان يدلس ويرسل ، وتقدمت ترجمته .
  - (٥) هو : صالح بن سعيد - بضم السين وهو أرجح - المؤذن ، الحجازي ، أبو طالب أو أبو غالب . ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الحافظ : مقبول ، من السادسة .
  - الثقات ٤٥٩/٦ ، التهذيب ٣٩٢/٤ ، التقريب ٣٦٠/١ .
  - (٦) هو : سليمان بن يسار الهلالي المدني ، مولى ميمونة ، وقيل : أم سلمة ، قال الحافظ : ثقة فاضل ، أحد الفقهاء السبعة ، مات بعد المائة ، وقيل قبلها . الجرح ١٤٩/٤ ، التهذيب ٢٢٨/٤ ، التقريب ٢٣٠/٢ .
  - (٧) سبق تخريجه منه .
  - (٨) تأتي ترجمته بعد قليل .
  - (٩) المعجم في الجزء المخروم .
- وعزاه إليه ابن كثير في البداية والنهاية ١١٩/١ . وذكره الهيثمي في المجمع =

حماد بن زيد عن الصقعب<sup>(١)</sup> - بفتح<sup>(٢)</sup> الصاد والعين (المهملتين)<sup>(٣)</sup> ، بينهما قاف (ساكنة)<sup>(٤)</sup> ، وآخره موحدة - ابن زهير بن عبد الله بن زهير الأزدي ، وهو ثقة ذكره البرديجي في مفرداته<sup>(٥)</sup> ، وروى له البخاري في (كتاب)<sup>(٦)</sup> الأدب المفرد<sup>(٧)</sup> عن زيد<sup>(٨)</sup> بن أسلم عن عطاء<sup>(٩)</sup> بن يسار عن عبد الله بن عمرو ، وفي أوله قصة ، وفي آخره ذكر الكفر والكبر ، وتفسيرهما .

وكذا رواه الإمام أحمد<sup>(١٠)</sup> : من طريق زيد بن أسلم ، لكن فيه : قال حماد بن زيد : أظنه عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن

= ٢١٩/٤ ، وقال بعد أن ساق الحديث بروايته : رواه كله أحمد ، ورواه الطبراني بنحوه ، وزاد في رواية . . . ، ورجال أحمد ثقات .

(١) هو : الصقعب بن زهير بن عبد الله بن زهير الأزدي الكوفي . وثقه أبو زرعة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو حاتم : شيخ ليس بالمشهور . قال الحافظ : ثقة . من السادسة .

الجرح ٤/٤٥٥ ، التهذيب ٤/٤٣٢ ، التقريب ١/٣٦٩ .

(٢) انظر : الخلاصة ١٧٦ ، التقريب ١/٣٦٩ .

(٣) سقط من / ط ، ح .

(٤) سقط من / ب .

(٥) الأسماء المفردة ق/٨/أ .

(٦) زيادة من / ب .

(٧) الأدب المفرد ، - باب الكبير ، ١٩٠ ، ح ٥٤٨ .

(٨) هو : زيد بن أسلم العدوي ، مولى عمر ، أبو عبد الله ، أو أبو أسامة المدني . وثقه أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم ومحمد بن سعد والنسائي وابن خراش وغيرهم . قال الحافظ : ثقة عالم وكان يرسل ، مات سنة ١٣٦ هـ .

الجرح ٣/٥٥٥ ، التهذيب ٣/٣٩٦ ، التقريب ١/٢٧٢ .

(٩) هو : عطاء بن يسار الهلالي ، أبو محمد المدني ، مولى ميمونة . قال الحافظ : ثقة فاضل ، صاحب مواعظ وعبادة ، مات سنة ٩٤ هـ ، وقيل : بعد ذلك .

الجرح ٦/٣٣٨ ، التهذيب ٧/٢١٧ ، التقريب ٢/٢٣ .

(١٠) المسند ٢/١٧٠ .

عمرو أيضاً .

قال ابن كثير في تاريخه<sup>(١)</sup> : والظاهر أنه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، كما رواه أحمد والطبراني<sup>(٢)</sup> . انتهى .

ورواه أبو الشيخ<sup>(٣)</sup> ، في كتاب الثواب . مفرقاً في موضعين بسند واحد . من طريق ابن إسحاق عن عمرو<sup>(٤)</sup> بن دينار عن

(١) البداية والنهاية ١/١١٩ .

(٢) رواه أحمد والطبراني ، وكذا البخاري في الأدب المفرد ، كلهم من طريق حماد بن زيد عن الصقعب بن زهير عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو به . ورجال هذا الطريق ثقات . تقدمت تراجمهم . وقد رواه البخاري في الأدب المفرد ، وأحمد في المسند عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد .

وسليمان بن حرب ، هو : الأزدي الواشحي البصري ، أبو أيوب . ثقة إمام حافظ . مات سنة ٢٢٤ هـ .

الجرح ٤/١٠٨ ، التهذيب ٤/١٧٨ ، التقريب ١/٣٢٢ .

فالحديث إسناده صحيح . وسبق نقل قول الهيثمي : ورجال أحمد ثقات . وقال أحمد شاكر في المسند ١٠/٨٧ ، ح ٦٥٨٣ : إسناده صحيح ، على ما فيه من شك حماد بن زيد ، في أنه : عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ، وانظر : ٤٩/١٢ ، ح ٧١٠١ ، ثم رَجَّحَ ما رَجَّحَهُ ابن كثير بأن يكون الظاهر أن رواية البزار أصلها : عن عبد الله بن عمرو ، ويكون الخطأ من أحد الرواة أو الناسخين ، لأن الحديث معروف من حديث ابن عمرو بن العاص ، ولأن الوجه الذي رواه منه البزار هو الوجه الذي رواه منه الطبراني .

(٣) هو : عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان ، أبو محمد ، المعروف بـ أبي الشيخ . قال أبو نعيم : كان أحد الأعلام ، صنف الأحكام والتفسير ، وكان يفيد عن الشيوخ ، ويصنف لهم ستين سنة ، وكان ثقة ، نعتة الذهبي فقال : الإمام الحافظ الصادق ، محدث أصبهان ، صاحب التصانيف . مات سنة ٣٦٩ هـ .

ذكر أخبار أصبهان ٢/٩٠ ، السير ١٦/٢٧٦ ، الشذرات ٣/٦٩ .

(٤) هو : عمرو بن دينار المكي ، أبو محمد الأثرم الجمحي - مولا هم . ثقة ثبت ، مات سنة ١٢٦ هـ .

الجرح ٦/٢٣١ ، التهذيب ٨/٢٨ ، التقريب ٢/٦٩ .

عبد الله بن عمرو بنحو ما تقدم<sup>(١)</sup> في « لا إله إلا الله » . « قال : وأوصيك بقول : سبحان الله وبحمده ، فإنها عبادة الخلق ، وبها تقطع أرزاقهم ، وهما تكثران الولوج على الله تبارك وتعالى » .

( وكذا ذكره الحافظ زين الدين العراقي في جزء له في وفاء الدين<sup>(٢)</sup> من حديث عبد الله بن عمرو )<sup>(٣)</sup> .

( وكذا رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> من طريق هشام<sup>(٥)</sup> بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو )<sup>(٦)</sup> وفيه : « فإني رأيت الله وصالح خلقه يستبشرون بهما ، ورأيتهما تكثران الولوج على الله : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، يحيي ويميت بيده الخير ، وهو على كل شيء قدير [ ١١٠ / أ ] . فإنه لو عدلت السموات والأرض في كفة لوزنتهن ، ولو كن على حلقة ، لقصمتها حتى يلجن على رب العالمين ، وأوصيك بسبحان الله وبحمده ، فإنها صلاة الخلق ، وبها يرزقون ، فإن استطعت يا بني ،

(١) الترغيب والترهيب ٤١٧/٢ ، ح ٢٠ .

(٢) لم أقف عليه .

(٣) زيادة من / ب .

(٤) سقط من / ب .

(٥) في القسم المخروم . وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد ٢١٩/٤ - ٢٢٠ إلى الطبراني وأحمد ، وقال : رجال أحمد ثقات .

(٦) هو : هشام بن سعد المدني ، أبو عباد ، ويقال : أبو سعد القرشي . مولا هم . قال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به ، ولم يكن بالحافظ . وقال ابن معين والنسائي : ضعيف . وقال ابن معين مرة : صالح وليس بمتروك الحديث . وقال أبو داود : أثبت الناس في زيد بن أسلم . قال الحافظ : صدوق ، له أوهام ، ورمي بالتشيع . مات سنة ١٦٠ هـ أو قبلها . قال د . التخيفي : صدوق ، له أوهام ، حافظ لحديث زيد بن أسلم ، ورمي بالتشيع .

التهذيب ٣٩/١١ ، التقريب ٣١٨/٢ ، دراسة المتكلم فيهم ٣١٩/٢ .

(٧) هذا الطريق رجاله ثقات .

أن لا يزال لسانك رطباً بهما ، فافعل ، وأما اللتان أنهما فالشرك والكبر .

وقد روى عبد بن حميد في مسنده<sup>(١)</sup> الحديث بزدياة : عن عبيد الله<sup>(٢)</sup> بن موسى عن موسى<sup>(٣)</sup> بن عبيدة الربذي ، عن زيد بن أسلم عن جابر بن عبد الله<sup>(٤)</sup> قال : قال لنا رسول الله ﷺ : « ألا أخبركم بشيء أمر به نوح ابنه ، إن نوحاً قال لابنه : يا بني آمرك بأمرين ، وأنهاك عن أمرين : آمرك يا بني ، أن تقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، فإن السماء والأرض ، لو جعلتا في كفة ، وزنتهما ، ولو جعلتا في حلقة قصمتها .

وآمرك أن تقول : سبحان الله ويحمده ، فإنها صلاة الخلق ،

(١) انظر : المنتخب : ١١٧٩/٣ ، ح ١١٤٩ .

وذكره صاحب كنز العمال ١٠٦/١٦ ، ح ٤٤٠٧٧ ، وعزاه له ولا بن عساكر عن جابر .

(٢) هو : عبيد الله بن موسى بن أبي المختار - باذام - العبسي مولا هم الكوفي أبو محمد ، وقال ابن سعد : كان ثقة صدوقاً إن شاء الله تعالى ، كثير الحديث ، حسن الهيئة ، وكان يتشيع ، ويروي أحاديث في التشيع منكراً وضعف بذلك عند كثير من الناس ، وكان صاحب قرآن . قال الحافظ : ثقة ، كان يتشيع ، قال أبو حاتم : كان أثبت في إسرائيل من أبي نعيم ، واستصغر في سفيان الثوري . مات سنة ٢١٣ ، على الصحيح .

الجرح ٣٣٤/٥ ، التهذيب ٥٠/٧ ، التقريب ٥٣٩/١ .

(٣) هو : موسى بن عبيدة - ابن نسيط الربذي ، أبو عبد العزيز المدني ، قال الجوزجاني : سمعت أحمد يقول : لا تحل الرواية عندي عنه ، وعن ابن معين : موسى ليس بالكذوب ، ولكنه روى عن عبد الله بن دينار أحاديث منكرة . وضعفه جماعة من الأئمة ، ووثقه وكيع وقال : حدث عن عبد الله بن دينار أحاديث لم يتابع عليها . قال الحافظ : ضعيف ، ولا سيما في عبد الله بن دينار ، وكان غابداً . مات سنة ١٥٣ هـ .

الجرح ١٥١/٨ ، التهذيب ٣٥٦/١٠ ، التقريب ٢٨٦/٢ .

(٤) هذا إسناد ضعيف ؛ فيه موسى بن عبيدة .

وتسبيح الخلق ، وبها يرزق الخلق . وأنهاك يا بني أن تشرك بالله ، فإنه من أشرك بالله ، حرم الله عليه الجنة وأنهاك يا بني عن الكبر ، فإن أحداً لا يدخل الجنة في قلبه مثقال حبة خردل من كبر » . فقال معاذ : يا رسول الله ، الكبر أن يكون لأحد ( نا )<sup>(١)</sup> الدابة يركبها ، أو النعلان يلبسهما ، أو الثياب يلبسها ، أو الطعام يجمع عليه أصحابه ؟ قال : « لا ، ولكن الكبر أن تسفه الحق ، وتغصص<sup>(٢)</sup> المؤمن ، وسأنبئك بخلال من كن فيه ، فليس بمتكبر : اعتقال الشاة ، وركوب الحمار ، ومجالسة فقراء المؤمنين ، وأكل أحدكم مع عياله ، ولبس الصوف » .

ويحتمل<sup>(٣)</sup> أن يكون الأنصاري المبهم الذي روى عنه سليمان بن يسار حديث الأصل ، جابراً ، فقد روى عنه في صحيح<sup>(٤)</sup> مسلم ، وغيره . والله أعلم .

(١) سقط من / ح .

(٢) قال ابن الأثير : قوله : غمص الناس : أي : احتقرهم ، ولم يرههم شيئاً ، تقول

منه : غمص الناس يغمصهم غمصاً . أ . ه .

النهاية ٣/ ٣٨٦ .

(٣) هذا الاحتمال الذي بناه المصنف على ورود رواية لغير هذا الحديث عند مسلم

من طريق سليمان بن يسار عن جابر بن عبد الله ليس بالقوي . والمقطوع به أن

الرجل الأنصاري من الصحابة ليس : عبد الله بن عمرو بن العاص . لأنه من

المهاجرين ، وقد روي الحديث عند غير من تقدم ذكرهم ، منهم :

البيهقي في الأسماء والصفات ١٢٨ ، ما جاء في فضل الكلمة الباقية : لا إله

إلا الله . من طريق الصَّقْعَب بن زهير عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن

عبد الله بن عمر به .

وعزه السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٤٨٢ إلى الحاكم وابن مردويه وغيرهما ،

عن ابن عمرو .

(٤) صحيح مسلم ، ٢٤ - الهبات ، ٤ - باب العمرى ، ٣/ ١٢٤٧ وح ٢٩ - ١٦٢٥ .

وفيه عن عمرو عن سليمان بن يسار ، أن طارقاً قضى بالعمرى للوارث ، لقول =



٢٢١ - قوله : التُّكْرِي (١) .

هو (٢) بضم النون ، وتسكين الكاف وبالراء .

٢٢٢ - قوله في حديث سعد : « أيعجز أحدكم . . . » : إن

= جابر بن عبد الله عن رسول الله ﷺ . أ . هـ . وهذا الموضع ذكره المزي في تحفة الأشراف ١٨٧/٢ ، ح ٢٢٧٥ .

٢٢١ - الترغيب ٤٢٣/٢ ، ح ١١ ، الباب السابق . قال :

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - مرفوعاً : « سبحان الله وبحمده ، سبحان الله العظيم ، أستغفر الله وأتوب إليه ، من قالها كتبت له كما قالها ، ثم علقت بالعرش لا يمحوها ذنب عمله صاحبها حتى يلقي الله يوم القيامة ، وهي مختومة كما قالها » . رواه البزار ، ورواته ثقات إلا يحيى بن عمرو بن مالك النكري . - كما في كشف الأستار ، - الأذكار ، - باب حدثنا محمد بن مرزوق ، ١٤/٤ ، ح ٣٠٨١ .

(١) هو : يحيى بن عمرو - وما جاء في بعض نسخ الترغيب من أنه : عمر ، فهو تصحيف - ابن مالك النكري البصري . ضَعَفَ ابن معين وأبو زرعة وأبو داود والنسائي والدولابي . وقال أحمد : ليس بشيء . وقال الدارقطني : صويلح ، يعتبر به . قال الحافظ : ضعيف ، ويقال : إن حماد بن زيد كذبه . من السابعة . الجرح ١٧٦/٩ ، التهذيب ٢٥٩/١١ ، التقريب ٣٥٤/٢ .

(٢) انظر : الأنساب ١٧٤/١٣ ، اللباب ٣٢٤/٣ ، التقريب ٣٥٤/٢ ، المغني ٢٦١ . والتُّكْرِي : نسبة إلى بني نُكْرَة ، وهم قوم من عبد القيس ، وهو نُكْر بن لكيز بن أفضى بن عبد قيس .

٢٢٢ - الترغيب ٤٢٣/٢ ، ح ١٢ . الباب السابق . قال :

وعن مصعب بن سعد - رضي الله عنه قال : حدثني أبي قال : كنا عند رسول الله ﷺ فقال : « أيعجز أحدكم أن يكسب كل يوم ألف حسنة » . فسأله سائل من جلسائه ، كيف يكسب أحدنا ألف حسنة ؟ قال : « يسبح مائة تسبيحة ، فكتبت له ألف حسنة ، أو تحط عنه ألف سيئة » رواه مسلم والترمذي ، وصححه ، والنسائي . قال الحميدي : كذا هو في كتاب مسلم في جميع الروايات : أو تحط . وساق كلام البرقاني . قال : هكذا رواية مسلم . وأما الترمذي والنسائي ، فإنهما قالوا : وتحط . بغير ألف .

- صحيح مسلم ، ٤٨ - الذكر والدعاء ، ١٠ - باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ، ٢٠٧٣/٤ ، ح ٢٦٩٨/٣٧ .

الترمذي<sup>(١)</sup> رواه وصححه (أي)<sup>(٢)</sup> مع التحسين . ثم ذكر الخلاف في  
تتمة الحديث : « أو يحط عنه . . . » بالألف أو بحذفها ، وأورد  
كلام البرقاني<sup>(٤٣)</sup> : أن شعبة وأبا عوانة ويحيى القطان رَووه عن  
موسى<sup>(٥)</sup> الجهني ، بغير ألف . وكلام الحميدي<sup>(٧٣٦)</sup> : أنه في كتاب

(١) جامع الترمذي ٤٩ - الدعوات ، ٥٩ - باب حدثنا عبد الله بن أبي زياد ٥١٠/٥ ،  
ح ٣٤٦٣ . من طريق يحيى بن سعيد عن موسى الجهني عن مصعب بن سعد به .  
وقال : حديث حسن صحيح .

(٢) سقط من / ح .

(٣) هو : أحمد بن محمد بن أحمد الخوارزمي الشافعي . المعروف بالبرقاني ، أبو  
بكر . صاحب التصانيف . قال الخطيب : كان ثقة ورعاً ثباتاً فهماً ، لم نر في  
شيوخنا أثبت منه ، عارفاً بالفقه ، له حظ من علم العربية . كثير الحديث .  
ووصفه الذهبي : بالإمام العلامة الفقيه الحافظ الثبت ، شيخ الفقهاء والمحدثين .  
من تصانيفه : مستخرج على الصحيحين . ومسند ضمَّنه ما اشتمل عليه  
الصحيحان وغيرهما ، مات سنة ٤٢٥ هـ ببغداد .

تاريخ بغداد ٣٧٣/٤ ، السير ٤٦٤/١٧ ، البداية ٣٠٦/١٢ ، الشذرات  
٢٢٨/٣ .

(٤) ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين ١/ق/٤٠/أ . وحكاه عنه النووي في  
شرح صحيح مسلم ٢٠/١٧ .

(٥) هو : موسى بن عبد الله - ويقال : ابن عبد الرحمن الجهني ، أبو سلمة الكوفي .  
وثقه أحمد والقطان وابن معين والنسائي والعجلي وابن سعد . وقال أبو حاتم :  
لا بأس به . قال الحافظ : ثقة عابد ، لم يصح أن القطان طعن فيه .  
الجرح ١٤٩/٨ ، التهذيب ٣٥٤/١٠ ، التقريب ٢٨٥/٢ .

(٦) هو : محمد بن فتوح بن عبد الله الأزدي الميورقي الحميدي ، أبو عبد الله بن أبي  
نصر ، أصله من قرطبة ، كان ظاهري المذهب ، وهو صاحب ابن حزم  
وتلميذه . نعته الذهبي فقال : الإمام القدوة الأثري ، المتقن الحافظ ، شيخ  
المحدثين . مات سنة ٤٨٨ هـ ببغداد .

السير ١٢٠/١٩ ، البداية ١٥٢/١٢ ، الشذرات ٣٩٢/٣ .

(٧) الجمع بين الصحيحين : ١/ق/٤٠/أ وحكاه عنه النووي في شرح مسلم  
٢٠/١٧ .

مسلم [١١٠/ب] بالألف .

قال المصنف في مختصره كفاية المتعبد<sup>(١)</sup> : ووقع في أصلي بخطي في مسلم ، بغير ألف<sup>(٢)</sup> . وذكر هنا أنه كذلك عند الترمذي<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> .

وقد رواه أحمد في المسند<sup>(٥)</sup> عن يحيى القطان ، ويعلى<sup>(٦)</sup> بن عبيد وابن نمير<sup>(٧)</sup> ثلاثتهم عن موسى المذكور ، بالألف .

ورواه أيضاً<sup>(٨)</sup> عن محمد<sup>(٩)</sup> بن جعفر عن شعبة عن موسى ،

(١) كفاية المتعبد - ضمن مجموع الرسائل المنيرية - الرسالة الرابعة ٨٠/٢ . وليس فيه نص هذه العبارة ، وحكى فيه قول الحميدي والبرقاني .

(٢) كذا ذكره ابن الأثير في جامع الأصول ، - في الفضائل ، - في التسييح . ٣٩٧/٤ ، ح ٢٤٦٠ . قال : وفي رواية : ويحط بغير ألف ، هذه رواية مسلم . قال النووي في شرحه لمسلم ٢٠/١٧ هكذا في عامة نسخ صحيح مسلم : أو يحط . بأو ، وفي بعضها : ويحط بالواو .

(٣) سبق تخريجه منه .

(٤) عمل اليوم والليلة ، - التسييح والتكبير والتهليل والتحميد دبر الصلوات ٢٠٨ ، ح ١٥٢ . من طريق شعبة عن موسى به .

(٥) المسند ١٨٠/١ ، ١٨٥ .

(٦) هو : يعلى بن عبيد بن أبي أمية الكوفي ، أبو يوسف الطنافسي . وثقه ابن سعد والدارقطني وابن عمار الموصلي . وقال ابن معين : ضعيف في سفيان ، ثقة في غيره . قال أبو حاتم : صدوق ، وهو أثبت أولاد أبيه في الحديث . قال الحافظ : ثقة إلا في حديثه عن الثوري ففيه لين . مات سنة بضع ومائتين .

الجرح ٣٠٤/٩ ، التهذيب ٤٠٢/١١ ، التقريب ٣٧٨/٢ .

(٧) هو : عبد الله بن نمير - مصغراً - الهمداني ، أبو هشام الكوفي . وثقه ابن معين والعجلي وابن سعد ، وقال أبو حاتم : كان مستقيم الأمر ، قال الحافظ : ثقة ، صاحب حديث من أهل السنة . مات سنة ١٩٩ هـ .

الجرح ١٨٦/٥ ، التهذيب ٥٧/٦ ، التقريب ٤٥٧/١ .

(٨) المسند ١٧٤/١ .

(٩) هو : محمد بن جعفر الهذلي - غندر . ثقة ، إلا أن فيه غفلة ، تقدمت ترجمته .

لكن فيه : « وتمحى <sup>(١)</sup> عنه ألف سيئة » .

٢٢٣ - قوله : وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال : أفضل الكلام .

هكذا وجد غير مرفوع ، ولا شك أنه سقط منه : عن النبي ﷺ ، ولا أدري ما سببه ، هو وبقية المواضع التي تشبهه ، ولعله من انتقال النظر من اللفظة إلى مثلها .

٢٢٤ - قوله : « أقرء أمتك مني السلام » .

قال الجوهري <sup>(٢)</sup> : فلان قرأ عليك السلام ، وأقرأك السلام (بمعنى) <sup>(٣)</sup> وقال ابن الأثير في النهاية <sup>(٤)</sup> : يقال : أقرء فلاناً السلام ، وأقرأ عليه السلام ، كأنه حين يُبلغه سلامه يحمله على أن يقرأ السلام ويرده ، وإذا قرأ الرجل القرآن ، (أ) و <sup>(٥)</sup> الحديث على

(١) في نسخة / ب : ويُحْمَى . كذا شكلت . وهو تصحيف ظاهر .

٢٢٣ - الترغيب ٢/٤٢٤ ، ح ١٥ الباب السابق . قال :

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال : « أفضل الكلام سبحانه الله ، والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر » رواه أحمد ، ورواته محتج بهم في الصحيح . المسند ٤/٣٦ ، مرفوعاً .

٢٢٤ - الترغيب ٢/٤٢٤ ، ح ١٧ الباب السابق . قال :

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً : « لقيت إبراهيم عليه السلام ليلة أسري بي فقال : يا محمد ، أقرء أمتك مني السلام ، وأخبرهم أن الجنة طيبة التربة ، عذبة الماء ، وأنها قيعان ، وأن غراسها سبحانه الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر » . رواه الترمذي والطبراني في الصغير والأوسط .

جامع الترمذي ٤٩ - الدعوات ٥٩ - باب حدثنا عبد الله ٥/٥١٠ ، ح ٣٤٦٢ ،

قال : حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود .

(٢) الصحاح : ٦٥/١ .

(٣) سقط من / ح .

(٤) النهاية في غريب الحديث : ٣١/٤ .

(٥) سقطت الألف من / ب .

الشيخ يقول : أقرأني فلان ، أي : حملني على أن أقرأ عليه ، وقد تكرر في الحديث ، انتهى . وقال في المشارق<sup>(١)</sup> ، وتبعه في المطالع<sup>(٢)</sup> : قال أبو حاتم<sup>(٣)</sup> - وهو السجستاني - : يقال : أقرأ عليه السلام ، وأقرئه الكتاب .

قال : ولا يقال : أقرئه السلام ، إلا في لغة سوء ، إلا إذا كان مكتوباً فيقال . أي : اجعله يقرؤه ، كما يقال أقرأته الكتاب .

كذا قال . والمعروف ما تقدم .

وضبط الزركشي<sup>(٤)</sup> : « تَقْرَأُ السلام على من عرفت . . . » بفتح التاء ، والراء والهمزة ( ثم )<sup>(٥)</sup> قال : ويجوز بضم التاء وكسر الراء .

فَوَهِمَ في سطرٍ واحد وهمين ، فَتَحَ الهمزة في ( تقرأ ) وهو بلفظ المضارع العاري عن الناصب ، وَجَوَّزَ : تُقْرَى ، مع لفظة ( على )<sup>(٦)</sup> من غير تفصيل ، فلا يقلد تنقيحه ، فإن كثيراً منه وهمٌ غير منقح ، وليس الخبر كالمعاينة .

(١) مشارق الأنوار ١٧٥/٢ .

(٢) مطالع الأنوار : ص / ٤٥٦ .

(٣) هو : سهل بن محمد بن عثمان الجشمي السجستاني ، أبو حاتم . قال عنه الذهبي : الإمام العلامة ، المقرئ النحوي اللغوي صاحب التصانيف ، تخرج به أئمة ، منهم أبو العباس المبرّد ، وكان جماعة للكتب يتّجر فيها . مات سنة ٢٥٠ هـ . وقيل سنة ٢٥٥ هـ . قال الحافظ : صدوق فيه دعاية .

إنباء الرواة ٥٨/٢ ، السير ٢٦٨/١٢ ، بغية الوعاة ٦٠٦/١ ، التقريب ٣٣٧/١ .

(٤) لم أقف عليه في النسخة المخطوطة التي اطلعت عليها من التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح .

(٥) سقط من / ب .

(٦) سقط من / ح .

٢٢٥ - قوله في حديث أبي أمامة : « من قال : سبحان الله وبحمده ... » : رواية إسناده رواية الصحيح ، خلا سليم بن عثمان الفوزي ، يُكشف حاله ... إلى آخر كلامه .

قلت : قد كشفته في الباب قبله ، وضبطته ، فراجعه من ثم<sup>(١)</sup> ، إن أردت . وبالله التوفيق .

٢٢٦ - قوله [١١١/أ] في حديث : « الطهور شرط الإيمان ... » : رواه مسلم<sup>(٢)</sup> والترمذي<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> .

كذا ابن<sup>(٥)</sup> ماجه ، لكن لفظه ولفظ النسائي : « إسباغ الوضوء شرط الإيمان ... » ، وقد بين المصنف لفظ ابن ماجه ، في إسباغ الوضوء<sup>(٦)</sup> ، وعندهما : « والتسييح والتكبير يملأ السماوات والأرض ، والصلاة نور والزكاة برهان ... » ، وليس

٢٢٥ - الترغيب ٢/٤٢٦ ، ح ٢١ الباب السابق . قال :

وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من قال : سبحان الله وبحمده ، كان مثل مائة بدنة إذا قالها مائة مرة ... » الحديث . رواه الطبراني ، ورواية إسناده رواية الصحيح خلا سليم بن عثمان الفوزي يكشف حاله ، فإنه لا يحضرني فيه جرح ولا عدالة .

المعجم الكبير ٨/١٣٥ ، ح ٧٥٣٤ .

(١) تقدم في الفقرة / ٢١٤ .

٢٢٦ - الترغيب ٢/٤٢٧ ، ح ٢٣ . الباب السابق . قال : وعن أبي مالك الأشعري - رضي الله عنه - مرفوعاً : « الطهور شرط الإيمان ، والحمد لله تملأ الميزان ، وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ ما بين السماء والأرض ... » الحديث ، رواه مسلم والترمذي والنسائي .

(٢) صحيح مسلم ٢ - الطهارة ، ١ - باب فضل الوضوء . ٢٠٣/١ ، ح ١ - ٢٢٣ .

(٣) جامع الترمذي ، ٤٩ - الدعوات ، ٨٦ - باب ٥/٥٣٥ ، ح ٣٥١٧ ، بإسناد مسلم . ولفظه : الوضوء شرط الإيمان .

(٤) السنن ، - الزكاة ، - باب وجوب الزكاة . ٥/٥ .

(٥) السنن ، ١ - الطهارة ، ١ - باب الوضوء شرط الإيمان . ١٠٢/١ ، ح ٢٨٠ .

(٦) الترغيب والترهيب ١/١٥٧ ، ح ٢٢ ، - الطهارة ، - الترغيب في الوضوء .

عندهما<sup>(١)</sup> : « كل الناس يغدو . . . » إلى آخره .

وقد بيّن المصنف هذا الأخير ، أنه ليس للنسائي هناك ، ولم يتعرض لشيء هنا .

٢٢٧ - قوله في حديث أبي ذر عند مسلم<sup>(٢)</sup> : « أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدّقون به . . . » .

لم أر في ( شرح )<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup> مسلم لفظة ( به ) .

وتصدّقون : الرواية فيه بتشديد الصاد ، ويجوز في اللغة تخفيفها ، كذا قال النووي في شرح مسلم<sup>(٥)</sup> ، ولم يتعرض له صاحب المشارق وغيره .

٢٢٨ - ضبطه الدثور<sup>(٦)</sup> بضم الدال .

(١) ليس كذلك ، بل هو عند ابن ماجة ، دون النسائي .  
وأخرجه أيضاً ابن حبان ، كما في موارد الظمان ، - الأذكار ، ٤ - باب فضل التسييح والتهليل والتحميد . ٥٨٠ ، ح ٢٣٣٦ .  
٢٢٧ - الترغيب ٤٢٩/٢ ، ح ٢٥ . الباب السابق . قال :

وعن أبي ذر - رضي الله عنه - أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي ﷺ :  
يا رسول الله ، ذهب أهل الدثور بالأجور ، يصلون كما نصلي ، ويصومون كما  
نصوم ، ويتصدقون بفضول أموالهم . قال : « أوليس قد جعل الله لكم  
ما تصدّقون به ؟ إن بكل تسيحة صدقة . . . » الحديث . رواه مسلم وابن ماجة .

(٢) صحيح مسلم ، ١٢ - الزكاة ، ١٦ - باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع  
من المعروف . ٦٩٧/٢ ، ح ٥٣ - ١٠٠٣ . وفيه : ما تصدّقون .

(٣) كذا في / ط ، ح .

(٤) شرح صحيح مسلم ٩١/٧ ، وليست فيه .

(٥) المصدر السابق ٩١/٧ .

٢٢٨ - الترغيب . الحديث السابق .

(٦) والدثور : جمع دُثْر ، وهو المال الكثير .

انظر : الصحاح ٦٥٥/٢ ، النهاية ١٠٠/٢ ، شرح مسلم للنووي ٩١/٧ ،

لسان العرب ٢٧٧/٤ ، القاموس ٢٨/٢ .

أي : والمثلثة ، جمع دثر - بفتحها - يعني الدال .

وفاته : إسكان المثلثة ، والظاهر أنه إنما يقتصر على هذا وأشباهه لشهرته ووضوحه .

٢٢٩ - عزوه حديث ابن أبي أوفى : ( قال أعرابي : إني قد عالجت القرآن . . . ) إلى ابن<sup>(١)</sup> أبي الدنيا من طريق الحجاج<sup>(٢)</sup> بن أرطاة عن إبراهيم<sup>(٣)</sup> . . . . .

٢٢٩ - الترغيب ٢/ ٤٣٠ ، ح ٢٨ ، الباب السابق . قال :

وعن ابن أبي أوفى - رضي الله عنه - قال : قال أعرابي : يا رسول الله ، إني قد عالجت القرآن ، فلم أستطعه ، فعلمني شيئاً يجزئ من القرآن ، قال : « قل : سبحان الله ، والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر » . فقالها وأمسكها بأصابعه . فقال : يا رسول الله ، هذا لربي ، فما لي ؟ قال : « تقول : اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني ، وأحسبه قال : واهدني » ، ومضى الأعرابي . فقال رسول الله ﷺ : « ذهب الأعرابي ، وقد ملأ يديه خيراً » . رواه ابن أبي الدنيا عن الحجاج بن أرطاة عن إبراهيم السكسكي ، عنه . ورواه البيهقي مختصراً ، وزاد فيه : « ولا حول ولا قوة إلا بالله » . وإسناده جيد .

(١) لم أقف عليه .

(٢) هو : حجاج بن أرطاة بن ثور بن هبيرة النخعي ، أبو أرطاة الكوفي القاضي . قال أبو حاتم : صدوق يدلّس عن الضعفاء ، يكتب حديثه . وأما إذا قال : حدثنا ، فهو صالح لا يرتاب في صدقه وحفظه إذا بيّن السماع ، ولا يحتج بحديثه لم يسمع من الزهري ولا من هشام بن عروة ولا من عكرمة . قال الحافظ : أحد الفقهاء ، صدوق كثير الخطأ والتدليس . مات سنة ١٤٥ هـ . وعده في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين .

الجرح ٣/ ١٥٤ ، الكامل ٢/ ٦٤١ ، التهذيب ٢/ ١٩٦ ، التقريب ١/ ١٥٢ ، تعريف أهل التقديس ١٥٢ .

(٣) هو : إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي ، أبو إسماعيل الكوفي . مولى صُخَيْر - بضم المهملة وفتح المعجمة ، مصغراً - احتج به البخاري . وضعفه أحمد وشعبة والدارقطني . وقال النسائي : ليس بذاك القوي ، يكتب حديثه . قال ابن عدي : لم أجد له حديثاً منكر المتن . ذكره الذهبي في كتابه : ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ٣٢ وقال : لَيْتَهُ شعبة وضعفه أحمد ، حديثه حسن . قال =



السكسكي<sup>(١)</sup> عنه .

ثم إلى البيهقي<sup>(٢)</sup> مختصراً بزيادة الحوقلة عنده ، وأن إسناده جيد .

مما يتعجب منه ، فقد رواه بمعناه ، بالزيادة فيه ، وبدونها أحمد<sup>(٣)</sup> وأبو داود<sup>(٤)</sup> والنسائي<sup>(٥)</sup> والدارقطني<sup>(٦)</sup> وابن خزيمة<sup>(٧)</sup> وابن حبان<sup>(٨)</sup> والحاكم<sup>(٩)</sup> وغيرهم<sup>(١٠)</sup> .

= الحافظ : صدوق ، ضعيف الحفظ .

الجرح ١١١/٢ ، التهذيب ١٣٨/١ ، التقريب ٣٨/١ .

(١) في نسخة الأصل / ط : السكسكي - بكاف واحدة - في جميع المواضع التي ورد ذكره فيها هنا .

(٢) السنن الكبرى ، - الصلاة ، - باب الذكر يقوم مقام القراءة إذا لم يحسن من القرآن شيئاً ٣٨١/٢ . والجامع لشعب الإيمان ٥١٩/٢ . ح ٦٠٩ . وكتاب القراءة خلف الإمام ٨٩ . ح ١٨٤ ، ١٨٥ .

(٣) المسند ٣٥٣/٤ ، ٣٥٦ ، ٣٥٨ .

(٤) السنن ٢ - الصلاة . ١٣٩ - باب ما يجزي الأمي والأعجمي من القراءة . ٥٢١/١ ، ح ٨٣٢ ، بالزيادة .

(٥) السنن ، - الافتتاح ، - باب ما يجزىء من القراءة لمن لا يحسن القرآن . ١٤٣/٢ ، بالزيادة .

(٦) السنن ، - الصلاة ، - باب ما يجزيه من الدعاء عند العجز عن قراءة فاتحة الكتاب ، ٣١٣/١ ، ٣١٤ ، ح ١ ، ٢ ، ٣ .

(٧) الصحيح ، - الصلاة ، ١٢٢ - باب إجازة الصلاة بالتسبيح والتكبير ... لمن لا يحسن القرآن . ٢٧٣/١ ، ح ٥٤٤ .

(٨) كما في موارد الظمان . - الصلاة ٦٨ - باب فيمن لم يحسن القرآن . ١٢٩ . ح ٤٧٣ .

(٩) المستدرک ، - الصلاة ، - باب قام النبي ﷺ بآية حتى أصبح يرددها ، ٢٤١/١ ، قال : صحيح على شرط البخاري ، ووافقه الذهبي .

(١٠) وأخرجه أيضاً : أبو داود الطيالسي في مسنده ١٠٩ ، ح ٨١٣ .

وعبد بن حميد في المنتخب ٤٦٨/١ ، ح ٥٢٣ .

وعبد الرزاق في المصنف ، - الصلاة ، - باب لا صلاة إلا بقراءة ١٢١/٢ . =

.....  
= ح ٢٧٤٧ .

وابن أبي شيبة في المصنف ، - الدعاء ، ١٦١٩ - باب في ثواب التسييح  
٢٩١/١٠ ، ح ٩٤٦٨ .  
١٦٩٤ - باب ما علّم النبي ﷺ الأعرابي حين جاء يسأله ، ٤١٧/١٠ ،  
ح ٩٨٤٦ مطولاً .  
والزهّد . ٢٣٧٩ - في ثواب التسييح والحمد ٤٥٢/١٣ ، ح ١٦٨٨٧  
مختصراً .

والحميدي في مسنده ٣١٣/٢ ، ح ٧١٧ .  
وابن عدي في الكامل ٢١٤/١ .  
وأبو نعيم في الحلية ٢٢٧/٧ .  
والبغوي في شرح السنة ، - الصلاة ، - باب ما يجزىء الأمي والعجمي من  
القراءة ٨٩/٣ ، ح ٦١٠ .

وابن حجر في نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار ٦٤/١ ، ٦٥ .  
وغيرهم . كلهم روه من طريق إبراهيم السكسكي عن ابن أبي أوفى به .  
فمدار الحديث عندهم جميعاً على إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي ، وهو  
صدوق ، ضعيف الحفظ ، كما تقدم في ترجمته ، فالإسناد بهذا ضعيف . ولكن  
للحديث شواهد ومتابعات ، كما سيتبين :

١ - فقد روى أبو نعيم في الحلية ١١٣/٧ ، الحديث من غير طريق  
السكسكي . قال : حدثنا أبو بكر محمد بن جعفر الوراق ، ثنا أحمد بن عمير بن  
يوسف ثنا نصر بن مرزوق ثنا خالد بن نزار ثنا سفيان الثوري عن إسماعيل بن أبي  
خالد عن ابن أبي أوفى به .

وهذا الإسناد رجاله ثقات سوى نصر بن مرزوق ، فهو مجهول ، لم أقف  
عليه ، وقد قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٨٦/١٠ : نصر بن مرزوق : لم  
أعرفه . أ . هـ .

وشيوخه : خالد بن نزار . وهو صدوق يخطيء ، كما قال الحافظ في التقریب  
٢١٩/١ .

٢ - ومتابعة أخرى عند ابن حبان - كما في الإحسان ، - الصلاة ، - باب صفة  
الصلاة ، ١٤٨/٣ ، ح ١٨٠٧ ، قال : أخبرنا الحسين بن إسحاق الأصفهاني  
- بالكرخ - قال : حدثنا أبو أمية . قال : حدثنا الفضل بن موفق قال : حدثنا  
مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف عن ابن أبي أوفى به .  
=

= وهذا الإسناد فيه : الفضل بن موفق بن أبي المتئد الثقفي ، أبو الجهم الكوفي ، قال الحافظ : فيه ضعف . التقريب ٤٤٧ .

وقد قال ابن الملقن في خلاصة البدر المنير ١/١٢١ ، ح ٣٩٤ بعد عزوه : وصححه ابن السكن ، وقال الحاكم : صحيح على شرط البخاري . وهو كما قال ، لا كما ردّ عليه . أ . هـ .

وقال الحافظ في نتائج الأفكار ١/٦٥ : هذا حديث حسن ، أخرجه أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة عن وكيع عن سفيان الثوري . وقال ١/٦٦ : فإنهم صححوه لشواهد ، والله أعلم .

وقال في التلخيص الحبير ١/٢٣٦ ، ح ٣٥١ بعد عزوه : وفيه إبراهيم السكسكي ، وهو من رجال البخاري ، لكن عيب عليه إخراج حديثه ، وضعفه النسائي . وذكره النووي في الخلاصة في فصل الضعيف . وقال في شرح المذهب : رواه أبو داود والنسائي ، بإسناد ضعيف ، وكان سببه كلامهم في إبراهيم . وقال ابن عدي : لم أجد له حديثاً منكر المتن . أ . هـ .

قال الحافظ : ولم ينفرد به ، بل رواه الطبراني وابن حبان في صحيحه أيضاً ، من طريق طلحة بن مصرف عن ابن أبي أوفى ، ولكن في إسناده الفضل بن موفق ، وضعفه أبو حاتم . أ . هـ . وللحديث شواهد يتقوى بها :

١ - من ذلك حديث سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : علمني كلاماً أقوله . قال : « قل : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً ، سبحان الله رب العالمين ، لا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم » . قال : فهؤلاء لربي فما لي ؟ . قال : « قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني » .

أخرجه مسلم في صحيحه ، ٤٨ - الذكر والدعاء ، ١٠ - باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء . ٢٠٧٢/٤ ، ح ٣٣ - ٢٦٩٦ .

٢ - حديث رفاعة بن رافع في المسيء صلاته ، وفي أثناء الحديث قال المصطفى ﷺ : « فإن كان معك قرآن فاقرأ ، وإلا فاحمد الله وكبره وهله ... » الحديث .

أخرجه : الترمذي في جامعه ، - الصلاة ، ٢٢٦ - باب ما جاء في وصف الصلاة ، ١٠٠/٢ ، ح ٣٠٢ ، قال حديث حسن .

وأخرجه :

=

ولفظ أبي داود : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إني لا أستطيع أن آخذ من القرآن شيئاً فعلمني ما يجزئني منه فقال : « قل : سبحان الله . . . » إلى آخره .

ولفظ النسائي وابن حبان بمعناه ، وانتهى عند قوله : ( إلا بالله ) .

زاد أبو داود : قال : يا رسول الله ، هذا الله فما لي . قال : « قل : اللهم ارحمني وعافني واهدني وارزقني » ، فلما قام ، قال هكذا بيده . فقال رسول الله ﷺ : « أما هذا فقد ملأ يده من الخير » .

وزاد ابن حبان<sup>(١)</sup> ذلك ، إلا أنه قال بدل ( اهدني ) : ( اغفر لي ) ، ولم يقل<sup>(٢)</sup> : فلما قام . . . إلى آخره .

وزاد الحاكم عقب الحوقلة : فضم عليها الرجل بيده ، وقال : هذا لربي فما لي ؟ [ ١١١ / ب ] قال : « قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني » . قال : فضم عليها بيده

= أبو داود في سننه ، ٢ - الصلاة ، ١٤٨ - باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود . ٥٣٨ / ١ ، ح ٨٦١ .

وأبو داود الطيالسي في المسند ١٩٦ ، ح ١٣٧٢ .

والبيهقي في السنن الكبرى - الصلاة ، - باب الذكر يقوم مقام القراءة ، إذا لم يحسن من القرآن شيئاً . ٣٨٠ / ٢ .

وفي كتاب القراءة خلف الإمام ٨٨ . ح ١٨٣ . وغيرهم .

(١) لم أقف على هذه الزيادة في الموارد ، ولفظ روايته التي خرجتها منه ، تنتهي عند قوله : إلا بالله .

وهي في الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان : - الصلاة ، - باب صفة الصلاة ١٤٨ / ٣ ، ح ١٨٠٦ .

(٢) كذا في ب . وفي نسخة / ح : ولم يقل : اهدني ، فلما قام . . . وفي هامش / ط ، كما في / ح . والصواب ما أثبتته من ب . وهو كما في الإحسان .

الأخرى ، وقام .

وفي لفظ له<sup>(١)</sup> من غير طريق السكسكي : ( إني لا أستطيع أن أتعلم القرآن ، فما يجزيني في صلاتي ؟ ... ( الحديث )<sup>(٢)</sup> .

وكذا رواه الدارقطني<sup>(٣)</sup> بنحوه ، وفي آخره : « أما هذا فقد ملأ ( يديه )<sup>(٤)</sup> من الخير ، وقبض كفيه » . وفي لفظ له<sup>(٥)</sup> من طريقه ، قال : « قل باسم الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر » .

وصححه الحاكم على شرط البخاري ، لأن السكسكي احتج به البخاري<sup>(٦)</sup> لكن<sup>(٧)</sup> . . . . .

(١) لم أقف عليه في مظانه من المستدرک .

(٢) زيادة من / ب .

(٣) تقدم تخريجه . وهو في السنن ٣١٤/١ . ح ٢ .

(٤) في نسخة / ح : يده بالإفراد ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٥) تقدم تخريجه . وهو في السنن ٣١٤/١ ، ح ٣ .

(٦) احتج به البخاري في صحيحه ، حيث أخرج له حديث : أن رجلاً أقام سلعة ، فحلف لقد أعطي بها . . . فتزلت : ﴿ إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً . . . ﴾ . في ثلاثة مواضع :

٣٤ - البيوع ، ٢٧ - باب ما يكره من الحلف في البيع ، ٣١٦/٤ ، ح ٢٠٨٨ .

٥٢ - الشهادات ، ٢٥ - باب قول الله تعالى : ﴿ إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً ﴾ . ٢٨٦/٥ ، ح ٢٦٧٥ .

٦٥ - التفسير ٣ - باب ﴿ إن الذين يشترون بعهد الله . . . ﴾ ٢١٣/٨ ، ح ٤٥٥١ .

وحديث : أبي موسى الأشعري : « إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل صحيحاً مقيماً » .

٥٦ - الجهاد ١٣٤ - باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة ، ح ٣٦/٦ ، ح ٢٩٩٦ .

(٧) من هنا إلى نهاية المبحث ، هو عبارة الحافظ ابن حجر في التلخيص ٢٣٦/١ ، ح ٣٥١ وسبق نقلها عنه قريباً .

عيب<sup>(١)</sup> عليه إخراج حديثه ، لئنه النسائي تبعاً لشعبة ، وقال<sup>(٢)</sup> : إنه ليس بذاك القوي .

قال شيخنا ابن حجر في تخریجه<sup>(٣)</sup> لأحاديث الأذكار للنووي : فكأنهم صححوه - يعني الحاكم ومن معه - لشواهده . وقال ابن القطان : ضعفه قوم ، فلم يأتوا بحجة .

وذكر النووي الحديث في الخلاصة<sup>(٥)</sup> ، في فصل الضعيف ، وقال في شرح المذهب<sup>(٦)</sup> : رواه أبو داود والنسائي بإسناد ضعيف ، وكأن سببه كلامهم في السكسكي ، وقد قال ابن<sup>(٧)</sup> عدي : لم أجده حديثاً منكر المتن ، ومدار الحديث عليه ، يعني أنه انفرد به . وليس كذلك ، بل قد رواه الطبراني<sup>(٨)</sup> . . . . .

(١) ذكر الحافظ ، السكسكي في هدي الساري ٣٦٣ فيما تتبعه الدارقطني على البخاري في تخریجه حديثه ، وانظر الإلزامات والتتبع ١٦٦ - ١٦٧ ، ح ٤٠ .

(٢) الضعفاء والمتروكين : ٤٤ ، رقم ١٨ .

(٣) نتائج الأفكار في تخریج أحاديث الأذكار ١/٦٦ .

(٤) هو : علي بن محمد بن عبد الملك ، أبو الحسن بن القطان الفاسي ، نعتة الذهبي فقال : الشيخ الإمام العلامة الحافظ الناقد المجود القاضي ، مصنف : بيان الوهم والإيهام ، وتوفي سنة ٦٢٨ هـ .

السير ٣٠٦/٢٢ ، التذكرة ١٤٠٧/٤ ، الشذرات ١٢٨/٥ .

(٥) خلاصة الأحكام : ١/ق/٤٩/أ .

(٦) المجموع شرح المذهب : ٣/٣٧٦ .

(٧) الكامل : ٢١٤/١ .

هو : عبد الله بن عدي بن عبد الله ، أبو أحمد الجرجاني ، ابن القطان ، قال حمزة السهمي : كان حافظاً متقناً ، لم يكن في زمانه مثله ، ونعتة الذهبي فقال : الإمام الحافظ الناقد الجوال . توفي سنة ٣٦٥ هـ .

تاريخ جرجان ٢٦٦ ، السير ١٥٤/١٦ ، الشذرات ٥١/٣ .

(٨) أحاديث ابن أبي أوفى في المعجم الكبير في الجزء المخروم ، ولم أقف عليه عند الطبراني في الصغير . ثم إن الحديث ليس من الزوائد على الكتب الستة حتى أقف عليه في مجمع الزوائد أو مجمع البحرين .

وابن حبان<sup>(١)</sup> في صحيحه أيضاً ، من طريق مالك بن مِغُول<sup>(٢)</sup> عن طلحة<sup>(٣)</sup> بن مُصَرِّف عن ابن أبي أوفى ، وفيه الدعاء بالخمسة ، كرواية المستدرک ، وفيه عقبه : فقال رسول الله ﷺ : « لقد ملأ يديه خيراً » .

لكن في إسناده ( الفضل )<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup> بن موفق . قال المصنف في أواخر هذا الكتاب<sup>(٦)</sup> : ضعفه<sup>(٧)</sup> أبو حاتم ، ووثقه ابن حبان<sup>(٨)</sup> انتهى .

وهناك<sup>(٩)</sup> ذكر للسكسكي أيضاً ، ترجمة لخصناها وزدنا عليها .

(١) كما في الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ، - الصلاة ، - باب صفة الصلاة ، ١٤٨/٣ ، ح ١٨٠٧ . من طريق الفضل بن موفق عن مالك بن مِغُول به . وسبق بيان حكم هذا الطريق . وبقية طرق الحديث .

(٢) هو : مالك بن مِغُول الكوفي ، أبو عبد الله . ثقة ثبت ، مات سنة ١٥٩ هـ . الجرح ٢١٥/٨ ، التهذيب ٢٢/١٠ ، التقريب ٢٢٦/٢ .

(٣) هو : طلحة بن مُصَرِّف بن عمرو بن كعب اليامي الكوفي : ثقة قارىء فاضل . مات سنة ١١٢ هـ .

الجرح ٤٧٣/٤ ، التهذيب ٢٥/٥ ، التقريب ٣٨٠/١ .

(٤) سقط من ح .

(٥) هو : الفضل بن الموفق بن أبي المتد الثقفى ، أبو الجهم الكوفي ، قال أبو حاتم : كان شيخاً صالحاً ، ضعيف الحديث ، وكان قرابة لابن عيينه ، وكان يروي أحاديث موضوعة . قال الحافظ : فيه ضعف ، من صغار التاسعة .

الجرح ٦٨/٧ ، التهذيب ٢٨٧/٨ ، التقريب ١١٢/٢ .

(٦) الترغيب والترهيب ٥٧٦/٤ . في الرواة المختلف فيهم .

(٧) الجرح والتعديل ٦٨/٧ .

(٨) الثقات : ٦/٩ .

(٩) انظر نسخة / ط : ق/٢١٦/أ ، ب ، وما ذكره المصنف هناك ، تقدم ذكره هنا ، إما في نص المصنف أو في الحاشية . والله أعلم .

٢٣٠ - قوله بعده في حديث سعد بن أبي وقاص في قصة الأعرابي الذي قال : عَلَّمَنِي كَلَاماً أَقُولُهُ . . . وفي آخره : هؤلاء لربي ، فما لي ؟ قال : « قل : اللهم اغفر لي . . . » إلى آخره ، ثم قال : وزاد من حديث أبي مالك الأشجعي<sup>(١)</sup> : « وعافني » . قال : وفي رواية قال : « فإن هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك » ، ثم قال : رواه مسلم<sup>(٢)</sup> .

في هذا أمور :

أحدها : إن في آخر الحديث نفسه : قال موسى<sup>(٣)</sup> - يعني الجهنني ، راوي الحديث عن مصعب<sup>(٤)</sup> [١١٢/أ] بن سعد عن أبيه - : أما « عافني » فأنا أتوهم وما أدري . لكن هذه الزيادة ذكرها محمد<sup>(٥)</sup> بن عبد الله بن نمير عن

٢٣٠ - الترغيب ٢/ ٤٣٠ ، ح ٢٩ ، الباب السابق . قال :

وعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : علمني كلاماً أقوله . قال : « قل : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، الله أكبر كبيراً ، والحمد لله كثيراً ، وسبحان الله رب العالمين ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم » . قال : هؤلاء لربي ، فما لي ؟ . قال : « قل : اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني » . وزاد من حديث . . . إلخ ، كما ذكره المصنف .

(١) تأتي ترجمته قريباً .

(٢) صحيح مسلم ، ٤٨ - الذكر والدعاء ، ١٠ - باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ، ٢٠٧٢/٤ ح ٣٣ - ٢٦٩٦ .

وأخرجه : أحمد في مسنده ١/ ١٨٠ ، ١٨٥ .

والبغوي في شرح السنة ، - الدعوات ، - باب ثواب سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، ٦٠/٥ ، ح ١٢٧٨ .

(٣) هو : موسى بن عبد الله - أو ابن عبد الرحمن الجهنني ، أبو سلمة الكوفي . ثقة . تقدمت ترجمته .

(٤) هو : مصعب بن سعد بن أبي وقاص . ثقة ، وتقدمت ترجمته .

(٥) هو : محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني الكوفي ، أبو عبد الرحمن ، قال =



أبيه<sup>(١)</sup> ، ولم يذكرها أبو بكر بن أبي شيبة ، كما أشار إليه مسلم في نفس الحديث .

الأمر الثاني : إيهام أن أبا مالك<sup>(٢)</sup> الأشجعي ، صحابي ، حيث لم يقل عن أبيه ، وهو مُبَيَّن في ثلاث روايات<sup>(٣)</sup> لمسلم . وإنما هو تابعي بلا خلاف ، واسمه سعد بن طارق بن أشيم ، روى عن أبيه الصحابي وغيره من الصحابة والتابعين .

الأمر الثالث : إيهام أن حديث أبي مالك<sup>(٤)</sup> المذكور عن أبيه له تعلق بالحديث الذي قبله ، وليس كذلك بلا ريب ، فكان الأولى عدم ذكره بالكلية ، إذ ليس فيه شيء من ترجمة الباب المعقود<sup>(٥)</sup>

= الحافظ : ثقة حافظ فاضل . مات سنة ٢٣٤ هـ .

الجرح ٣٠٧/٧ ، التهذيب ٢٨٢/٩ ، التقريب ١٨٠/٢ .

(١) هو : عبد الله بن نمير الهمداني . ثقة ، وتقدمت ترجمته .

(٢) هو : سعد بن طارق بن أشيم ، أبو مالك الأشجعي الكوفي . وثقه أحمد وابن معين والعجلي وابن إسحاق وابن نمير وابن عبد البر وغيرهم . وقال أبو حاتم : صالح الحديث يكتب حديثه . وقال النسائي : ليس به بأس . قال الحافظ : ثقة . مات في حدود الأربعين ومائة .

الجرح ٨٦/٤ ، التهذيب ٤٧٢/٣ ، التقريب ٢٨٧/١ .

(٣) صحيح مسلم . - الكتاب والباب السابقين . ٢٠٧٣/٤ . ح ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦ - ٢٦٩٧ .

(٤) قال المنذري عقب حديث سعد : وزاد من حديث أبي مالك الأشجعي : وعافني .

وفي رواية قال : « فإن هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك » . ولفظ حديث أبي مالك عند مسلم في أتم رواياته ، كمايلي : عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ وأتاه رجل ، فقال : يا رسول الله ، كيف أقول حين أسأل ربي ؟ قال : « قل : اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني ، ويجمع أصابعه إلا الإبهام فإن هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك » . صحيح مسلم ، سبق تخريجه منه .

(٥) ترجمة الباب المعقود : الترغيب في التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد على =

(سوى) <sup>(١)</sup> فضل الدعاء بهؤلاء الكلمات لا غير ، بخلاف ما قبله وما بعده ، وذلك ظاهر لا خفاء فيه .

٢٣١ - قوله في حديث ابن مسعود : ( حتى يحيي بهن وجه الرحمن ) . إنه كذا في نسخته بالمستدرک <sup>(٢)</sup> ، وإن الطبراني <sup>(٣)</sup> قال في روايته : ( حتى يجيء ) بالجيم ، قال : ولعله الصواب .

قلت ، هذا الثاني الذي توهمه على الطبراني ، غير مسلم ، ولا صواب ولا ظاهر . واللفظة الثانية هي الأولى بعينها ، لا فرق بينهما ولا تغاير ، غير أنه سقط في نسخته في الطبراني من الناسخ هذا الحرف ، فحصل ما ترى .

ولا منافاة بين الكتابين المذكورين ، ولا غيرهما ، مع أني راجعت لفظ الطبراني من مجمع <sup>(٤)</sup> الزوائد للهيتمي فلم أجده ذكر

= اختلاف أنواعه .

(١) سقط من / ح .

٢٣١ - الترغيب ٢/٤٣٢ ، ح ٣٦ ، الباب السابق . قال :

وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : « إذا حدثتكم بحديث ، أتيناكم بتصديق ذلك في كتاب الله : إن العبد إذا قال : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، وتبارك الله . قبض عليهن ملك فضمنهن تحت جناحه ، وصعد بهن ، لا يمر بهن على جمع من الملائكة إلا استغفروا لقائلهن ، حتى يحيي بهن وجه الرحمن ، ثم تلا عبد الله : ﴿ إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه ﴾ [سورة فاطر / ١٠] . رواه الحاكم ، وقال : صحيح الإسناد . قال : كذا في نسختي : يحيي بالحاء المهملة وتشديد المثناة تحت . ورواه الطبراني فقال : حتى يجيء . بالجيم ، ولعله الصواب .

(٢) المستدرک - التفسير ، - تفسير سورة الملائكة [ فاطر ] ، ٢/٤٢٥ ، وفيه : « حتى يجيء بهن » بالجيم .

(٣) المعجم الكبير ٩/٢٦٦ ، ح ٩١٤٤ ، وفيه : « حتى يجيء بهن » - بالجيم - .

(٤) مجمع الزوائد ، - الأذكار ، - باب ما جاء في الباقيات الصالحات وغيرها ٩٠/١٠ ، وفيه : « حتى يجيء بهن » بالجيم أيضاً .

سوى اللفظة المذكورة أولاً .

ولا أعلم أحداً من المصنفين ذكر حديث ابن مسعود المذكور الموقوف عليه إلا بلفظ : ( يُحْيِي ) من التحية . لا يَجِيء من المجيء<sup>(١)</sup> . بل ولا شك فيه .

حتى أن في نسختي في كتاب الاستقامة<sup>(٢)</sup> للحافظ خُشَيْش<sup>(٣)</sup> بن أصرم النسائي ، من شيوخ بلدية النسائي وأبي داود ، وهي مقروءة على الحافظ عبد القادر<sup>(٤)</sup> الرُّهَاقِي وعليها خطه المعروف : ( يحيى بهن وجه الرحمن ) في موضعين ، وفي موضع

(١) قلت : قد ورد الحديث عند الطبراني والحاكم ، وذكره الهيثمي . كلهم باللفظ الذي نفاه المصنف : يَجِيء . بالجيم .

وأخرج الحديث البيهقي في الأسماء والصفات ٣٩٠ . وفي الجامع لشعب الإيمان ٥٢٨/٢ . ح ٦١٦ وعنده فيهما : يَجِيء - بالجيم - .

وذكره السيوطي في الدر المنثور ٨/٧ . وعزاه لـ : عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبراني والحاكم وصححه . والبيهقي في الأسماء والصفات . وعنده : « يَجِيء » - بالجيم - .

(٢) لم أقف عليه .

(٣) هو : خُشَيْش بن أصرم بن الأسود ، أبو عاصم النسائي . وثَقَّه النسائي ويونس ومحمد بن مسلمة . قال عنه الذهبي : الإمام الحافظ الحجة ، مصنف كتاب الاستقامة . قال الحافظ : ثقة حافظ ، مات سنة ٢٥٣ هـ . السير ٢٥٠/١٢ ، التهذيب ١٤٢/٣ ، التقريب ٢٢٣/١ .

(٤) هو : عبد القادر بن عبد الله الرُّهَاقِي ، أبو محمد الحنبلي السَّقَّار ، من موالي بعض التجار . قال المنذري : كان ثقة حافظاً راغباً في الانفراد عن أرباب الدنيا . قال عنه الذهبي : الإمام الحافظ المحدث الرحال الجوال ، محدث الجزيرة ... حُبَّ إليه سماع الحديث ، ولقي بقايا المسندين ، وأكثر منهم وتميز وصنف ، وكان رديء الكتابة ، لم يتقن وضع الخط . توفي بخران سنة ٦١٢ هـ .

التكلمة لوفيات النقلة : ٣٣٢/٢ ، السير ٧١/٢٢ ، البداية ٦٩/١٣ ، الشذرات ٥٠/٥ .

ثالث : ( حتى يُحَيِّيَ بها الرحمن ) . والثلاثة فيها تحت الحاء علامة الإهمال ، وضم الياء الأولى في موضعين [ ١١٢ / ب ] .

وقد رواه الثعلبي<sup>(١)</sup> في تفسيره<sup>(٢)</sup> ، من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً وفيه : « إذا قالها العبد ، عَرَجَ بها مَلَكٌ إلى السماء فحيّاً بها وجه الرحمن عز وجل » .

وفي اللغة<sup>(٣)</sup> : المحيّا : الوجه . والتحيات لله ، ( وحيّاهُ الله ، والرجل مُحَيِّي ، والمرأة مُحَيّاة ، والأصل مُحَيَّيَّةٌ ، ولكن لُيُنْتُ )<sup>(٤)</sup> وهذا كله ظاهر لكل أحد ، لا شك فيه ولا خفاء به ، لكن المصنف رحمه<sup>(٥)</sup> الله ، يحوجنا إلى ذكره ، كما ترى . ولا قوة إلا بالله<sup>(٦)</sup> .

٢٣٢ - قوله في حديث ابن مسعود أيضاً : ( إن الله قسم بينكم

(١) هو : أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي ، أبو إسحاق النيسابوري ، قال الذهبي : الإمام الحافظ العلامة ، شيخ التفسير وأحد أوعية العلم ، وكان صادقاً موثقاً بصيراً بالعربية ، طويل الباع في الوعظ . توفي سنة ٤٢٧ هـ .  
إنباه الرواة ١٥٤ / ١ ، السير ٤٣٥ / ١٧ ، البداية ٤٠ / ١٢ ، بغية الوعاة ٣٥٦ / ١ .

(٢) الكشف والبيان في تفسير القرآن : ق / ٣٨ / ب .

(٣) انظر : الصحاح ٢٣٢٥ / ٦ ، النهاية ٤٧١ / ١ ، لسان العرب ٢١٧ / ١٤ .

(٤) سقط من / ب .

(٥) تصحفت في ح / ب : رحمتنا .

(٦) أقول : بأن لفظ : يجيء - بالجيم - الذي نفاه المصنف ، هو الموافق للأصول التي خرّج منها المنذري الحديث ، ولغيرها مما وقفت عليه ، وسبق العزو إليه . وقد تقدم عدم التسليم للمصنف في نفيه ورود لفظ الحديث عند الحاكم والطبراني والهيثمي بالجيم . وأنه ورد عندهم وعند غيرهم بها . فالصواب - والعلم عند الله تعالى - كما ذكره المنذري وصوبه بأنه بالجيم .

٢٣٢ - الترغيب ٤٣٥ / ٢ ، ح ٤٢ ، الباب السابق . قال :

وعن عبد الله - يعني ابن مسعود رضي الله عنه - قال : « إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم ... » الأثر . قال : رواه الطبراني ، ورواته ثقات وليس في أصلي رفعه .

أخلاقكم . . . ) الموقوف : رواه الطبراني<sup>(١)</sup> ، وليس في أصلي رفعه<sup>(٢)</sup> .

قلت : هو موقوف ( عنده )<sup>(٣)</sup> بلا ريب ، غير مرفوع .

٢٣٣ - قوله في حديث أبي أمامة : « ما أنعم الله على عبد نعمة فحمد الله عليها . . . » : رواه الطبراني<sup>(٤)</sup> ، وفيه نكارة .

(١) المعجم الكبير : ٢٢٩/٩ ، ح ٨٩٩٠ موقوفاً . قال الهيثمي في مجمع الزوائد : ٩٠/١٠ ، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) في نسخة عمارة : وليس في أصله رفعه . وفي بقية النسخ : أصلي . المنيرية ٢٥٠/٢ ، محيي الدين ٢٤٣/٣ ، المخطوط ق/١٣٩ ب .

(٣) سقط من / ب .

٢٣٣ - الترغيب ٤٣٨/٢ ، ح ٥١ . الباب السابق . قال :

وروي عن أبي أمامة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ما أنعم الله عز وجل على عبد نعمة فحمد الله عز وجل عليها ، إلا كان ذلك أفضل من تلك النعمة وإن عظمت » . رواه الطبراني ، وفيه نكارة .

(٤) المعجم الكبير ٢٢٨/٨ ، ح ٧٧٩٤ ، من طريق سويد بن عبد العزيز عن ثابت بن عجلان عن القاسم عن أبي أمامة به .

في سنده : سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمي مولا هم الدمشقي . ضعفه جماعة منهم ابن معين والنسائي ويعقوب بن سفيان والخلال وابن حبان وغيرهم . وقال أحمد : متروك الحديث . وقال البخاري : في حديثه منكرها أحمد . وقال مرة : فيه نظر لا يحتمل . وقال أبو حاتم : لين الحديث في حديثه نظر . قال ابن حبان : والذي عندي فيه تنكب ما خالف الثقات من حديثه ، والاعتبار بما روى مما لم يخالف الأثبات والاحتجاج بما وافق الثقات ، وهو ممن استخبر الله فيه لأنه يقرب من الثقات . قال الذهبي معقباً على كلام ابن حبان : لا ، ولا كرامة ، بل هو واهٍ جداً . قال الحافظ : لين الحديث . مات سنة ١٩٤ هـ . الجرح ٢٣٨/٤ ، المجروحين ٣٥٠/١ ، الميزان ٢٥١/٢ ، التهذيب ٢٧٦/٤ ، التقريب ٣٤٠/١ .

وفيه أيضاً : ثابت بن عجلان الأنصاري السلمي ، أبو عبد الله الحمصي . وثقه ابن معين . وقال أبو حاتم : لا بأس به ، صالح الحديث . وقال أحمد : أنا متوقف فيه . وقال عبد الحق في الأحكام : لا يحتج به . قال الحافظ : =

كذا رواه ابن ماجه<sup>(١)</sup> بمعناه من حديث أنس ، ولفظه : فقال :  
« الحمد لله ، إلا كان الذي أعطى أكثر مما أخذ » . لكن فيه  
شيب<sup>(٢)</sup> بن بشر ، قال فيه ابن معين<sup>(٣)</sup> : ثقة لم يرو عنه غير أبي<sup>(٤)</sup>  
عاصم النبيل .

= صدوق ، من الخامسة .

الجرح ٤٥٥/٢ ، التهذيب ١٠/٢ ، التقريب ١١٦/١ .  
والقاسم ، هو ابن عبد الرحمن . صدوق كثير الإرسال ، وتقدمت ترجمته ،  
فهذا الطريق ضعيف لضعف سويد بن عبد العزيز . وأما القاسم فثبت أنه سمع من  
أبي أمامة ، كما في جامع التحصيل ٢٥٣ .  
قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٩٥/١٠ : رواه الطبراني ، وفيه سويد بن عبد  
العزيز ، وهو متروك .

وضعه الألباني ، كما في ضعيف الجامع ٨٦/٥ . ح ٥٠٢٦ .  
والحديث له شاهد من حديث أنس - وذكره المصنف ، ويأتي بيان حكمه في  
آخر هذه الفقرة .

(١) السنن ٣٣ - الأدب . ٥٥ - باب فضل الحامدين . ١٢٥٠/٢ ، ح ٣٨٠٥ .  
قال في مصباح الزجاجة : ١٩٢/٣ ، ح ١٣٣١ : هذا إسناد حسن ، شيب بن  
بشر مختلف فيه .

(٢) هو : شيب بن بشر البجلي ، أبو بشر الكوفي ، وفي الجرح : بصري . قال  
الحافظ : صدوق يخطيء ، من الخامسة .

الجرح ٣٥٧/٤ ، التهذيب ٣٠٦/٤ ، التقريب ٣٤٦/١ .

(٣) انظر : التهذيب ٣٠٦/٤ .

هو : يحيى بن معين بن عون ، أبو زكريا الغطفاني ، نعتة الذهبي فقال :  
الإمام الحافظ الجهمي ، شيخ المحدثين ، مات سنة ٢٣٣ هـ .

الجرح ٣١٤/١ ، ١٩٢/٩ ، السير ٧١/١١ ، التهذيب ٢٨٠/١١ .

(٤) هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني ، أبو عاصم النبيل البصري ، قال أبو  
حاتم : صدوق وهو أحب إلي من روح بن عباد . ووثقه جماعة . قال  
الخليلي : متفق عليه زهداً وعلماً وديانة وإتقاناً . قال الحافظ : ثقة ثبت . مات  
سنة ٢١٢ هـ أو بعدها .

الجرح ٤٦٣/٤ ، التهذيب ٤٠٥/٤ ، التقريب ٢٨٠ .

وقال أبو حاتم<sup>(١)</sup> : لين الحديث ، حديثه حديث الشيوخ .  
 وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٢)</sup> ، وقال : يخطىء كثيراً .  
 رواه ابن ماجه عن الحسن<sup>(٣)</sup> الخلال عن النبيل عن شبيب عن  
 أنس .

(١) الجرح والتعديل ٣٥٧/٤ .

(٢) الثقات : ٣٥٩/٤ .

(٣) هو : الحسن بن علي بن محمد الهذلي ، أبو علي الخلال الحلواني ، نزيل مكة . وثقه يعقوب بن شيبة والنسائي والخطيب . وقال الترمذي : كان حافظاً .  
 وقال أحمد : ما عرفه بطلب الحديث ولا رأيته يطلبه ، ولم يحمد . قال  
 الحافظ : ثقة حافظ ، له تصانيف . مات سنة ٢٤٢ هـ .

تاريخ بغداد ٣٦٥/٧ ، التهذيب ٣٠٢/٢ ، التقريب ١٦٨/١ .

وهذا الحديث أخرجه هناد السري في الزهد ، ٨٤ - باب الشكر على النعم ،  
 ٣٩٩/٢ ، ح ٧٧٦ . عن محمد بن عبيد عن يوسف بن ميمون عن الحسن ،  
 مرسل ، بنحو حديث أنس .

وهذا الإسناد فيه : يوسف بن ميمون المخزومي - مولاهم ، الكوفي الصباغ .  
 ضعفه جماعة ، وقال البخاري وأبو حاتم : منكر الحديث جداً . قال  
 الحافظ : ضعيف ، من الرابعة .

الجرح ٢٣٠/٩ ، التهذيب ٤٢٦/١١ ، التقريب ٣٨٣/٢ .

وكذا فيه انقطاع ؛ حيث أن الحسن - وهو الحسن البصري قد أرسل  
 الحديث - . وأخرج حديث أنس هذا بمعناه :

ابن السني في عمل اليوم والليلة ، باب ما يقول لدفع الآفات . ٩٦ ،  
 ح ٣٥٧ . وابن أبي الدنيا في كتاب الشكر ، ٦٤ ، ح ١ .

كلاهما من طريق عمر بن يونس عن عيسى بن عون الحنفي عن جعفر بن  
 الفرافصة الحنفي عن عبد الملك بن زرارة عن أنس به بمعناه .

وعمر بن يونس ، شيخ ضعف ، وليس هو : باليماني .

ميزان الاعتدال ٢٣٢/٣ . لسان الميزان ٣٤١/٤ .

وعيسى بن عون الحنفي . قال الأزدي : لا يصح حديثه . وقال الحافظ : لعله  
 الذي قبله . يعني : الذي قال عنه الذهبي : مجهول . فأما يحيى بن معين  
 فوثقه . وذكره ابن حبان في الثقات .

ميزان الاعتدال ٣١٩/٣ . لسان الميزان ٤٠٣/٤ . =

٢٣٤ - قوله بعده في الترغيب في جوامع ، في حديث جويرية<sup>(١)</sup> : زاد النسائي في آخره : « والحمد لله ، كذلك » .

هذا الحديث رواه النسائي في السنن<sup>(٢)</sup> وفي اليوم واللييلة<sup>(٣)</sup> من طريق واحد عن شيخين ، والذي عنده في السنن<sup>(٢)</sup> : تثليث التسبيح

= وأما جعفر بن الفرافصة الحنفي ، فلم أقف عليه .  
وعبد الملك بن زرارة . قال الأزدي : لا يصح حديثه . وقال الهيثمي : ضعيف .  
ميزان الاعتدال ٢/٦٥٥ ، اللسان ٤/٦٣ ، مجمع الزوائد ١٠/١٤٠ .  
فهذا إسناد ضعيف كما يتبين . وقد سبق قول البوصيري : إن إسناد ابن ماجه حسن . وصححه الألباني في صحيح الجامع ٥/١٣٠ ، ح ٥٤٣٩ . والله أعلم .  
٢٣٤ - الترغيب ٢/٤٣٨ ، ح ١ باب الترغيب في جوامع من التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير . قال :

عن جويرية - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ خرج من عندها ثم رجع بعد أن أضحى وهي جالسة . فقال : « ما زلت على الحال التي فارقتك عليها ؟ » قالت : نعم . قال النبي ﷺ : « لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات ، لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن : سبحان الله وبحمده عدد خلقه ... » الحديث .

رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه والترمذي .  
قال : زاد النسائي في آخره : والحمد لله كذلك .  
وفي رواية له : « سبحان الله وبحمده ولا إله إلا الله ، والله أكبر عدد خلقه ورضاء نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته » .

قال : وفي رواية للنسائي : تكرار كل واحدة ثلاثاً .  
صحيح مسلم ، ٤٨ - الذكر والدعاء ، ١٩ - باب التسبيح أول النهار وعند النوم ، ٤/٢٠٩٠ ، ح ٧٩ - ٢٧٢٦ .

(١) هي : جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار الخزاعية ، من بني المصطلق ، أم المؤمنين ، كان اسمها : برة ، فغيرها النبي ﷺ ، وسبأها في غزوة المريسيع ثم تزوجها ، وماتت سنة خمسين على الصحيح . التقريب ٧٤٥ .

(٢) السنن ، - السهو ، - باب نوع آخر من عدد التسبيح ٣/٧٧ .

وبنفس الإسناد في عمل اليوم واللييلة ، - نوع آخر من التسبيح والتكبير ٢١٣ ، ح ١٦٤ .

(٣) عمل اليوم واللييلة ، - نوع آخر من التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد . ٢١٢ ، ح ١٦٢ .



فقط . كما أشار إليه المصنف آخر الباب<sup>(١)</sup> .

وأما زيادة : « والحمد لله كذلك » ، ( فهي له في اليوم واللييلة ، لكن لم أر ( فيه )<sup>(٢)</sup> » رضى نفسه » . وأما زيادة : « سبحان الله وبحمده ، ولا إله إلا الله ... » قبل : « عدد خلقه » فهي له في اليوم واللييلة<sup>(٣)</sup> أيضاً ، ( والله أكبر ) مقحمة من عنده ، فاعلمه )<sup>(٤)</sup> .

٢٣٥ - قوله في النوع الذي يليه في حديث سعد بن أبي

(١) الترغيب والترهيب ٤٣٩/٢ .

(٢) في الأصل ط / فيها .

(٣) عمل اليوم واللييلة ، - نوع آخر من التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد . ٢١٢ ، ح ١٦١ .

(٤) كذا في الأصل / ط ، ح ، وأما في / ب ، وهي نسخة متقدمة عليهما كما يظهر ، ففيها بعد : والحمد لله ، كذلك - فأظن أنها مقحمة ، ليست عند النسائي ، بل ولا في هذا الحديث أصلاً . وأما زيادة : سبحان الله وبحمده ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، كما ادعى المصنف أنها في رواية أيضاً فإن كانت في كتاب اليوم واللييلة ، وإلا فهي مقحمة أيضاً . والعلم عند الله » .

٢٣٥ - الترغيب ٤٣٩/٢ ، ح ١ نوع آخر . قال : عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص عن أبيها - رضي الله عنهما - أنه دخل مع رسول الله ﷺ على امرأة وبين يديها نوى ، أو حصى تسبح به . فقال : « أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا أو أفضل ؟ . فقال : سبحان الله عدد ما خلق في السماء ، سبحان الله عدد ما خلق في الأرض ، ... » الحديث . رواه أبو داود والترمذي ، وقال : حديث حسن غريب من حديث سعد ، والنسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال : صحيح الإسناد .

سنن أبي داود : - الصلاة ٣٥٩ ، - باب التسبيح بالحصى ، ١٦٩/٢ ، ح ١٥٠٠ بلفظه .

جامع الترمذي ، ٤٩ - الدعوات ، ١١٤ - باب في دعاء النبي ﷺ وتعوذه دبر كل صلاة ، ٥٦٢/٥ ، ح ٣٥٦٨ .

وعزاه المزي في تحفة الأشراف ٣/٣٢٥ ، ح ٣٩٥٤ إلى عمل اليوم واللييلة ، ولم أقف عليه فيه ، ولا في النسخة التي بين يدي من السنن الكبرى . =

وقاص : رواه أبو داود ، ومن معه .

اللفظ له .

٢٣٦ - قوله في النوع الرابع ، في حديث ابن عمر : « يا رب لك الحمد . . . » ورواته ثقات ، إلا أنه لا يحضرني الآن في : صدقة<sup>(١)</sup> بن بشير [١١٣/أ] مولى العمريين ، جرح ولا عدالة .

قلت : بلى . قال فيه شيخنا الحافظ ابن حجر في كتابه تقريب

= صحيح ابن حبان كما في موارد الظمان ، ٣٧ - الأذكار ، ٤ - باب فضل التسييح والتهليل والتحميد ، ٥٧٩ ، ح ٢٣٣٠ . المستدرک ، - الدعاء ، - باب التسييح بالنوى ، ٥٤٨/١ ، وقال : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

وانظر : مسند أبي يعلى الموصلي ، ٦٦/٢ ، ح ٢٢ - ٧١٠ .

٢٣٦ - الترغيب ٢/٤٤٠ ، ح ١ نوع آخر . قال :

عن ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « إن عبداً من عباد الله قال : يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك ولعظيم سلطانك ، فعضلت بالملكين فلم يدريا كيف يكتبانها ؟ ، فصعدا إلى السماء ، فقالا : يا ربنا ، إن عبدك قد قال مقالة لا ندري كيف نكتبها . . . » الحديث . رواه أحمد وابن ماجه ، وإسناده متصل ، ورواته ثقات . . . كما ذكر المصنف .

سنن ابن ماجه ، ٣٣ - الأدب ، ٥٥ - باب فضل الحامدين ، ١٢٤٩/٢ ، ح ٣٨٠١ .

ولم أقف على هذا الحديث في مسند الإمام أحمد .

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٣/١٩٠ : هذا إسناد فيه مقال ، قدامة بن إبراهيم ذكره ابن حبان في الثقات ، وصدقة بن بشير لم أر من خرجه - كذا فيه : ولعلها تصحفت بـ جرّحه - ولا من وثقه . وباقي رجال الإسناد ثقات . رواه الإمام أحمد في مسنده من هذا الوجه . أ . هـ .

(١) هو : صدقة بن بشير المدني ، أبو محمد ، مولى آل عمر . روى عن قدامة بن إبراهيم الجمحي ، وعنه إبراهيم بن المنذر وغيره . ذكره ابن أبي حاتم في كتابه الجرح والتعديل ، ولم يتكلم عليه . قال الحافظ : مقبول ، من الثامنة . الجرح ٤/٤٣٥ ، التهذيب ٤/٤١٤ .

التهذيب<sup>(١)</sup> : مقبول .

ومصطلحه في هذه العبارة<sup>(٢)</sup> : إذا كان الراوي ليس له من الحديث إلا القليل ، ولم يثبت فيه ما يترك حديث من أجله ، وتابعه غيره ، وإن لم يتابع فلين الحديث .

والعجب أنه ليس في الكمال ولا فروعه جرح ولا تعديل لصدقة المذكور ، ولا رواية له في الكتب الستة ، عند غير ابن ماجة ، ولا له<sup>(٣)</sup> عنده غير هذا الحديث ، رواه عن إبراهيم<sup>(٤)</sup> بن المنذر عنه عن قدامة<sup>(٥)</sup> بن إبراهيم الجمحي عن ابن عمر .

وشيوخه قدامة من رواية ابن ماجة فقط ، ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٦)</sup> ، لكن له عند ابن ماجة حديثان : هذا أحدهما ،

(١) تقريب التهذيب ٣٦٥/١ .

(٢) مقدمة تقريب التهذيب ٥/١ .

(٣) كذا في الأصل ط ، ب . وأما في نسخة ح / ولا له عند غيره . والصواب ما أثبتته .

(٤) هو : إبراهيم بن المنذر بن عبد الله الأسدي الحزامي ، أبو إسحاق المدني . وثقه الدارقطني وابن وضاح والخطيب ، وقال : كان يحيى بن معين وغيره من الحفاظ يرضونه ويوثقونه . قال أبو حاتم : صدوق ، وهو أعرف بالحديث من إبراهيم بن حمزة ، إلا أنه خلط في القرآن فلم يرد عليه أحمد السلام ، وكان أحمد يتكلم فيه ويذمه ، قال الحافظ : صدوق ، تكلم فيه أحمد لأجل القرآن . مات سنة ٢٣٦ هـ .

تاريخ بغداد ١٨١/٦ ، التهذيب ١٦٦/١ ، التقريب ٤٣/١ .

(٥) هو : قدامة بن إبراهيم بن محمد الحاطبي الجمحي المدني . ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يروي عن ابن عمر وأنس ، وعنه قرّة والثوري وغيرهما . ذكره ابن أبي حاتم وسكت عنه . وقال الذهبي : وثق ، وقال الحافظ : مقبول . من الرابعة .

الجرح ١٢٧/٧ ، الكاشف ٣٤٢/٢ ، التهذيب ٣٦٣/٨ ، التعقيب ١٢٤/٢ .

(٦) الثقات : ٣١٩/٥ .

والآخر<sup>(١)</sup> عن أبيه إبراهيم<sup>(٢)</sup> عن عمر<sup>(٣)</sup> بن أبي سلمة - ربيب الحبيب - عن أمه<sup>(٤)</sup> عن أبيه<sup>(٥)</sup> في الاسترجاع عند المصيبة .  
وهذه الفوائد الفرائد تحصل استطراداً .

٢٣٧ - قوله في الترغيب في الحوقلة ، ويقال أيضاً :

(١) الحديث الآخر : عن أبي سلمة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ما من مسلم يصاب بمصيبة فيفزع إلى ما أمر الله به ، من قوله : إنا لله وإنا إليه راجعون ، اللهم عندك احتسبت مصيبتى فأجرني فيها وعوضني منها ، إلا آجره الله عليها ، وعاضه خيراً منها » .

السنن ، ٦ - الجنائز ، ٥٥ - ما جاء في الصبر على المصيبة ٥٠٩/١ ، ح ١٥٩٨ ، وقد وهم المصنف رحمه الله تعالى في سياقه لطريق الحديث . فإن ابن ماجه رواه من طريق عبد الملك بن قدامة الجمحي عن أبيه عن عمر وليس كما ذكر ، فإن أبا قدامة ، ليس من رواة هذا الحديث ، بل وليس من رجال ابن ماجه كما في تهذيب الكمال وفروعه .

(٢) هو : إبراهيم بن محمد بن حاطب الجمحي الكوفي ، روى له أبو داود فقط من أصحاب الكتب الستة . وذكره ابن حبان في الثقات . وذكره ابن أبي حاتم وسكت عنه . قال الحافظ : صدوق ، من الخامسة .  
الجرح ١٢٧/٢ ، التهذيب ١٥٣/١ ، التقريب ٤١/١ .

(٣) هو : عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي ، ربيب النبي ﷺ ، أمه أم سلمة زوج النبي ﷺ ، وأمره علي على البحرين . قال الحافظ : صحابي صغير .  
مات سنة ٨٣ هـ على الصحيح .

الإصابة ٥١٩/٢ ، التهذيب ٤٥٦/٧ ، التقريب ٥٦/٢ .  
(٤) هي : أم المؤمنين ، أم سلمة : هند بنت أبي أمية بن المغيرة المخزومية . تزوجها النبي ﷺ بعد أبي سلمة وعاشت بعد ذلك ستين سنة ، ماتت سنة ٦٢ هـ على الأصح .  
التقريب ٦١٧/٢ .

(٥) هو : عبد الله بن عبد الأسد بن هلال المخزومي ، أبو سلمة ، أخو النبي ﷺ من الرضاعة ، كان من السابقين للإسلام ، شهد بدرًا ، ومات في حياة النبي ﷺ سنة ٤ بعد أحد . التقريب ٤٢٧/١ .

٢٣٧ - الترغيب ٤٤٤/٢ ، ح ٢ باب الترغيب في قول : لا حول ولا قوة إلا بالله .  
قال :

الحولقة ، وهي قول : لا حول ولا قوة إلا بالله<sup>(١)</sup> ، في حديث أبي هريرة : « أكثر<sup>(٢)</sup> من قول : لا حول ولا قوة إلا بالله ... » المعزوف إلى الترمذي<sup>(٣)</sup> ، ( المروي )<sup>(٤)</sup> من طريق مكحول عنه .  
كذا رواه أحمد<sup>(٥)</sup> ، لكن بلفظ : « أكثروا » .

= وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « أكثر من قول : لا حول ولا قوة إلا الله العلي العظيم ، فإنها من كنز الجنة » .

رواه الترمذي ، وقال : هذا حديث إسناده ليس بمتصل ، مكحول لم يسمع من أبي هريرة .

كذا في نسخة عمارة ، وفي محيي الدين ٢٥٣/٣ ، والمخطوط ق/١٤١/أ : أكثر - بالإنفراد - وفي المنيرية ٢٥٥/٢ : أكثروا - بالجمع - .

(١) انظر : الصحاح ٤/١٤٦٤ ، جامع الأصول ٤/٣٩٨ ، لسان العرب ١٠/٦٧ .

(٢) في ب / أكثروا .

(٣) جامع الترمذي ، ٤٩ - الدعوات ١٣١ - باب فضل لا حول ولا قوة إلا بالله ، ٥/٥٨٠ ، ح ٣٦٠١ وعنده : « أكثر » . من طريق مكحول عن أبي هريرة به .

(٤) ما بين القوسين سقط من / ب .

(٥) المسند ٢/٣٣٣ .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٧/٢٧٠٣ من طريق أحمد . فالحديث جاء عند الترمذي بهذا الإسناد ، قال : حدثنا أبو كريب ، حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام بن الغاز عن مكحول عن أبي هريرة به مرفوعاً . وهذا الإسناد قال عنه الترمذي : ليس إسناده بمتصل ، مكحول لم يسمع من أبي هريرة ، أ . هـ .

وقال ابن أبي حاتم : سألت أبا زرعة : هل لقي مكحول أبا هريرة ؟ قال : لا ، لم يلق مكحول أبا هريرة . وكذا قال الدارقطني ، وقال أبو حاتم : سألت أبا مسهر : هل سمع مكحول من أحد من أصحاب النبي ﷺ ؟ قال : ما صح عندنا إلا أنس بن مالك ، وفي التهذيب وجامع التحصيل : روى عن النبي ﷺ . . . وأبي هريرة مرسلاً .

ونقل في التهذيب عن أبي بكر البزار أن مكحولاً روى عن جماعة من الصحابة منهم أبو هريرة ، ولم يسمع منهم إنما أرسل عنهم .

انظر في ذلك : المراسيل لابن أبي حاتم ٢١١ ، ٢١٢ ، الجرح ٨/٤٠٧ ، جامع التحصيل ٢٨٥ ، التهذيب ١٠/٢٩٠ ، ٢٩٢ .

وأما إسناده الإمام أحمد ، فقال : حدثنا يحيى بن يزيد بن عبد الملك [ في =

٢٣٨ - وقوله<sup>(١)</sup> بعده : ورواه الحاكم<sup>(٢)</sup> ، ولفظه : « ألا أعلمك - أو ألا أدلك - على كلمة من تحت العرش من كنز الجنة » .  
 كذا رواه النسائي في اليوم والليلة<sup>(٣)</sup> من طريق شعبة عن أبي بلج<sup>(٤)</sup> عن .....

= المسند : عن عبد الملك ، والتصويب من مصادر ترجمة يحيى ، كما سيأتي [ عن أبيه عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة به مرفوعاً .

ويحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي ، العابد ، قال أحمد : لا بأس به ، ولم يكن عنده إلا عن أبيه . ولو كان عنده غيره لتبين أمره في أبيه ، قال أبو حاتم : منكر الحديث ، لا أدري منه أو من أبيه . وقال ابن عدي : هو ضعيف ووالده يزيد ضعيف ، والضعف على أحاديثه بين ، وعامتها غير محفوظة .

الجرح ١٩٨/٩ ، الكامل ٢٧٠٢/٧ ، تعجيل المنفعة ٤٤٧ .

وزيد بن عبد الملك النوفلي المدني . قال ابن عبد البر : أجمع على تضعيفه ، قال الحافظ : ضعيف ، من السادسة .

الميزان ٤١٤/٤ ، ٤٣٣ ، التهذيب ٣٤٧/١١ ، التقريب ٦٠٣ .

وسعيد بن أبي سعيد ، هو المقبري المدني ، ثقة ، تغير قبل موته بأربع سنين ، مات في حدود ١٢٠ هـ .

الجرح ٥٧/٤ ، التهذيب ٣٨/٤ ، التقريب ٢٩٧/١ .

فإسناد الإمام أحمد ، ضعيف لما تبين من حال : يحيى بن يزيد وأبيه . وللحديث طرق أخرى ، وشواهد ، يأتي ذكرها إن شاء الله تعالى حسب تفصيل المصنف في الفقرة التالية .

٢٣٨ - الترغيب ، الحديث السابق . قال : ورواه الحاكم وقال : صحيح ولا علة له . ثم ساق لفظه ، كما ذكر المصنف .

(١) سقط حرف الواو ، من / ح .

(٢) المستدرک - الإيمان - لا حول ولا قوة إلا بالله من كنز الجنة ، ٢١/١ . وصححه ، ووافقه الذهبي .

(٣) عمل اليوم والليلة ، - ما لمن قال : لا حول ولا قوة إلا بالله ، ١٤٠ ، ح ١٣ .

(٤) هو : يحيى بن سليم ، أو ابن أبي سليم ، أو ابن أبي الأسود ، أبو بلج الفزاري الواسطي ، ويقال : الكوفي الكبير . وثقه ابن معين وابن سعد والنسائي والدارقطني والجوزجاني وأبو الفتح الأزدي وغيرهم . وقال البخاري : فيه نظر . وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، لا بأس به . قال الحافظ : صدوق ربما =

عمرو<sup>(١)</sup> بن ميمون عنه بلفظ : « ألا أعلمك كلمة من كثر تحت العرش ... » الحديث . ورواه أحمد<sup>(٢)</sup> بمعناه ، وزاد : قال أبو بلج : قال عمرو بن ميمون : قلت لأبي هريرة : لا حول ولا قوة إلا بالله . ( فقال : لا ، إنها في سورة الكهف<sup>(٣)</sup> ) . ﴿ ولولا إذ دخلت جنتك ، قلت ما شاء الله لا قوة إلا بالله ﴾<sup>(٤)</sup> . وفي أول الحديث : إن أبا هريرة قال للنبي ﷺ لما قال له : « ألا أعلمك ... » قال :

= أخطأ ، من الخامسة .

الميزان ٣٨٤/٤ ، التهذيب ٤٧/١٢ ، التقريب ٤٠٢/٢ .

(١) هو : عمرو بن ميمون الأودي ، أبو عبد الله ، ويقال : أبو يحيى الكوفي . قال الحافظ : مخضرم مشهور ، ثقة عابد . مات سنة ٧٤ هـ .

الجرح ٢٥٨/٦ ، التهذيب ١٠٩/٨ ، التقريب ٨٠/٢ .

(٢) المسند ٣٣٥/٢ .

وأخرجه أيضاً : أحمد في المسند ٣٥٥/٢ ، ٣٦٣ ، ٤٠٣ مختصراً .

وأبو داود الطيالسي في المسند ٣٢٦ ، ح ٢٤٩٤ .

والبزار كما في كشف الأستار ، - الأذكار ، - باب في لا حول ولا قوة إلا بالله

٣٠٨٦/٤ ، ح ١٥/٤ .

وأبو نعيم في الحلية ٢٠٤/٧ .

رووه كلهم وكذا الحاكم - وسبق العزو إليه - من طريق أبي بلج ، به .

قال أبو داود الطيالسي : حدثنا شعبة عن يحيى بن سليم بن أبي بلج به .

فإسناده حسن ، أبو بلج يحيى بن سليم ، تكلم فيه ، كما تقدم في ترجمته .

وهذا الإسناد صحَّحه الحاكم ووافقه الذهبي . وقال الألباني في سلسلة

الأحاديث الصحيحة ٣٥/٤ : وهو كما قال - يعني الحاكم والذهبي - .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٩٩/١٠ : رواه أحمد والبزار ، ورجالهما رجال

الصحيح ، غير أبي بلج الكبير ، وهو ثقة . أ . هـ .

وقال الحافظ في الفتح ٥٠١/١١ : أخرجه الحاكم بسند قوي .

وللحديث متابعات وشواهد سبق بعضها ، ويأتي البعض الآخر آخر هذه

الفقرة ، وبها يرتقي لرتبة الصحيح لغيره . والله أعلم .

(٣) سورة الكهف ٣٩ .

(٤) سقط من / ح .

نعم فذاك أبي وأمي . قال : « أن تقول<sup>(١)</sup> : لا قوة إلا بالله »<sup>(٢)</sup> . كذا

(١) في نسخة ح زيادة : لا حول ولا قوة إلا بالله ، والصواب الموافق لما في المسند وبقية النسخ ما أثبتته .

(٢) هذا الحديث تعددت طرقه ، فبالإضافة لما تقدم ، فقد أُخْرِجَ من طرق أخرى منها :

عند أحمد في المسند ٥٢٠/٢ بلفظ : « ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة ؟ قلت : بلى . قال : لا حول ولا قوة إلا بالله ، قال : أحسبه قال : يقول الله عز وجل : أسلم عبد واستسلم » .

وفي المسند ٣٠٩/٢ ، ٥٢٥ ، ٥٣٥ ، في أثناء حديث في أوله قصة .  
والبزار - كما في كشف الأستار ، - الأذكار ، - باب في لا حول ولا قوة إلا بالله ، ١٦/٤ ، ح ٣٠٨٨ ، وح ٣٠٨٩ .

وابن أبي شيبة في المصنف ٥١٧/١٣ .

وأبو داود الطيالسي في المسند ٣٢٢ ، ح ٢٤٥٦ ، مختصراً .

والنسائي في عمل اليوم والليلة ، ٢٩٥ ، ح ٣٥٨ .

وأبو نعيم في الحلية ٢٠٧/٧ .

والحاكم في المستدرک ، - الدعاء ، - باب حق الله على العباد ، وحق العباد على الله . ٥١٧/١ أثناء ح ٦٥٠ .

كلهم روه من طريق كميل بن زياد عن أبي هريرة به .

قال الإمام أحمد في أحد أسانيده ٥٢٠/٢ : حدثنا سليمان بن داود أنا شعبة عن عبد الرحمن بن عابس قال : سمعت كميل بن زياد يحدث عن أبي هريرة به .

فهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات . صححه الحاكم ووافقه الذهبي . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٩٩/١٠ : رواه البزار مطولاً ومختصراً . ورجالهما رجال الصحيح ، غير كميل بن زياد ، وهو ثقة . أ . ه .

وللحديث شواهد ، أكتفي منها بحديث أبي موسى الأشعري عند الشيخين وغيرهما : ولفظه عند البخاري : قال رسول الله ﷺ : « ألا أدلك على كلمة من كنز من كنوز الجنة ؟ » قلت : بلى يا رسول الله ، فذاك أبي وأمي . قال : « لا حول ولا قوة إلا بالله » .

صحيح البخاري ٦٤ - كتاب المغازي ، ٣٨ - باب غزوة خيبر ، ٤٧٠/٧ ، ح ٤٢٠٥ .

و - الدعوات ، ٥٠ - باب الدعاء إذا علا عقبة . ١٨٧/١١ ، ح ٦٣٨٤ . =



٢٣٩ - قوله في حديث معاذ : « ألا أدلك على باب من أبواب الجنة . . . » : رواه أحمد<sup>(١)</sup> والطبراني<sup>(٢)</sup> ، إلا أنه - يعني الطبراني - قال : « ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة » . وإسنادهما صحيح - إن

- = ٦٧ - باب : قول : لا حول ولا قوة إلا بالله ، ٢١٣/١١ ، ح ٦٤٠٩ .  
 ٨٢ - القدر ، ٧ - باب لا حول ولا قوة إلا بالله ، ٥٠٠/١١ ، ح ٦٦١٠ .  
 ٩٧ - التوحيد ، ٩ - باب وكان الله سميعاً بصيراً ، ٣٧٢/١٣ ، ح ٧٣٨٦ .  
 وأخرجه مسلم في الصحيح ، ٤٨ - الذكر والدعاء ، ١٣ - باب استحباب خفض الصوت بالذكر ، ٢٠٧٦/٤ ، ح ٤٤ - ٢٧٠٤ و ٢٠٧٧/٤ ، ح ٤٥ - مكرر ، و ٢٠٧٨/٤ ، ح ٤٧ - مكرر ، بذكر الحوقلة فقط .  
 وعندهم كلهم في آخر الحديث .  
 وأخرجه أيضاً : أحمد ٤٠٢/٤ .  
 وأبو داود في سننه ٢ - الصلاة ، ٣٦١ - باب في الاستغفار ، ١٨٢/٢ ، ح ١٥٢٦ . في آخر الحديث .  
 وابن ماجه ٣٣ - الأدب ، ٥٩ - باب ما جاء في : لا حول ولا قوة إلا بالله .  
 ١٢٥٦/٢ ، ح ٣٨٢٤ ، بذكر الحوقلة فقط .  
 وله شاهد من حديث معاذ بن جبل وقيس بن سعد بن عبادة وأبي ذر - رضي الله عنهم - ويأتي ذكر ذلك في الفقرات التالية . فالحديث بهذه الشواهد والمتابعات صحيح لغيره . والله أعلم .  
 ٢٣٩ - الترغيب ٢/٤٤٤ ، ح ٤ ، الباب السابق . قال :  
 وعن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ألا أدلك على باب من أبواب الجنة ؟ قال : وما هو ؟ قال : لا حول ولا قوة إلا بالله » رواه أحمد والطبراني ، وإسناده - بالإفراد - صحيح إن شاء الله ، فإن عطاء بن السائب : ثقة ، وقد حدث عنه حماد بن سلمة قبل اختلاطه .  
 كذا في نسخة عمارة والمنيرية ٢/٢٥٥ ، ومحبي الدين ٣/٢٥٤ : وإسناده - بالإفراد . وفي المخطوط ق/١٤١/أ : وإسنادهما ، بالثنية .  
 (١) المسند ٥/٢٢٨ - ٢٤٢ - ٢٤٤ ،  
 (٢) المعجم الكبير ٢٠/١٧٤ ، ح ٣٧١ .

شاء الله - فإن عطاء<sup>(١)</sup> [١١٣/ب] بن السائب ثقة ، وقد حدث حماد<sup>(١)</sup> بن سلمة ، قبل اختلاطه<sup>(٢)</sup> . انتهى كلامه .

كذا رواه النسائي في اليوم والليلة<sup>(٣)</sup> ، مثل لفظ أحمد الأول ، كلهم من طريق حماد عن عطاء عن أبي رزين الأسدي<sup>(٤)</sup> عن معاذ<sup>(٥)</sup> .

٢٤٠ - قوله بعده في حديث قيس بن سعد : . . . . .

- (١) تقدمت ترجمتهما ، وهما ثقتان .
- (٢) قال ابن حجر في التهذيب ٢٠٧/٧ في ترجمة عطاء : فيحصل لنا من مجموع كلامهم أن سفيان و . . . عنه صحيح ، ومن عداهم يتوقف إلا حماد بن سلمة فاختلف قولهم ، والظاهر أنه سمع منه مرتين ، مرة مع أيوب ، ومرة بعد ذلك مع جرير وغيره .
- (٣) عمل اليوم والليلة ، - باب ما يقول إذا انتهى إلى قوم فجلس إليهم ٢٩٥ ، ح ٣٥٧ .
- (٤) هو : مسعود بن مالك ، أبو رزين الأسدي الكوفي ، وثقه أبو زرعة والعجلي . وقال أبو حاتم : شهد صفين مع علي . قال الحافظ : ثقة فاضل مات سنة ٨٥ هـ . الجرح ٢٨٢/٨ ، التهذيب ١١٨/١٠ ، التقريب ٢/٢٤٣ .
- (٥) قال الإمام أحمد ٢٢٨/٥ : حدثنا عبد الرحمن ثنا حماد بن سلمة به . وعبد الرحمن هو : ابن مهدي .

فرجال الإسناد ثقات سبقت تراجمهم ، إلا أن رواية حماد بن سلمة عن عطاء اختلف قول العلماء فيها كما تقدم قول الحافظ ، والظاهر سماعه منه مرتين قبل الاختلاط وبعده ، وروايته هذه لها شواهد تقدم بعضها ، ويأتي البعض الآخر ، فهي صحيحة إن شاء الله كما قال المنذري ، وسكت على ذلك المصنف . وقد قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٩٧/١٠ : ورجالهما رجال الصحيح ، غير عطاء بن السائب ، وقد حدث عنه حماد بن سلمة قبل الاختلاط . أ . هـ .

٢٤٠ - الترغيب ٤٤٤/٢ ، ح ٥ ، الباب السابق . قال :

وعن قيس بن سعد بن عباد - رضي الله عنهما - أن أباه رفعه إلى النبي ﷺ يخدّمه . قال : فأتى عليّ نبي الله ﷺ وقد صليت ركعتين ، فضربني برجله وقال : « ألا أدلك على باب من أبواب الجنة ؟ » قلت : بلى ، قال : « لا حول ولا قوة إلا بالله » رواه الحاكم وقال : صحيح على شرطهما .

رواه الحاكم<sup>(١)</sup> ، وقال : صحيح على شرطهما .

كذا رواه أحمد<sup>(٢)</sup> والترمذي<sup>(٣)</sup> والنسائي في اليوم والليلة<sup>(٤)</sup> ،  
جميعاً عن ابن<sup>(٥)</sup> المثنى عن وهب<sup>(٦)</sup> بن<sup>(٧)</sup> جرير عن<sup>(٨)</sup> أبيه عن  
منصور بن<sup>(٩)</sup> . . . . .

(١) المستدرک ، - الأدب ٢٩٠/٤ ، ووافقه الذهبي .

(٢) المسند ٤٢٢/٣ .

(٣) جامع الترمذي ، ٤٩ - الدعوات ، ١٢٠ - باب في فضل لا حول ولا قوة إلا  
بالله ، ٥٧٠/٥ ، ح ٣٥٨١ .

(٤) عمل اليوم والليلة ، - باب ما يقول إذا انتهى . . . ٢٩٤ ، ح ٣٥٥ .  
وأخرجه أيضاً : البزار - كما في كشف الأستار ، - الأذكار ، - باب في  
لا حول ولا قوة إلا بالله ١٥/٤ ، ح ٣٠٨٥ .

والطبراني في المعجم الكبير ٣٥١/١٨ ، ح ٨٩٤ .

والبيهقي في شعب الإيمان ٥٥٨/٢ ، ح ٦٥١ .

والخطيب في تاريخ بغداد ٤٢٨/١٢ .

رووه كلهم من طريق وهب بن جرير عن أبيه به .

(٥) هو : محمد بن المثنى العنزي ، ثقة ثبت . وتقدمت ترجمته .

(٦) هو : وهب بن جرير بن حازم ، أبو العباس الأزدي البصري . قال النسائي :

ليس به بأس . وقال أبو حاتم : صدوق . وقال مرة : صالح الحديث . ووثقه  
العجلي وابن معين وابن سعد ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : كان  
يخطيء . قال الحافظ : ثقة . مات سنة ٢٠٦ هـ .

الجرح ٢٨/٩ ، التهذيب ١٦١/١١ ، التقريب ٣٣٨/٢ .

(٧) في ح / عن جرير . وهو تصحيف .

(٨) هو : جرير بن حازم بن زيد الأزدي ، أبو النضر البصري . وثَّقه ابن معين

والعجلي والساجي وأحمد بن صالح والبزار وابن سعد وغيرهم . وذكر ابن مهدي

أنه لما اختلط حجبه أولاده عن الناس ، فلم يسمع منه أحد في حال اختلاطه .

قال أبو حاتم : صدوق صالح الحديث . قال الحافظ : ثقة ، لكن في حديثه عن

قتادة ضعف ، وله أوهام إذا حدث من حفظه ، ولم يحدث في حال اختلاطه .

مات سنة ١٧٠ هـ .

الجرح ٥٠٤/٢ ، التهذيب ٦٩/٢ ، التقريب ١٢٧/١ .

(٩) هو : منصور بن زاذان الواسطي ، أبو المغيرة الثقفي مولاهم ، ثقة ثبت عابد . =

زاذان<sup>(١)</sup> عن ميمون<sup>(٢)</sup> بن أبي شبيب عن قيس<sup>(٣)</sup> ، لكن ليس ميمون على شرط الشيخين ، ولا خرّجا له<sup>(٤)</sup> ، ولهذا قال الترمذي فيه : حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

= مات سنة ١٢٩ هـ على الصحيح .

الجرح ١٧٢/٨ ، التهذيب ٣٠٦/١٠ ، التقريب ٢٧٥/٢ .

(١) في نسخة ب / منصور عن زاذان . وهو تصحيف .  
(٢) هو : ميمون بن أبي شبيب الرّبّعي ، أبو نصر الكوفي . قال أبو حاتم : صالح الحديث . عن معاذ وأبي ذر مرسلأ . وقال ابن معين : ضعيف ، وذكره ابن حبان في الثقات . قال الحافظ : صدوق كثير الإرسال . مات سنة ٨٣ هـ في وقعة الجماجم .

الجرح ٢٣٤/٨ ، الثقات ٤١٦/٥ ، التهذيب ٣٨٩/١٠ ، التقريب ٢٩١/٢ .  
(٣) هو : قيس بن سعد بن عبادة الخزرجي الأنصاري ، صحابي جليل . مات سنة ستين تقريباً وقيل : قبل ذلك .  
التقريب ٤٥٧ .

فهذا إسناد حسن ، ميمون بن أبي شبيب تكلم فيه .  
وقد قال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي . وقال الهيثمي : في مجمع الزوائد ٩٨/١٠ : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح ، غير ميمون بن أبي شبيب ، وهو ثقة . أ . هـ .

قال الألباني في صحيح الجامع ٣٦٤/٤ ، ح ٢٦٠٧ : صحيح .  
وقد أخرج الحديث غير من سبقوا من غير طريق وهب بن جرير عن أبيه : منهم :

الطبراني في المعجم الكبير ٣٥١/١٨ ، ح ٨٩٣ .

والخطيب في تاريخ بغداد ٧٨/٧ .

لكن روايتهم من طريق ميمون بن أبي شبيب عن قيس به .

وللحديث شواهد صحيحة تقدم ذكرها . والله أعلم .

(٤) بل خرّجا له . البخاري تعليقا ، ومسلم في المقدمة ، كذا رمز له الحافظ في التهذيب ٣٨٩/١٠ ، وفي التقريب ٢٩١/٢ ، وانظر : تحفة الأشراف ٤٩٢/٨ ، ح ١١٥٣١ و ٣٣٠/١٢ ، ح ١٧٦٦٩ .

٢٤١ - قوله في حديث أبي ذر : ( كنت أمشي . . . ) : رواه ابن ماجه<sup>(١)</sup> ، ومن معه .

### كذا النسائي في اليوم والليلة<sup>(٢)</sup> .

٢٤١ - الترغيب ٢/٤٤٥ ، ح ٧ ، الباب السابق . قال :  
وعن أبي ذر - رضي الله عنه - قال : كنت أمشي خلف النبي ﷺ فقال لي :  
« يا أبا ذر ، ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة ؟ » قلت : بلى . قال : « لا حول ولا قوة إلا بالله » . رواه ابن ماجه وابن أبي الدنيا وابن حبان في صحيحه .  
(١) السنن ٢٣ - الأدب ٥٩ - باب ما جاء في لا حول ولا قوة إلا بالله . ١٢٥٦/٢ ، ح ٣٨٢٥ .

(٢) عمل اليوم والليلة - الترغيب في قول : لا حول ولا قوة إلا بالله . ١٥٧ ، ح ٤٣ .

وأخرجه أحمد في المسند ٥/١٤٥ ، ١٥١ - ١٥٢ ، ١٥٦ .  
رووه كلهم من طريق الأعمش عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي ذر به . قال الإمام أحمد : حدثنا يحيى بن سعيد ثنا سفيان عن سليمان عن مجاهد به .

ويحيى بن سعيد القطان ، ثقة متقن . وتقدمت ترجمته .  
وسفيان ، لعلمه الثوري ، ثقة حافظ إمام حجة . وتقدمت ترجمته . وإن كان ابن عينية ، فثقة حافظ إمام . وتقدمت ترجمته أيضاً .  
وسليمان بن مهران الأسدي الأعمش . ثقة إمام إلا أنه مدلس ، عدّه الحافظ في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين . قال في التقريب : ثقة حافظ عارف بالقراءات ، ورع لكنه يدلس . مات سنة ١٤٧ هـ ، وقيل بعدها .  
تاريخ الثقات ٢٠٤ ، التهذيب ٤/٢٢٢ ، التقريب ١/٣٣١ ، تعريف أهل التقديس ٦٧ .

ومجاهد بن جبر العتكي ، ثقة . وتقدمت ترجمته .  
وعبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، المدني ثم الكوفي ، ثقة . مات بوقعة الجمام سنة ٨٣ هـ .

الجرح ٥/٣٠١ ، التهذيب ٦/٢٦٠ ، التقريب ٣٤٩ .  
فهذا الإسناد رجاله ثقات ، لكن فيه علة ، وهي : رواية الأعمش عن مجاهد . فقد نقل الحافظ في التهذيب ٤/٢٢٥ كلاماً لبعض الأئمة في ذلك ، أثبتّه هنا .

= قال : قال يعقوب بن شيبه في مسنده : ليس يصح للأعمش عن مجاهد إلا أحاديث يسيرة ، قلت لعلي بن المديني : كم سمع الأعمش عن مجاهد ؟ قال : لا يثبت منها إلا ما قال : سمعت ، هي نحو من عشرة ، وإنما أحاديث مجاهد عنده ، عن أبي يحيى القتات .

وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه في أحاديث الأعمش عن مجاهد : قال أبو بكر بن عياش عنه : حدثني ليث عن مجاهد . أ . هـ .

وهذا الحديث ليس مما صرح فيه الأعمش بالسماع لكلام ابن المديني المتقدم ، وإن كان الحافظ عده فيمن احتمل الأئمة تدليسه لإمامته .

وقد قال البوصيري في مصباح الزجاجة ١٩٧/٣ : هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات . أ . هـ . والحديث له متابعات يتقوى بها ، منها :

في المسند ١٥٠/٥ ، وعمل اليوم والليلة - باب ما لمن قال : لا حول ولا قوة إلا بالله ١٤١ ، ح ١٤ .

وابن حبان - كما في موارد الظمان ، - الأذكار ، ٥ - باب في قول : لا حول ولا قوة إلا بالله . ٥٨١ ، ح ٢٣٣٩ .

قال الإمام أحمد : حدثنا سفيان قال : سمعت محمد بن السائب بن بركة به . ومحمد بن السائب بن بركة المكي . ثقة ، من السادسة .

الجرح ٢٦٩/٧ ، التهذيب ١٧٨/٩ ، التقريب ٤٧٩ .

وعمر بن ميمون الأودي . ثقة . وتقدمت ترجمته .

فهذا إسناد رجاله ثقات ، ذكره ابن حبان في صحيحه ، كما تقدم .

فالحديث بهذا صحيح الإسناد ، وله متابعات أخرى . فقد أُخْرِجَ الحديث من طُرُقٍ أخرى عن أبي ذر ، كما في : المسند ١٥٢/٥ ، ١٥٧ ، ١٧٢ ، ١٧٩ .

وفي عمل اليوم والليلة ٢٩٤ ، ح ٣٥٤ .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ١٥٤/٢ ، ح ١٦٤٢ .

وفي الحلية لأبي نعيم ٦٦/٣ ، والله أعلم .

٢٤٢ - الترغيب ٤٤٥/٢ ، ح ٩ . الباب السابق . قال :

وعن محمد بن إسحاق رحمه الله قال : جاء مالك الأشجعي إلى النبي ﷺ

فقال : أسر ابني عوف . فقال : « أرسل إليه أن رسول الله ﷺ يأمر أن تكثر من

قول : لا حول ولا قوة إلا بالله ... » الحديث وفيه : وكانوا قد شَدُّوه بِالْقَدِّ ،

فسقط القَدُّ عنه ، فخرج ... الحديث .

في<sup>(١)</sup> قصة عوف<sup>(٢)</sup> بن مالك وأبيه<sup>(٣)</sup> : القَدَّ ، ولم يفسره لشهرته .  
وهو بكسر القاف وتشديد الدال : سَيْرٌ يُقَدَّ ، أي : يُشَقَّ طولاً  
من جلد غير مدبوغ<sup>(٤)</sup> .

٢٤٣ - قوله بعده في الترغيب في أذكار تقال بالليل والنهار :  
وروي عن النبي ﷺ ، قال : « من قال : لا حول ولا قوة إلا بالله مئة  
مرة . . » رواه ابن<sup>(٥)</sup> أبي الدنيا ، عن أسد<sup>(٦)</sup> بن وداعة عن النبي ﷺ ،

= قال : رواه آدم بن أبي إياس في تفسيره ، ومحمد بن إسحاق لم يدرك مالكا .  
عزاه الحافظ في الإصابة إلى الآتي ذكرهم في ترجمة مالك ، والد عوف .  
وذكره السيوطي في تفسيره : الدر المنثور ١٩٧/٨ وعزاه إلى ابن مردويه وابن  
أبي حاتم . وأخرج الخطيب في تاريخ بغداد ٨٤/٩ معناه .

(١) سقط حرف الجر من / ح .

(٢) هو : عوف بن مالك الأشجعي ، أبو حماد ، ويقال غير ذلك ، صحابي  
مشهور ، من مسلمة الفتح ، سكن دمشق ، ومات بها سنة ٧٣ هـ .  
الإصابة ٤٣/٣ ، التقريب ٤٣٣ .

(٣) هو : مالك بن أبي عوف - وذكر : ابن عوف - الأشجعي . أورد الحافظ في  
ترجمة : سالم بن عوف بن مالك الأشجعي . هذا الحديث وعزاه لابن مردويه  
والخطيب في تاريخه والسدي في تفسيره والحاكم والثعلبي ، وآدم في الثواب .  
وذكر نحو ما هنا من رواية آدم .

ثم قال مُؤَرِّكاً على قوله : جاء مالك الأشجعي فقال : وهذا كأنه سقط منه :  
ابن . فكان في الأصل : جاء ابن مالك . فتوافق الروايات الأخرى - يعني عند  
غير آدم - وإن ثبتت هذه الرواية ، فيكون لمالك صحبة . أ . هـ .  
الإصابة ٥/٢ .

(٤) انظر : الصحاح ٥٢٢/٢ ، لسان العرب ٣٤٤/٣ .  
٢٤٣ - الترغيب ٤٤٩/٢ ، ح ١٢ الباب المذكور قال : وروي عن النبي ﷺ قال : « من  
قال : لا حول ولا قوة إلا بالله مئة مرة في كل يوم ، لم يُصِبْه فقرٌ أبداً » . رواه  
ابن أبي الدنيا عن أسد بن وداعة عن النبي ﷺ . ورواته ثقات إلا أسداً .  
(٥) لم أجده .

(٦) هو : أسد بن وداعة الشامي ، كنيته : أبو العلاء . قال ابن معين : كان هو  
وجماعة يسبون علياً . وقال أبو العرب عنه : من سَبَّ الصحابة فليس بثقة =

ورواته ثقات ، إلا أسداً . انتهى .

هذه العبارة ليست من عادة المصنف ، وهي موهمة أن أسداً المذكور صحابي ، وليس كذلك ، إنما هو شامي من صغار التابعين ، أرسل الحديث ، ناصبي ، يسب سيدنا علياً - رضي الله عنه - . لكنه وثقه <sup>(١)</sup> النسائي . وأبوه وداعة <sup>(٢)</sup> - <sup>(٣)</sup> بفتح الواو والبدال والعين المهملتين - .

(وهو من طريق : الليث بن سعد عن معاوية <sup>(٤)</sup> بن صالح عنه) <sup>(٥)</sup> .

= ولا مأمون . وذكره ابن حبان في الثقات .

الجرح ٣٣٧/٢ ، الثقات ٥٦/٤ ، الميزان ٢٠٧/١ ، اللسان ٣٨٥/١ .

(١) حكى ذلك عنه الذهبي في الميزان .

(٢) لم أقف على ترجمته . إلا أن في الإصابة ٦٣١/٣ : ثلاثة من الصحابة بهذا

الإسم ، وداعة . فإن كان منهم ، وإلا فلم أقف عليه ، وهم :

١ - وداعة بن حرام الأنصاري .

٢ - وداعة بن أبي زيد الأنصاري .

٣ - وداعة بن أبي وداعة السهمي . والله أعلم .

(٣) المغني ٢٦٤ .

(٤) هو : معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي ، أبو عمرو ، وقيل : أبو عبد الرحمن

الحمصي . وثقه ابن معين وأحمد وابن مهدي والعجلي والنسائي وابن سعد وأبو

زرعة والبزار . وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، حسن الحديث ، يكتب حديثه

ولا يحتج به . وقال ابن معين مرة : ليس بمرضي . وعن يحيى بن سعيد :

ما كنا نأخذ عنه . قال الحافظ : صدوق له أوهام . مات سنة ١٥٨ هـ . وقال

د . التخيفي : ثقة له أفراد .

الجرح ٣٨٣/٨ ، التهذيب ٢٠٩/١٠ ، التقريب ٢٥٩/٢ ، دراسة المتكلم

فيهم ٢٧٤/٢ .

فهذا الطريق ضعيف للإرسال وللکلام المتقدم في أسد بن وداعة . وقد قال

المنذري : رواته ثقات إلا أسداً . أ . هـ .

(٥) ما بين القوسين سقط من / ب .



٢٤٤ - قوله في حديث أبي هريرة : « من قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ... إلى آخرها ، في يوم مئة مرة ... » : رواه الستة<sup>(١)</sup> سوى أبي داود ، ثم قال : وزاد مسلم والترمذي والنسائي : « ومن قال : سبحان الله وبحمده في يوم مئة مرة ... » الحديث .

قلت : ( هذا )<sup>(٢)</sup> الحديث رواه مالك في الموطأ<sup>(٣)</sup> بتمامه ، ومن طريقه رواه الجماعة المذكورون سوى النسائي ، فإنه في [١١٤/أ] اليوم واللييلة<sup>(٤)</sup> ( دون السنن )<sup>(٥)</sup> ، روى الفصل الثاني دون الأول من طريق مالك<sup>(٦)</sup> أيضاً ، لا كما أَوْهَمَهُ المصنف .

٢٤٤ - الترغيب ٢/٤٤٩ ، ح ١٣ ، الباب السابق . قال :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، في يوم مئة مرة ، كانت له عدل عشر رقاب و ... » الحديث . وعزاه إلى من ذكر المصنف . ثم قال : وزاد مسلم والترمذي والنسائي : « ومن قال : سبحان الله وبحمده في يوم مئة مرة ، حُطَّت خطاياه ، ولو كانت مثل زبد البحر » .

(١) يأتي العزو إليهم حسب تفصيل المصنف .

(٢) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٣) الموطأ - الصلاة ، - باب ما جاء في ذكر الله تبارك وتعالى . ١٦٧ ، ح ٣٣٦ . ولكنه ساق إسناد الحديث مرتين ، مع الجزء الأول ثم مع الجزء الثاني للحديث .

(٤) عمل اليوم واللييلة ، - ثواب من قال : سبحان الله وبحمده . ٤٧٨ ، ح ٨٢٦ ، قلت : وأخرج جزأه الأول أيضاً في - ثواب من قال ذلك [ أي : لا إله إلا الله وحده ... ] مئة مرة . و١٤٨ ، ح ٢٥ من طريق مالك بن أنس به .

(٥) ما بين القوسين زيادة من / ب .

(٦) عزى المزي الفصل الأول من الحديث وهو ذكر التهليل في التحفة ٣٨٩/٩ ، ح ١٢٥٧١ ، إلى : البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه . وعزى الفصل الثاني وهو ذكر التسييح ٣٩٢/٩ ، ح ١٢٥٧٨ إلى : الترمذي والنسائي في عمل اليوم واللييلة وابن ماجه .

وقد روى مسلم<sup>(١)</sup> والترمذي<sup>(٢)</sup> الحديث بفصلي التهليل والتسبيح في مكان واحد كالموطأ . وفرقه البخاري<sup>(٣)</sup> وابن ماجه<sup>(٤)</sup> في موضعين ، وليس عند الترمذي وابن ماجه في حديث التسبيح ذكر اليوم أيضاً ، بل مطلقاً .

وقد أحال المصنف على شيء من هذا في التسبيح<sup>(٥)</sup> ، وذكرنا هناك<sup>(٦)</sup> بعض هذا مختصراً .

٢٤٥ - قوله في آخر هذا الباب في حديث علي ، ونزول جبريل : رواه الطبراني<sup>(٧)</sup> . . . . .

(١) صحيح مسلم ٤٨ - الذكر والدعاء ١٠ - باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ، ٢٠٧١/٤ ، ح ٢٦٩١ .

(٢) جامع الترمذي ٤٩ - الدعوات ٦٠ - باب ٥/١٢٠ ، ح ٣٤٦٨ .

(٣) صحيح البخاري ٥٩ - بدء الخلق ١١ - باب صفة إبليس وجنوده ٦/٣٣٨ ، ح ٣٢٩٣ .

٨٠ - الدعوات ٦٤ - باب فضل التهليل ، ٢٠١/١١ ، ح ٦٤٠٣ .

وروى جزءه الثاني في ٨٠ - الدعوات . ٦٥ - باب فضل التسبيح ١/٢٠٦ ، ح ٦٤٠٥ .

(٤) سنن ابن ماجه ، ٣٣ - الأدب ، ٥٤ - باب فضل لا إله إلا الله ، ١٢٤٨/٢ ، ح ٣٧٩٨ .

٥٦ - باب فضل التسبيح ، ١٢٥٣/٢ ، ح ٣٨١٢ .

(٥) الترغيب والترهيب ٢/٤٢٢ ، ح ٩ ، باب الترغيب في التسبيح والتكبير . . .

(٦) انظر : نسخة ط ق/١٠٩ ب . فقرة : ٢١٨ .

٢٤٥ - الترغيب ٢/٤٤٩ ، ح ١٦ ، الباب السابق . قال :

وعن علي - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ « أنه نزل عليه جبريل عليه السلام ، فقال : يا محمد ، إن سرّك أن تعبد الله ليلة حقّ عبادته فقل : اللهم لك الحمد حمداً خالداً مع خلودك ، ولك الحمد حمداً دائماً لا ينتهي له دون مشيئتك ، وعند كل طرفه عين أو تنفّس نفس » . رواه الطبراني في الأوسط ، وأبو الشيخ ابن حبان : ثم ساق لفظه . ثم قال : كما ذكر المصنف .

(٧) المعجم الأوسط . كما في مجمع البحرين - الأذكار - فضل الحمد ق/٢٢٩ ب . =

وأبو الشيخ<sup>(١)</sup> وفي إسنادهما علي<sup>(٢)</sup> بن الصلت<sup>(٣)</sup> العامري :  
لا يحضرني حاله ، وتقدم<sup>(٤)</sup> بنحوه ، عند البيهقي<sup>(٥)</sup> . انتهى .

قلت : أما علي المذكور فقد روى عن أبي أيوب الأنصاري ،  
وعنه المسيب<sup>(٦)</sup> بن رافع<sup>(٧)</sup> ، ذكره ابن حبان في . . . . .

= وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد ، ٩٧/١٠ إلى الطبراني في الأوسط ، وقال :  
وفيه علي بن الصلت ، ولم أعرفه ، وبقي رجاله ثقات .

(١) لم أجده .

(٢) هو : علي بن الصلت العامري . روى عن عبد الله بن شريك العامري ، وعنه  
منجاب بن الحارث التميمي - ولم أقف على ترجمة له ، وليس هو بالذي ذكره  
المصنف ، فإنه مباین له في الطبقة ، كما سيأتي ذكره آخر هذه الفقرة - إن شاء  
الله تعالى - : ٥١٤ .

الجرح ١٩٠/٦ ، التاريخ الكبير ٢٧٩/٦ ، الثقات ١٦٣/٥ .

(٣) في ح / ابن الصامت ، وهو تصحيف .

(٤) الترغيب والترهيب ٤٤٣/٢ ، ح ١ .

(٥) الجامع لشعب الإيمان ٢/٢٠٦١/أ .

(٦) هو : المسيب بن رافع الأسدي الكاهلي ، أبو العلاء الكوفي الأعمى . وثقه  
العجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وأخرج له الجماعة . قال ابن معين : لم  
يسمع من أحد من الصحابة إلا من البراء وأبي إياس عامر بن عبده ، قال  
الحافظ : ثقة . مات سنة ١٠٥ هـ .

تاريخ الثقات ٤٢٩ ، التهذيب ١٥٣/١٠ ، التقريب ٢٥٠/٢ .

(٧) عند الطبراني - كما في مجمع البحرين - والبيهقي في الشعب ، من طريق  
منجاب بن الحارث ثنا علي بن الصلت العامري عن عبد الله بن شريك عن بشر بن  
غالب عن علي به مرفوعاً . وقال الطبراني : لا يروى عن علي إلا بهذا الإسناد ،  
تفرد به منجاب .

ونقل عن أحمد بن عبيد أحد رجال الإسناد قوله : لم أكتبه إلا هكذا ، وفيه  
انقطاع بين علي ومن دونه . أ . هـ .

فعلي بن الصلت روى عن عبد الله بن شريك ، وعنه منجاب بن الحارث  
التميمي . وقد وهم المصنف وهما عجيباً إذ جعل علي بن الصلت الذي يروي  
عن أبي أيوب الأنصاري - الصحابي - ويروي عنه المسيب بن رافع ، هو المذكور  
في الحديث . وليس ذلك بسليم ، لأمر :  
=

الثقات<sup>(١)</sup> . وأما ابن خزيمة فقال في صحيحه<sup>(٢)</sup> : لا أعرفه ولا أدري  
لقي أبا أيوب أم لا ، قال : و لا يحتج بمثل هذه الأسانيد إلا معانداً أو  
جاهل .

وأما الإحالة المذكورة فقد مرت قبل الحوقلة<sup>(٣)</sup> .

= ١ - إن الذي ذكر المصنف أنه المراد هنا والمترجم له في التاريخ الكبير  
٢٧٩/٦ ، وفي الجرح والتعديل ١٩٠/٦ ، وفي الثقات لابن حبان ١٦٣/٥ ،  
غير منسوب عند الجميع ، سوى عند البخاري ، فقد قال : علي بن أبي الصلت  
الأنصاري . والذي هنا : نسبه العامري .

٢ - اختلاف الطبقة : فالذي ذكره المصنف يروي عن صحابي ، وعنه  
المسيب بن رافع من الطبقة الرابعة ، كما ذكر الحافظ في التقريب ٥٣٢ ، مات  
سنة ١٠٥ هـ . وفي الحديث الذي رواه ابن حبان في الثقات من طريقه تصريح  
من علي بأنه رأى أبا أيوب الأنصاري يصلي ، وسأله . بينما الذي في إسناد  
الحديث كما عند الطبراني والبيهقي ، يروي عن عبد الله بن شريك العامري وقد  
عده الحافظ في التقريب ٣٠٧ من رجال الطبقة الثالثة . ويروي عن منجاب بن  
الحارث التميمي ، وقد عده الحافظ في التقريب ٥٤٥ ، من رجال الطبقة  
العاشرة . مات سنة ٢٣١ هـ . وقد صرح منجاب بالتحديث بينه وبين علي ،  
ومنجاب ثقة . كما في التقريب .

فعلى هذا يكون الراوي المذكور عند المنذري ، والذي قال : لا يحضرني  
حاله ، غير من عَرَفَه المصنف . ويبقى علي بن الصلت العامري غير معروف ،  
كما قال المنذري ، وقد قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٩٧/١٠ عقب هذا  
الحديث : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه علي بن الصلت ، ولم أعرفه وبقية  
رجالها ثقات .

(١) الثقات ١٦٣/٥ .

(٢) صحيح ابن خزيمة ٢٢٣/٢ . وهو الراوي عن أبي أيوب وعنه المسيب بن رافع .  
قال ابن خزيمة : ولست أعرف علي بن الصلت هذا . ولا أدري من أي بلاد الله  
هو ، ولا أفهم ألقى أبا أيوب أم لا ؟ ولا يحتج بمثل هذه الأسانيد إلا معانداً أو  
جاهل . أ . هـ .

(٣) تقدم بيانها .

## ٢٤٦ - قوله في الترغيب في آيات وأذكار بعد الصلوات المكتوبات ، في حديث أبي هريرة في فقراء المهاجرين .

٢٤٦ - الترغيب ٢/٤٥٠ ، ح ١ ، ٢ . الباب المذكور . قال :

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ فقالوا : ذهب أهل الدثور بالدرجات العُلى والنعيم المقيم ، قال : « وما ذاك ؟ » . قالوا : يصلّون كما نصلي ، ويصومون كما نصوم ، ويتصدقون ولا تنصدق ، ويعتقون ولا نعتق ، فقال رسول الله ﷺ : « أفلا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم ، وتسبقون به من بعدكم ، ولا يكون أحد أفضل منكم ، إلا من صنع مثل ما صنعتم ؟ » . قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : « تسبّحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين مرة » ، قال أبو صالح : فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله ﷺ . فقالوا : سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا ففعلوا مثله ، فقال رسول الله ﷺ : « ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء » . قال سمى : فحدثت بعض أهلي بهذا الحديث ، فقال : وهمت ، إنما قال لك : تسبّح ثلاثاً وثلاثين ، وتحمد ثلاثاً وثلاثين ، وتكبر أربعاً وثلاثين » . قال : فرجعت إلى أبي صالح ، فقلت له ذلك ، فأخذ بيدي فقال : « الله أكبر ، وسبحان الله ، والحمد لله ، الله أكبر ، وسبحان الله ، والحمد لله ، حتى يبلغ من جميعهن ثلاثاً وثلاثين » . رواه البخاري ومسلم ، واللفظ له .

وفي رواية لمسلم أيضاً قال : قال رسول الله ﷺ : « من سبّح في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين ، وحمد الله ثلاثاً وثلاثين ، وكبر الله ثلاثاً وثلاثين ، فتلك تسعة وتسعون ، ثم قال تمام المائة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، غفرت له خطاياه ، وإن كانت مثل زبد البحر » . ورواه أبو داود ، ولفظه قال أبو هريرة : قال أبو ذرّ : يا رسول الله ، ذهب أصحاب الدثور بالأجور ، يُصلّون كما نصلي ، ويصومون كما نصوم ، ولهم فضل أموال يتصدقون بها ، وليس لنا مال نتصدق به ، فقال رسول الله ﷺ : « يا أبا ذر ، ألا أعلمك كلمات تدرك بها من سبقك ، ولا يلحقك من خلفك إلا ما أخذ بمثل عملك ؟ » قال : بلى يا رسول الله . قال : « تكبر الله دُبُر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين ، وتحمده ثلاثاً وثلاثين ، وتسبّحه ثلاثاً وثلاثين ، وتختتمها بلا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، غفرت ذنوبك ولو كانت مثل زبد البحر » . رواه الترمذي وحسنه ، والنسائي من حديث ابن عباس نحوه .

هذا التركيب ليس بجيد ، لا سيما الحديث المستقل : « من سبح الله في دبر كل صلاة . . . » ، المتخلل بين رواية الصحيحين الأولى<sup>(١)</sup> ، ورواية أبي داود وما بعدها ، وكان ينبغي له أن يُصدّر بحديث أبي هريرة : « من سبح الله . . . » ويعزوه إلى مسلم<sup>(٢)</sup> ، ثم يقول : وعنه : « أن فقراء المهاجرين . . . » إلى آخره ثم يقول : ورواه أبو داود<sup>(٣)</sup> ، و<sup>(٤)</sup>لفظه : كيت وكيت ، ثم يُنسّق الكلام كما فعل في مختصره كفاية المتعبد<sup>(٥)</sup> ، فإنه صدّر بالرواية المتخللة فذكرها عن عطاء<sup>(٦)</sup> بن يزيد عن أبي هريرة ، ثم قال : انفرد به مسلم ، واتفقا على معناه ، من رواية أبي صالح<sup>(٧)</sup> عن أبي هريرة ، يعني : في فقراء المهاجرين .

قلت : وقول أبي صالح . . . إلى قول سمي<sup>(٨)</sup> ، في الحديث

- (١) الرواية الأولى في قصة فقراء المهاجرين . صحيح البخاري ١٠ - الأذان ، ١٥٥ - باب الذكر بعد الصلاة ٣٢٥/٢ ، ح ٨٤٣ ،
- صحيح مسلم ، ٥ - المساجد ، ٢٦ - باب استحباب الذكر بعد الصلاة ٤١٦/١ ، ح ١٤٢ - ٥٩٥ .
- (٢) صحيح مسلم . الباب السابق . ٤١٨/١ ، ح ١٤٦ - ٥٩٧ .
- (٣) سنن أبي داود ، - الصلاة ، ٣٥٩ - باب التسييح بالحصى . ١٧٢/٢ ، ح ١٥٠٤ .
- (٤) حرف الواو سقط من / ب .
- (٥) كفاية المتعبد ٧٩/٢ الرسالة الرابعة من مجموعة الرسائل المنيرية .
- (٦) هو : عطاء بن يزيد الليثي المدني ، أبو محمد ، وقيل : أبو يزيد المدني الشامي . وثقه ابن المدني والنسائي وابن حبان . قال الحافظ : ثقة ، مات سنة خمس أو سبع ومائة .
- الجرح ٣٣٨/٦ ، التهذيب ٢١٧/٧ ، التقريب ٢٣/٢ .
- (٧) هو : ذكوان السمان ، ثقة ثبت ، وتقدمت ترجمته .
- (٨) هو : سمي ، مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي ، أبو عبد الله المدني . وثقه أحمد وأبو حاتم والنسائي . وقال الحافظ : ثقة . =

المصدر به هنا ، ليس عند البخاري ، بل هو لمسلم فقط . وقول  
سمي ، ذكره مسلم أيضاً وهو عند البخاري بمعناه .

وقد روى الطبراني<sup>(١)</sup> الحديث ، لكن عنده [١١٤/ب] :  
« وتكبرونه أربعاً وثلاثين » . وكذا روى الإمام أحمد<sup>(٢)</sup> والنسائي في  
اليوم والليلة<sup>(٣)</sup> ، من طريق أبي عمر<sup>(٤)</sup> الصّيني - بكسر المهملة  
وسكون الياء التحتانية بعدها نون<sup>(٥)</sup> - الشامي ، ولم يسم عن أبي  
الدرداء معناه .

قال شيخنا ابن حجر في التقریب<sup>(٦)</sup> : وروايته عنه مرسله .

= مات سنة ١٣٠ هـ مقتولاً بـ قديد قرب مكة .

الجرح ٣١٥/٤ ، التهذيب ٢٣٨/٤ ، التقریب ٣٣٣/١ .

(١) الدعاء . ٤/ق/٥/ب - ٦ .

(٢) المسند : ٤٤٦/٦ .

(٣) عمل اليوم والليلة : ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، ح ١٤٩ ، ١٥٠ ، ١٥١ .

(٤) هو : أبو عمر الصّيني الشامي ، حديثه في أهل الكوفة . قال أبو زرعة : لا نعرفه  
إلا برواية حديث واحد عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ - [يعني هذا الحديث] -  
ولا يسمى ، وقيل : اسمه نسيط . قال الحافظ : مقبول ، وروايته عن أبي  
الدرداء مرسله ، من السادسة .

الجرح ٤٠٧/٩ ، الكنى لابن عبد البر ١٤٠٨/٣ ، التهذيب ١٧٦/١٢ ،  
التقریب ٤٥٤/٢ .

(٥) انظر : الأنساب ٣٦٧/٨ ، اللباب ٢٥٥/٢ ، التقریب ٤٥٤/٢ .

هذه الرواية ضعيفة للإرسال . ولجهالة حال أبي عمر الصّيني الشامي . وقد  
جاءت الرواية عند النسائي في عمل اليوم والليلة ٢٠٥ ، ح ١٤٨ ، متصلة من  
طريق شريك القاضي عن عبد العزيز بن رفيع عن رجل من أهل الشام يقال له :  
أبو عمر ، عن أم الدرداء قالت : نزل بأبي الدرداء ضيف . . . الحديث .  
ورواه عنده - مرسلًا - سفيان بن سعيد الثوري عن ابن رفيع عن أبي عمر عن  
أبي الدرداء .

وشعبة ويزيد بن أبي أنيسة عن الحكم عن أبي عمر عن أبي الدرداء .

(٦) التقریب ٤٥٤/٢ ، وانظر : جامع التحصيل ٣١٤ .

وفيه : التكبير أربعاً وثلاثين أيضاً . وفي رواية للبخاري<sup>(١)</sup> لحديث أبي هريرة الأول : عشراً . . . عشراً . . . عشراً . وقد سقطت هنا<sup>(٢)</sup> الجلالة ، في أول حديث : « من سَبَّحَ الله . . . » ، وهي ثابتة في نفس الرواية مثل أخواتها .

ورواية أبي داود<sup>(٣)</sup> المذكورة ثالثاً هي من طريق الأوزاعي<sup>(٤)</sup> عن حسان<sup>(٥)</sup> بن عطية عن محمد<sup>(٦)</sup> بن أبي عائشة عن أبي هريرة .

(١) صحيح البخاري ، ٨٠ - الدعوات ، ١٨ - باب الدعاء بعد الصلاة ١١/١٣٢ ، ح ٦٣٢٩ .

(٢) أي : في الترغيب والترهيب .

(٣) سبق العزو إليه .

(٤) هو : عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، أبو عمرو الفقيه . ثقة جليل ، وتقدمت ترجمته .

(٥) هو : حسان بن عطية المحاربي ، مولاهم ، أبو بكر الدمشقي . وثَّقه أحمد وابن معين والعجلي . وقال البخاري : كان من أفاضل أهل زمانه ، اتَّهم بالقدر ، وردَّ ذلك الأوزاعي بقوله : ما أدركت أحداً أشدَّ اجتهاداً ولا أعلم منه . قال الحافظ : ثقة فقيه عابد . مات بعد ١٢٠ هـ .

الجرح ٢٣٦/٣ ، التهذيب ٢٥١/٢ ، التقريب ١٦٢/١ .

(٦) هو : محمد بن أبي عائشة . قيل : اسم أبيه عبد الرحمن ، المدني . وثقه ابن معين ويحيى بن سعيد وابن حبان ، واحتج به مسلم في الصحيح . وقال أبو حاتم : ليس به بأس . قال الحافظ : ليس به بأس ، من الرابعة .

الجرح ٥٣/٨ ، التهذيب ٢٤٢/٩ ، التقريب ١٧٤/٢ .

ولعل الراجح في حاله أنه ثقة .

وفي سنن أبي داود قال : حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا الأوزاعي به .

أما : عبد الرحمن بن إبراهيم ، فهو دحيم ، ثقة حافظ متقن . وتقدمت ترجمته .

والوليد بن مسلم هو القرشي . ثقة ، لكنه كثير التدليس والتسوية ، وتقدمت ترجمته ، وقد صرح بالتحديث .

فهذا إسناد صحيح ، والله أعلم .



وحديث ابن عباس الذي رواه النسائي في اليوم<sup>(١)</sup> واللييلة<sup>(٢)</sup> والترمذي<sup>(٣)</sup> وحسنه - أي مع الاستغراب - أخرجاه كلاهما من طريق عتاب<sup>(٤)</sup> بن بشير عن خصيف<sup>(٥)</sup> بن عبد الرحمن عن مجاهد وعكرمة<sup>(٦)</sup> ، عن ابن عباس . . . . .

(١) لم أقف عليه في النسخة المطبوعة من عمل اليوم واللييلة ، ولا في النسخة التي بين يدي من السنن الكبرى . وقد عزاه إليه المزي في التحفة ١٢٩/٥ ، ح ٦٠٦٨ . والحديث عند النسائي في السنن ، - السهو ، - نوع آخر من عدد التسييح . ٧٨/٣ .

(٢) في ب زيادة / لا في السنن . وهذه الزيادة خطأ ، إذ الحديث في السنن الصغرى ، كما تقدم العزو إليها .

(٣) جامع الترمذي - الصلاة ٣٠٢ - باب ما جاء في التسييح في أدبار الصلاة ، ٢٦٤/٢ ، ح ٤١٠ ، وقال : حديث حسن غريب .

(٤) هو : عتاب بن بشير الجزري ، أبو الحسن أو أبو سهل ، مولى بني أمية . وثقه ابن معين والدارقطني . وقال ابن أبي حاتم : ليس به بأس . وقال أحمد : أرجو أن لا يكون به بأس ، روى بآخره أحاديث منكرة ، وما أرى أنها إلا من قبل خُصيف . وقال ابن عدي نحو ذلك . قال الحافظ : صدوق . مات سنة ١٩٠ هـ . وقيل قبلها .

الجرح ١٢/٧ ، التهذيب ٩٠/٧ ، التقريب ٣/٢ .

(٥) هو : خُصيف بن عبد الرحمن الجزري ، أبو عون الحضرمي . وثقه ابن معين مرة ، وابن سعد . وكثرت أقوال أحمد فيه ، منها قوله : ضعيف الحديث ، شديد الاضطراب في المسند ، قال أبو حاتم : صالح يخلط ، وتكلم في سوء حفظه . وتكلم عنه ابن حبان ، ومُلخص كلامه : أنه شيخ صالح كان يخطئ كثيراً ، ويقبل ما وافق الثقات في الروايات ، ويترك ما لم يتابع عليه . قال الحافظ : صدوق ، سىء الحفظ خلط بآخره ، ورمي بالإرجاء . مات سنة ١٣٧ هـ . وقال في الفتح ٤٩٢/٦ ، ١٩٢/١٢ : ضعيف .

المجروحين ٢٨٧/١ ، التهذيب ١٤٣/٣ ، التقريب ٢٢٤/١ .

(٦) هو : عكرمة بن عبد الله البربري ، مولى ابن عباس ، أبو عبد الله المدني . وقد اختلفت أقوال أهل العلم فيه : وقد وثقه جماعة من الأئمة ، واحتج به الجماعة سوى مسلم ، فقد قرنه بغيره ، وكان ممن شنع عليه وتكلم فيه الإمام مالك وجرحه . وملخص القول فيه ما ذكره الحافظ في التقريب . قال : ثقة ثبت ، =

وقال النسائي<sup>(١)</sup> : عتاب ، ليس بالقوي ، ولا خفيف .

هذا ملخص ما وقع للمصنف هنا في عزو هذا الحديث .

٢٤٧ - قوله بعد ، بحديث ، بعد أن ساق حديث علي وقصة زوجته فاطمة من مسند الإمام أحمد<sup>(٢)</sup> ، وعزاه إليه : ورواه البخاري<sup>(٣)</sup> ومسلم<sup>(٤)</sup> . . . . .

= عالم بالتفسير ، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا يثبت عنه بدعة - يعني الحرورية - ، مات سنة ١٠٧ هـ وقيل غير ذلك .  
الجرح ٧/٧ ، التهذيب ٧/٢٦٣ ، التقريب ٢/٣٠ .

(١) حكى ذلك عنه المزي في تحفة الأشراف ١٢٩/٥ . وعزاه ابن حجر في التهذيب ٩١/٧ إلى كتابه الجرح والتعديل . وذكره عنه في موضع آخر من التهذيب ١٤٤/٣ .

وهذا الطريق ضعيف لكلام الأئمة في خفيف ، وضعف رواية عتاب عنه ، فقد قال الإمام أحمد ونحوه ابن عدي بأن عتاباً روى عن خفيف أحاديث منكرة ، وقال أحمد : وما أرى أنها إلا من قبل خفيف . والله أعلم .  
٢٤٧ - الترغيب ٢/٤٥٢ ، ح ٤ . الباب السابق . قال :

وعن علي - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ لما زوجه فاطمة ، بعث معها بخميلة ووسادة من آدم حشوها ليف . . . الحديث بطوله . قال : رواه أحمد واللفظ له ، ورواه البخاري ومسلم . . . إلخ .  
(٢) المسند ١/١٠٦ ، قال : حدثنا عفان ، ثنا حماد أنبأنا عطاء بن السائب عن أبيه عن علي به .

(٣) صحيح البخاري ٥٧ - فرض الخمس ، ٦ - باب الدليل على أن الخمس لنواب رسول الله ﷺ والمساكين ٦/٢١٥ ، ح ٣١١٣ .  
٦٢ - فضائل الصحابة ، ٩ - باب مناقب علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - ، ٧١/٧ ، ح ٣٧٠٥ .

و٦٩ - النفقات ٦ - باب عمل المرأة في بيت زوجها ٩/٥٠٦ ، ح ٥٣٦١ ، و٧ - باب خادم المرأة ، ٩/٥٠٦ ، ح ٥٣٦٢ .  
و٨٠ - الدعوات ١١ - باب التكبير والتسبيح عند المنام ١١/١١٩ ، ح ٦٣١٨ .

(٤) صحيح مسلم ، ٤٨ - الذكر والدعاء ، ١٩ - باب التسبيح أول النهار وعند النوم ، =

وأبو داود<sup>(١)</sup> والترمذي<sup>(٢)</sup> . قال : وتقدم في : ما يقول إذا أوى إلى فراشه<sup>(٣)</sup> ، بغير هذا السياق . انتهى .

كذا ساق الحديث بسياقين غريبين ، هنا من المسند ، وهناك من سنن أبي داود ، ثم عطف بذكر الجماعة المشار إليهم ، ولم يُنبّه على أنهم رَوَوْا أصل الحديث ، لكن<sup>(٤)</sup> من غير هذا الطريق<sup>(٥)</sup> ، بل وبغير هذا المتن ، فكان ينبغي له الاختصار في كلا الموضعين على ذكر صاحب اللفظ دون غيره ، لئلا يُتوهم خلاف ذلك ، وقد نبّهت هناك<sup>(٦)</sup> على ذلك ، وأشارت إلى أصل الحديث ، وخرّجت طريقه فليراجعه من ثمّ من أراد .

= ٢٧٢٧ - ٨٠ ح ٢٠٩١ / ٤ .

(١) سنن أبي داود ٣٥ - الأدب ، ١٠٩ - باب في التسبيح عند النوم ، ٣٠٦ / ٥ ، ح ٥٠٦٢ .

كلهم من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي به .  
وعند أبي داود في موضعين :

١٤ - الخراج والإمارة . ٢٠ - باب في بيان مواضع قسم الخمس ، ٣٩٤ / ٣ ، ح ٢٩٨٨ .

٣٥ - الأدب ، ١٠٩ - باب التسبيح عند النوم ، ٣٠٧ / ٥ ، ح ٥٠٦٣ ، من طريق أبي الورد عن ابن أعبد عن علي به .

(٢) جامع الترمذي ، ٤٩ - الدعوات ، ٢٤ - باب ما جاء في التسبيح والتكبير والتحميد عند المنام ٤٧٧ / ٥ ، ح ٣٤٠٨ ، ٣٤٠٩ .

من طريق ابن سيرين عن عبيدة عن علي به ، مختصراً .

(٣) الترغيب والترهيب ١ / ٤١١ ، ح ٣ - النوافل ، - الترغيب في كلمات يقولهن حين يأوي إلى فراشه .

(٤) في ح / زيادة : هذا . بعد قوله : لكن .

(٥) كما يتبين من طرق الحديث المذكورة أول هذه الفقرة .

(٦) انظر : نسخة ط ق / ٤٥ أ - ٤٧ أ حيث فصل في بيان الروايات وطرقها ومخرجها وبعض ألفاظها ، بما ملخصه ما أورده هنا . والله أعلم .

٢٤٨ - وقوله في سياق الحديث : « هنا تَطَوَّى بطونهم » .

رأيت في المسند<sup>(١)</sup> في نفس الرواية : « تَطَوَّى أو تَلَوَّى » .  
والله أعلم .

٢٤٩ - عزوه بعده بحديث حديث أبي أمامة : « من قرأ آية الكرسي ، دبر كل صلاة ... » [١١٥/أ] إلى النسائي وإلى الطبراني ، بأسانيد أحدها صحيح ، ثم نقله عن شيخه ابن<sup>(٢)</sup> المفضل المقدسي أنه على شرط البخاري ، وإلى ابن حبان في كتاب الصلاة - أي من صحيحه<sup>(٣)</sup> - وأنه صححه ، وأن الطبراني زاد في بعض طرقه

٢٤٨ - الترغيب ٢/٤٥٢ ، الحديث السابق . وفيه :

فقال : « والله لا أعطيك ، وأدع أهل الصفة تطَوَّى بطونهم من الجوع لا أجد ما أنفق عليهم ... » الحديث .

(١) في المسند ٩٧/١ مختصراً بلفظ : « لا أعطيك وأدع أهل الصفة تَلَوَّى بطونهم من الجوع » . وقال مرة : « لا أُخْذِمُكُمْ وَأَدْعُ أَهْلَ الصِّفَةِ تَطَوَّى ... » .

٢٤٩ - الترغيب ٢/٤٥٣ ، ح ٦ ، ٧ ، الباب السابق . قال :

وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من قرأ آية الكرسي دُبِّرَ كل صلاة ، لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت » . وعزاه كما ذكر المصنف .

وعن الحسن بن علي - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ آية الكرسي في دُبُر الصلاة المكتوبة كان في ذمة الله إلى الصلاة الأخرى » . رواه الطبراني بإسناد حسن .

سيأتي العزو لهما أثناء تفصيل المصنف .

(٢) هو : علي بن المفضل بن علي الإسكندراني ، شرف الدين أبو الحسن المقدسي المالكي . وصفه الذهبي بـ الإمام المفتي الحافظ الكبير المتقن ، جَمَعَ وَصَّنَفَ . وقال المنذري : كان متورعاً حسن الأخلاق جامعاً للفنون ، انتفعت به كثيراً . توفي في مستهل شعبان سنة ٦١١ هـ .

التكملة للمنذري ٢/١٠٦ ، السير ٢٢/٦٦ ، البداية ١٣/٦٨ ، الشذرات ٥/٤٧ .

(٣) كذا قال المصنف ، وبه قال السيوطي أيضاً في اللآلئ المصنوعة ١/٢٣٠ ، وفي النفس من ذلك شيء ، ذلك أنني لم أقف على الحديث في كتاب الصلاة من =

معها : « قل هو الله أحد . . . » ، وأن إسناده بهذه الزيادة جيد أيضاً .

ثم ذكر بعده حديث سيدنا الحسن بن علي ، بدون الزيادة ، وفيه : « كان في ذمة الله إلى الصلاة الأخرى . . . » ثم قال : رواه الطبراني بإسناد حسن .

هذا ملخص ما وقع له في هذين الحديثين .

ولنبداً بالثاني لئلا يتخلل الكلام الطويل بينه وبين الأول ، ( الذي هو أحد المزالتق التي هوى في هوة التقليد فيها جماعات من المعبرين ، ستقف عليهم )<sup>(١)</sup> فحديث الحسن ، رواه الطبراني في الكبير<sup>(٢)</sup> ، والدعاء<sup>(٣)</sup> .

= الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ، وليس ذلك بدليل قاطع على ما ذهب إليه ، ولكن أفراد المنذري لكتاب الصلاة في عزوه لابن حبان ، ثم قوله فيه : وصححه ، يشعر بأنه في غير الصحيح . وبخاصة أن لابن حبان كتاباً بعنوان : صفة الصلاة . ذكره محققا الإحسان - شعيب الأرناؤوط ، وحسين أسد ، في تعريفهما بابن حبان ٢٢/١ ، والله أعلم بالصواب .

(١) ما بين القوسين سقط من / ط ، ح .

(٢) المعجم الكبير ٨٣/٣ ، ح ٢٧٣٣ .

(٣) الدعاء : ٣/ق/٢٥/ب ، من طريق كثير بن يحيى ثنا حفص بن عمر الرقاشي ثنا عبد الله بن حسن بن حسن [ بن علي ] عن أبيه عن جده به .  
ما بين القوسين من كتاب الدعاء .

قال الطبراني في الكبير : حدثنا إبراهيم بن هاشم البغوي ثنا كثير بن يحيى به .

وإبراهيم بن هاشم بن الحسين بن هاشم ، أبو إسحاق البيع ، المعروف بالبغوي . سمع جماعة من العلماء ، وعنه جماعة . قال الدارقطني : ثقة . مات سنة ٢٩٧ هـ .

تاريخ بغداد ٢٠٣/٦ .

وكثير بن يحيى بن كثير ، أبو مالك البصري ، شيعي . قال أبو حاتم : محله الصدق ، وكان يتشيع . وقال أبو زرعة : صدوق . وذكره ابن حبان في الثقات . =

وحديث أبي أمامة ، يستدعي الكلام على ما سقناه من كلام المصنف فيه إلى أمور :

منها : سياقه له أولاً بدون الزيادة ، ( وعزوه إلى النسائي وإطلاقه على عادة إيهامه أنه في السنن ، وسيأتي قريباً ذكر من تابعه بلا مستند على عزوه إلى النسائي )<sup>(١)</sup> .

ومنها : نقله عن شيخه المقدسي ، أن إسناده على شرط البخاري ، وسنذكر أيضاً من تابعه على ذلك ، ومن رَدَّه .

= قال الأزدی : عنده مناكير . قال الهيثمي : ضعيف . قال الحافظ : فعل الآفة ممن بعده [ وذلك في حديث موضوع أورده في اللسان ] .  
الجرح ١٥٨/٧ ، الميزان ٤١٠/٣ ، لسان الميزان ٤٨٤/٤ ، مجمع الزوائد ٣٥/٨ ، ١٧١/٩ .

وحفص بن عمر بن ربال الرِّبالي الرِّقاشي . ثقة عابد . مات سنة ٢٥٨ هـ .  
الجرح ١٥٨/٣ ، التهذيب ٤١٤/٢ ، التقريب ١٨٨/١ .  
وعبد الله بن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبو محمد . ثقة جليل القدر . مات في أوائل سنة ١٤٥ هـ .  
الجرح ٣٣/٥ ، التهذيب ١٨٦/٥ ، التقريب ٣٠٠ .

وحسن بن حسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي . ذكره ابن حبان في الثقات . وساق له الخطيب في تاريخه قصة تدل على ورعه وتقواه . وقال الحافظ في الفتح : هو من ثقات التابعين . قال الحافظ : صدوق ، مات سنة ٩٧ هـ .

تاريخ بغداد ٢٩٣/٧ ، فتح الباري ٢٠٠/٣ ، التهذيب ٢٦١/٢ ، التقريب ١٥٩ .

فهذا الإسناد حسن كما قال المنذري ، ولعل الكلام المتقدم في كثير بن يحيى بن كثير لا يُضَعَّفُ حديثه . إذ أن أبا زرعة وهو ممن روى عنه . قال عنه : صدوق .

وقد قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٤٨/٢ ، ١٠٢/١٠ : رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن ، أ . هـ .  
(١) ما بين القوسين زيادة من / ب .

ومنها : نقله عن الطبراني أنه رواه بزيادة : « وقل هو الله (أحد) <sup>(١)</sup> » .

قلت : أي في الكبير <sup>(٢)</sup> والأوسط <sup>(٣)</sup> ، ووافقه صاحب مسند <sup>(٤)</sup> الفردوس ، ومجمع <sup>(٥)</sup> الزوائد ، على أن أحد أسانيده جيدة ، وقال : ( و ) <sup>(٦)</sup> هو صحيح .

ولا بد من تفصيل هذه الأمور واحداً واحداً ، والكلام عليها بلسان العلم والتحرير .

فأما عزو المصنف الأول إلى النسائي <sup>(٧)</sup> ، فشيء قد تكرر في هذا الكتاب ، وكذا من تابعه مثل صاحب <sup>(٨)</sup> سلاح المؤمن ، الذي شرط <sup>(٩)</sup> أنه يُخَرَّج من كتاب النسائي ، ولم يتعرض لعمل اليوم والليلة ( من السنن الكبرى ) <sup>(١٠)</sup> بالكلية ، ثم غالب أو جميع ما يعزوه إليه

(١) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٢) المعجم الكبير : ١٣٤ / ٨ ، ح ٧٥٣٢ .

(٣) المعجم الأوسط ، كما في مجمع البحرين - الأذكار . ق / ٢٣٦ / أ .

(٤) مسند الفردوس - أوردته المحقق بحاشية فردوس الأخبار - . ٣٢ / ٤ ، ح ٥٥٩٢ .

(٥) مجمع الزوائد ، - الأذكار - باب ما جاء في الأذكار عقب الصلاة . ١٠٢ / ١٠ .

(٦) سقط من / ح .

(٧) عمل اليوم والليلة - ثواب من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة . ١٨٢ ، ح ١٠٠ بدون زيادة .

(٨) هو : محمد بن محمد بن علي بن همام العسقلاني الأصل ، المصري ، المعروف بابن الإمام ، أبو الفتح ، تقي الدين . طلب بنفسه وقرأ وكتب بخطه ، وكان يؤم بجامع الصالح ، مات سنة ٧٤٥ هـ . وله مصنفات منها سلاح المؤمن في الأذكار والأدعية ، اختصره الذهبي . رحمهم الله تعالى .

الدرر الكامنة ٢٥٣ / ٤ ، الشذرات ١٤٤ / ٦ .

(٩) سلاح المؤمن ق / ٣ / أ .

(١٠) ما بين القوسين سقط من / ب .

يُطلّقه ، فقال<sup>(١)</sup> : رواه النسائي<sup>(٢)</sup> ، عن الحسين<sup>(٣)</sup> بن بشر عن محمد<sup>(٤)</sup> بن حَمِير عن محمد<sup>(٥)</sup> بن زياد الألهاني عن أبي أمامة ، ثم قال : فأما الحسين ، فقال فيه النسائي<sup>(٦)</sup> : لا بأس به ، وقال في موضع آخر : ثقة . وقال أبو حاتم<sup>(٧)</sup> : شيخ . قال : وأما المحمّدان ، فاحتج بهما البخاري<sup>(٨)</sup> في صحيحه . قال : وقد أخرج شيخنا الحافظ [١١٥/ب] الدميّاطي<sup>(٩)</sup> الحديث في بعض

(١) سلاح المؤمن : ق/١٠١/ب .

(٢) في عمل اليوم والليلة . ١٨٢ ، ح ١٠٠ .

(٣) هو : الحسين بن بشر بن عبد الحميد الطرسوسي . قال أبو حاتم : شيخ ، وقال النسائي : لا بأس به ، وقال مرة : ثقة . روى له البخاري في صحيحه ، قال الحافظ : لا بأس به ، من الحادية عشرة .

الجرح ٤٧/٣ ، ذيل الكاشف ٧٧ ، التهذيب ٣٣٠/٢ ، التقريب ١٧٤/١ .

(٤) هو : محمد بن حَمِير بن أنيس السليحي ، الحمصي . وثقه ابن معين ودحيم . وقال أحمد : ما علمت إلا خيراً . وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال النسائي والدارقطني : لا بأس به ، روى له البخاري في صحيحه . قال الحافظ : صدوق . مات سنة ٢٠٠ هـ .

الجرح ٢٣٩/٧ ، التهذيب ١٣٤/٩ ، التقريب ١٥٦/٢ .

(٥) محمد بن زياد الألهاني . ثقة . وتقدم .

(٦) حكى ذلك عنه المزي في تهذيب الكمال ٣٥٣/٦ . وانظر : تهذيب التهذيب ٣٣١/٢ ، ويأتي الحكم على هذا الحديث آخر هذه الفقرة . إن شاء الله تعالى .

(٧) الجرح والتعديل : ٤٧/٣ .

(٨) انظر كلام الحافظ في هدي الساري : ٤٣٨ وملخصه : أن محمد بن حَمِير احتج البخاري بحديث واحد له . وأما محمد بن زياد الألهاني فهو ثقة . وقد رمز له الحافظ برمز البخاري . التقريب ٤٧٩ .

(٩) هو : عبد المؤمن بن خلف الدميّاطي ، أبو محمد ، شرف الدين . إمام حافظ مصنف ، من أكابر الشافعية ، قال عنه الذهبي : كان مليح الهيئة ، حسن الخلق ، بساماً ، فصيحاً لغوياً مقرئاً ، جيد العبارة ، كبير النفس ، صحيح الكتب ، مفيداً جداً في المذاكرة . توفي بالقاهرة فجأة سنة ٧٠٥ هـ .

تذكره ١٤٧٧/٤ ، البداية ٤٠/١٤ ، الدرر الكامنة ٤١٧/٢ ، الشذرات =



تصانيفه<sup>(١)</sup> ، من حديث أبي أمامة وعلي<sup>(٢)</sup> وعبد الله بن عمرو<sup>(٣)</sup> ،  
والمغيرة بن شعبة<sup>(٤)</sup> وجابر<sup>(٥)</sup> وأنس<sup>(٦)</sup> ، . . . . .

= ١٢/٦ .

(١) ذكر السيوطي في اللآلئ المصنوعة ١/٢٣٠ : بأن الدمياطي ذكره في جزء جمعه  
في تقوية هذا الحديث . ونقل نحو ما ذكر المصنف . وحكى ذلك عنه الشوكاني  
في تحفة الذاكرين ١١٧ .

(٢) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ، - باب في قراءة آية الكرسي بعد  
الصلوات ، ١/٢٤٣ ، وعزاه ابن كثير في تفسيره ١/٣٠٧ إلى ابن مردويه قال :  
وفي إسناده ضعف . وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٨/٢ تفسير سورة البقرة ،  
إلى البيهقي . وذكره في اللآلئ المصنوعة ١/٢٣٠ عن الحاكم وساق إسناده  
وقوله : لا يصح ، حبة العرني ضعيف ، ونهشل كذاب . قال السيوطي : أخرجه  
البيهقي في الشعب عن الحاكم وقال : إسناده ضعيف ، والله أعلم .

(٣) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد : ١٧٤/٦ .

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية : ٣/٢٢١ ، قال : هذا حديث غريب من حديث  
المغيرة ، تفرد به هاشم بن هاشم عن عمر به .  
وعزاه ابن كثير في تفسيره ١/٣٠٧ إلى ابن مردويه ، قال : وفي إسناده  
ضعف .

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل : ١/٣٠٠ ، ٣/٩١١ . وعزاه ابن كثير في تفسيره  
١/٣٠٧ إلى ابن مردويه . وقال : في إسناده ضعف .

ذكر السيوطي في اللآلئ المصنوعة ١/٢٣٢ بعد أن ساق إسناده ابن عدي :  
أنه باطل ، آفته إسماعيل ، يعني : ابن يحيى التيمي . [ وقد سقط من إسناده ابن  
عدي في اللآلئ راويان ] . ثم ساق إسناده آخر ، وقال عقب الحديث : فيه  
مجاهيل .

(٦) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٦/٢ إلى البيهقي في شعب الإيمان . وعزاه  
صاحب كتر العمال ١/٥٦٨ . ح ٢٥٦٤ : إلى البيهقي ، وقال : وضعفه .

قلت : وأخرج ابن عدي في الكامل ٢/٥٩٢ عن أبي مسعود نحوه .

وذكر السيوطي في تفسيره ٦/٢ الحديث من رواية غير هؤلاء :

من رواية ابن عباس ، وعزاه إلى ابن النجار في تاريخ بغداد .

من رواية محمد بن الضوء بن الصلصال بن الدلهمس عن أبيه عن جده ، وعزاه

=

إلى البيهقي في الشعب .

ثم قال<sup>(١)</sup> : وإذا انضمت هذه الأحاديث بعضها إلى بعض أخذت قوة . انتهى كلام السلاح .

وقال ابن الجوزي في موضوعاته<sup>(٢)</sup> بعد أن أورده من حديث سيدنا علي : هذا حديث لا يصح ، وفي طريقه نهشل<sup>(٣)</sup> بن سعيد - يعني أحد مشايخ ابن ماجة الضعفاء ، الذين انفرد<sup>(٤)</sup> بالرواية عنهم ، دون بقية الستة - ثم ذكر جرحه ، ثم ذكر : أنه روي من حديث جابر<sup>(٥)</sup> وأبي أمامة<sup>(٦)</sup> مثله ، أو قريب منه . ثم نقل عن ابن عدي<sup>(٧)</sup> : أنه لا أصل لهذا الحديث ... إلى أن قال<sup>(٨)</sup> : وفي حديث أبي أمامة ، محمد بن حَمِير<sup>(٩)</sup> ، وليس بالقوي . انتهى .

وقال الذهبي : في ترجمة ابن حَمِير من ميزانه<sup>(١٠)</sup> بعد ذكر تعديله وجرحه : له غرائب وأفراد ، وتفرد عن الألهاني . أي :

= من رواية أبي موسى الأشعري ، وعزاه ابن كثير في تفسيره ٣٠٧/١ ، والسيوطي في الدر ١٢/٢ إلى ابن مردويه . والله أعلم .

(١) أي : الدمياطي ، كما حكى ذلك عنه صاحب سلاح المؤمن ، والسيوطي في اللآلئ المصنوعة ٢٣١/١ ، والشوكاني في تحفة الذاكرين .

(٢) الموضوعات : أبواب القرآن . - باب في قراءة آية الكرسي بعد الصلاة ٢٤٣/١ .

(٣) هو : نهشل بن سعيد بن وَرْدَانَ الورداني ، بصري الأصل ، سكن خراسان . قال أبو حاتم والنسائي : متروك الحديث ، قال الحافظ : متروك ، وكذبه إسحاق بن راهويه ، من السابعة .

الجرح ٤٩٦/٨ ، التهذيب ٤٧٩/١٠ ، التقريب ٣٠٧/٢ .

(٤) كذا رمز له في التهذيب وفروعه .

(٥) أخرجه بسنده في الموضوعات من طريقين : ٢٤٣/١ ، ٢٤٤/١ ، وسبق الكلام على عزوه .

(٦) أخرجه بسنده ٢٤٤/١ من طريق محمد بن حمير .

(٧) الكامل ٣٠١/١ .

(٨) أي : ابن الجوزي .

(٩) سبقت ترجمته قريباً ، وهو من رجال البخاري ، أخرج له حديثاً واحداً .

(١٠) ميزان الاعتدال : ٥٣٢/٣ .

محمد بن زياد ، عن أبي أمانة بالحديث المار . وذكر الحافظ الضياء في أحكامه<sup>(١)</sup> : أنه تفرد بهذا الحديث ، وأنه تكلم فيه ( أبو )<sup>(٢)</sup> حاتم الرازي<sup>(٣)</sup> وقال : لا يحتج به .

وقال يعقوب<sup>(٤)</sup> بن سفيان<sup>(٥)</sup> : ليس بالقوي . لكن وثقه ابن معين ، وروى له البخاري في صحيحه . وذكر ابن<sup>(٦)</sup> عبد الهادي في محرره<sup>(٧)</sup> الحديث بالزيادة ، وقال : رواه النسائي والرويانى<sup>(٨)</sup> وابن

(١) لم أجده ، وقال السيوطي في اللآلئ المصنوعة ٢٣٠/١ : عن حديث أبي أمانة : وصححه الضياء المقدسي في المختارة .

(٢) ما بين القوسين سقط من / ب .

(٣) الجرح والتعديل : ٤٧/٣ .

(٤) هو : يعقوب بن سفيان الفارسي ، أبو يوسف الفسوي الحافظ . قال الحاكم : كان إمام أهل الحديث بفارس . فأما سماعه ورحلته وأفراد حديثه ، فأكثر من أن يمكن ذكرها . قال الحافظ : ثقة حافظ ، مات سنة ٢٧٧ هـ .

الجرح ٢٠٨/٩ ، التهذيب ٣٨٥/١١ ، التقريب ٦٠٨ .

(٥) المعرفة والتاريخ ٣٠٩/٢ .

(٦) هو : محمد بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي ، شمس الدين ، أبو عبد الله . قال عنه الذهبي : الفقيه البار ، المقرئ المجود ، المحدث الحافظ ، النحوي الحاذق ، صاحب الفنون ، عني بفنون الحديث ومعرفة الرجال ، وذهنه مليح ، وله عدة محفوظات وتوالييف وتعليق مفيدة ، كتب عني واستفدت منه . توفي سنة ٧٤٤ هـ .

التذكرة ١٥٠٨/٤ ، البداية ٢١٠/١٤ ، الدرر الكامنة ٣٣١/٣ .

(٧) المحرر في الحديث : ٢٠٩/١ ، ح ٢٧٨ .

(٨) هو : محمد بن هارون الرويانى ، أبو بكر ، قال عنه الذهبي : الإمام الحافظ الثقة ، صاحب المسند المشهور . ووثقه أبو يعلى الخليلي ، وله تصانيف في الفقه ، مات سنة ٣٠٧ هـ .

السير ٥٠٧/١٤ ، البداية ١٣١/١١ ، الشذرات ٢٥١/٢ .

عزاه السيوطي في الدر المنثور ١٠/٢ إلى الرويانى في مسنده ، وإلى المذكورين ، وأضاف : وابن مردويه .

حبان<sup>(١)</sup> والدارقطني في الأفراد<sup>(٢)</sup> ، والطبراني ، وهذا لفظه ، قال :  
ولم يصب من ذكره في الموضوعات ، فإنه حديث صحيح . انتهى .  
وذكر المنبجي<sup>(٣)</sup> الحنبلي في مصباحه<sup>(٤)</sup> : أن الضياء صححه  
في المختارة<sup>(٥)</sup> ، ثم عزاه إلى الكبير للطبراني ، ثم قال : ورواه أيضاً  
من طريق آخر بزيادة - يعني : على آية الكرسي - من حديث  
محمد<sup>(٦)</sup> بن إبراهيم - يعني : ابن العلاء - المعروف بابن زُبَريق .  
قلت : وهو من شيوخ ابن ماجه دون بقية الستة<sup>(٧)</sup> . قال فيه ابن

(١) لم أقف عليه في كتاب الصلاة من الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان . ولا من  
موارد الظمآن ، وهذا إن صح كون العزو في صحيح ابن حبان . ذلك أن  
المنذري قال في عزوه : وابن حبان في كتاب الصلاة وصححه . وجاء المصنف  
- كما في أول هذه الفقرة - وقال : أي : من صحيحه . وكذا قال السيوطي في  
اللآلئ المصنوعة ٢٣٠/١ بأن ابن حبان أخرجه في صحيحه . ثم إنني وقفت  
على أسماء مصنفات ابن حبان في ترجمة كتبها محققا الإحسان : شعيب  
الأرناؤوط وحسين أسد ٢٢/١ ، وفيها : كتاب صفة الصلاة قال : ذكره في  
صحيحه ، فلا أدري أهو الذي أراده المنذري بالعزو أم لا . والله أعلم .

(٢) ذكر السيوطي في اللآلئ ١٣٠/١ ، الدارقطني وساق إسناده للحديث ، وقوله :  
تفرد به محمد بن حَمِير ، وليس بالقوي . أ . هـ .

(٣) هو : محمد بن محمد بن محمد بن محمود الصالح المنبجي الحنبلي ، شمس  
الدين ، أبو عبد الله . قال ابن العماد : الشيخ الإمام العالم ، له مصنف في  
الطاعون وأحكامه ، وفيه فوائد غريبة . وذكره فيمن توفي سنة ٧٧٤ هـ . وفيمن  
توفي سنة ٧٨٥ هـ .

الشذرات ٢٣٦/٦ ، ٢٨٩ .

(٤) لم أقف عليه .

(٥) قال السيوطي في اللآلئ المصنوعة ١٣٠/١ : صححه الضياء في المختارة .

(٦) هو : محمد بن إبراهيم بن العلاء بن زُبَريق الحمصي الزبيدي . قال ابن عوف :  
كان يسرق الحديث ، فأما أبوه فغير متهم .  
الميزان ٤٤٧/٣ ، لسان الميزان ٢١/٥ .

(٧) أقول : الذي تفرد بالرواية عنه ابن ماجه دون بقية الستة ، هو غير ابن زُبَريق ،  
وإنما هو : محمد بن إبراهيم بن العلاء الدمشقي ، أبو عبد الله الزاهد . قال ابن

الجوزي في الضعفاء والمتروكين<sup>(١)</sup> : قال ابن عدي<sup>(٢)</sup> : طعن فيه .

وقال الذهبي في الميزان<sup>(٣)</sup> : تكلم فيه ابن عدي ، وقال محمد [١١٦/أ] ابن عوف : كان يسرق الحديث . وقال في الكاشف<sup>(٤)</sup> : كذبه الدارقطني . قال المنبجي : صحح هذا الحديث مع الزيادة الحافظ المزي ، قال : وذكر عنه الذهبي أنه سأل عن الحديث من غير الزيادة ، فقال : صحيح الإسناد على شرط البخاري . وذكر أن غير الذهبي نقل عن المزي أيضاً ، أنه صححه بها ، ثم ذكر عن الذهبي أنه ضعف الزيادة ، وقال : ( إن )<sup>(٥)</sup> ابن زبريق ، ضعيف ، وهه ابن عدي<sup>(٦)</sup> وغيره ، فلا تقبل زيادته . قال : وصحح الحديث

= عدي : منكر الحديث وعامة أحاديثه غير محفوظة . وقال الدارقطني : كذاب . وقال أبو نعيم في الضعفاء ١٤٤ : روى موضوعات . وقال ابن حجر في التقریب ١٤١/٢ : منكر الحديث ، من التاسعة . قال ابن حجر في التهذيب ١٤/٩ : أكثر ما يأتي في الروايات محمد بن إبراهيم الشامي ، من غير مزيد ، وبذلك ترجمه ابن عدي وابن حبان في الضعفاء ، وظن الذهبي لما رأى في التهذيب أن اسم جده العلاء ، أنه حفيد العلاء بن زبريق الحمصي ، فقال : تكلم فيه ابن عدي ، فوهم في ذلك ، فابن عدي إنما ذكر الشامي فقط ، ولم يسم جده . وانظر أيضاً لسان الميزان ٢١/٥ .

أقول : وفي الميزان ترجم الذهبي للثنين ، ولكنه وهم في نقل كلام ابن عدي ، فتعقبه الحافظ ابن حجر - كما تقدم - : وقد وهم المصنف في هذا ، فشيخ ابن ماجة ، هو الشامي وليس ابن زبريق كما أشار الحافظ . وأما ابن زبريق ، فهو : محمد بن إبراهيم بن العلاء بن زبريق الحمصي الزبيدي . والله تعالى أعلم .

(١) الضعفاء والمتروكين ٣٨/٣ .

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال : ٢٢٧٤/٦ ، قال : منكر الحديث . يعني الشامي .

(٣) ميزان الاعتدال ٤٤٧/٣ .

(٤) الكاشف : ١٥/٣ .

(٥) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٦) تقدم نقل كلام ابن حجر عن وهم الذهبي في نقل كلام ابن عدي هذا .

بدون الزيادة ، وقال : هو من غرائب الصحاح ... إلى أن قال المنبجي بعد هذا : والعجب منه ، كيف تنبّه<sup>(١)</sup> له على خلاف عادته في إطلاق العزو إلى النسائي عن بعض المتأخرين ، ولا أدري من هو - أنه عزا الحديث المذكور إلى النسائي ، قال : ولم أره فيه ... إلى أن قال : وقد تكلم الدارقطني<sup>(٢)</sup> في هذا الحديث من أصله . انتهى .

وكذا ذكر القاضي تاج الدين<sup>(٣)</sup> ابن السبكي في جزئه الملخص في الأوراد : أن الحديث في النسائي ، ونقل عن الضياء أنه صحيح ، وعن شيخه الحافظ المزي : أنه على شرط البخاري ، وعن شيخه الذهبي أنه من غرائب الصحاح . انتهى .

وأفاد شيخنا ابن حجر بخطه على حاشية نسخته ، بكتاب شيخه الهيتمي مجمع الزوائد<sup>(٤)</sup> إذ عزا الحديث إلى الطبراني : أنه رواه في معجميه بأسانيد أحدها جيد . وكذا استدرك على صاحب مسند الفردوس في ترتيبه<sup>(٥)</sup> له من زيادته ، فقال : أخرجه النسائي في السنن الكبرى من هذا الوجه .

(١) لم يتضح لي إلى من يعود الضمير هنا ، لعدم وقوفي على المصباح للمنبجي . فالله أعلم .

(٢) تقدم ذكر كلام الدارقطني في الحديث .

(٣) هو : عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي ، أبو نصر القاضي . صاحب التصانيف . قال ابن كثير : جرى عليه من المحن والشدائد ، ما لم يجر على قاض مثله ، كان طلق اللسان ، قوي الحجة . من مصنفاته : طبقات الشافعية الكبرى ، وغيرها . مات سنة ٧٧١ هـ .

البداية ١٤/٢٩٥ ، ٣١٦ ، الدرر الكامنة ٢/٤٢٥ ، الشذرات ٦/٢٢١ .

(٤) مجمع الزوائد ، - الأذكار ، - باب ما جاء في الأذكار عقب الصلاة ، ١٠/١٠٢ ، وقد ذكر نص ذلك ضمن متن الكتاب لا في الحاشية .

(٥) تسديد القوس في ترتيب مسند الفردوس ج ٢/ق/٣١٦/أ ، ب .

وكذا عزا الحديث ابن الجزري<sup>(١)</sup> في حصنه الحصين<sup>(٢)</sup> إلى النسائي وابن حبان وابن السني في اليوم والليلة .

قلت : وقد رواه ابن السني في الكتاب<sup>(٣)</sup> المذكور من طريقين ، عن أبي أمامة .

أحدهما<sup>(٤)</sup> : هذه ، فقال : أخبرنا محمد بن عبيد الله بن الفضل الحمصي حدثنا<sup>(٥)</sup> اليمان<sup>(٦)</sup> بن سعيد ، وأحمد<sup>(٧)</sup> بن

(١) هو : محمد بن محمد بن محمد بن علي الدمشقي ، أبو الخير ، ابن الجزري . تنقل في البلاد ، ونشر القراءات ، وكان كثير العناية بها ، قال الشوكاني : وجد في طلب الحديث بنفسه . . . واشتد شغفه بالقراءات حتى جمع العشر ثم الثلاث عشرة . مات بشيراز سنة ٨٣٣ هـ .

الضوء اللامع ٢٥٥/٩ ، البدر الطالع ٢٥٧/٢ ، الشذرات ٢٠٤/٧ .  
(٢) انظر : تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين ١١٧ ، ولم يعزه هناك إلا إلى النسائي وابن حبان .

(٣) عمل اليوم والليلة - نوع آخر ، في باب ما يقول في دبر صلاة الصبح . ٣٤ ، ح ١٢٣ ، ح ١٢٤ .

(٤) رقم ١٢٤ .  
(٥) في ح / أبو اليمان . وهو خطأ .

(٦) هو : اليمان بن سعيد المصيصي ، أبو رضوان الحمصي المؤدب ، ذكره الدارقطني في الضعفاء . وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : ربما خالف . وأخرج الحاكم في المستدرک حديثاً من روايته عن يحيى المصري ، وقال : رواه ثقات إلا يحيى ، فلست أعرفه . قال الذهبي : ضعفه الدارقطني وغيره ، ولم يترك .

الضعفاء للدارقطني ، ٤٠٧ - ترجمه ٦٠٩ ، الميزان ٤٦١/٤ ، المغني ٧٦٠/٢ ، لسان الميزان ٣١٦/٦ .

(٧) هو : أحمد بن هارون ، ويقال له : حميد - وفي اللسان أحمد - المصيصي . من أهل المصيصة . قال ابن عدي : يروي مناكير عن قوم ثقات ، لا يتابع عليه أحد . وذكره ابن حبان في الثقات .

الثقات ٣٨/٨ ، الكامل ١٩٦/١ ، الميزان ١٦٢/١ ، اللسان ٣١٩/٦ .

هارون ، جميعاً بالمِصِيصَة<sup>(١)</sup> ، قالوا : حدثنا محمد بن حمير ،  
فذكره بمعناه ، والمصيصَة<sup>(٢)</sup> فيها : كسر الميم ، وتشديد الصاد  
الأولى . وفيها فتح الميم وتخفيف [١١٦/ب] الصاد ، وكذا  
النسبة إليها<sup>(٣)</sup> .

والمقصود ذكر من عزا الحديث إلى سنن النسائي من الجماعة  
المذكورين وغيرهم ، والغرض أنه مُخَرَّج في الأطراف<sup>(٤)</sup> لشيخ  
الحفاظ المزي ، من اليوم والليلة للنسائي<sup>(٥)</sup> مذكور في رواية  
محمد بن زياد عن أبي أمامة . وأن النسائي رواه عن الحسين بن  
بشر ، قال : كتبنا عنه بطرسوس<sup>(٦)</sup> عن ابن حمير عن ابن زياد عن أبي  
أمامة ، وأنه في رواية ابن<sup>(٧)</sup> الأحمر ، ولم يذكره ابن عساكر .

(١) المِصِيصَة : هي مدينة على شاطئ جيحان من ثغور الشام ، بين أنطاكية وبلاد  
الروم ، تقارب طرسوس ، وكانت من مشهور ثغور الإسلام .  
معجم ما استعجم ١٢٣٥/٤ ، معجم البلدان ١٤٤/٥ ، الروض المعطار  
٥٥٤ .

(٢) انظر : معجم ما استعجم ، والروض المعطار ، وفيهما عن الأصمعي :  
ولا يقل : بفتح الميم . وفي معجم البلدان : مَصِيصَة بالفتح ثم الكسر  
والتشديد ، ويا ساكنة وصاد أخرى . وقال : كذا ضبطه الأزهرى وغيره من  
اللغويين ، بتشديد الصاد الأولى ، هذا لفظه . وتفرّد الجوهري والفارابي بتخفيف  
الصادين . قال : والأول أصح . أ . هـ . ويأتي الحكم على هذا الحديث آخر  
هذه الفقرة - إن شاء الله تعالى - .

(٣) انظر : معجم البلدان ١٤٤/٥ ، اللباب ٢٢١/٣ .

(٤) تحفة الأشراف ١٨٠/٤ ، ح ٤٩٢٧ .

(٥) في ب / إلى المزي . وهو خطأ ظاهر .

(٦) طرسوس : بضم أوله وإسكان ثانيه - وقيل : بفتح أوله وثانيه ، وسنين  
مهملتين . مدينة بالشام حصينة بين أنطاكية وحلب وبلاد الروم .

معجم ما استعجم ٨٩٠/٣ ، معجم البلدان ٢٨/٤ ، الروض ٣٨٨ .

(٧) هو : محمد بن معاوية بن عبد الرحمن الأموي القرطبي ، أبو بكر المعروف بابن  
الأحمر . قال الذهبي : محدث الأندلس ومسندها الثقة . . . وكان شيخاً نبيلاً ثقة =



وقد عكس ابن عساكر الأمر ( فاستدركه عليه )<sup>(١)</sup> ، فقال في كتابه الشيوخ النبل أصحاب الكتب الستة<sup>(٢)</sup> في ترجمة : الحسين بن بشر : روى عنه النسائي ، وقال : لا بأس به ، وفي موضع آخر : ثقة . ثم تبعه في كونه روى عنه في السنن ( من غير مستند )<sup>(٣)</sup> الحافظ عبد الغني<sup>(٤)</sup> المقدسي في كماله<sup>(٥)</sup> ،<sup>(٦)</sup> وفيه أوهام كثيرة ، تصدّى للتنبيه عليها الحافظ المزي في تهذيبه<sup>(٧)</sup> له ، وهذا من

= معمرأ . وهو أول من أدخل سنن النسائي الكبير إلى الأندلس ، وحمل الناس عنه . توفي سنة ٣٥٨ هـ .

تاريخ علماء الأندلس ٦٧/٢ ، السير ٦٨/١٦ ، الشذرات ٢٧/٣ .

(١) كذا في الأصل ط ، ح / وليس في ب .

(٢) المعجم المشتمل على ذكر أسماء الشيوخ الأئمة النبل : ١٠٤ ، رقم ٢٦٩ .

(٣) ما بين القوسين زيادة من / ب .

(٤) هو : عبد الغني بن عبد الواحد بن علي المقدسي الجماعيلي الدمشقي ، أبو محمد تقي الدين . قال الذهبي في وصفه : الإمام العالم الحافظ الكبير الصادق القدوة العابد الأثري ، المتبع ، عالم الحفاظ ، وكان صاحب رحلة وتصنيف . له الأحكام الكبرى والصغرى ، وله كتاب الكمال ، وغيره كثير . أطال الذهبي في ترجمته في السير . مات سنة ٦٠٠ هـ .

السير ٤٤٣/٢١ - ٤٧١ ، البداية ٣٨/١٣ ، الشذرات ٣٤٥/٤ .

(٥) جاء في تهذيب الكمال للمزي ٣٥٣/٦ قوله : روى عنه النسائي . وذكر المحقق استدراك المزي على المقدسي كما سيأتي نقله قريباً .

(٦) من هنا بداية سقط طويل من / ط ، ح . إلى آخر الفقرة التالية .

(٧) تهذيب الكمال ٣٥٣/٦ وفيه : روى عنه النسائي .

قال المحقق : جاء في حواشي النسخ من قول المؤلف : لم أقف على روايته عنه .

قال المحقق : لكنه وقف على روايته فيما بعد في اليوم واللييلة ، حيث روى عنه عن محمد بن حمير ، حديث أبي أمامة ... ذكر ذلك في تحفة الأشراف ١٨٠/٤ ، ح ٤٩٢٧ وقد ألحقه المزي بالتحفة بخطه بآخره ، كما نص على ذلك وشاهده ابن حجر ، أ . هـ .

جملتها ، فقال : لم أقف على رواية النسائي عنه<sup>(١)</sup> ، بل ولا ذكر<sup>(٢)</sup> في رواية محمد بن زياد عن أبي أمانة للنسائي دون بقية الجماعة شيئاً . وكذا تلميذه الذهبي ، حتى في مختصر مختصر شيخه - الكاشف<sup>(٣)</sup> - لم يذكر الحسين بن بشر أصلاً . وجاء شيخنا ابن حجر في تقريبه<sup>(٤)</sup> المختصر ، وأصله<sup>(٥)</sup> ، فذكره وعلم عليه علامة النسائي ، وزاد وأربى في عزو الحديث إلى النسائي ، كما قدمناه عنه .

وقد عُلِمَ قطعاً بما قررته وحررته أن كلَّ من أطلق رواية النسائي عن الحسين بن بشر ، أو عزا الحديث المذكور إليه توهماً وإيهاماً أنه في السنن ، ولم يقيدهما بكتاب اليوم الليلة ، فقد أخطأ عليه خطأً بيناً كائناً من كان . فلا يُعْتَر بكثرتهم ، ولا يُقْلَدون . ولهذا نَبَّهت على ما وقع لهؤلاء الكبار ، ليحصحص الحق الأبلج ، الذي كالنهار .

(١) من الفقرة السابقة ، ومما سيأتي يتضح إنكار المؤلف رحمه الله تعالى على المقدسي وغيره ، ذكر ترجمة الحسين بن بشر في الكمال في معرفة رجال الكتب الستة . لأن الحسين من رجال عمل اليوم والليلة للنسائي لا السنن . وهذا غلط منه رحمه الله تعالى ، إذ أن المقدسي في كماله والمزي في التهذيب والتحفة والحافظ في التهذيب وتقريره وأبو زرعة العراقي في ذيل الكاشف قد ذكروا الحسين بن بشر هذا . ضمن رجال الكتب الستة ، باعتبار أن عمل اليوم والليلة من السنن الكبرى للنسائي . والله أعلم .

(٢) لعل ذلك في نسخة المصنف إذ أن المزي قد ألحق ذلك بالتحفة ، كما نص على ذلك الحافظ في النكت الظراف ١٨٠/٤ .

(٣) ليس في الكاشف ، وأورده أبو زرعة ابن العراقي في ذيل الكاشف ٧٧ .

(٤) التقريب ١٧٤/١ .

(٥) تهذيب التهذيب ٣٣٠/٢ . ولكنه قال بعد ذكر كلام المزي : روى النسائي عنه في اليوم والليلة ... وقد استدركه المزي في الأطراف ، وقرأته بخطه في جزء مفرد لذلك .

والعتب على ابن عبد الهادي<sup>(١)</sup> وشيخنا ابن حجر<sup>(٢)</sup>، وعندهما الأصول ، ولا يراجعانها ، ويجزمان بأن النسائي رواه تقليداً لغيرهما وتغريراً لمن بعدهما ، وحاشا وكلا ، ولا سيما ابن حجر ، فالعتب عليه أشد من المصنف ونحوه ممن يطلق العزو إلى النسائي ويكون في غير السنن . وبعض الإشارة تكفي المستفيد ، وغالب ما يقع فيه هؤلاء المصنفون سببه التقليد والاسترواح أو الوهم ، حتى يتميز بالكمال المطلق رب العزة<sup>(٣)</sup> .

(١) يعني في المحرر في الحديث ، وسبق عزوه إليه .  
(٢) أما الحافظ ، فإن كان علّم بعلامة النسائي : (س) في التهذيب والتقريب ، فإنه قد صرح في أثناء التهذيب بكون الرواية في عمل اليوم واللييلة ، كما تقدم نقله عنه ، ثم إنه في مقدمة التهذيب ٥/١ ، ٦ ذكر رموز المزي ، وأنه رمز للنسائي (س) وفي عمل اليوم واللييلة (سي) . ثم عقب على ذلك فقال : وأفرد عمل اليوم واللييلة للنسائي عن السنن ، وهو من جملة كتاب السنن في رواية ابن الأحمر وابن سيار . أ . هـ . ثم إن الحافظ في مقدمة التقريب ٧/١ لم يذكر رمزاً لعمل اليوم واللييلة مستقلاً وإنما رمز للنسائي س . فهل بعد هذا يلحقه عتب ؟ اللهم لا .

(٣) بعد أن أطلت النفس مع المصنف - رحمه الله تعالى - في تحقيقه لهذا الحديث ، الذي تتبين صحته مما تقدم ذكره من نظر في طرقة وشواهد وأقوال أهل العلم فيه . أحب أن أسوق هنا زيادة تخريج لحديث أبي أمامة ، ثم أتبعه ببعض أقوال أهل العلم التي لم يتقدم ذكرها . الحديث أخرجه أبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان : ٣٥٤/١ ، من طريق محمد بن حمير به .

من أقوال أهل العلم في حديث علي :

قال ابن القيم في زاد المعاد ٣٠٣/١ : وهذا الحديث ، من الناس من يصححه ... ومنهم من يقول : هو موضوع . قال : وأدخله أبو الفرج ابن الجوزي في الموضوعات ... وأنكر ذلك عليه بعض الحفاظ . ووثقوا محمداً - يعني ابن حمير - وقال : هو أجَلُّ من أن يكون له حديث موضوع ، وقد احتج به أجَلُّ من صَنَّفَ في الحديث الصحيح ، وهو البخاري . ووثقه أشد الناس مقالة في الرجال : يحيى بن معين ... [ثم ذكر من روي عنهم الحديث وقال : فيها كلها ضعف ، ولكن إذا انضم بعضها إلى بعض مع تباين طرقها واختلاف =

٢٥٠ - قوله في حديث أنس الذي فيه : « ولا حول ولا قوة إلا بالله » .

كذا وجد بواو في الحقولة في أكثر نسخ هذا الكتاب<sup>(١)</sup> . وليس

= مخارجها ، دلت على أن الحديث له أصل وليس بموضوع . أ . هـ .  
وقال ابن كثير في تفسيره ٣٠٧/١ : هو إسناد على شرط البخاري ، وقد زعم ابن الجوزي أنه حديث موضوع ، ونقل السوطي في اللآلئ المصنوعة ٢٣١/١ عن ابن أبي المجد الحافظ قال : صنف ابن الجوزي كتاب الموضوعات ، فأصاب في ذكره أحاديث مخالفة . . . ومما لم يصب فيه إطلاقه الوضع على أحاديث بكلام بعض الناس في أحد رواياتها . . . وليس ذلك الحديث مما يشهد القلب بطلانه ، ولا فيه مخالفة لكتاب ولا سنة ولا إجماع ، ولا حجة بأنه موضوع سوى كلام ذلك الرجل في روايه ، وهذا عدوان ومجازفة .  
قال : فمن ذلك أنه أورد حديث أبي أمامة في قراءة آية الكرسي بعد الصلاة ، لقول يعقوب بن سفيان في رواية محمد بن حميد ليس بالقوي . ومحمد هذا روى له البخاري في صحيحه ، ووثقه أحمد وابن معين ، أ . هـ .  
ونقل السيوطي ٢٣٠/١ أيضاً عن ابن حجر أنه قال في تخريج أحاديث المشكاة : غفل ابن الجوزي فأورد هذا الحديث في الموضوعات ، وهو من أسمح ما وقع له ، أ . هـ .  
قال السيوطي ، بعد أن نقل قول الدارقطني في الحديث : تفرد به محمد بن حميد وليس بالقوي . قال : قلت : كلا ، بل قوي ثقة ، من رجال البخاري .  
والحديث صحيح على شرطه ، أ . هـ .  
وقال الألباني في صحيح الجامع الصغير : صحيح . قال في سلسلة الأحاديث الصحيحة ٦٩٧/٢ ، ح ٩٧٢ : والحديث صحيح ، فإنه جاء من طرق أخرى .  
ثم قال : وللحديث شواهد .

٢٥٠ - الترغيب ٤٥٤/٢ ، ح ١٠ الباب السابق . قال :  
وعن أنس - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من قال دبر الصلاة ، سبحان الله العظيم وبحمده ، لا حول ولا قوة إلا بالله قام مغفوراً له » . رواه البزار عن أبي الزهراء عن أنس .

(١) الذي في النسخ التي بين يدي : عمارة ، المنيرية ٢/٢٦٢ ، ومحبي الدين ٢٦٦/٣ والمخطوط ق/١٤٣ بدون واو .

عند البزار<sup>(١)</sup> ، ولا كانت في نسختي<sup>(٢)</sup> .

٢٥١ - قوله في الترغيب فيما يقوله ويفعله ، من رأى في منامه ما يكره ، في حديث أبي سعيد ، في ذلك : أن الترمذي<sup>(٣)</sup> رواه ، وقال : حديث حسن صحيح . عجيب . فالحديث رواه البخاري<sup>(٤)</sup> والنسائي في اليوم والليلة<sup>(٥)</sup> ، وعند الترمذي : حسن صحيح غريب .

٢٥٢ - قوله بعد سياق حديث أبي قتادة ، وعزوه إلى

(١) كما في كشف الأستار ، - الأذكار ، - باب ما يقول عقب الصلاة ، ٢١/٤ ، ح ٣٠٩٧ .

(٢) إلى هنا نهاية السقط من / ط ، ح .

٢٥١ - الترغيب ٢/٤٥٥ ، ح ٢ الباب المذكور . قال :

وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إذا رأى أحدكم الرؤيا يحبها فإنما هي من الله ، فليحمد الله عليها وليحدث بما رأى . وإذا رأى غير ذلك مما يكره ، فإنما هي من الشيطان ، فليستعذ بالله من شرّها ولا يذكرها لأحد فإنها لا تضره » . رواه الترمذي ، وقال حديث حسن صحيح .

(٣) جامع الترمذي ٤٩ - الدعوات ، ٥٣ - باب ما يقول إذا رأى رؤيا يكرهها ، ٥٠٥/٥ ، ح ٣٤٥٣ ، قال : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

(٤) صحيح البخاري : ٩١ - التعبير ، ٣ - باب الرؤيا من الله ، ٣٦٩/١٢ ، ح ٦٩٨٥ ، ٤٦٠ - باب إذا رأى ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها ، ٤٣٠/١٢ ، ح ٧٠٤٥ .

(٥) عمل اليوم والليلة ، - ما يقول إذا رأى في منامه ما يحب ، ٥٠٥ ، ح ٨٩٣ ، وأخرجه أيضاً : أحمد في المسند ٨/٣ .

والحاكم في المستدرک ، - تعبير الرؤيا ، - لا تخبر بتلعب الشيطان بك في المنام ٣٩٢/٤ ، قال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .

وقد وهم الحاكم وتابعه الذهبي - رحمهما الله تعالى - في هذا . فهو عند البخاري كما ذكر المصنف وسبق عزوه .

٢٥٢ - الترغيب ٢/٤٥٥ ، ح ٣ ، الباب السابق . قال :

وعن أبي قتادة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « الرؤيا الصالحة من الله ، والحلم من الشيطان ، فمن رأى شيئاً يكرهه فلينفث عن شماله ثلاثاً ، ويتعوذ بالله من الشيطان ، فإنها لا تضره » . رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة . وفي رواية للبخاري ومسلم عن أبي سلمة : « وإذا رأى ما يكره فليتعوذ بالله من شرّها وشرّ الشيطان .. » الحديث .

## السته<sup>(١)</sup> .

والنسائي إنما رواه في اليوم واللييلة على ما قد عُرف وتكرر ،  
قال : وفي رواية<sup>(٢)</sup> للبخاري ومسلم عن أبي سلمة : « وإذا رأى  
ما يكره ... » .

لا فائدة في ذكر أبي سلمة ، فإنه ابن عبد الرحمن بن عوف ،  
وليس صحابياً ، بلا خلاف<sup>(٣)</sup> بل هو تابعي مشهور . روى هذا

(١) كذا في المخطوط (ق/٤٣/ب) ، وأما في النسخ المطبوعة . عمارة والمنيرية  
٢/٢٦٢ ، ومحيي الدين ٣/٢٦٧ ، فليس فيها ذكر أبي داود . والحديث عندهم  
كمايلي :

صحيح البخاري ، ٩١ - التعبير ٣ - باب الرؤيا من الله . ٣٦٨/١٢ ، ح ٦٩٨٤  
مختصراً . ١٤ - باب الحلم من الشيطان . ٣٩٣/١٢ ، ح ٧٠٠٥ بنحوه .  
١٠ - باب من رأى النبي ﷺ في المنام ، ٣٨٣/١٢ ، ح ٦٩٩٥ ، ٤ - باب  
الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ٣٧٣/١٢ ، ح ٦٩٨٦ .  
صحيح مسلم ، ٤٢ - الرؤيا ، - باب ١٧٧١/٤ ، ح ١ - ٢٢٦١ .  
جامع الترمذي ، ٣٥ - الرؤيا ، ٥ - باب إذا رأى في المنام ما يكره ،  
ما يصنع ؟ ٤/٥٣٥ ، ح ٢٢٧٧ ، وقال : حديث حسن صحيح .  
عمل اليوم واللييلة ، - باب ما يقول إذا رأى في منامه ما يكره ، ٥٠٧ ،  
ح ٨٩٧ .

سنن ابن ماجه ٣٥ - تعبير الرؤيا ، ٤ - باب من رأى رؤياً يكرهها ،  
١٢٨٦/٢ ، ح ٣٩٠٩ .

وأخرجه : أبو داود في سننه ، ٣٥ - الأدب ، ٩٦ - باب ما جاء في الرؤيا ،  
٢٨٤/٥ ، ح ٥٠٢١ . وأحمد في المسند ٥/٢٩٦ ، ٥/٣٠٥ .

والحميدي في المسند ١/٢٠٢ ، ح ٤١٨ ، ١/٢٠٣ ، ح ٤١٩ .

ومالك في الموطأ ، - الجامع ، - ما جاء في الرؤيا ، ٨٢٠ ، ح ١٢٨ .

(٢) صحيح البخاري ، ٧٦ - الطب ، ٣٩ - باب النفث في الرقية ١٠/٢٠٨ ،

ح ٥٧٤٧ . صحيح مسلم ٤٢ - الرؤيا ، ١٧٧١/٤ ، ح ٢ - ٢٢٦١ .

وهذه الروايات كلها من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي  
قتادة به .

(٣) في ب / إنما . بدل / بل .

الحديث ، باللفظين المذكورين وغيرهما عن أبي قتادة الصحابي .  
وقد أخرج الشيخان الحديث ، من طرق عنه ، بل وبقيّة الستة إنما  
رووه من طريقه عن أبي قتادة<sup>(١)</sup> . نعم ، رواه البخاري<sup>(٢)</sup> أيضاً ،  
والنسائي في اليوم والليلة<sup>(٣)</sup> من طريق عبد الله<sup>(٤)</sup> بن أبي قتادة عن  
أبيه .

٢٥٣ - قوله : وروياه - يعني : الشيخين - أيضاً عن أبي  
هريرة ، وفيه : « فمن رأى شيئاً يكرهه فلا يقصه ... » .

قلت : روياه بمعناه في حديث آخر ، لفظ البخاري<sup>(٥)</sup> فيه :  
قال ابن<sup>(٦)</sup> سيرين : ( وكان يقال الرؤيا ثلاث : حديث النفس

(١) وتقدم تخريج ذلك وبيانه .

(٢) صحيح البخاري ، ٥٩ - بدء الخلق ، ١١ - باب صفة إبليس وجنوده ، ٣٣٨/٦ ،  
ح ٣٢٩٢ .

(٣) عمل اليوم والليلة ، - ما يقول إذا رأى في منامه ما يكره . ٥٠٧ ، ح ٨٩٦ ،  
ح ٨٩٨ .

وأخرجه أيضاً : أحمد في المسند ٣٠٠/٥ .

والدارمي في سننه ١٠ - الرؤيا ، ٥ - باب فيمن يرى رؤيا يكرهه ، ٤٩/٢ ،  
ح ٢١٤٧ .

(٤) هو : عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري السلميّ المدني . وثقه النسائي وابن سعد  
وابن حبان . قال الحافظ : ثقة . مات سنة ٩٥ هـ .

الجرح ٣٢/٥ ، التهذيب ٣٦٠/٥ ، التقريب ٤٤١/١ .

٢٥٣ - الترغيب ٤٥٥/٢ ، الحديث السابق . قال :

وروياه أيضاً عن أبي هريرة ، وفيه : « فمن رأى شيئاً يكرهه فلا يقصه على  
أحد ، وليقم فليصل » .

(٥) صحيح البخاري ٩١ - التعبير ٢٦ - باب القيد في المنام . ٤٠٤/١٢ ،  
ح ٧٠١٧ ، موقفاً .

(٦) هو : محمد بن سيرين الأنصاري - مولا هم ، أبو بكر البصري . قال الحافظ :  
ثقة ثبت عابد ، كبير القدر ، كان لا يرى الرواية بالمعنى . مات سنة ١١٠ هـ .  
الجرح ٢٨٠/٧ ، التهذيب ٢١٤/٩ ، التقريب ١٦٩/٢ .

وتخويف<sup>(١)</sup> الشيطان ، وبشرى [١١٧/أ] من الله . فمن رأى شيئاً يكرهه . . . ) وذكره ، وهو بعض حديث عند الشيخين ، ولفظ مسلم<sup>(٢)</sup> في الحديث المرفوع : «<sup>(٣)</sup> والرؤيا ثلاثة : فرؤيا<sup>(٤)</sup> الصالحة بشرى من الله ، ورؤيا تحزين من الشيطان ، ورؤيا مما يُحدث المرء<sup>(٥)</sup> نفسه ، فإن رأى أحدكم ما يكره فليقم فليصل ، ولا يُحدث بها الناس » .

٢٥٤ - قوله في الترغيب في كلمات يقولهن من يأرق بالليل أو يفرع : خيسة<sup>(٦)</sup> الأسد<sup>(٧)</sup> ، بكسر الخاء المعجمة .

أي : وإسكان الياء ، وبالسین المهملة .

(١) في نسخة ب / من الشيطان . ومن زائدة ليست في الرواية .

(٢) صحيح مسلم ٤٢ - الرؤيا ٤/١٧٧٣ ، ح ٦ - ٢٢٦٣ .

(٣) في نسخة ب / فالرؤيا .

(٤) كذا في النسخ الثلاث وعند مسلم في الصحيح .

(٥) في نسخة ب / به نفسه . وهي زائدة .

٢٥٤ - الترغيب ٢/٤٥٦ ، ح ٣ ، الباب المذكور . قال :

وروى عن أبي أمانة - رضي الله عنه - قال : حَدَّثَ خالدُ بن الوليد رسول الله ﷺ

عن أهـاويل يراها بالليل ، حالت بينه وبين صلاة الليل . فقال رسول الله ﷺ :

« يا خالد بن الوليد ، ألا أعلمك كلمات تقولهن ، ولا تقولهن ثلاث مرات حتى

يذهب الله عنك ذلك ؟ قال : بلى يا رسول الله بأبي أنت وأمي . . . » الحديث .

وفي آخره : « حتى أذهب الله عني ما كنت أجد ، ما أبالي لو دخلت على أسد

في خِيسَتِهِ بليل » . رواه الطبراني في الأوسط . قال المنذري : خِيسَةُ الأسد .

- بكسر الخاء المعجمة - هو موضعه الذي يأوي إليه .

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ، - الأذكار ، - باب ما يقول إذا أرق أو فرع ،

١٢٧/١٠ : وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه الحكم بن عبد الله الأيلي ،

وهو متروك .

(٦) انظر : الصحاح ٣/٩٢٦ ، لسان العرب ٦/٧٥ ، القاموس المحيط ٢/٢٢٠ .

(٧) في ط ، ح / الأسدي . وهذه الياء زائدة .



٢٥٥ - قوله في حديث ابن<sup>(١)</sup> خَنْبَش : ( ليلة كادته الجن ) .

كذا وقع ، وإنما لفظه<sup>(٢)</sup> : الشياطين .

٢٥٦ - ثم عزاه إلى أحمد<sup>(٣)</sup> وأبي يعلى<sup>(٤)</sup> .

كذا رواه ابن<sup>(٥)</sup> أبي شيبه ( والبزار<sup>(٦)</sup> ) وابن<sup>(٧)</sup> السني والطبراني<sup>(٩)</sup> ، وغيرهم<sup>(١٠)</sup> بنحوه .

٢٥٥ - الترغيب ٢/٤٥٦ ، ح ٤ ، الباب السابق . قال :

وعن أبي التياح . قال : قلت لعبد الرحمن بن خَنْبَش التميمي - رضي الله عنه وكان كبيراً : أدركت رسول الله ﷺ ؟ ، قال : نعم . قلت : كيف صنع رسول الله ﷺ ليلة كادته الجن . . . الحديث . رواه أحمد وأبو يعلى ، ولكل منهما إسناد جيد محتج به . قال : وقد رواه مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد مرسلًا . ورواه النسائي من حديث ابن مسعود بنحوه .

(١) هو : عبد الرحمن بن خَنْبَش التميمي البصري . وقيل اسمه : عبد الله . وصحح ابن أبي حاتم الأول . قال ابن حبان له صحة . وذكره البخاري في الصحابة . أسد الغابة ٣/٢٩١ ، الإصابة ٢/٣٩٦ ، تعجيل المنفعة ٢٤٨ .

(٢) كما يتبين من التخريج الآتي للحديث فهو عندهم : ليلة كادته الشياطين .

(٣) المسند ٣/٤١٩ .

(٤) عزاه له الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/١٢٧ ، وأخرجه ابن السني - كما سيأتي العزو إليه - عنه .

(٥) عزاه الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة ٢٤٩ ، وفي الإصابة ٢/٣٩٦ ، له في المسند .

(٦) لم أقف عليه في كشف الأستار . وعزاه له ابن عبد البر في الاستيعاب ٢/٤١٦ ، وابن حجر في الإصابة ٢/٣٩٦ .

(٧) ما بين القوسين سقط من / ب .

(٨) عمل اليوم والليلة ، - باب من يخاف من مَرَدَةِ الشياطين ، ١٧٣ ، ح ٦٣٧ .

(٩) المعجم الكبير - في الجزء المخروم - وعزاه إليه الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/١٢٧ .

(١٠) أخرجه أيضاً : البيهقي في دلائل النبوة ٧/٩٥ ، وابن عبد البر في الاستيعاب ٢/٤١٥ ، وعزاه ابن الأثير في أسد الغابة ٣/٢٩١ ، إلى ابن مندة وأبي نعيم . وساق له إسناداً من طريق جعفر بن سليمان . وعزاه ابن حجر في الإصابة =

وفي لفظ آخر لأحمد<sup>(١)</sup> : « أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يُجاوزهن برٌّ ولا فاجر من شرِّ ما خلق ( وذراً وبراً )<sup>(٢)</sup> ، ومن شر ما ينزل من السماء ، ومن شرِّ ما يعرج فيها ، ومن شرِّ ما ذرأ في الأرض ، ومن شر ما يخرج منها ، ومن شر فتن الليل والنهار . . »<sup>(٣)</sup>

= ٣٩٦/٢ ، إلى أبي زرعة الرازي في مسنده ، فيمن اسمه عبد الله . وإلى ابن مندة وإلى الحسين بن سفيان .

(١) المسند ٤١٩/٣ .

(٢) في نسخة ب / وما ذرأ .

(٣) روه جميعاً من طريق جعفر بن سليمان الضبعي عن أبي التياح به .

قال الإمام أحمد : حدثنا عفان ثنا جعفر بن سليمان به .

وعفان ، هو : ابن مسلم بن عبد الله الصَّفَّار ، ثقة متقن ، وتقدم .

وجعفر بن سليمان الضبعي ، أبو سليمان البصري ، كثر القول فيه ، وما وقفت عليه من جرح هو أنه شيعي يبغض الشيخين . وذكر ابن عدي في الكامل ، قصة وهي : قيل لجعفر بن سليمان : زعموا أنك تسبُّ أبا بكر وعمر فقال : أما السبُّ فلا ، ولكن بغضاً ما شئت . قال ابن عدي : فسمعت الساجي يقول في هذه الحكاية : إنما عني به جارين كانا له ، وقد تأذى بهما يسمي أحدهما أبا بكر والآخر عمر . قال الذهبي عقب هذه الحكاية : ما هذا ببعيد ، فإن جعفرأ قد روى أحاديث من مناقب الشيخين - رضي الله عنهما . وهو صدوق في نفسه وينفرد . قال ابن عدي : أحاديثه ليست بالمنكرة ، وما كان منها منكراً فلعل البلاء فيه من الراوي عنه ، وهو عندي ممن يجب أن يقبل حديثه . قال ابن حبان في الثقات : كان من الثقات المتقنين في الروايات ، غير أنه كان ينتحل الميل إلى أهل البيت ولم يكن بداعية إلى مذهبه . قال الذهبي في المغني : صدوق صالح ، ثقة مشهور ، ضعفه القطان وغيره ، فيه تشيع ، وله ما ينكر ، وكان لا يكتب . وقال في الكاشف : ثقة ، فيه شيء مع كثرة علومه ، قيل : كان أمياً ، وهو من زهاد الشيعة . قال الحافظ : صدوق زاهد ، لكنه يتشيع . مات سنة ١٧٨ هـ .

الجرح ٤٨١/٢ ، الكامل ٥٦٧/٢ ، الثقات ١٤٠/٦ ، الميزان ٤٠٨/١ ، المغني ١٣٢/١ ، الكاشف ١٢٩/١ ، التهذيب ٩٦/٢ ، التقريب ١٤٠ .

ولعل الراجح فيه ما قاله الذهبي من أنه ثقة ، يتشيع . وليس بداعية كما قال ابن حبان . وهو من رجال مسلم .

أبو التياح : هو : يزيد بن حميد الضبعي ، البصري . ثقة ثبت . مات سنة =

## الحديث .

٢٥٧ - وقوله عقبه : وقد رواه مالك في الموطأ<sup>(١)</sup> ، عن يحيى<sup>(٢)</sup> بن سعيد مرسلاً . ثم قال : ورواه النسائي من حديث ابن مسعود بنحوه ، أي : رواه النسائي<sup>(٣)</sup> موصولاً من طريق يحيى بن سعيد أيضاً ، لكن بغير إسناد الحديث الأول وسياقه . وقد قال البزار بعد أن روى الأول<sup>(٤)</sup> : لم يروه غير عبد الرحمن بن خُبَش عن النبي ﷺ فيما علمت<sup>(٥)</sup> . انتهى .

= ١٢٨ هـ .

الجرح ٢٥٦/٩ ، التهذيب ٣٢٠/١١ ، التقريب ٦٠٠ .  
فهذا إسناد صحيح . وقد قال البخاري ، كما في تعجيل المنفعة ٢٤٩ : في إسناده نظر . قال الهيثمي في مجمع الزوائد : ١٢٧/١٠ : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بنحوه ورجال أحد إسنادي أحمد وأبي يعلى ، وبعض أسانيد الطبراني رجال الصحيح ، وكذلك رجال الطبراني . أ . هـ .  
٢٥٧ - الترغيب ، الحديث السابق .

(١) يأتي عزوه إليه .  
(٢) هو : يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري النجاري ، أبو سعيد المدني القاضي . قال أحمد : يحيى بن سعيد أثبت الناس . وقال العجلي وابن معين والنسائي - وزاد : مأمون - وأحمد وأبو حاتم وأبو زرعة وغيرهم : ثقة . قال القطان : يحفظ ويُدَّلس . وفي التقريب في نسخة عبد الوهاب لم يذكر فيه شيئاً . وفي نسخة عوامة قال : ثقة ثبت . مات سنة ١٤٤ هـ أو بعدها .  
الجرح ١٤٧/٩ ، التهذيب ٢٢١/١١ ، التقريب ٣٤٨/٢ ، ونسخة عوامة ٥٩١ .

(٣) عمل اليوم والليلة ، - ذكر ما يكب العفريت ويطفىء شعلته . ٥٣٠ ، ح ٩٥٦ . وأخرجه أيضاً من طريق مالك عن يحيى بن سعيد مرسلاً ، ٥٣١ ، ح ٩٥٧ .  
(٤) نقل ذلك عنه ابن عبد البر في الاستيعاب ٤١٦/٢ ، ونقل الحافظ في الإصابة ٣٩٦/٢ ، أنه قال : لم يروه عبد الرحمن غيره فيما علمت . وفي تعجيل المنفعة ٢٤٩ : وقال البزار بعد تخريجه : لم يروه عبد الرحمن غيره فيما أعلم . أ . هـ .  
(٥) اللفظ الذي ذكره المصنف يخالف ما ساقه الحافظ في الإصابة وتعجيل المنفعة . وما قاله الحافظ أقرب إلى الصواب ذلك ، أن هذا الحديث قد رواه النسائي عن =

ولفظ الموطأ<sup>(١)</sup> : « أسري برسول الله ﷺ ، فرأى عفريتاً من الجن يطلبه بشعلة من نار كلما التفت<sup>(٢)</sup> النبي ﷺ رآه ، فقال له جبريل<sup>(٣)</sup> : ألا أعلمك كلمات تقولهن إذا قلتهم طَفِئَتْ شعلته ، وخرَّ لِفِيهِ ؟ فقال<sup>(٤)</sup> : بلى . » قال جبريل : « قل<sup>(٥)</sup> : أعوذ بوجه الله الكريم ، وبكلمات الله التامات . . . إلى آخره<sup>(٦)</sup> . فكان ينبغي للمصنف أن يقول في هذا الحديث وأشباهه ، وروى فلان نحوه . بدل : رواه .

## ٢٥٨ - قوله آخره في حديث خالد بن . . . . .

= ابن مسعود بنحوه . فيكون هذا الحديث مروياً عن النبي ﷺ من رواية ابن مسعود وعبد الرحمن بن خنُبَش ، وليس كما ساقه المصنف من عبارة البزار . والله أعلم بالصواب .

- (١) الموطأ ، - الجامع ، - ما يؤمر به من التعوذ . ٨١٦ ، ح ١١٦ .
  - (٢) في الموطأ : رسول الله ﷺ .
  - (٣) في الموطأ : أفلا .
  - (٤) في الموطأ : فقال رسول الله ﷺ .
  - (٥) في الموطأ : فقال جبريل .
  - (٦) في الموطأ : فقل .
  - (٧) وأخرج هذا الحديث من رواية ابن مسعود : البيهقي في الأسماء والصفات ، - باب ما جاء في إثبات الوجه . ٣٨٨ - ٣٨٩ .
- ٢٥٨ - الترغيب ٢/٤٥٧ ، ح ٥ الباب السابق . قال :

وعن خالد بن الوليد - رضي الله عنه أنه أصابه أرق ، فقال رسول الله ﷺ : « ألا أعلمك كلمات إذا قلتهم نمت ، قل : اللهم رب السموات السبع وما أظلت ، ورب الأرضين وما أقلت ، ورب الشياطين وما أضلت ، كن لي جاراً من شرّ خلقك أجمعين ، أن يَقْرُطَ عليّ أحد منهم أو أن يطغى ، عزّ جارك وتبارك اسمك » . رواه الطبراني في الكبير والأوسط واللفظ له . وإسناده جيد ، إلا أن عبد الرحمن بن سابط لم يسمع من خالد . وقال في الكبير : « عزّ جارك ، وجل ثناؤك ولا إله غيرك » . ورواه الترمذي من حديث بريدة بإسناد فيه ضعف . وقال في آخره : « عزّ جارك وجل ثناؤك ولا إله غيرك ، لا إله إلا أنت » .

الوليد<sup>(١)</sup> ، وقد ساقه من الأوسط<sup>(٢)</sup> للطبراني ، ثم قال : وقال في الكبير<sup>(٣)</sup> : « عَزَّ جَارِك ، وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ ... » [١١٧/ب] . قلت : وفيه قبله : « كن لي جاراً من جميع الجن والإنس ، أن يفرط عليّ أحدٌ منهم أو أن يؤذيني ، عَزَّ جَارِك ... » إلى آخره . ووقع في رواية الترمذي<sup>(٤)</sup> عن بريدة<sup>(٥)</sup> : « وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » ، لكن في بعض نسخه هكذا . وفي بعضها : « وَلَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » بالواو .

٢٥٩ - قوله بعده فيما يقول إذا خرج من بيته ، في حديث

(١) هو : خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي ، أبو سليمان ، سيف الله ، من كبار الصحابة ، وكان إسلامه بين الحديبية والفتح ، وكان أميراً على قتال أهل الردة وغيرها من الفتوح ، إلى أن مات سنة إحدى ، أو اثنتين وعشرين .  
التقريب ١٩١ .

(٢) المعجم الأوسط - كما في مجمع البحرين - الأذكار ق/ ٢٣١/أ . وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد - ١٠/ ١٢٦ وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح إلا أن عبد الرحمن بن سابط لم يسمع من خالد ، ورواه في الكبير بسند ضعيف بنحوه . أ . هـ .

(٣) المعجم الكبير : ٤/ ١١٥ ، ح ٣٨٣٩ .

(٤) جامع الترمذي ٤٩ - الدعوات ، ٩١ - باب ، ٥/ ٥٣٨ ، ح ٣٥٢٣ ، عن بريدة قال : شكنا خالد بن الوليد ... الحديث . وفيه : وَلَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ - بالواو - .

(٥) هو : بريدة بن الحُصَيْب - بمهملتين مصغراً - أبو سهل الأسلمي . صحابي ، أسلم قبل بدر . مات سنة ثلاث وستين .  
التقريب ٩٦/١ .

٢٥٩ - الترغيب ٢/ ٢٥٨ ، ح ٢ . باب الترغيب فيما يقول إذا خرج من بيته إلى المسجد وغيره ، وإذا دخلهما . قال : وعن عثمان بن عفان - رضي الله عنه مرفوعاً : « ما من مسلم يخرج من بيته يريد سفراً أو غيره ، فقال حين يخرج : آمَنَ بالله ، اعتصم بالله ، توكلت على الله ، لا حول ولا قوة إلا بالله ، إلا زُق خير ذلك المخرج » . رواه أحمد عن رجل لم يسمه عن عثمان ، وبقيّة رواه ثقات .

عثمان في ذلك . . . وفي آخره . « إلا رزق خير ذلك المخرج » .  
كذا وجد في نسخ<sup>(١)</sup> هذا الكتاب ، إلى هنا فقط ، والذي في  
مسند<sup>(٢)</sup> الإمام أحمد المخرج منه هذا الحديث ، بعد هذا اللفظ :  
« . . . وصُرفَ عنه شر ذلك المخرج » . ولا بد من هذه التتمة  
الساقطة سهواً . والله أعلم .

٢٦٠ - قوله في حديث عبد الله بن عمرو في دخول المسجد :  
قال : أقط .

الألف في هذه اللفظة : ألف الاستفهام ، وقَطِ : بفتح القاف  
وكسر الطاء المخففة في الوصل ، بمعنى حسب<sup>(٣)</sup> . ومنه قول جهنم  
إذا امتلأت بمن يلقي فيها : ( قَطِ قَطِ )<sup>(٤)</sup> : أي : حسبي هذا .

(١) كذا في النسخ التي بين يدي من الترغيب : عمارة ، المنيرية ٢/٢٦٥ ، محيي  
الدين ٣/٢٧١ ، والمخطوط ق/١٤٤ أ .

(٢) المسند : ٦٥/١ .

٢٦٠ - الترغيب ٢/٤٥٩ ، ح ٤ ، الباب السابق . قال :  
وعن حيوة بن شريح قال : لقيت عقبة بن مسلم ، فقلت له : بلغني أنك  
حدثت عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ كان  
يقول إذا دخل المسجد : « أعوذ بالله العظيم ، وبوجهه الكريم ، وسلطانه القديم  
من الشيطان الرجيم » . قال : أقط ؟ قلت : نعم . . . الحديث . رواه أبو  
داود .

سنن أبي داود ، ٢ - الصلاة ، ١٨ - باب فيما يقوله الرجل عند دخوله  
المسجد ، ٣١٨/١ ، ح ٤٦٦ .

(٣) انظر : الصحاح ٣/١١٥٣ ، غريب الحديث للخطابي ٢/٣١٩ - ٣٢٠ .  
لسان العرب ٧/٣٨١ ، القاموس ٢/٣٩٤ .

(٤) جاء هذا في حديث أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « يُلقَى في  
النار ، وتقول : هل من مزيد ، حتى يضع قدمه ، فتقول : قط ، قط » . هذا  
لفظ البخاري في التفسير .

أخرجه : البخاري في صحيحه ، ٦٥ - التفسير ، ٥٠ - سورة : ق ،  
١ - باب : ( وتقول هل من مزيد ) ٨/٥٩٤ ، ح ٤٨٤٨ ، و ٨٣ - الأيمان =

ومعناه هنا : أن الراوي وهو حيوة<sup>(١)</sup> ، قال له شيخه<sup>(٢)</sup> عُقْبَةُ<sup>(٣)</sup> : أهذا الذي بلغك أنني حدثت عن عبد الله بن عمرو فقط ، فقال له حيوة : نعم .

٢٦١ - و<sup>(٤)</sup> قوله في آخر الحديث : « سائر ذلك اليوم » .

= والنذور ، ١٢ - باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته . ٥٤٥/١١ ، ح ٦٦٦١ .  
ومسلم في صحيحه ، ٥١ - الجنة وصفة نعيمها . ١٣ - باب النار يدخلها الجبارون ، والجنة يدخلها الضعفاء . ٢١٨٧/٤ ، ح ٣٧ - ٢٨٤٨ .  
وفي حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « تحاجت النار والجنة ... » الحديث وفي آخره : « ولكل واحدة منكم ملؤها ، فأما النار فلا تمتلئ ، فيضع قدمه عليها ، فتقول : قَطِ قَطِ ، فهناك تمتلئ ، ويُزوى بعضها إلى بعض » . وهذا لفظ مسلم .

صحيح البخاري . ٦٥ - التفسير ، ٥٠ - سورة : ق . ١ - باب : ( وتقول هل من مزيد ) ، ٥٩٥/٨ ، ح ٤٨٤٩ ، و ٤٨٥٠ ، و ٩٧ - التوحيد ، ٢٥ - باب ما جاء في قول الله تعالى : ﴿ إن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾ ، ٤٣٤/١٣ ، ح ٧٤٤٩ .

صحيح مسلم ، ٥١ - الجنة وصفة نعيمها . ١٣ - باب النار يدخلها الجبارون ، والجنة يدخلها الضعفاء . ٢١٨٧/٤ ، ح ٣٥ - ٢٨٤٦ ، وفي غير هذين الحديثين ، وانظر الدر المنثور ٦٠٢/٧ - ٦٠٣ .

(١) هو : حَيوة بن شريح بن صفوان التَّجِيبِي ، أبو زرعة المصري ، الفقيه الزاهد . ثقة ثبت فقيه زاهد ، كان مستجاب الدعوة ، مات سنة ١٥٨ هـ ، وقيل ١٥٩ هـ .

الجرح ٣٠٦/٣ ، التهذيب ٦٩/٣ ، التقريب ١٨٥ .

(٢) في ح / شيخنا . وهو تصحيف ظاهر .

(٣) هو : عقبة بن مسلم التَّجِيبِي ، أبو محمد المصري . وثقه العجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، ووثقه يعقوب بن سفيان . قال الحافظ : ثقة . مات قريباً من سنة ١٢٠ هـ .

الجرح ٣١٦/٦ ، التهذيب ٢٤٩/٧ ، التقريب ٢٨/٢ .

٢٦١ - الترغيب . الحديث السابق . وفي آخره : « قال الشيطان : حفظ من سائر ذلك اليوم » .

(٤) سقط حرف الواو من نسخة / ب .

لفظة : ( ذلك )<sup>(١)</sup> مقحمة<sup>(٢)</sup> ، ليست في الحديث قطعاً ،  
فيتعين حذفها . وقريب منه قول أبي لهب : تباً لك سائر اليوم<sup>(٤)</sup> .  
قال العلامة الكرمانى ، في شرحه<sup>(٥)</sup> للبخاري : ولفظة : سائر ،  
منصوبة بالظرفية ، أي : باقي الأيام أو جميعها . ( وقال ابن الملقن  
عند<sup>(٦)</sup> قول المنهاج : وأسأله النفع به لي ولسائر المسلمين : أي :  
باقيهم أو جميعهم )<sup>(٧)</sup> . وذكر المصنف في أثناء الفصل الذي في أول  
العلم<sup>(٨)</sup> ، قوله : ولا خير في سائر الناس ، فقال : أي بقيتهم بعد  
العالم والمتعلم . انتهى . وغالب ما تأتي هذه اللفظة خصوصاً إن  
تقدمها شيء بمعنى الباقي .

( قيل )<sup>(٩)</sup> : وإذا كانت بالمعنى المذكور همزت ، ومن لازم  
الهمز المد ، فتمد حينئذٍ مدّاً متصلاً ، أخذاً من السور ، بالهمز<sup>(١٠)</sup> :  
وهو بقية الشرب والأكل . وإذا كانت بمعنى الجميع ، لم تهمز ، فلا

(١) في ب / ذلك اليوم .

(٢) لم أقف عليها عند أبي داود الذي عزى المنذري الحديث إليه .

(٣) هو : عبد العزى بن عبد المطلب بن هاشم القرشي ، عم رسول الله ﷺ ، وكان  
من أشد الناس عداوة لرسول الله وللمسلمين ، وكان غنياً عتياً ، نزل القرآن بذكره  
في قوله تعالى ﴿ تبّت يدا أبي لهب وتبّ ﴾ . مات بعد وقعة بدر بأيام ، ولم  
يشهدها .

البداية ٨٧/٣ وما بعدها ، الروض الأنف ١/١٣٢ .

(٤) صحيح البخاري ، ٦٥ - التفسير ، ٢٦ - سورة الشعراء ، ٢ - باب ( وأنذر  
عشيرتك الأقربين ) ، ٥٠١/٨ ، ح ٤٧٧٠ ، في أثناء حديث .

(٥) لم أقف عليه في مظنته من الكواكب الدراري . للكرمانى .

(٦) عجلة المحتاج على المنهاج ق/٣/أ .

(٧) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٨) الترغيب والترهيب : ١٠٠/١ .

(٩) ما بين القوسين سقط من / ح .

(١٠) في ح : بالهمزة .



يزاد فيها على المد الطبيعي ، أخذاً من سور المدينة ونحوه ، بلا همز .

وهذا مقتضى [١١٨/أ] ( ذكر )<sup>(١)</sup> الجوهري للثانية في مادة : سير ، بالياء ، لا في سار ، بالهمزة ، قال<sup>(٢)</sup> : سائر الناس : جميعهم ، وقد وافقه على ذلك ابن الجواليقي<sup>(٣)</sup> في أول كتابه ، شرح أدب الكاتب<sup>(٤)</sup> ، واستشهد عليه . وكذا ابن بري<sup>(٥)</sup> ، وأورد فيها عدة أشعار هي وغيرها في تهذيب<sup>(٦)</sup> النووي . والله أعلم .

٢٦٢ - ضبطه آخر القول للوسوسة : خِزْب . بكسر أوله وفتح

ثالثه .

(١) في نسخة ب / كلام الجوهري . وهو تصحيف ظاهر .

(٢) الصحاح ٦٩٢/٢ .

(٣) هو : موهوب بن أحمد بن محمد ، أبو منصور الجواليقي ، قال الذهبي : العلامة الإمام اللغوي النحوي ... إمام الخليفة المقتفي . قال السمعاني : من مفاخر بغداد . وهو ثقة ورع غزير الفضل ، وافر العقل ، مليح الخط ، كثير الضبط ، صنف التصانيف ، وشاع ذكره ، توفي سنة ٥٤٠ هـ .

الأنساب ٣٧٠/٣ ، إنباه الرواة ٣٣٥/٣ ، السير ٨٩/٢٠ ، الشذرات ١٢٧/٤ .

(٤) شرح أدب الكاتب ٤٨ .

(٥) هو : عبد الله بن بري بن عبد الجبار المقدسي المصري ، أبو محمد بن أبي الوحش . قال القفطي : كان عالماً بكتاب سيويه وعلله ، قيماً باللغة وشواهدا ... وكان فيه غفلة ، وقل ما صنف . قال الذهبي : الإمام العلامة ، نحوي وقته ، له حواش على الصحاح ، وله بعض الردود . توفي سنة ٥٨٢ هـ . إنباه الرواة ١١٠/٢ ، السير ١٣٦/٢١ ، البداية ٣١٩/١٢ ، الشذرات ٢٧٣/٤ .

(٦) تهذيب الأسماء واللغات ١٤٠/٣ - ١٤١ .

٢٦٢ - الترغيب ٤٦٥/٢ ، ح ٥ ، الترغيب فيما يقوله من حصلت له وسوسة في الصلاة وغيرها . قال :

وعن عثمان بن العاص - رضي الله عنه - أنه أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يُلَبِّسها عليّ . فقال رسول =

كذا ضبطه صاحب : سلاح المؤمن<sup>(١)</sup> ، وغيره<sup>(٢)</sup> . ويقال :  
بفتحهما ، أيضاً ، حكاه القاضي عياض في مشاركته<sup>(٣)</sup> ، وقال في  
شرح مسلم الإكمال<sup>(٤)</sup> لمُعَلِّم المازري<sup>(٥)</sup> : ضبطناه بكسر الخاء عن  
الصدفي<sup>(٦)</sup> . . . . .

= الله ﷻ : « ذاك شيطان يقال له : خَنْزَب ، فإذا أحسسته فتعوذ بالله . وأنفل عن  
يسارك . قال : ففعلت ذلك فأذهبه الله عني » . رواه مسلم .

ثم ضبط لفظه خَنْزَب ، كما أورده المصنف .

صحيح مسلم ، ١٦ - السلام ، ٢٥ - باب التعوذ من شيطان الوسوسة في  
الصلاة ، ١٧٢٨/٤ ، ح ٦٨ - ٢٢٠٣ . وفيه : أن عثمان بن أبي العاص ، وهو  
الصواب . وفي نسخ الترغيب المطبوعة عمارة ومحبي الدين والمنيرية :  
عثمان بن العاص ، وهو تصحيف . والراوي هو : عثمان بن أبي العاص الثقفي  
الطائفي ، أبو عبد الله ، صحابي شهير ، استعمله رسول الله ﷺ على الطائف ،  
ومات في خلافة معاوية بالبصرة .

التجريد ١/٣٧٣ ، الإصابة ٢/٤٦٠ ، التقريب ١٠/٢ .

(١) سلاح المؤمن : ق/١٤٧ ب .

(٢) انظر : المجموع المغني في غريب القرآن والحديث . ١/٦٢٢ .

(٣) مشارق الأنوار : ١/١٧١ في حرف الجيم . وحكى ذلك عنه النووي في شرح  
مسلم ١٤/١٩٠ .

(٤) انظر : شرح الأبي لصحيح مسلم ٦/١٧ ، وذكره بمعناه في مشارق الأنوار :  
١/١٧١ في حرف الجيم .

(٥) هو : محمد بن علي بن عمر التميمي المازري المالكي ، أبو عبد الله . قال عنه  
القاضي عياض : هو آخر المتكلمين من شيوخ أفريقية بتحقيق الفقه ، ورتبة  
الاجتهاد ، ودقة النظر . وصفه الذهبي فقال : الشيخ الإمام العلامة البحر  
المتفنن ، صاحب تصانيف ، منها : « المعلم بفوائد شرح مسلم » . توفي سنة  
٥٣٦ هـ .

السير ٢٠/١٠٤ ، ذيل تذكرة الحفاظ لابن فهد ٧٢ ، الشذرات ٤/١١٤ .

(٦) هو : الحسين بن محمد بن فيرة بن سكرة الصدفي الأندلسي ، أبو علي القاضي .

خرَّج له القاضي عياض مشيخة ، وأكثر عنه ، وأكره على القضاء فوليه ثم اختفى  
حتى أعفي . قال الذهبي : الإمام العلامة الحافظ القاضي ، استشهد في  
ملحمة : قَتْنَدَة . سنة ٥١٤ هـ . وخلف كتباً نفيسة . وأصولاً متقنة تدل على =

وعن غيره<sup>(١)</sup> بفتحها ، وبالفتح قيدها الجَيَّاني<sup>(٢)</sup> . انتهى .

قال النووي<sup>(٣)</sup> : ويقال بضم أوله وفتح ثالثه . حكاه ابن الأثير في النهاية<sup>(٤)</sup> ، ( قال )<sup>(٥)</sup> : وهو غريب ، والمعروف الأولان .

قلت : والذي في المشارق<sup>(٦)</sup> : خنزب : اسم شيطان الصلاة ، وهو بفتح الخاء ، عن أبي بحر<sup>(٧)</sup> ، وبكسرهما عن الصديقي

= حفظه وبراعته .

السير ٣٧٦/١٩ ، التذكرة ١٢٥٣/٤ ، غاية النهاية ٢٥٠/١ ، الشذرات ٤٣/٤ .

(١) في المشارق : عن أبي بحر .

(٢) هو : الحسين بن محمد بن أحمد الغساني الجَيَّاني الأندلسي ، أبو علي .

قال أبو الحسن بن مُنيث : كان من أكمل من رأيت علماً بالحديث ، ومعرفة بطرقه ، وحفظاً لرجاله ، عانى كتب اللغة ، ... وجمع من سعة الرواية ما لم يجمعه أحد أدركناه ، وصحح من الكتب ما لم يصححه غيره من الحفاظ ، فكتبه حُجَّة بالغة . قال الذهبي : الإمام الحجة المجرّد والحجة الناقد ، محدّث الأندلس ، صاحب كتاب [ تقييد المهمل وتمييز المشكل ] . توفي سنة ٤٩٨ هـ .

السير ١٤٨/١٩ ، التذكرة ١٢٣٣/٤ ، البداية ١٦٥/١٢ ، الشذرات ٤٠٨/٣ .

(٣) شرح صحيح مسلم : ١٩٠/١٤ .

(٤) النهاية في غريب الحديث : ٨٣/٢ .

(٥) ما بين القوسين ليس في ب .

(٦) مشارق الأنوار : ١٧١/١ ، وعبارته كمايلي : خَنَزَب اسم الشيطان الذي يُلبَس في الصلاة ، واختلف في ضبط الخاء . فضبطناها على القاضي الشهيد بكسرهما ، وضبطناها على أبي بحر بفتحها ، وكذا قيدها الجياني . أ . هـ .

(٧) هو : سفيان بن العاص بن أحمد ، أبو بحر الأسدي المُربِيطري . نزيل قرطبة . قال ابن بشكوال : كان من جملة العلماء ، وكبار الأدباء ، ضابطاً لكتبه ، صدوقاً ، سمع الناس منه كثيراً . قال الذهبي : الإمام المتقن النحوي ... توفي سنة ٥٢٠ هـ .

معجم البلدان ٩٩/٥ ، السير ٥١٥/١٩ ، الشذرات ٦١/٤ .

والجيانى . انتهى .

فتناقض كلامه فى الجيانى<sup>(١)</sup> . والذى فى النهاية<sup>(٢)</sup> فى :  
( خنزب ) قال أبو عمرو<sup>(٣)</sup> : وهو لقب له .

والخنزب : قطعة لحم منتنة . قال ابن الأثير<sup>(٤)</sup> : ويروى  
بالكسر والضم . هذا كلامه من غير زيادة . فالحاصل أن الزاي  
مفتوحة ، وإنما الخلاف فى الخاء ، وأظنه مصروفاً - صرفه الله عنا  
وجميع شياطين<sup>(٥)</sup> الجن والإنس ، وكل الشرّ بمته ، وطوله وقوته  
وحوله ، ولا يقدر على جلب الخير وسلب الضير غيره ، ولا يُرجى  
سواه ، ولا يؤمل إلا خيره .

٢٦٣ - قوله فى الترغيب فى الاستغفار فى حديث أبي ذر  
الإلهي : « يا ابن آدم ، كلّم مذبذبة . . . » إلى آخره : رواه  
مسلم<sup>(٦)</sup> . . . . .

(١) قلت : أخطأ المصنف رحمه الله تعالى فى نقله عن المشارق ، كما ترى . وليس  
هناك تناقض من القاضي عياض فى نقله عن الجيانى إذ الجيانى قيدها بالفتح ،  
كما حكى القاضي ذلك عنه فى الإكمال ، وفى المشارق . ولعل ما ذكره  
المصنف من نقله عن المشارق أن الجيانى قال : بكسر الخاء ، كان خطأ فى  
النسخة التى اعتمد عليها ، رحمه الله تعالى . والله أعلم .

(٢) النهاية فى غريب الحديث ٨٣/٢ .

(٣) هو : أبو عمرو بن العلاء البصري ، وتقدمت ترجمته .

(٤) النهاية . الموضع السابق .

(٥) فى ح / الشياطين . والصواب ما أثبتته بحذف ال التعريف .

٢٦٣ - الترغيب ٤٦٦/٢ ، ح ١ . الباب المذكور . قال :

عن أبي ذر - رضى الله عنه - عن رسول الله ﷺ أنه قال : « يقول الله عز  
وجل : يا ابن آدم كلّم مذبذبة إلا من عافيت ، فاستغفروني أغفر لكم . . . »  
الحديث . رواه مسلم والترمذي وحسنه ، وابن ماجه والبيهقي واللفظ له ، وفى  
إسناده شهر بن حوشب وإبراهيم بن طهمان .

(٦) يأتي عزوه إليه فى الفقرة التالية .

والترمذي<sup>(١)</sup> وابن ماجة<sup>(٢)</sup> والبيهقي<sup>(٣)</sup> ، واللفظ له .

قلت : وأوله : « يا ابن آدم ... » بالإفراد<sup>(٤)</sup> لا بالجمع ...  
هكذا رواه في الأسماء والصفات<sup>(٥)</sup> .

٢٦٤ - قال المصنف : وفي إسناده : شهر<sup>(٦)</sup> بن حوشب ،  
وإبراهيم<sup>(٧)</sup> بن طهمان .

قلت : إبراهيم في طريق<sup>(٨)</sup> آخر محال عليه . وفي سياق

- (١) جامع الترمذي . ٣٨ - صفة القيامة . ٤٨ - باب ٦٥٦/٤ ، ح ٢٤٩٥ .
- (٢) سنن ابن ماجة ، ٣٧ - الزهد ، ٣٠ - باب ذكر التوبة ، ١٤٢٢/٢ ، ح ٤٢٥٧ .
- (٣) يأتي عزوه إليه .
- (٤) كذا في نسخة عمارة ، ومحبي الدين ، ٢٧٦/٣ ، والمخطوط ق/١٤٤/ب ،  
بالإفراد . وفي النسخة المنيرية . ٢٦٧/٢ ، بالجمع ، وأشار عمارة ، ومحبي  
الدين إلى وجوده في بعض النسخ : يا بني آدم .
- (٥) الأسماء والصفات ، باب ما جاء في إثبات القدرة . ١٥٧ بلفظ أخصر مما في  
الترغيب . ولم أقف على غير هذه الرواية عنده .
- (٦) هو : شهر بن حوشب الأشعري الشامي ، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن .  
وثقه أحمد وابن معين والعجلي ويعقوب بن شيبة ويعقوب بن سفيان . وقال  
البخاري : شهر حسن الحديث ، وقوي أمره . قال أبو حاتم : لا يحتج به ،  
وقال النسائي : ليس بالقوي ، وضعفه موسى بن هارون وشعبة والساجي  
والبيهقي . وقال ابن حزم : ساقط . قال أبو الحسن الفاسي : لم أسمع لمضعفه  
حجة ، وماذكروا ... فإما لا يصح أو هو خارج على مخرج لا يضره . وشرّ  
ما قيل فيه : إنه يروي منكرات عن ثقات ، وهذا إذا كثر منه سقطت الثقة به .  
قال الذهبي في الديوان : مختلف فيه ، وحديثه حسن ، وقد وثقه غير واحد .  
وقد روى له مسلم مقروناً بغيره . قال الحافظ : صدوق ، كثير الإرسال  
والأوهام ، مات سنة ١١٢ هـ .
- الميزان ٢/٢٨٣ ، ديوان الضعفاء ١٤٥ ، التهذيب ٤/٣٦٩ ، التقريب  
٣٥٥/١ .

(٧) سبقت ترجمته ، وهو ثقة .

(٨) الجامع لشعب الإيمان ٢/ق/٢١٥/أ ، ب . وأخرجه الحاكم في المستدرک  
- التوبة والإنابة ، ٤/٢٤٦ ، من طريق إبراهيم ، وصححه على شرطهما وأقره =

الأصل عمرو<sup>(١)</sup> بن أبي قيس الرازي ، فعزوه الحديث إلى مسلم هكذا ، فيه تساهل وتجاوز<sup>(٢)</sup> . فإنه إنما رواه<sup>(٣)</sup> بغير هذا الإسناد والتمتن . وقد [١١٨/ب] أحال المصنف على ذكره في الباب<sup>(٤)</sup> بعده ، وذكره هناك من لفظ مسلم ، ولم يشر إلى إسناده . وهو من رواية سعيد<sup>(٥)</sup> بن عبد العزيز عن ربيعة بن<sup>(٦)</sup> يزيد عن أبي إدريس<sup>(٧)</sup>

= الذهبي .

(١) هو : عمرو بن أبي قيس الرازي الأزرق ، كوفي نزل الري . قال أبو داود : في حديثه خطأ . وقال مرة : لا بأس به . وأورده ابن حبان في الثقات . وكذا ابن شاهين وقال : قال عثمان بن أبي شيبة : لا بأس به كان يهتم في الحديث قليلاً . قال أبو بكر البزار : مستقيم الحديث . قال الحافظ : صدوق له أوهام ، من الثامنة . قال د . التخيفي : لا بأس به ، وحديثه حسن .

الجرح ٢٥٥/٦ ، التهذيب ٩٣/٨ ، التقريب ٧٧/٢ ، دراسة المتكلم فيهم ١٣٣/٢ .

(٢) لأن : عمرو بن أبي قيس الرازي ، ليس من رجال الشيخين ، إنما روى له البخاري تعليقاً ، كما رُيَ له في مصادر ترجمته المتقدمة .

(٣) صحيح مسلم ، ٤٥ - البر والصلة ، ١٥ - باب تحريم الظلم ، ١٩٩٤/٤ ، ح ٥٥ - ٢٥٧٧ .

(٤) الترغيب والترهيب ٤٧٣/٢ ، ح ١ ، الترغيب في كثرة الدعاء ، وما جاء في فضله .

(٥) هو : سعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقي ، وثقه جماعة من الأئمة ، وقال أبو داود : تغير قبل موته . وكذا قال ابن معين وحزمة الكناني . قال الحافظ : ثقة إمام ، سواه أحمد بالأوزاعي ، وقَدَّمه أبو مسهر ولكنه اختلط في آخر عمره ، مات سنة ١٦٧ هـ وقيل بعدها .

التهذيب ٥٩/٤ ، التقريب ٣٠١/١ .

(٦) هو : ربيعة بن يزيد الإيادي ، أبو شعيب الدمشقي القصير . ثقة عابد . مات سنة ١٢١ هـ أو ١٢٣ هـ .

التهذيب ٢٦٤/٣ ، التقريب ٢٤٨/١ .

(٧) هو : عائذ الله بن عبد الله الخولاني ، أبو إدريس . ولد في حياة النبي ﷺ يوم حنين ، وسمع من كبار الصحابة ، نقل الحافظ عن سعيد بن عبد العزيز قوله : =

الخولاني ، عن أبي ذر .

وأما غير مسلم فهو عندهم من رواية شهر بن حوشب عن عبد الرحمن<sup>(١)</sup> بن غنم عن أبي ذر .

والعجب من المصنف<sup>(٢)</sup> ، كيف قرَنَ إبراهيم بن طهمان ، بشهر بن حوشب .

٢٦٥ - ضبطه : قراب الأرض ، بضم القاف .

= كان عالم الشام بعد أبي ذر . مات سنة ٨٠ هـ .

التهذيب ٨٥/٥ ، التقريب ٣٩٠/٢ .

(١) هو : عبد الرحمن بن غنم - بفتح المعجم وسكون النون - الأشعري . قال الحافظ :

مختلف في صحبته ، وذكره العجلي في كبار ثقات التابعين . مات سنة ٧٨ هـ .

تاريخ الثقات ٢٩٧ ، التهذيب ٢٥٠/٦ ، التقريب ٤٩٤/١ .

(٢) أقول : لا عجب من تصرف المنذري - رحمه الله تعالى - فالمنذري ذكر في

مقدمة الترغيب : ٣٨/١ ، أنه يُخرج مما رواه البيهقي في الشعب أو الزهد

الكبير . ولم يذكر كتاب الأسماء والصفات من مصادره في الكتاب . فالمصنف

جعل قول المنذري في هذا الحديث : رواه البيهقي ، واللفظ له - أي في كتاب

الأسماء والصفات ، وبنى على هذه الإحالة وغيرها هذا التعجب . والحديث عند

البيهقي في الشعب ٢/ق/٢١٥ أ ، ب ، بلفظه . - وهو مراد المنذري في عزوه .

وعند إبراهيم بن طهمان في مشيخته ١٥٥ ، ح ١٠٢ ، وفيه اقترانهما . فعند

البيهقي من طريق : إبراهيم بن طهمان عن الأعمش عن موسى بن المسيب عن

شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي ذر به . وعند ابن طهمان عن

أبان عن شهر بن حوشب عن معد يكرب عن أبي ذر به .

فمن أين العجب ، بعد هذا ؟ .

٢٦٥ - الترغيب ٤٦٧/٢ ، ح ٢ ، الباب السابق . قال :

وعن أنس - رضي الله عنه - مرفوعاً : « قال الله : يا ابن آدم ، إنك ما دعوتني

ورجوتني ، غفرت لك ... الحديث وفيه : يا ابن آدم ، إنك لو أتيتني بقراب

الأرض خطايا ... » . رواه الترمذي ، وقال : حديث حسن غريب .

قراب الأرض : بضم القاف : ما يقارب ملأها .

جامع الترمذي ٤٩ - الدعوات ، ٩٩ - باب في فضل التوبة والاستغفار ،

٥٤٨/٥ ، ح ٣٥٤٠ ، وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

هو المشهور<sup>(١)</sup> ، وروي بكسرها ، وممن حكاها صاحب المطالع<sup>(٢)</sup> وغيره<sup>(٣)</sup> .

٢٦٦ - قوله : العَوْصِيَّة<sup>(٤)</sup> .

هي<sup>(٥)</sup> بفتح المهملة وإسكان الواو وكسر الصاد المهملة ، نسبة إلى عَوْص بن عوف بن عذرة - بطن من كلب .

٢٦٧ - ذكر في الحديث : الصَّدَأُ ، من غير ضبط .

وهو<sup>(٦)</sup> بفتح الصاد والذال مهموز ، مقصور كالظماً .

(١) انظر : الصحاح ٢٠٠/١ ، مشارق الأنوار ١٧٦/٢ ، النهاية ٣٤/٤ ، لسان العرب ٦٦٤/١ ، القاموس ١١٩/١ .

(٢) مطالع الأنوار ص : ٤٥٦ .

(٣) انظر : المشارق ولسان العرب والقاموس ، في المواضع السابقة .

٢٦٦ - الترغيب ٤٦٩/٢ ، ح ٨ . الباب السابق . قال :

وعن أم عصمة العَوْصِيَّة - رضي الله عنها - مرفوعاً : « ما من مسلم يعمل ذنباً إلا وقف الملك ثلاث ساعات فإن استغفر من ذنبه لم يكتبه عليه ، ولم يعذبه الله يوم القيامة » . رواه الحاكم ، وقال : صحيح الإسناد .

المستدرک ، - التوبة والإنابة ، - من علم منكم أن الله ذو قدرة على مغفرة ، غفر له ، ٢٦٢/٤ ، قال : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

قال الألباني في ضعيف الجامع : ١٢٦/٥ ، ح ٥٢٢٣ : موضوع .

(٤) هي : أم عصمة العَوْصِيَّة ، قال الحافظ في الإصابة : ذكرها الطبراني ثم ذكر لها هذا الحديث عنده ، وعزاه للحاكم ولابن مندة .

الإصابة ٤٧٦/٤ .

(٥) انظر : الأنساب ٤٠٣/٩ ، اللباب ٣٦٤/٢ .

٢٦٧ - الترغيب ٤٦٩/٢ ، ح ١٠ ، الباب السابق . قال :

وروى عن أنس - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إن للقلوب صدأ كصدأ النحاس ، وجلاؤها الاستغفار » . رواه البيهقي .

أخرجه ابن عدي في الكامل ٢٤٩٤/٧ ، ٢٥٤٠/٧ .

(٦) انظر : الصحاح ٥٩/١ ، النهاية ١٥/٣ ، القاموس ٢١/١ .



٢٦٨ - قوله : وقد اختلف في يسار<sup>(١)</sup> والد بلال<sup>(٢)</sup> ، هل هو بالموحدة أو بالمشناة التحتانية . وذكر عن تاريخ البخاري<sup>(٣)</sup> أنه بالموحدة .

فيه إيهام للخلاف في الاسم المذكور . هل هو بشار - وعزوه إلى تاريخ البخاري<sup>(٣)</sup> - أو هو يسار . والأول ممنوع ، وغلط على الكتاب المنسوب إليه من تخيل المصنف ، ولا أعلم أحداً ذكره كذلك غيره<sup>(٤)</sup> . وإنما هو يسار لا غير .

٢٦٨ - الترغيب ٢/٤٧٠ ، ح ١٢ ، الباب السابق . قال :

وعن بلال بن يسار بن زيد قال : حدثني أبي عن جدي أنه سمع النبي ﷺ يقول : « من قال : أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم ، وأتوب إليه . غفر له وإن كان فرّاً من الزحف » . رواه أبو داود والترمذي ، وقال : حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

قال : وإسناده جيد متصل ، فقد ذكر البخاري في تاريخه الكبير أن بلالاً سمع من أبيه يسار وأن يساراً سمع من أبيه زيد مولى رسول الله ﷺ . وقد اختلف ... (كما ساقه المصنف) .

سنن أبي داود - الصلاة ، ٣٦١ - باب في الاستغفار ، ١٧٨/٢ ، ح ١٥١٧ ، جامع الترمذي ، ٤٩ - الدعوات ، ١١٨ - باب في دعاء الضيف ، ٥٦٨/٥ ، ح ٣٥٧٧ .

(١) هو : يسار بن زيد ، أبو بلال ، مولى النبي ﷺ . ذكره ابن حبان في الثقات . وسكت عنه أبو حاتم ، وقال الذهبي : لا يعرف . قال الحافظ : مقبول ، من الرابعة .

الجرح ٩/٣٠٧ ، الميزان ٤/٤٤٤ ، التهذيب ١١/٣٧٦ ، التقريب ٢/٣٧٣ .  
(٢) هو : بلال بن يسار بن زيد القرشي مولاهم ، بصري ، ذكره ابن حبان في الثقات . وسكت عنه أبو حاتم . قال الحافظ : مقبول ، من السابعة .  
الجرح ٢/٣٩٧ ، التهذيب ١/٥٠٥ ، التقريب ١/١١٠ .

(٣) يأتي العزو إليه .

(٤) في التاريخ الكبير رقم ١٩٣٢ ، ١٢٩/٢ : بشار بن سلمان ، أبو بلال ، يعد في البصريين ، سمع صالحاً الدّهان ، سمع منه علي . أ . هـ .  
فلعل هذا هو الذي أوقع المنذري فيما تعقبه عليه المصنف . والله أعلم .

وعبارة البخاري<sup>(١)</sup> في باب يسار ، بالياء الأخيرة ، مع السين المهملة آخر ( تاريخه )<sup>(٢)</sup> : يسار ( بن زيد )<sup>(٣)</sup> مولى النبي ﷺ ، سمع أباه ، وروى عنه ابنه بلال بن يسار . انتهت .

ولا أدري ما الذي أوقعه هنا في هذا ، حتى تَوَهَّم وأَوْهَم . وقد حذف في مختصره للسنن<sup>(٣)</sup> اسمه واسم أبيه بلال ، واقتصر على ذكر أبيه زيد<sup>(٤)</sup> الصحابي فسلم .

وفي الحواشي عليه لم يذكر شيئاً أصلاً . وغالب هذا الكتاب كما ترى . فتنبه ولا تغترفتقلد ، ولعل سبب هذا الغلط الفاحش على تاريخ البخاري كونه ذكر بلالاً في الموحدة وأباه يساراً في المثناة الأخيرة ، ليس إلا .

ورأى في الموحدة اسم بشار أيضاً<sup>(٥)</sup> ، فانتقل فكره أو بصره واختلط عليه ، وتصرف فيه من عند نفسه ، فحصل ما ترى من الوهم والإيهام ، ( ما )<sup>(٦)</sup> ثم غير هذا بلا شك . وقد ضبط صاحب [ ١١٩ / أ ] جامع الأصول<sup>(٧)</sup> وغيره<sup>(٨)</sup> : يساراً هذا : بالياء الأخيرة

(١) التاريخ الكبير ٤٢٠ / ٨ ، رقم ٣٥٦٠ .

(٢) ما بين الأقواس سقط من ح .

(٣) مختصر سنن أبي داود : ١٥١ / ٢ ، ح ١٤٦١ .

(٤) هو : زيد والد يسار ، مولى النبي ﷺ . قال الحافظ : صحابي له حديث . ذكر أبو موسى المدني أن اسم أبيه : بولا - بموحدة - وكان عبداً نوياً .  
التقريب ٢٧٨ / ١ .

(٥) سبق ذكر تعليل لخطأ المنذري ، قريباً . وهو وجود : بشار بن سلمان ، أبو بلال . في باب بشار - بالباء الموحدة من التاريخ الكبير .

(٦) ما بين القوسين سقط من ح .

(٧) جامع الأصول ٣٨٩ / ٤ ، ح ٢٤٤٧ . وليس هناك ضبط .

(٨) كمن أورد ترجمته في حرف الياء المثناة التحتانية ، بعدها سين مهملة ، وتقدمت ترجمته وبيان مواضعها .

والمهملة ، ومن لم يضبطه اكتفى بشهرته ، إذ لا خلاف فيه ، ولا توهم .

٢٦٩ - قوله في كثرة الدعاء في حديث أبي هريرة : « من سرّه أن يستجيب الله له <sup>(١)</sup> عند الشدائد » : رواه الترمذي <sup>(٢)</sup> .

أي : من حديث أبي هريرة ، ثم قال : والحاكم <sup>(٣)</sup> من

٢٦٩ - الترغيب ٤٧٧/٢ ، ح ٤ ، باب الترغيب في كثرة الدعاء . قال : وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من سرّه أن يستجيب الله له عند الشدائد فليكثر من الدعاء في الرخاء » . رواه الترمذي والحاكم من حديثه ، ومن حديث سلمان . وقال في كل منهما : صحيح الإسناد .

(١)

سقط من / ح ، لفظ : له .

(٢) جامع الترمذي . ٤٩ - الدعوات ، ٩ - باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة .

٤٦٢/٥ ، ح ٣٣٨٢ . قال : حديث غريب .

وأخرجه أيضاً : ابن عدي في الكامل ١٩٩٠/٥ ، من طريق عبيد بن واقد ثنا سعيد بن عطية عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة مرفوعاً .

وعبيد بن واقد ، هو القيسي ، أبو عباد البصري . قال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، وقال ابن عدي : وعامة ما يرويه لا يتابع عليه ، وقال الحافظ : ضعيف .

الكامل ١٩٨٩/٥ ، التهذيب ٧٧/٧ ، التقريب ٥٤٦/١ .

فحديثه ضعيف ، لكن له طريق أخرى عند الحاكم .

(٣) المستدرک ، - الدعاء ، - باب الدعاء في الرخاء ٥٤٤/١ ، من طريق عبد الله بن

صالح ثنا معاوية بن صالح عن أبي عامر الألهماني عن أبي هريرة به بنحوه . قال الحاكم : صحيح الإسناد ، احتج البخاري بأبي صالح [ والصواب : بابن صالح ] . وأبو عامر الألهماني أظنه الهوزني ، وهو صدوق ، ووافقه الذهبي . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة : ١٤٢/٢ ، ح ٥٩٣ : وفيه نظر ، فإن ابن صالح فيه ضعف من قبل حفظه .

وأبو عامر الألهماني ، اسمه : عبد الله بن لحي ، وهو ثقة ، ولكن يبدو أنه غير الألهماني ، فإن هذا أورده ابن أبي حاتم في الكنى [ الجرح والتعديل : ٤١١/٩ ] ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وكذلك أورده في الكنى ابن حبان في الثقات ٢٧١/١ - ٢٧٢ ، وأما عبد الله بن لحي ، فقد أورده في الأسماء ، فهذا دليل =

حديثه ، ومن حديث سلمان<sup>(١)</sup> .

كذا رواه أحمد<sup>(٢)</sup> من حديث سلمان ، ولفظه : « من سرّه أن يستجاب له عند الكرب والشدائد . . . » الحديث . وكذا عند الترمذي : « الشدائد ، والكرب » لكن أسقط المصنف اللفظة .

٢٧٠ - قوله بعد حديث عبادة : « ما على الأرض مسلم

= على التفريق . وإن كان صنيع الحافظ ابن حجر في التهذيب يدل على خلاف ذلك ، فإنه أورد أبا عامر الألّهاني في الكنى . وقال : اسمه عبد الله بن عامر ، تقدم . قال الألباني : فرجعنا إلى الأسماء فلم نجد فيها من اسمه عبد الله بن عامر ، وكنته أبو عامر ، من هذه الطبقة ولكن وجدناه يقول : عبد الله بن عامر بن لحي ، في ترجمة : عبد الله بن لحي . ففيه إشارة إلى أن عبد الله بن عامر المكنى بأبي عامر الألّهاني ، هو عنده عبد الله بن عامر بن لحي ، المكنى بأبي عامر الهوزني ، ولكن يناقضه أنه فرّق في الكنى بينهما ، وهو الصواب . والله أعلم . أ . هـ .

والحديث أخرجه : الخطيب في تاريخ بغداد ١/٤١٤ ، و ٨/٣٩٩ : من طريق روح بن مسافر عن أبان بن أبي عياش عن أبي صالح ذكوان عن أبي هريرة . وهذا الطريق فيه : روح بن مسافر ، مولى سعد بن أبي وقاص ، من أهل البصرة : ضعيف ، تركه عبد الله بن المبارك وغيره .

تاريخ بغداد ٨/٣٩٩ ، الميزان ٢/٦١ ، لسان الميزان ٢/٤٦٧ . وفيه : أبان بن أبي عياش ، فيروز البصري ، أبو إسماعيل العبدي ، متروك . مات في حدود ١٤٠ هـ .

الميزان ١/١٠ ، التهذيب ١/٩٧ ، التقريب ٨٧ .

فهو إسناده ضعيف جداً .

قال الألباني في صحيح الجامع ٥/٣٠٠ . ح ٦١٦٦ عن هذا الحديث بمتابعاته وشواهده : حسن .

(١) لم أقف عليه في مظهره من المستدرك ، من حديث سلمان .

(٢) لم أقف عليه في حديث سلمان الفارسي ولا سلمان بن عامر ولا سليمان بن صرد ولا سليمان بن عمرو بن الأحوص - رضي الله عنهم - ، في مسند الإمام أحمد . فإله أعلم .

٢٧٠ - الترغيب ٢/٤٧٨ . ح ٧ . الباب السابق . قال : وعن عبادة بن الصامت =

يدعو ... وفي آخره قال : الله أكثر » . قال الجَرَّاحي : يعني : الله أكثر إجابة .

الجَرَّاحي<sup>(١)</sup> هو راوي كتاب الترمذي عن المَحْبُوبِي<sup>(٢)</sup> عنه ، وهو بفتح الجيم ، وتشديد الراء ، وبالحاء المهملة ، منسوب إلى جده : أبي الجراح . لكن لا أدري من أين نقل عنه تفسير هذه اللفظة<sup>(٣)</sup> .

٢٧١ - قوله بعد سياق حديث ابن مسعود : « من نزلت به

= رضي الله عنه - مرفوعاً : « ما على الأرض مسلم يدعو الله بدعوة إلا آتاه الله تعالى إياها ، أو صرف عنه من السوء مثلها ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم . فقال رجل من القوم : إذاً نكثر . قال : الله أكثر » . رواه الترمذي واللفظ له ، والحاكم كلاهما من رواية عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب . وقال الحاكم : صحيح الإسناد . قال الجَرَّاحي : يعني : الله أكثر إجابة .

جامع الترمذي ٤٩ - الدعوات . ١١٦ - باب في انتظار الفرج وغير ذلك ، ٥٦٦/٥ ، ح ٣٥٧٣ .

(١) هو : عبد الجبار بن محمد بن عبد الله بن محمد بن أبي الجراح المروزي الجَرَّاحي . قال السمعاني : صالح ثقة . وقال الذهبي : الشيخ الصالح الثقة ، سكن هراة ، فحدث بها بجامع الترمذي عن أبي العباس محمد بن أحمد بن مَحْبُوب التاجر ، فحمل الكتاب عنه خلق . توفي سنة ٤١٢ هـ . الأنساب ٢٢٩/٣ ، السير ٢٥٧/١٧ ، الشذرات ١٩٥/٣ .

وانظر ضبطه في الأنساب ، وفي الباب ٢٦٨/١ .

(٢) هو : محمد بن أحمد بن مَحْبُوب ، أبو العباس المَحْبُوبِي - بفتح الميم وسكون الحاء وضم الباء الموحدة وسكون الواو ، وفي آخرها باء ثانية - قال الذهبي : الإمام المحدث ، مفيد مرو ، راوي جامع أبي عيسى عنه . وكانت الرحلة إليه في سماع الجامع . توفي سنة ٣٤٦ هـ .

الأنساب ١١٢/١٢ ، الباب ١٧٣/٣ ، السير ٥٣٧/١٥ ، الشذرات ٣٧٣/٢ .

(٣) حكى هذا التفسير ابن الأثير في جامع الأصول ٥١٢/٩ .

٢٧١ - الترغيب ٤٨١/٢ ، ح ١٦ ، الباب السابق . قال :

فاقة . . . » : وقال الترمذي : حديث حسن صحيح ثابت .

كذا وقع له<sup>(١)</sup> نسبة هذه اللفظة إلى الترمذي في الباب<sup>(٢)</sup>  
المعقود لهذا ، من كتاب الزكاة . وقد نبهنا هناك<sup>(٣)</sup> على أن لفظ  
الترمذي<sup>(٤)</sup> : غريب ، لا ثابت .

٢٧٢ - قوله بعده في اسم الله الأعظم ، في حديث عائشة :  
« إذا قال العبد ، يا رب ثلاثاً . . . » ، إن ابن أبي الدنيا رواه  
مرفوعاً<sup>(٥)</sup> هكذا ، وموقوفاً على أنس .

لفظ الموقوف : « ما من عبد يقول : يا رب يا رب  
( يا رب )<sup>(٦)</sup> ، إلا قال له ربه : لييك ، لييك ، لييك . . . » .

= وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من نزلت به فاقة فأنزلها  
بالناس لم تُسدَّ فاقته ، ومن نزلت به فاقة فأنزلها بالله فيوشك الله له برزق عاجل  
أو آجل » . رواه أبو داود والترمذي والحاكم وصححه ، وقال الترمذي : حديث  
حسن صحيح ثابت .

(١) سقط من / ح . لفظ : له .

(٢) الترغيب والترهيب ١/٥٩٣ ، ح ١ . باب ترغيب من نزلت به فاقة أو حاجة أن  
ينزلها بالله تعالى .

(٣) انظر : نسخة ط ق / ٦٤ / أ .

(٤) جامع الترمذي ، ٣٧ - الزهد ، ١٨ - باب ما جاء في الهم في الدنيا وحبها .  
٥٦٣ / ٤ ، ح ٢٣٢٦ . قال : حديث حسن صحيح غريب .

٢٧٢ - الترغيب ٢/٤٨٨ ، ح ١١ . باب الترغيب في كلمات يستفتح بها الدعاء وبعض  
ما جاء في اسم الله الأعظم . قال : وروي عن عائشة - رضي الله عنها - مرفوعاً :  
« إذا قال العبد : يا رب يا رب يا رب ، قال الله : لييك عبدي ، سل تُعط » .  
رواه ابن أبي الدنيا مرفوعاً هكذا ، وموقوفاً على أنس .

وروى الحاكم وغيره عن أبي الدرداء وابن عباس أنهما قالوا : « اسم الله  
الأكبر : رب ، رب » .

(٥) عزاه السيوطي في الجامع الصغير إلى ابن أبي الدنيا في الدعاء ، عن عائشة .

وقال الألباني في ضعيف الجامع ١/٢١١ ، ح ٧١٠ : ضعيف جداً .

(٦) ما بين القوسين سقط من / ح .

ثم قال : وروى الحاكم<sup>(١)</sup> وغيره عن أبي الدرداء وابن عباس ... إلى آخره .

كذلك رواه ابن أبي<sup>(٢)</sup> الدنيا أيضاً .

٢٧٣ - عزوه في الباب بعده حديث أبي هريرة في النزول الإلهي ، إلى مالك<sup>(٣)</sup> والشيخين<sup>(٤)</sup> والترمذي<sup>(٥)</sup> .

قد رواه بقية الستة<sup>(٦)</sup> والإمام .....

(١) المستدرک ، - الدعاء ، - اسم الله الأكبر : رب .. رب ، ٥٠٥/١ ، عنهما .  
(٢) لم أقف عليه فيما حصلت عليه من رسائل ابن أبي الدنيا ، ولم أقف على كتاب الذكر ولا الدعاء له .

٢٧٣ - الترغيب ٢/٤٨٩ ، ح ٢ . الترغيب في الدعاء في السجود ودبر الصلوات وجوف الليل الأخير . قال :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر ، فيقول : من يدعوني فأستجيب له ، من يسألني فأعطيه ، من يستغفرني فأغفر له ؟ » . رواه مالك والبخاري ومسلم والترمذي وغيرهم .

(٣) الموطأ ، - الصلاة ، - باب ما جاء في الدعاء ، ١٧٠ ، ح ٣٤٥ .

(٤) صحيح البخاري ، ١٩ - التهجد ، ١٤ - باب الدعاء والصلاة من آخر الليل ، ٢٩/٣ ، ح ١١٤٥ ، ٨٠ - الدعوات ، ١٤ - باب الدعاء نصف الليل ، ١٢٨/١١ ، ح ٦٣٢١ ، ٩٧ - التوحيد ، ٣٥ - باب قول الله تعالى : ﴿ يريدون أن يُبدلوا كلام الله ... ﴾ ١٣/٤٦٤ ، ح ٧٤٩٤ .

صحيح مسلم ، ٦ - صلاة المسافرين ، ٢٤ - باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه . ٥٢١/١ - ٥٢٢ ، ح ١٦٨ ، ١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٧١ ، ٧٥٨ .

(٥) جامع الترمذي ، ٤٩ - الدعوات ، ٧٩ - باب ... ٥٢٦/٥ ، ح ٣٤٩٨ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(٦) سنن أبي داود ، ٢ - الصلاة ، ٣١١ - باب ، أي الليل أفضل ؟ ، ٧٦/٢ ، ح ١٣١٥ .

وسنن ابن ماجه ، - الصلاة ، - باب أي ساعات الليل أفضل ؟ ، ٤٣٥/١ ، ح ١٣٦٦ .

=

أحمد<sup>(١)</sup> وجماعات<sup>(٢)</sup> لا يحصون من طريق كثيرة ، وبألفاظ متنوعة .

٢٧٤ - قوله في الترهيب من دعاء الإنسان على نفسه ، وما معه . في حديث جابر : « ( لا تدعوا على أنفسكم ، ولا تدعوا على أولادكم )<sup>(٣)</sup> ولا تدعوا على خادمتكم ... » .  
( كذا في بعض النسخ [١١٩/ب] ، وفي بعضها : خدامكم ، وفي بعضها<sup>(٤)</sup> : ..... )

= وعمل اليوم واللييلة للنسائي ، - الوقت الذي يستحب فيه الاستغفار ٣٤٠ ، ح ٤٨٠ .

وقد عزا المزي في تحفة الأشراف ٩٨/١٠ ، ح ١٣٤٦٣ الحديث إلى الجماعة ، وذكر أن النسائي رواه في السنن الكبرى في النعوت . وفي عمل اليوم واللييلة . والله أعلم .

(١) المسند ٢/٢٦٤ ، ٢٦٧ ، ٤٨٧ ، ٥٠٤ .

(٢) منهم :

الدارمي ، في السنن - الصلاة ، ١٦٨ - باب ينزل الله إلى السماء الدنيا ، ح ٢٨٦/١ ، ١٤٨٧ .

البيهقي في السنن الكبرى ، - الصلاة ، - الترغيب في قيام آخر الليل ، ٢/٣ .

وفي الأسماء والصفات ، باب ما جاء في قوله تعالى : ﴿ هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام ... ﴾ ٥٦٥ .

وقد أطال الشيخ ناصر الدين الألباني بذكر طرقه وشواهد في إرواء الغليل ١٩٥/٢ ، ح ٤٥٠ .

٢٧٤ - الترغيب ٢/٤٩٣ . ح ١ ، الترهيب من دعاء الإنسان على نفسه وولده وخادمه وماله . قال : عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - مرفوعاً : « لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على خدمتكم ولا تدعوا على أموالكم ، لا توافقوا من الله ساعة يُسأل فيها عطاءً فيستجيب لكم » . رواه مسلم وأبو داود وابن خزيمة في صحيحه وغيرهم .

(٣) ما بين القوسين زيادة من / ب .

(٤) كذا في النسخ التي بين يدي من الترغيب : خدمكم . عمارة ، المنيرية =



خدمكم) <sup>(١)</sup> . وهو الصواب ، ولفظ الحديث .

وقوله فيه : « يسأل فيها عطاء » . هذا لفظ مسلم <sup>(٢)</sup> ، ولفظ أبي <sup>(٣)</sup> داود : « نيل فيها عطاء » بكسر النون وإسكان الياء <sup>(٤)</sup> .

قال النووي <sup>(٥)</sup> : ومعناه ساعة إجابة ينال الطالب فيها ويعطى مطلوبه . وهذا اللفظ ( المختصر ) <sup>(٦)</sup> لأبي داود ، وأما مسلم فإنه بعض حديث مطول عنده .

= ٢٧٧/٢ ، محيي الدين ٢٩٥/٣ ، المخطوط ق/١٤٧/ب .

(١) ما بين الأقواس سقط من / ح .

(٢) صحيح مسلم ، ٥٣ - الزهد والرقائق ، ١٨ - باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر ، ٢٣٠٤/٤ ، ح ٣٠٠٩ . في أثناء حديث طويل ، وليس فيه ذكر الخدم .

(٣) سنن أبي داود ، ٢ - الصلاة ، ٣٦٢ - باب النهي أن يدعو الإنسان على أهله وماله ، ١٨٥/٢ ، ح ١٥٣٢ .

وقد عزى المنذري الحديث لمسلم وأبي داود وابن خزيمة ، ولم أقف عليه عند ابن خزيمة في النسخة الموجودة .

(٤) كذا جاء في نسخة الأصل / ط ، وفي / ح . وأما في نسخة (ب) فبأسلوب

آخر ، كمايلي : [ وفي بعض نسخ الترغيب : خدامكم ، ثم عزاه إلى مسلم وأبي داود وابن خزيمة . إن كانت هذه اللفظة أو الأخرى ، لفظ ابن خزيمة ، وما أظنه - وكذا قوله : يسأل فيها عطاء - وإلا فإنها مصحفة ، إذ لفظ مسلم وأبي داود :

( على خدمكم ) ، وكذا : « ساعة نيل فيها عطاء » . بكسر النون وإسكان الياء ] .

وقد وهم المصنف أولاً - كما في النسخة الأقدم (ب) ، ولكنه تدارك ذلك في

النسخ الأخرى كما هو مثبت - وبيان ذلك مايلي : قال في نسخة (ب) : إذ لفظ

مسلم وأبي داود : على خدمكم . وكذا : ساعة نيل فيها . وقد وهم على

مسلم . إذ الرواية التي عنده والتي وقفت عليها ليس فيها ذكر الخدم بالكلية .

فكيف يقول لفظ مسلم كذا . وكذا عند مسلم يسأل فيها عطاء . - كما تدارك

ذلك في النسخ الأخرى ، وليس : نيل فيها عطاء . كما صرح بأنه لفظ مسلم في

النسخة الأقدم . والله أعلم .

(٥) الأذكار ، - باب نهى المكلف عن دعائه على نفسه وولده وخدامه وماله

ونحوها . ٣٥٧ .

(٦) ما بين القوسين ليس في / ب .

٢٧٥ - قوله : وروى ابن ماجة عن أم حكيم .

هي بنت ودّاع - بفتح الواو والذال - الخزاعية ، منسوبة في نفس الحديث<sup>(١)</sup> ، هكذا . ويقال فيها : بنت ( وادع )<sup>(٢)</sup> ولا بد من نسبتها لتمييز . ولا أدري سبب إسقاط ذلك ، وهي من المهاجرات .

٢٧٦ - قوله في الترغيب في الصلاة على النبي ﷺ ، في حديث

٢٧٥ - الترغيب ٢/٤٩٣ ، ح ٣ ، الباب السابق . قال :  
وروى ابن ماجة عن أم حكيم - رضي الله عنها - مرفوعاً : « دعاء الوالد يقضي إلى الحجاب » .

سنن ابن ماجة ، ٣٤ - الدعاء ، ١١ - باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم ، ١٢٧١/٢ ، ح ٣٨٦٣ . قال في مصباح الزجاجة ٢/٢٠٨ : لم يُخَرَّج ابن ماجة لأم حكيم غير هذا الحديث ، وليس لها رواية في شيء من الخمسة الأصول ، وإسناد حديثها فيه مقال : جميع من ذكر في إسناده من النساء ، لم أر من جرّهن ولا من وثّقهن ...

(١) قال : عن أم حكيم بنت ودّاع الخزاعية .

وهي : أم حكيم بنت سلمة بن ودّاع ، ويقال : وادع المخزومية . روت عن النبي ﷺ هذا الحديث ، وعنها صفية بنت جرير . كذا في التهذيب ، وفي التقريب : أم حكيم بنت ودّاع ، وقيل : وادع الخزاعية ... لها صحبة وحديث . وذكرها في الإصابة ابن حجر في القسم الثاني ، وقال : ولها أحاديث .  
التهذيب ١٢/٤٦٥ ، التقريب ٢/٦٢١ ، الإصابة ٤/٤٤٥ .

(٢) تصحفت في ح بـ / بنت وداع .

٢٧٦ - الترغيب ٢/٤٩٤ ، ح ٢ . الترغيب في إكثار الصلاة على النبي ﷺ . قال :  
وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من ذُكرت عنده فليُصل علي ، ومن صلى علي مرة صلى الله عليه بها عشراً » .  
وفي رواية : « من صلى علي صلاة واحدة ، صلى الله عليه عشر صلوات ، ويحط عنه بها عشر سيئات ، ورفع له بها عشر درجات » . رواه أحمد والنسائي ، واللفظ له ، وابن حبان في صحيحه ، والحاكم ، وساق لفظه .  
المسند : ٣/١٠٢ ، ٢٦١ .

صحيح ابن حبان ، كما في موارد الظمان ، - الأدعية ، ٢ - باب الصلاة على النبي ﷺ ، ٥٩٤ ، ح ٢٣٩٠ . المستدرک ، - الدعوات ، ١/٥٥٠ .

أنس : « من ذُكِرَتْ عنده ، فليُصل عليّ . . . » إلى آخره . ثم قال :  
وفي رواية : « من صلى عليّ صلاة واحدة . . . » : أن النسائي  
رواه ، واللفظ له .

اللفظ الثاني رواه في كتاب الصلاة<sup>(١)</sup> من سننه ، وفي عمل  
اليوم والليلة<sup>(٢)</sup> .

- (١) سنن النسائي ، - الصلاة ، - باب الفضل في الصلاة على النبي ﷺ ، ٥٠/٣ .  
(٢) عمل اليوم والليلة . - ثواب الصلاة على النبي ﷺ ، ١٦٥ ، ح ٦٢ .  
كلّهم من طريق يونس بن أبي إسحاق ، عن بريد بن أبي مريم عن أنس  
مرفوعاً . وإسناد النسائي في السنن قال : أخبرنا إسحاق بن منصور قال : حدثنا  
محمد بن يوسف ، قال : حدثنا يونس بن أبي إسحاق به .  
وإسحاق بن منصور هو : ابن بهرام الكوسج ، أبو يعقوب التميمي المروزي .  
ثقة ثبت . مات سنة ٢٥١ هـ .  
التهذيب ٢٤٩/١ ، التقريب ٦١/١ .

ومحمد بن يوسف بن واقد الضبي مولاهم ، أبو عبد الله الفريابي . وثقه ابن  
معين والعجلي والنسائي وأبو حاتم وقال : صدوق ثقة . وقال البخاري : كان  
من أفضل أهل زمانه .

قال الحافظ : ثقة فاضل ، يقال : أخطأ في شيء من حديث سفيان ، وهو  
مقدم فيه مع ذلك عندهم على عبد الرزاق ، مات سنة ٢١٢ هـ .  
الجرح ١١٩/٨ ، التهذيب ٥٣٥/٩ ، التقريب ٥١٥ .

ويونس ابن أبي إسحاق السبيعي ، هو : أبو إسرائيل الكوفي . وثقه ابن معين  
وابن سعد وذكره ابن حبان في الثقات . قال أبو حاتم : كان صدوقاً إلا أنه  
لا يحتج بحديثه . وقال أبو أحمد الحاكم : ربما وهم في روايته .  
قال الحافظ : صدوق ، يهم قليلاً . مات سنة ١٥٢ هـ . قال د . التخيفي :  
صدوق .

الجرح ٢٤٣/٩ ، التهذيب ٤٣٣/١١ ، التقريب ٣٨٤/٢ ، دراسة المتكلم  
فيهم ٣٣٦/٢ .

وبريد بن أبي مريم . ثقة . وتقدمت ترجمته .  
فهذا إسناد حسن . لأن فيه يونس بن أبي إسحاق ، وهو صدوق .  
صححه ابن حبان ، والحاكم ووافقه الذهبي . وصححه الألباني في صحيح =

والأول في اليوم والليلة<sup>(١)</sup> ، لا في السنن .

٢٧٧ - قوله : « من حيطان الأسواف » .

= الجامع ٣١٦/٥ ، ح ٦٢٣٤ .

(١) عمل اليوم والليلة - ثواب الصلاة على النبي ﷺ ١٦٥ ، ح ٦١ .  
وأخرجه أيضاً : أبو داود الطيالسي في المسند ٢٨٣ ، ح ٢١٢٢ وأبو يعلى في  
المعجم ٢٠٣ ، ح ٢٤٠ ، وابن السني في عمل اليوم والليلة ١٠٢ ، ح ٣٨٠ ،  
وأبو نعيم في الحلية ٣٤٧/٤ .

كلهم من طريق المغيرة بن مسلم الخراساني به .  
قال أبو داود الطيالسي : حدثنا أبو سلمة وهو : المغيرة بن مسلم الخراساني  
عن أبي إسحاق عن أنس مرفوعاً .

المغيرة بن مسلم الخراساني ، أبو سلمة القَسَمَلِي السَّرَاج المدائني ، وثقه ابن  
معين والعجلي وذكره ابن حبان في الثقات . وقال أبو حاتم : صالح الحديث  
صدوق . قال الذهبي : حسن الحديث . قال الحافظ : صدوق ، من السادسة .  
الجرح ٢٢٩/٨ ، الكاشف ١٤٩/٣ ، التهذيب ٢٦٨/١٠ ، التقريب  
٢٧٠/٢ .

أبو إسحاق ، هو السبيعي ، ثقة . تقدمت ترجمته .  
فهذا إسناد حسن . والحديث يتقوى بهذين الإسنادين .  
وورد الحديث في كثر العمال ٤٩١/١ ، ح ٢١٥٩ ، ورمز للنسائي ، عن  
أنس .

وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير ٢٩١/٥ ، ح ٦١٢٢ ، لكن رمز  
في تخريجه للترمذي عن أنس . ولم أقف عليه عند الترمذي . فلعله تصحف رمز  
النسائي برمز الترمذي . والله أعلم .

٢٧٧ - الترغيب ٤٩٥/٢ ، ح ٥ ، الباب السابق . قال :

ورواه - [ عن عبد الرحمن بن عوف ] ابن أبي الدنيا وأبو يعلى ولفظه : قال :  
« كان لا يفارق رسول الله ﷺ منا خمسة أو أربعة من أصحاب النبي ﷺ ، لما ينوبه  
من حوائجه بالليل والنهار . قال : فجئته وقد خرج فاتَّبَعته ، فدخل حائطاً من حيطان  
الأشرف ، فصلّى . . . » الحديث . وفي إسنادهما موسى بن عبيدة الربذي .

كذا في النسخ التي بين يدي : الأشرف - بالشين المعجمة وبالراء - .

عمارة ، المنيرية ٢٧٨/٢ ، ومحبي الدين ٢٩٧/٣ ، والمخطوط ق/١٤٨/أ ،  
وهو تصحيف ، صوابه ما ذكره المصنف .

=

لم يضبطها<sup>(١)</sup> ، وهي مشكلة تتصحف ، وآخرها فاء بوزن الأسواق . ( قال ابن الأثير<sup>(٢)</sup> )<sup>(٣)</sup> وقد تكرر ( ت )<sup>(٣)</sup> في الحديث . قال القاضي عياض في المشارق<sup>(٤)</sup> : هو من حرم المدينة ، ثم نقل عن ابن عبد البر أنه بناحية البقيع ، وهو صدقة زيد بن ثابت . انتهى . وفي مسند الإمام<sup>(٥)</sup> أحمد من حديث جابر : أنه مال سعد<sup>(٦)</sup> بن الربيع ، وهذا أصح مما قبله .

٢٧٨ - قوله : الرَبْذِي<sup>(٧)</sup> ، هو<sup>(٨)</sup> بفتح الراء المهملة والموحدة معاً ، وكسر الذال المعجمة ، منسوب إلى الرَبْذَة<sup>(٩)</sup> .

= مسند أبي يعلى ، ١٦٤/٢ ، ح ٢٤ - ٨٥٨ ، وأخرج نحوه في ١٥٨/٢ ، ح ١٣ - ٨٤٧ ، وأخرجه إسماعيل الجهمي في فضل الصلاة على النبي ﷺ ، ٢٨ ، ح ١٠ وعندهم : الأسواف .

(١) ضبطها البكري في معجم ما استعجم ١٥١/١ ، فقال : بفتح أوله ، وبالواو والفاء ، على وزن أفعال : موضع بالمدينة معروف ، وهو من حرم المدينة . أ . هـ . وانظر معجم البلدان ١٩١/١ .

(٢) النهاية ٤٢٢/٢ .

(٣) ما بين الأقواس سقط من ب .

(٤) مشارق الأنوار . ٥٨/١ .

(٥) لم أقف على ذلك في المسند في حديث جابر بن عبد الله ، ولا جابر الأحمسي

ولا جابر بن سمرة ولا جابر بن سليم الهُجَيمِي ولا جابر بن عتيك ، فالله أعلم .

(٦) هو : سعد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير الأنصاري الخزرجي ، أحد نقباء

الأنصار ، أخى رسول الله ﷺ بينه وبين عبد الرحمن بن عوف ، قتل يوم أحد ،

- رضي الله عنه - .

الإصابة ٢٦/٢ .

٢٧٨ - الترغيب . الحديث السابق .

(٧) هو : موسى بن عبيدة الربذي . ضعيف ، وتقدم .

(٨) انظر : الأنساب ٧٢/٦ ، اللباب ١٥/٢ ، التقريب ٢٨٦/٢ ، المغني ١١٥ .

(٩) الرَبْذَة : من قرى المدينة ، قرية من ذات عرق ، وهي التي جعلها عمر - رضي

=

الله عنه - حمى لإبل الصدقة .

٢٧٩ - أَخْلَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو : « إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ . . . » بِعَزْوِهِ إِلَى النَّسَائِيِّ <sup>(١)</sup> هُنَا ، وَقَدْ عَزَاهُ إِلَيْهِ فِي الْأَذَانِ <sup>(٢)</sup> .

٢٨٠ - قَوْلُهُ : « إِلَى أَنْ يَبْعَثَكَ . . . » .

= معجم ما استعجم ٢/٦٣٣ ، معجم البلدان ٣/٢٤ ، الروض المعطار ٢٦٦ .  
٢٧٩ - الترغيب ٢/٤٩٦ ، ح ٨ ، الباب السابق . قال :

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا . . . » الْحَدِيثُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ .

صَحِيحُ مُسْلِمٍ ، ٤ - الصَّلَاةُ ، ٧ - بَابُ اسْتِحْبَابِ الْقَوْلِ مِثْلَ قَوْلِ الْمُؤَذِّنِ لِمَنْ سَمِعَهُ ، ١/٢٨٨ ، ح ١١ - ٣٨٤ .

سَنَنُ أَبِي دَاوُدَ ، ٢ - الصَّلَاةُ ، ٣٦ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ ١/٣٥٩ ، ح ٥٢٣ .

جَامِعُ التِّرْمِذِيِّ ، ٥٠ - الْمَنَاقِبُ ، ١ - بَابُ فِي فَضْلِ النَّبِيِّ ﷺ ، ٥/٥٨٦ ، ح ٣٦١٤ .

وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(١) سَنَنُ النَّسَائِيِّ ، - الْأَذَانُ ، - بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ الْأَذَانِ ٢/٢٥ .

(٢) التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيْبُ : ١/١٨٤ .

٢٨٠ - التَّرْغِيبُ ٢/٤٩٨ ، ح ١٠ ، الباب السابق . قَالَ فِي حَدِيثِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ :

وَرَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ وَالتَّطَبُّرَانِي وَلَفْظُهُ : قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَسَارِيرُ وَجْهِهِ تَبْرَقَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا رَأَيْتَكَ أَطِيبَ نَفْسًا ، وَلَا أَظْهَرَ بَشَرًا مِنْ يَوْمِكَ هَذَا . قَالَ : « وَمَالِي لَا تَطِيبُ نَفْسِي وَيُظْهِرُ بَشْرِي ؟ » وَإِنَّمَا فَارَقَنِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ السَّاعَةَ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ مِنْ أَمْتِكَ صَلَاةٌ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ . . . » الْحَدِيثُ . وَفِي آخِرِهِ : « وَكُلَّ مُلْكًا مِنْ لَدُنْ خَلْقِكَ إِلَى أَنْ يَبْعَثَكَ إِلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أَمْتِكَ ، إِلَّا قَالَ : وَأَنْتَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ » .

صَحِيحُ ابْنِ حِبَّانَ - كَمَا فِي مَوَارِدِ الظُّمَانِ - ٣٨ - الْأَدْعِيَّةُ ، ٢ - بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ٥٩٤ ، ح ٢٣٩١ مختصراً .

المعجم الكبير ، ٥/١٠٠ ، ح ٤٧٢٠ . بَلْفِظُهُ .

الظاهر أنه من القبر .

٢٨١ - وقوله : في حديث الملائكة السياحين : رواه النسائي<sup>(١)</sup> وابن حبان<sup>(٢)</sup> .  
كذا أحمد<sup>(٣)</sup> والحاكم<sup>(٤)</sup> وصححه .

٢٨١ - الترغيب ٢/٤٩٨ ، ح ١٣ ، الباب السابق . قال :

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إن لله ملائكة سياحين ، يبلغوني عن أمتي السلام » . رواه النسائي وابن حبان في صحيحه .

(١) سنن النسائي ، - السهو ، - باب السلام على النبي ﷺ ، ٤٣/٣ ، وفي عمل اليوم والليلة ١٦٧ ، ح ٦٦ .

(٢) صحيح ابن حبان . كما في الموارد - ٣٨ - الأدعية ، ٢ - باب الصلاة على النبي ﷺ ، ٥٩٤ ، ح ٢٣٩٣ .

(٣) المسند ١/٣٨٧ ، ٤٤١ ، ٤٥٢ .

(٤) المستدرک ، - التفسير ، - سورة الأحزاب ، - أكثروا علي من الصلاة في يوم الجمعة ، ٤٢١/٢ ، وقال : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه أيضاً : عبد الرزاق في المصنف ، - الصلاة ، - باب الصلاة على النبي ﷺ ، ٢/٢١٥ ، ح ٣١١٦ .

وابن أبي شيبة في المصنف ، - الصلوات ، - باب في ثواب الصلاة على النبي ﷺ ، ٥١٧/٢ ، والدارمي في السنن ، - الرقائق ، ٥٨ - باب في فضل الصلاة

على النبي ﷺ ، ٢/٢٢٥ . ح ٢٧٧٧ .

وإسماعيل بن إسحاق في فضل الصلاة على النبي ﷺ : ٣٦ ، ح ٢١ . والطبراني في الكبير ١٠/٢٧٠ - ٢٧١ ، ح ١٠٥٢٨ - ١٠٥٢٩ - ١٠٥٣٠ . وأبو

الشيخ في كتاب العظمة ٣/٩٩٠ ، ح ٥١٣ - ١٩ ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢/٢٠٥ ، والبغوي في شرح السنة ، - الصلاة ، - باب فضل الصلاة على النبي ﷺ ، ٣/١٩٧ ، ح ٦٨٧ .

كلهم من طريق : عبد الله بن السائب عن زاذان عن ابن مسعود مرفوعاً .

قال الإمام أحمد : حدثنا ابن نمير أنبأنا سفيان عن عبد الله بن السائب به .

ابن نمير هو : عبد الله بن نمير الهمداني ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .

وسفيان هو : ابن سعيد الثوري - كما جاء مصرحاً به عند أحمد ١/٤٥٢ ، ثقة

ثبت . وتقدمت ترجمته .

وعبد الله بن السائب الكندي ، ويقال : الشيباني . الكوفي . ثقة . من =

٢٨٢ - ( قوله في حديث أبي : ( إذا ذهب ربع الليل . . . ) .

لفظ الترمذي<sup>(١)</sup> « ثلثا الليل » . بالثنية<sup>(٢)</sup> .

٢٨٣ - قوله في حديث . . . . .

= السادسة .

الجرح ٦٥/٥ ، التهذيب ٢٣٠/٥ ، التقريب ٣٠٤ .

وزادان : أبو عبد الله ، ويقال : أبو عمر الكندي مولاهم الكوفي الضرير ،  
اليزار . وثقه ابن معين ، وقال : لا يسأل عن مثله ، ووثقه ابن سعد والعجلي  
والخطيب ، وقال ابن حبان في الثقات : كان يخطيء كثيراً . وقال ابن عدي :  
أحاديثه لا بأس بها إذا روى عنه ثقة . قال الذهبي في الكاشف : ثقة . وقال  
الحافظ : صدوق ، يرسل ، وفيه شيعية . مات سنة ٨٢ هـ .

تاريخ الثقات : ١٦٣ ، الميزان ٦٣/٢ ، الكاشف ٢٤٦/١ ، التهذيب  
٣٠٢/٣ ، التقريب ٢١٣ .

ولعل الراجح في حاله أنه : ثقة ، كما قال الذهبي . ولقول ابن معين :  
لا يسأل عن مثله .

فهذا إسناد صحيح - صححه الحاكم ووافقه الذهبي - وقال ابن القيم في جلاء  
الأنفهام ٢٢ عن رواية النسائي : وهذا إسناد صحيح .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٤/٩ مطولاً ، وقال : رواه اليزار ، ورجاله  
رجال الصحيح . وصحح إسناده أحمد شاكر في المسند : ٢٤٤/٥ ، ح ٣٦٦٦ ،  
١١٤/٦ ، ح ٤٢١٠ ، ١٥٤/٦ ، ح ٤٣٢٠ ، وصححه الألباني ، كما في  
صحيح الجامع ٢٣٤/٢ ، ح ٢١٧٠ . والله أعلم .

٢٨٢ - الترغيب ٥٠٠/٢ ، ح ٢٠ ، الباب السابق . قال :

وعن أبي بن كعب - رضي الله عنه كان رسول الله ﷺ إذا ذهب ربع الليل قام  
فقال : « يا أيها الناس ، اذكروا الله ، اذكروا الله ، جاءت الراجفة تتبعها الرادفة ،  
جاء الموت بما فيه . . . » الحديث . رواه أحمد والترمذي والحاكم وصححه .  
وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

(١) جامع الترمذي ٣٨ - صفة القيامة ، ٢٣ - باب ، ٦٣٦/٤ ، ح ٢٤٥٧ ، وقال :  
هذا حديث حسن صحيح .

(٢) هذه الفقرة ليست في / ح .

٢٨٣ - الترغيب ٥٠٢/٢ ، ح ٢٣ ، الباب السابق . قال : وروي عن أبي كاهل - رضي  
الله عنه - قال : قال لي رسول الله ﷺ : « يا أبا كاهل ، من صلى علي =



أبي كاهل<sup>(١)</sup> - وأوله كاف ، وآخر لام - : « من صلى عليّ كل يوم . . . وفي آخره : أن يغفر له [١٢٠/أ] ذنوبه تلك الليلة وذلك اليوم » رواه ابن<sup>(٢)</sup> أبي عاصم<sup>(٣)</sup> والطبراني<sup>(٤)</sup> في حديث طويل ، إلا أنه ( قال )<sup>(٥)</sup> : « كان حقاً على الله أن يغفر له بكل مرة ذنوب حول » .

هذا يوهّم أن لفظ الطبراني مغاير للفظ ابن أبي عاصم ، وليس كذلك ، بل هما متفقان ، لكن المصنف أسقط من لفظ الطبراني هنا ، وفي الترغيب في الخوف<sup>(٦)</sup> - لما ساق الحديث بكماله مطولاً من عند الطبراني وحده - من لفظة : أن يغفر له . . . إلى مثلها ،

= كل يوم ثلاث مرات ، وكل ليلة ثلاث مرات ، حباً وشوقاً إليّ ، كان حقاً على الله أن يغفر له ذنوبه تلك الليلة وذلك اليوم » . رواه ابن أبي عاصم والطبراني في حديث طويل ، إلا أنه قال : . . وساق لفظه ، ثم قال : وهو بهذا اللفظ منكر .  
(١) أبو كاهل الأحمسي ، وقيل : البجلي ، اسمه قيس بن عائذ ، وقيل : عبد الله بن مالك ، صحابي ، قال الحافظ : له حديث .

الترغيب ٥٠٢/٢ ، التهذيب ٢٠٨/١٢ ، التقريب ٤٦٥/٢ .

(٢) هو : أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني ، أبو بكر بن أبي عاصم . قال أبو الشيخ : كان من الصيانة والعفة بمحلٍ عجيب . وقال الذهبي : حافظ كبير ، إمام بارع متبع للآثار ، كثير التصانيف ، وكان مجوداً للقراءة . من مصنفاته : المسند الكبير ، والمختصر من المسند . وغيرهما . توفي سنة ٢٨٧ هـ .  
الجرح ٦٧/٢ ، السير ٤٣٠/١٣ ، لسان الميزان ٣٤٩/٦ ، الشذرات ١٩٥/٢ .

(٣) لم أقف عليه . إنما وقفت على ذكر أبي كاهل في الأحاد والمثاني ق/٢٧٤/أ لابن أبي عاصم وقال : أبو كاهل ، ألحقه قوم بأهل اليمن ولم يحفظ ممن هو من القبائل ، قال : ولأبي كاهل حديث طويل ، وليس إسناده بذاك . أ . هـ . ولعله يشير إلى هذا الحديث . والله أعلم .

(٤) المعجم الكبير : ٣٦٢/١٨ ، ح ٩٢٨ في آخر حديث طويل .

(٥) لفظ ( قال ) سقط من / ح .

(٦) الترغيب والترهيب - كتاب التوبة والزهد . ٢٦٣/٤ . ح ١٤ .

ومنشأ ذلك انتقال نظره للعجلة من لفظ إلى نظيره ، وكثيراً ما يقع ذلك ، واستمر كذلك في حفظه إلى وقت الإملاء وبعده . أو سقط<sup>(١)</sup> ذلك من نسخته بالمعجم ، فظن التغيرات بين اللفظين ولا تغاير . والمسقط تنمة فضل الصلاة على النبي ﷺ : « أن يغفر له ذنوبه تلك الليلة ، وذلك اليوم . اعلمن يا أبا كاهل ، أنه من شهد أن لا إله إلا الله وحده ، مستيقناً به ، كان حقاً على الله أن يغفر له ، بكل مرة ذنوب حول »<sup>(٢)</sup> ، هذا آخر الحديث . والله أعلم<sup>(٣)</sup> .

## ٢٨٤ - أسقط من حديث أبي الدرداء ، بعد : أن تأكل أجساد

- (١) في ب / أو سقط من ذلك - بزيادة من . وهو خطأ .  
 (٢) كذا لفظ الطبراني في المعجم ، إلا أن فيه : بكل واحدة . بدلاً من : بكل مرة .  
 (٣) والحديث أخرجه : العقيلي في الضعفاء ، ٤٥٠/٣ بطوله . وهو عنده وعند الطبراني من طريق الفضل بن عطاء عن الفضل بن شعيب عن منظور عن أبي معاذ عن أبي كاهل . مرفوعاً .  
 قال العقيلي : إسناده [ يعني الفضل بن عطاء ] مجهول ، فيه نظر ، لا يعرف إلا من هذا الوجه .

وقال ابن عبد البر في الاستيعاب : ١٦٤/٤ : له حديث منكر طويل فلم أذكره .  
 وقال المنذري عقب هذا الحديث : وهو بهذا اللفظ منكر . وقال في موضع آخر من الترغيب ٢٦٤/٤ : رواه الطبراني ، وهو بجملته منكر ، وتقدم في مواضع من هذا الكتاب ما يشهد لبعضه ، والله أعلم بحاله . أ . هـ .  
 وقال الهيثمي في المجمع ٢١٩/٤ : رواه الطبراني وفيه الفضل بن عطاء ، ذكره الذهبي وقال : إسناده مظلم .

وقال الذهبي عن هذا الطريق في الميزان ٣٥٤/٣ : هذا سند مظلم والمتن باطل . وفي المغني ٥١٢/٢ : سند مظلم والمتن كذب . وذكر ابن حجر في الإصابة ١٦٤/٤ عن ابن السكن قوله : إسناده مجهول .

٢٨٤ - الترغيب ٥٠٢/٢ ، ح ٢٥ . الباب السابق . قال : وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - مرفوعاً : « أكثروا علي من الصلاة كل يوم الجمعة ، فإنه مشهود ... الحديث وفي آخره : إن الله حَرَّمَ على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام » . رواه ابن ماجه بإسناد جيد .

الأنبياء : « فنبى الله حيي يرزق » .

ولا أدري ( ما )<sup>(١)</sup> سبب ذلك ، وهو في نفس الحديث عند ابن ماجه .

٢٨٥ - ضبطه لفظه : أَرَمَتْ .

تقدم الكلام عليها في فضل الجمعة ، مع بسط وإزاحة العلة التي أشار إليها في سند الحديث ، مطولاً ، فراجعه من هناك إن أحببت<sup>(٢)</sup> .

= سنن ابن ماجه ، ٦ - الجنائز . ٦٥ - باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم . ٥٢٤/١ ، ح ١٦٣٧ . وأوله : « أكثرُوا الصلاة عليّ يوم الجمعة ، فإنه مشهود ... » الحديث . وفيه الجملة المذكورة .  
قال في مصباح الزجاجة ٥٤٥/١ : هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع في موضعين .

(١) ما بين القوسين زيادة من / ح .

٢٨٥ - الترغيب ٥٠٤/٢ ، ح ٢٧ ، الباب السابق . قال :  
وعن أوس بن أوس - رضي الله عنه مرفوعاً : « من أفضل أيامكم يوم الجمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه قبض ... » الحديث . وفيه : قالوا : يا رسول الله ، وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أَرَمَتْ ؟ يعني بليت .  
رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه .  
قال : أَرَمَتْ بفتح الهمزة والراء وسكون الميم ، وروي بضم الهمزة وكسر الراء .

(٢) انظر الأصل ط : ق/٥٦ ب - ق/٥٨ ب : وقد أطال الكلام هناك حول سماع حسين الجعفي - أحد رواة الحديث - من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، وأنه إنما سمع من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم وهو ضعيف . وأن حسيناً غلط لما حدث به في اسم الجد ، فقال : ابن جابر . - وابن جابر ثقة - وقد أجاب المصنف عن هذا بأن حسيناً قد صرح بسماعه من ابن جابر عند ابن خزيمة وأحمد .  
قال : وقولهم : إنه ظن أنه ابن جابر ، وإنما هو ابن تميم ، فغلط في اسم جده ، بعيد ؛ فإنه لم يكن يشبهه على حسين هذا بهذا مع نقده وعلمه بهما وسماعه منهما ... إلى آخر كلامه .

## وعزا هناك<sup>(١)</sup> الحديث إلى النسائي ، وأسقط هناك أحمد والحاكم<sup>(٢)</sup> .

(١) الترغيب والترهيب : ٤٩١/١ ، ح ١٦ ، أي : زيادة عما هنا .

(٢) تخريج الحديث :

المسند ٨/٤ :

سنن أبي داود ، ٢ - الصلاة ، ٢٠٧ - باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة ،  
٦٣٥/١ ، ح ١٠٤٧ ، و٣٦١ - باب في الاستغفار ١٨٤/٢ ، ح ١٥٣١ .

سنن النسائي - الجمعة - باب إكثار الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة ٩١/٣ .

سنن ابن ماجه ، ٥ - إقامة الصلاة ، ٧٩ - باب في فضل الجمعة ٣٤٥/١ ،

ح ١٠٨٥ ، و٦ - الجنائز ، ٦٥ - باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ ٥٢٤/١ ، ح ١٦٣٦ .

صحيح ابن حبان ، كما في الموارد ، ٥ - المواقيت ، ٩٣ - باب ما جاء في  
يوم الجمعة والصلاة على النبي ﷺ فيه ١٤٦ ح ٥٥٠ .

المستدرک ، - الجمعة ، - حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء ٢٧٨/١ .

وقال : صحيح على شرط البخاري ، ووافقه الذهبي .

والأهوال ، - إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء ٥٦٠/٤ .

وقال : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

والدارمي في السنن ، - الصلاة ، ٢٠٦ - باب في فضل الجمعة ٣٠٧/١ ،

ح ١٥٨٠ .

وإسماعيل بن إسحاق الجهضمي ، في فضل الصلاة على النبي ﷺ ٣٧ ،

ح ٢٢ .

رووه كلهم من طريق شيخ الإمام أحمد : الحسين بن علي الجعفي عن عبد

الرحمن بن يزيد بن جابر عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس مرفوعاً .

فهذا إسناد الإمام أحمد :

والحسين بن علي بن الوليد الجعفي الكوفي المقرئ ، ثقة عابد ، مات سنة

٢٠٤ هـ .

الجرح ٥٥/٣ ، التهذيب ٣٥٧/٢ ، التقريب ١٦٧ .

وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي ، أبو عتبة الشامي ، الداراني ، ثقة ،

مات سنة بضع وخمسين ومائة .

الجرح ٢٩٩/٥ ، التهذيب ٢٩٧/٦ ، التقريب ٣٥٣ .

وأبو الأشعث الصنعاني ، هو : شراحيل بن آدة - بالمد وتخفيف الدال - ثقة ، =

٢٨٦ - قوله في حديث رويفع<sup>(١)</sup> : « عندك يوم القيامة ، وجبت له شفاعتي » .

عند ابن أبي الدنيا في كتاب الذكر<sup>(٢)</sup> : « ... عندك في الجنة ، حلت له شفاعتي يوم القيامة » .

٢٨٧ - وقوله بعد أن عزاه إلى البزار<sup>(٣)</sup> والطبراني في

= من الثانية ، شهد فتح دمشق .

الجرح ٣٧٣/٤ ، التهذيب ٣١٩/٤ ، التقريب ٢٦٤ .

وأوس بن أوس الثقفي ، صحابي ، سكن دمشق .

التقريب ١١٥ .

فالإسناد رجاله ثقات .

وقد صرح حسين الجعفي بالتحديث في رواية إسماعيل الجهضمي وابن حبان والحاكم ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر .

وقد ذكره ابن حبان في صحيحه ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

وفَصَّلَ ابن القيم القول فيه ، وأطال في تحقيق ما أُعِلَّ به في كتاب جلاء الأفهام ٣٢ - ٣٦ وبيَّن أن بعض المتقدمين أعلَّه بما لا يقدر .

وصححه الألباني في كتاب صحيح ابن ماجه ١٧٩/١ ، ح ٨٨٩ ، و٢٧٣/١ ،

ح ١٣٢٦ .

وقال في تخريج فضل الصلاة على النبي ﷺ : إسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح ، وقد أعل بما لا يقدر ، والله أعلم .

٢٨٦ - الترغيب ٥٠٤/٢ ، ح ٣٠ ، الباب السابق . قال :

وعن رويفع بن ثابت الأنصاري - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من قال : اللهم صلِّ على محمد ، وأنزله المقعد المقرب عندك يوم القيامة ، وجبت له شفاعتي » . رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط ، وبعض أسانيدهم حسن .

(١) هو : رويفع بن ثابت بن السكن الأنصاري المدني ، صحابي ، سكن مصر وولي إمرة بركة ، ومات بها سنة ٥٦ هـ .

التقريب ٢١١ .

(٢) لم أجده .

٢٨٧ - الترغيب ، الحديث السابق .

(٣) كما في كشف الأستار ، - الأدعية ، - باب الصلاة على النبي ﷺ ٤٥/٤ ، =

الكبير<sup>(١)</sup> والأوسط<sup>(٢)</sup> : وبعض أسانيدهم حسن .

هذا سبق قلم ، وإنما يقال أسانيدهما ، بالثنية .

والحديث قد رواه ( أحمد<sup>(٣)</sup> )<sup>(٤)</sup> والقاضي إسماعيل<sup>(٥)</sup> بن إسحاق<sup>(٦)</sup> وأبو نعيم الأصبهاني ، في كتابه معرفة الصحابة<sup>(٧)</sup> وابن أبي الدنيا<sup>(٨)</sup> وغيرهم<sup>(٩)</sup> ( كلهم )<sup>(١٠)</sup> من طريق<sup>(١١)</sup> ابن لهيعة .

فكيف يكون السند حسناً ومداره على ابن [ ١٢٠ / ب ] لهيعة ، وحاله مشهور<sup>(١٢)</sup> ، وقد رواه عنه جماعة .

= ح ٣١٥٧ بنحوه .

(١) المعجم الكبير ٢٥/٥ ، ح ٤٤٨٠ بلفظه ، ٢٦/٥ ، ح ٤٤٨١ بنحوه .

(٢) المعجم الأوسط - كما في مجمع البحرين - الأذكار ق/٢٣٥ ب .

(٣) المسند ١٠٨/٤ .

(٤) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٥) هو : إسماعيل بن إسحاق بن حماد بن زيد الجهضمي ، الأزدي مولا هم البصري المالكي ، قاضي بغداد ، أبو إسحاق . قال الخطيب : كان علماً متقناً فقيهاً ، شرح المذهب ، واحتج له ، وصنّف المسند وغيره ، ونشر مذهب مالك بالعراق ، قال الذهبي : الإمام العلامة الحافظ شيخ الإسلام ، صاحب التصانيف ، توفي فجأة في سنة ٢٨٢ هـ .

الجرح ١٥٨/٢ ، تاريخ بغداد ٦/٢٨٤ ، السير ١٣/٣٣٩ ، الشذرات ١٧٨/٢ .

(٦) فضل الصلاة على النبي ﷺ ٥٢ ، ح ٥٣ .

(٧) معرفة الصحابة ١/ق/٢٣٧ أ .

(٨) سبق عزو المصنف له ، وأنه في كتاب الذكر ، ولم أقف عليه .

(٩) عزاه صاحب كنز العمال ١/٤٩٦ ، ح ٢١٨٨ إلى أحمد وابن قانع . و ١/٤٩٧ ،

ح ٢١٨٩ إلى البغوي وغيره .

(١٠) ما بين القوسين سقط من / ح .

(١١) روه كلهم من طريق ابن لهيعة عن بكر بن سودة عن زياد بن نعيم عن وفاء بن

شريح الحضرمي عن رويغع به .

(١٢) في ترجمة عبد الله بن لهيعة من التهذيب ٥/٣٧٨ : قال عبد الغني بن سعيد

الأزدي : إذا روى العبدالة عن ابن لهيعة فهو صحيح ، ابن المبارك وابن وهب

والمقري . وذكر الساجي وغيره مثله .

=

= ولكن قال ابن أبي حاتم في الجرح ١٤٧/٥ قلت لأبي : إذا كان من يروي عن ابن لهيعة مثل ابن المبارك وابن وهب ، يحتج به ؟ قال : لا . وذكر عن أبي زرعة نحوه .

وقال ابن حبان في المجروحين ١١/٢ - ١٢ كان أصحابنا يقولون : إن سماع من سمع منه قبل احتراق كتبه مثل العبادة فسماعهم صحيح ... قال : قد سبرت أخباره من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه ، فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجوداً ، وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيراً ، فرجعت إلى الاعتبار ، فرأيت يدلس عن أقوام ضعفى عن أقوام رآهم ثقات فالتزقت تلك الموضوعات به ، أ . هـ .

قلت : فعلى هذا فرواية عبد الله المقري عنه عند الطبراني ، ضعيفة كغيرها . وبالإضافة إلى ضعف رواية ابن لهيعة ، ففيه وفاء بن شريح الحضرمي ، لين الحديث - تأتي ترجمته - لم يوثقه سوى ابن حبان ، وقال الحافظ : مقبول قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/١٦٣ : رواه البزار والطبراني في الأوسط والكبير ، وأسانيدهم حسنة .

وللحديث شاهد من رواية عبد الله بن عمرو - مرفوعاً : « من صلى عليّ أو سأل لي الوسيلة حقت عليه شفاعتي يوم القيامة » . أخرجه : إسماعيل بن إسحاق ، في فضل الصلاة على النبي ﷺ ٥١ ، ح ٥٠ .

قال : حدثنا محمد بن أبي بكر ، قال : حدثنا عمر بن علي ، عن أبي بكر الجُشَمي عن صفوان بن سليم عن عبد الله بن عمرو به مرفوعاً . وهذا الإسناد فيه راويان تُكَلَّمُ فيهما :

عمر بن علي بن عطاء المقدمي ، فهو ثقة ، وكان يدلس تدليساً شديداً ، كذا قال الحافظ : وعده في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين ، روى له الجماعة ، مات سنة ١٩٠ هـ .

الجرح ٦/١٢٤ ، التهذيب ٧/٤٩٥ ، التقريب ٤١٦ ، تعريف أهل التقديس ١٣٠ .

وقد قال الألباني في تخريج كتاب فضل الصلاة على النبي ﷺ : حديث صحيح ، ورجال إسناده ثقات ، إلا أن عمر بن علي مع ثقته كان يدلس تدليساً خبيثاً ، كان يقول : سمعت وحدثنا ، ثم يسكت ، فيقول : هشام بن عروة ، والأعمش .

ورواه هو عن بكر<sup>(١)</sup> بن سودة عن . . . . .

= قال : قلت : فمثل هذا ينبغي أن لا يقبل حديثه ولو صرح بالتحديث ، ولكني رأيت العلماء قد قبلوا حديثه ، إذا قال : حدثنا ، حتى الذي اتهمه بذلك التذليل ، وهو ابن سعد ، فقد قال عقب اتهامه بذلك : كان رجلاً صالحاً ، ولم يكونوا ينقمون عليه غير التذليل ، وأما غير ذلك فلا ، ولم أكن أقبل منه حتى يقول : حدثنا . فلا أدري وجه ذلك .

وأما أبو بكر الجشمي ، وهو عيسى بن طهمان البصري ، سكن الكوفة ، وثقه جماعة ، إلا أن ابن حبان قال : يتفرد بالمناكير عن أنس ، كأنه كان يدلس عن أبان بن أبي عياش ، ويزيد الرقاشي عنه . لا يجوز الاحتجاج بخبره ، وإن اعتبر بما وافق الثقات من حديثه فلا ضير .

قال الذهبي : ثقة . قال الحافظ : صدوق ، أفرط فيه ابن حبان ، والذنب فيما استنكره من حديثه لغيره من الخامسة .

تاريخ بغداد ١١/١٤٢ ، المجروحين ٢/١١٧ ، الكاشف ٢/٣١٥ ، التهذيب ٨/٢١٥ ، التقریب ٤٣٩ .

ثم إن الحديث أخرجه مسلم في صحيحه وغيره بمعناه عن عبد الله بن عمرو بن العاص ولفظ مسلم فيه :

« إذا سمعتم المؤذن ، فقولوا مثل ما يقول ، ثم صلوا عليّ ، فإنه من صلى عليّ صلاة ، صلى الله عليه بها عشراً ، ثم سلوا الله لي الوسيلة ، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله ، وأرجو أن أكون أنا هو ، فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة » .

صحيح مسلم ، ٤ - الصلاة ، ٧ - باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه . . . ١/٢٨٨ ، ح ١١ - ٣٨٤ .

سنن أبي داود ، ٢ - الصلاة ، ٣٦ - باب ما يقول إذا سمع المؤذن ١/٣٥٩ ، ح ٥٢٣ .

جامع الترمذي ، ٥٠ - المناقب ، ١ - باب في فضل النبي ﷺ ٥/٥٨٦ ، ح ٣٦١٤ . وقال : هذا حديث حسن صحيح .

سنن النسائي ، - الصلاة ، الصلاة على النبي ﷺ بعد الأذان ، ٢/٢٥ .  
المسند ٢/١٦٨ . وغير هؤلاء .

(١) هو : بكر بن سودة بن ثمامة الجذامي ، أبو ثمامة المصري ، وثقه ابن معين والنسائي وابن سعد وابن حبان ، وقال مرة : يخطئ . وقال أبو حاتم : لا بأس به ، قال الحافظ : ثقة فقيه . مات سنة ( بضع وعشرين ومائة ) . =



زياد<sup>(١)</sup> بن نعيم عن وفاء<sup>(٢)</sup> بن شريح ، وجعل ابن أبي الدنيا في كتاب الذكر مكانه : زياد<sup>(٣)</sup> بن سرجس عن رويفع ( الصحابي ، وقال : الطبراني في الأوسط<sup>(٤)</sup> : ولا يروى عن رويفع )<sup>(٥)</sup> إلا بالإسناد الأول ، تفرد به ابن لهيعة .

قلت : وقد صنف في جزءاً مستقلاً ، وذكرت طرقه إلى صحابه ، زيادة على ما هنا .

وقد وقع للمقاضي عياض في شفاؤه<sup>(٦)</sup> ( في )<sup>(٧)</sup> هذا الحديث شيء من الأوابد الغرائب العجائب ، ثم قلده فيه من ليس له تبخر في علم الحديث وفنه ، فقال : وعن زيد<sup>(٨)</sup> بن الحُبَاب قال : سمعت

= الجرح ٣٨٦/٢ ، التهذيب ٤٨٣/١ ، التقريب ١٠٦/١ .

(١) هو : زياد بن ربيعة بن نعيم الحضرمي ، وثقه العجلي وابن حبان ويعقوب بن سفيان .

قال الحافظ : ثقة ، مات سنة ٩٥ هـ .

الجرح ٥٤٨/٣ ، التهذيب ٣٦٥/٣ ، التقريب ٢٦٧/١ .

(٢) هو : وفاء - بالفاء والمد - ابن شريح الحضرمي المصري . ذكره ابن حبان في الثقات ، وسكت عنه ابن أبي حاتم .

قال الحافظ : مقبول ، من الرابعة .

الجرح ٤٩/٩ ، الثقات ٤٩٧/٥ ، التهذيب ١٢١/١١ ، التقريب ٣٣١/٢ .

(٣) لم أقف له على ترجمة .

(٤) كما في مجمع البحرين ق/٢٣٥ ب .

(٥) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٦) كما في شرح الشفا ( لملا علي القاري ) : ١٣٦/٢ .

(٧) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٨) هو : زيد بن الحُبَاب - بضم المهملة وموحدين - أبو الحسين العكلي ، الكوفي ، وثقه ابن المديني والعجلي وابن معين وأبو جعفر السبتي والدارقطني وابن ماكولا ، وقال ابن حبان : يخطيء ، يعتبر حديثه .

وقال أبو حاتم : صدوق صالح . قال الحافظ : صدوق يخطيء في حديث الثوري مات سنة ٢٠٣ هـ .

النبي ﷺ يقول : ... وذكره .

فأسقط سهواً لانتقال نظره أو ذهنه من الإسناد خمسة رجال<sup>(١)</sup> ، انظرهم أمامك ، إذ الحديث المذكور ، رواه من طريق زيد هذا جماعة منهم :

إسماعيل بن إسحاق المالكي ، في فضل الصلاة على النبي ﷺ<sup>(٢)</sup> ، عن يحيى<sup>(٣)</sup> بن بكير عن زيد .

والطبراني في الكبير<sup>(٤)</sup> عن عبد الملك<sup>(٥)</sup> بن يحيى بن بكير عن أبيه عن<sup>(٦)</sup> زيد .

ورواه جماعات من غير طريق زيد ، كلهم عن ابن لهيعة عن بكر عن زياد عن وفاء عن رويفع .

وكأنه أراد أن يكتب : وعن رويفع بن ثابت قال سمعت النبي ﷺ ، فسبق قلمه حال التلخيص ، من زيد بن الحُبَاب - أحد الرواة المتأخرين ، شيخ أحمد بن حنبل ، وطبقته - إلى آخر السند ، فأسقط كما ترى ، من ابن لهيعة إلى رويفع ، وصَيَّرَ زيداً المذكور صحابياً .

= الجرح ٥٦١/٣ ، التهذيب ٤٠٢/٣ ، التقريب ٢٧٣/١ .

(١) هم ابن لهيعة ، وبكر بن سودة ، وزباد بن نعيم ، ووفاء بن شريح ، ورويفع الصحابي .

(٢) فضل الصلاة على النبي ﷺ ٥٢ ، ح ٥٣ .

(٣) هو : يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم ، المصري ، وقد ينسب إلى

جده . وثقه الخليلي وابن قانع . وقال النسائي : ضعيف . ومرة : ليس بثقة .

قال أبو حاتم : يكتب حديثه ، ولا يحتج به . وقال ابن عدي : كان جار

الليث بن سعد ، وهو أثبت الناس فيه ، وعنده عنه ما ليس عند أحد .

قال الحافظ : ثقة في الليث ، وتكلموا في سماعه من مالك ، مات سنة ٢٣١ هـ .

الجرح ١٦٥/٩ ، التهذيب ٢٣٧/١١ ، التقريب ٣٥١/٢ .

(٤) تقدم ، ورقمه في المعجم الكبير ٤٤٨٠ ، وليس فيه ذكر : زيد بن الحُبَاب .

(٥) لم أقف على ترجمته .

(٦) ليس في المعجم الكبير ولا الأوسط ذكر زيد بن الحُبَاب . وتقدم العزو إليهما .

ولا قائل بهذا ، ولا خفاء ولا خلاف ، وهو أحد المزالق الصعبة .

٢٨٨ - ضبط قوله : « رَغِمَ أنف من ... » بكسر الغين ، ونقل عن ابن الأعرابي : أنه بفتحها .

قلت : وكذا نقله عنه الهروي في غريبه<sup>(١)</sup> في قوله : ( وإن رَغِمَ أنف فلان ) ، ثم قال : أي ذل . وقيل : وإن اضطرب ، على قول الفراء . وقيل : وإن كره . انتهى .

وقال الجوهري<sup>(٢)</sup> : رَغِمَ فلان ، بالفتح : إذا لم يقدر على الانتصاف ، يقال : رَغِمَ أنفي لله ، ويقال<sup>(٣)</sup> : أرغم الله أنفه . انتهى ملخصاً .

وقال ابن الجوزي في كتابه تقويم اللسان<sup>(٤)</sup> ، وهو غير تثقيف [١٢١/أ] اللسان الذي لابن مكّي الصقلي : العامة تقول : رَغِمَ أنفه ، بكسر الغين ، والصواب فتحها .

٢٨٨ - الترغيب ٥٠٨/٢ ، ح ٣٩ ، الباب السابق . قال : وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « رَغِمَ أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل عليّ ... » الحديث . رواه الترمذي ، وقال : حديث حسن غريب . قال المنذري : رَغِمَ بكسر الغين المعجمة ، أي : لصق بالرغام ، وهو التراب ذلاً وهواناً . وقال ابن الأعرابي : هو بفتح الغين ، ومعناه : ذل . جامع الترمذي ، ٤٩ - الدعوات ، ١٠١ - قول رسول الله ﷺ : رَغِمَ أنف رجل ٥٥٠/٥ ، ح ٣٥٤٥ .

(١) الغريبين ٢/ق/٢٥/ب .

وذكر نحوه ابن الأثير في النهاية ٢٣٩/٢ .

وانظر : لسان العرب ١٢/٢٤٧ - ٢٤٨ .

(٢) الصحاح ٥/١٩٣٥ .

(٣) الصحاح ٥/١٩٣٤ .

(٤) تقويم اللسان ١٣٠ .

٢٨٩ - ذكره<sup>(١)</sup> حديث الحسين<sup>(٢)</sup> : « من ذكرت عنده فخطيء عليّ . . . » من الطبراني<sup>(٣)</sup> ، ثم قال : وروي مرسلًا عن ابن الحنفية<sup>(٥)</sup> وغيره<sup>(٦)</sup> . انتهى .

٢٨٩ - الترغيب ٥٠٨/٢ ، ح ٤٠ ، الباب السابق . قال : وعن حسين بن علي - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « من ذكرت عنده فخطيء الصلاة عليّ ، خطيء طريق الجنة » . رواه الطبراني ، وروي مرسلًا عن محمد بن الحنفية .

(١) الهاء زيادة من / ب .

(٢) هو : الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبو عبد الله المدني ، سبط رسول الله ﷺ وريحانته ، حفظ عنه ، استشهد يوم عاشوراء سنة إحدى وستين .  
التقريب ١٦٧ .

(٣) المعجم الكبير ١٢٨/٣ ، ح ٢٨٨٧ . قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/١٦٤ : رواه الطبراني وفيه بشير بن محمد الكندي وهو ضعيف ، أ . هـ .

(٤) هو : محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، أبو القاسم بن الحنفية المدني ، وثقه العجلي . وقال إبراهيم بن الجنيد : لا نعلم أحداً أسند عن علي ولا أصح ، مما أسند محمد . قال ابن حبان : كان من أفاضل أهل بيته ، قال الحافظ : ثقة عالم . مات بعد الثمانين .

تاريخ الثقات ٤١٠ ، التهذيب ٩/٣٥٤ ، التقريب ٢/١٩٢ .

(٥) لم أقف على من رواه عنه ، إنما عزاه المنذري في الترغيب والترهيب ٥٠٨/٢ ، ح ٤١ ، لابن أبي عاصم ، وذكره ابن القيم في جلاء الأفهام ٣٩ ، وقال : وعلمته أن ابن أبي عاصم رواه عن أبي بكر بن أبي شيبة - فذكر إسناده إلى ابن الحنفية - عن النبي ﷺ مرسلًا ، أ . هـ .

(٦) وأما غيره :

فقد روى الحديث محمد بن علي بن حسين مرسلًا عن النبي ﷺ . روى ذلك إسماعيل بن إسحاق في فضل الصلاة على النبي ﷺ ٤٦ ، ٤٧ ، ح ٤١ ، ٤٢ ، ٤٣ . ولكن هذه الرواية المرسلة موصولة عند الطبراني في الموضع المتقدم العزو إليه من المعجم الكبير ، من طريق محمد بن علي بن حسين عن أبيه عن جده حسين بن علي - رضي الله عنه - مرفوعاً .

(قلت) (١): رواه ابن (٢) بشكوال في كتابه القربة (٣) عن علي بن أبي طالب .

٢٩٠ - وقوله : ( «فخطيء الصلاة» .

هو بفتح أوله وكسر ثانيه (٤) .

« خُطِيَّ طريق الجنة » . ( هو بضم الخاء ) (٥) وتشديد

الطاء ، مبني لما لم يسم فاعله .

٢٩١ - قوله في جُبارة (٦) شيخ ابن ماجه : وقد عُدَّ هذا الحديث

(١) ما بين القوسين سقط من / ب .

(٢) هو : خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال الخزرجي الأنصاري الأندلسي ،

أبو القاسم . قال ابن الأبار : كان متسع الرواية ، شديد العناية بها ، عارفاً

بوجوهها ، حجة مقدماً على أهل وقته ، حافظاً حافلاً ، أخبارياً ، تاريخياً ...

وقال الذهبي : الإمام العالم الحافظ ، الناقد المجود ، محدث الأندلس ،

صاحب تاريخ الأندلس ، صاحب تصانيف ، توفي سنة ٥٧٨ هـ .

السير ١٣٩/٢١ ، البداية ٣١٢/١٢ ، الشذرات ٢٦١/٤ .

(٣) القربة إلى رب العالمين بالصلاة على محمد سيد المرسلين ص : ٥٠٢ .

(٤) ما بين القوسين ليس في / ب .

(٥) ما بين القوسين ليس في / ح .

٢٩١ - الترغيب ٥٠٨/٢ ، ح ٤٢ ، الباب السابق ، قال :

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « من نسي الصلاة عليّ خطيء

طريق الجنة » . رواه ابن ماجه والطبراني وغيرهما عن جُبارة المغلس ، وهو

مختلف في الاحتجاج به ، وقد عد هذا الحديث من مناكيره .

سنن ابن ماجه ، ٥ - إقامة الصلاة ، ٢٦ - باب الصلاة على النبي ﷺ

١/٢٩٤ ، ح ٩٠٨ .

المعجم الكبير ١٨٠/١٢ ، ح ١٢٨١٩ .

وأخرجه : ابن عدي في الكامل : ٦٠٣/٢ ، وعنده : عن ابن عباس وأبي

جعفر جميعاً ، مرفوعاً .

وأبو نعيم في الحلية ٩١/٣ ، ٢٦٧/٦ ، عن ابن عباس وأبي جعفر ، مرفوعاً .

كلهم من طريق جُبارة بن المغلس ، ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار .

(٦) هو : جُبارة - بالضم ثم الموحدة - ابن المغلس - بمعجمة بعدها لام ثقيلة =

من مناكيره .

قلت : كذا قال ابن عدي <sup>(١)</sup> .

وقال الذهبي في الميزان <sup>(٢)</sup> بعد أن أورده بسنده : وهذا بهذا  
السند باطل .

٢٩٢ - قوله في حديث الحسين : « البخيل من ذكرت  
عنده . . . » : إن الترمذي <sup>(٣)</sup> . . . . .

= مكسورة ثم مهملة - الحماني ، أبو محمد الكوفي . قال مسلم بن قاسم : ثقة إن  
شاء الله . قال أبو حاتم : هو على يدي عدل . قال ابن نمير : ما هو عندي ممن  
يكذب ، كان يوضع له الحديث فيحدث به ، وما كان عندي يتعمد الكذب . قال  
البخاري : حديثه مضطرب . وقال الدارقطني : متروك . قال الحافظ : ضعيف .  
مات سنة ٢٤١ هـ .

الجرح ٥٥٠/٢ ، التهذيب ٥٧/٢ ، التقريب ١٢٤/١ .

(١) الكامل ٦٠٣/٢ .

(٢) الميزان ٣٨٧/١ .

وقال أبو نعيم في الحلية : ٩١/٣ : غريب من حديث جابر وعمر ، لم نكتبه  
إلا من حديث جبارة تفرد به .

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة : ٣١٣/١ : هذا إسناد ضعيف ، لضعف  
جُبارة بن مغلس . ورواه الطبراني من طريق جُبارة به ، وله شاهد من حديث أبي  
هريرة ، رواه البيهقي في سننه .

قال ابن القيم في جلاء الأفهام ٥١ : وجُبارة هذا كان ممن إذا وضع له  
الحديث حدث به وهو لا يشعر ، أ . هـ .

٢٩٢ - الترغيب ٥١٠/٢ ، ح ٤٣ ، الباب السابق . قال :

وعن حسين - رضي الله عنه - مرفوعاً : « البخيل من ذكرت عنده فلم يُصلِّ  
عليَّ » . رواه النسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه ، والترمذي وزاد  
في سننه علي بن أبي طالب ، وقال : حديث حسن صحيح غريب .

(٣) جامع الترمذي ، ٤٩ - الدعوات ، ١٠١ - باب قول رسول الله ﷺ : رغم أنف  
رجل ٥٥١/٥ ، ح ٣٥٤٦ .

وليس من رواية علي بن أبي طالب ، بل من رواية الحسين بن علي .

رواه من طريق : سليمان بن بلال عن عمارة بن غزية عن عبد الله بن علي بن =

رواه ( وزاد )<sup>(١)</sup> في سنده علياً أباه .

يعني أنه من رواية الحسين عن أبيه وغيره<sup>(٢)</sup> ( رواه )<sup>(١)</sup> من

= حسين بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن حسين بن علي بن أبي طالب به مرفوعاً .

وقد ذكره المزي في التحفة ٣٦٤/٧ ، ح ١٠٠٧٢ ، في مسند علي بن أبي طالب عند الترمذي .

والحديث من رواية علي بن أبي طالب ، أخرجه إسماعيل بن إسحاق في فضل الصلاة على النبي ﷺ ٤٣ ، ح ٣٤ . وفيه انقطاع . وعنده من طريق عبد الله بن حسين قال : قال علي بن أبي طالب به مرفوعاً .

والنسائي في عمل اليوم والليلة ، - من البخيل ؟ ، ١٦٣ ، ح ٥٧ .

وعند من رواية عبد الله بن علي بن حسين قال : قال علي بن أبي طالب .

(١) ما بين الأقواس سقط من / ح .

(٢) كالنسائي في فضائل القرآن ١٢٣ ، ح ١٢٥ .

وفي عمل اليوم والليلة ، - من البخيل ١٦٣ ، ح ٥٥ ، ٥٦ .

وابن حبان - كما في الموارد ، ٣٨ - الأدعية ، ٢ - باب الصلاة على النبي ﷺ

٥٩٤ ، ح ٢٣٨٨ .

والحاكم في ، المستدرک ، - الدعاء ٥٤٩/١ ، قال : صحيح الإسناد ولم

يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه أيضاً :

أحمد في ، المسند ٢٠١/١ ، وفيه : عن عبد الله بن علي بن حسين عن أبيه

أن النبي ﷺ قال : .....

وفي نسخة شاكر من المسند ١٧٧/٣ ، ح ١٧٣٦ ، قال : عن عبد الله بن

علي بن حسين عن أبيه علي بن حسين عن أبيه .

قال أحمد شاكر : والزيادة ، وهي قوله : ( علي بن الحسين عن أبيه ) .

سقطت من نسخة خطأ ، وزدناها من نسخة وتفسير ابن كثير ، أ . هـ .

وابن السني ، في عمل اليوم والليلة ، - باب التغليظ في ترك الصلاة على

رسول الله ﷺ إذا ذكر ١٠٢ ، ح ٣٨٢ .

وإسماعيل بن إسحاق ، في فضل الصلاة على النبي ﷺ ٤١ ، ٤٢ ، ٤٤ ،

ح ٣١ ، ٣٢ ، ٣٥ ، ٣٦ .

رووه جميعاً من رواية الحسين نفسه ، والله أعلم .

رواية الحسين نفسه<sup>(١)</sup> .

٢٩٣ - قوله في أول البيوع في الترغيب في الاكتساب ، في حديث الزبير : « لأن يأخذ أحدكم أحبَّله . . . » رواه البخاري<sup>(٢)</sup> .  
كذا ابن ماجه<sup>(٣)</sup> وأحمد<sup>(٤)</sup> .

(١) هذا الحديث ذكره المزي في التحفة ٣٦٤/٧ ، ح ١٠٠٧٢ ، في مسند علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - وعزاه فيه إلى الترمذي ، ثم قال : فيه خلاف مذكور في مسند الحسين بن علي ، أ . هـ .

وقال الحافظ في النكت الظراف ، تعليقاً على إيراد المزي له هنا : ظاهره أنه وقع في الترمذي : عن عبد الله بن علي بن حسين عن أبيه عن حسين بن علي عن أبيه ، كما في الترجمة ، ليصح كونه من مسند علي ، ولم أره في الترمذي كذلك ، بل الذي فيه : عن عبد الله بن علي بن حسين بن علي عن أبيه عن حسين بن علي بن أبي طالب قال : قال رسول الله ﷺ . . . ، فعلى هذا هو من مسند الحسين .

وقد أخرجه ابن حبان من الوجه الذي أخرجه الترمذي ، كما أخرجه الترمذي ، ولكن عنده : عن عبد الله بن علي بن حسين عن علي بن حسين عن أبيه . وقال بعده : هذا أشبه شيء رواه الحسين بن علي عن النبي ﷺ ، أ . هـ .

وقال المزي في التحفة في مسند الحسين بن علي ٦٦/٣ ، ح ٣٤١٢ : رواه يحيى بن موسى عند الترمذي عن أبي عامر ، فجعله من مسند علي ، أ . هـ . ولم يرمز عليه إلا برمز النسائي .

قال ابن كثير في تفسيره : ٥١٢/٣ : ومن الرواة من جعله من مسند الحسين ، ومنهم من جعله من مسند علي نفسه ، أ . هـ . والله أعلم .

٢٩٣ - الترغيب ٥٢٢/٢ ، ح ٣ ، كتاب البيوع وغيرها ، باب الترغيب في الاكتساب بالبيع وغيره .

وعن الزبير بن العوام - رضي الله عنه - مرفوعاً : « لأن يأخذ أحدكم أحبَّله فيأتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها ، فيكف الله بها وجهه ، خير له من أن يسأل الناس أعطوه أم منعوه » . رواه البخاري .

(٢) صحيح البخاري ، ٢٤ - الزكاة ، ٥٠ - باب الاستغفار عن المسألة ٣٣٥/٣ ، ح ١٤٧١ ، و ٣٤ - البيوع ، ١٥ - باب كسب الرجل وعمله بيده ٣٠٤/٤ ، ح ٢٠٧٥ ، و ٤٢ - المساقاة ، ١٣ - باب بيع الحطب والكلاء ٤٦/٥ ، ح ٢٣٧٣ .

(٣) سنن ابن ماجه ، ٨ - الزكاة ، ٢٥ - باب كراهية المسألة ٥٨٨/١ ، ح ١٨٣٦ .

(٤) المسند ١٦٤/١ ، و ١٦٧/١ . =



٢٩٤ - قوله : بيع مبرور .

( ذكر صاحب الغريبين<sup>(١)</sup> ، فيه عن شمر اللغوي : أنه الذي لا شبهة فيه ولا خيانة . زاد الأزهري<sup>(٢)</sup> فيه عنه<sup>(٣)</sup> : ولا كذب .

وعن أبي العباس - وأظنه ثعلباً<sup>(٤)</sup> - أنه الذي لا يدالس فيه ولا يوالس . ثم قال : قلت معنى يدالس : يظلم ، ويختل ، ويوالس ، يخون ويوارب . انتهى<sup>(٥)</sup> .

٢٩٥ - المحترف : . . . . .

= وأخرجه البغوي في شرح السنة ، - الزكاة ، - باب التعفف عن المسألة ١١٢/٦ ، ح ١٦١٦ .

٢٩٤ - الترغيب ٥٢٣/٢ ، ح ٦ ، الباب السابق . قال : وعن جميع بن عمير عن خاله قال : سئل رسول الله ﷺ عن أفضل الكسب ؟ فقال : « بيع مبرور ، وعمل الرجل بيده » .

رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير باختصار . المسند ٤٦٦/٣ .

(١) الغريبين ١٥٤/١ .

(٢) هو : محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة بن نوح الأزهري الهروي ، أبو منصور ، قال الذهبي : كان رأساً في اللغة والفقه ، ثقة ثباتاً ديناً ، صاحب تصانيف ، له كتاب : تهذيب اللغة ، وتفسير إصلاح المنطق وغيرهما ، مات سنة ٣٧٠ هـ .

السير ٣١٥/١٦ ، بغية الوعاة ١٩/١ ، الشذرات ٧٢/٣ .

(٣) تهذيب اللغة ١٨٧/١٥ .

(٤) تقدمت ترجمته .

(٥) كذا في / ط ، ح . إلى آخر القوس .

وأما في نسخة / ب ، فجاء مختصراً هكذا : ( هو الذي يقع على وجه الصدق في مدخله ومخرجه ، ولا يخالطه إثم ) .

٢٩٥ - الترغيب ٥٢٤/٢ ، ح ١٠ ، الباب السابق . قال :

وروي عن ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « إن الله يحب المؤمن

المحترف » . رواه الطبراني في الكبير ، والبيهقي .

= المعجم الكبير / في الجزء المخروم .

هو المكتسب<sup>(١)</sup> ، صاحب الحرفة .

٢٩٦ - قوله في الترغيب في البكور ، في طلب الرزق وغيره ،

= وعزاه إليه الهيثمي في مجمع الزوائد ، - البيوع ، - باب الكسب والتجارة ومحبتهما والحث على طلب الرزق ٦٢/٤ ، قال : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه عاصم بن عبيد الله ، وهو ضعيف . وأخرجه ابن عدي في الكامل ٣٦٩/١ .

(١) انظر : الصحاح : ١٣٤٢/٤ ، النهاية ٣٦٩/١ ، اللسان ٤٤/٩ ، القاموس ١٣١/٣ .

٢٩٦ - الترغيب ٥٢٩/٢ ، ح ١ ، الترغيب في البكور في طلب الرزق وغيره . وما جاء في نوم الصبحة . قال :

عن صخر بن وداعة الغامدي الصحابي - رضي الله عنه - مرفوعاً : « اللهم بارك لأمتي في بكورها ، وكان إذا بعث سرية أو جيشاً بعثهم من أول النهار ... » الحديث .

رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وابن حبان في صحيحه .

وقال الترمذي : حديث حسن ، ولا يعرف لصخر الغامدي عن النبي ﷺ غير هذا الحديث .

قال : روه كلهم عن عمارة بن حديد عن صخر ... إلخ كلامه .

وسأخرج الحديث وأدرسه لأن المصنف سيسوق شواهداً له في الفقرات التالية .

سنن أبي داود ، ٩ - الجهاد ، ٨٥ - باب في الابتكار في السفر ٧٩/٣ ، ح ٢٦٠٦ .

جامع الترمذي ، ١٢ - البيوع ، ٦ - باب ما جاء في التبكير بالتجارة ٥١٧/٣ ، ح ١٢١٢ .

سنن ابن ماجة ، ١٢ - التجارات ، ٤١ - باب ما يرجى من البركة في البكور ٧٥٢/٢ ، ح ٢٢٣٦ .

السنن الكبرى للنسائي ، - السير ق/١١٩ أ .

صحيح ابن حبان كما في الإحسان ، - السير ، باب الخروج وكيفية الجهاد ،

ذكر ما يستحب للمرء أن يكون إنشاء الحرب ... ١٢٣/٧ ، ح ٤٧٣٥ ، وأخرجه أيضاً :

أحمد في المسند ٤١٦/٣ ، ٤١٧ ، ٤٣١ ، ٤٣٢ ، و ٣٨٤/٤ ، ٣٩٠ ، ٣٩١ . =

وما جاء في نوم الصبحة : عمارة<sup>(١)</sup> بن حديد .

= والدarmi في ، سنه ، ١٧ - السير ، باب بارك لأمتي في بكورها ١٣٤/٢ ،  
ح ٢٤٤٠ .

وأبو داود الطيالسي في المسند ١٧٥ ، ح ١٢٤٦ .  
وسعيد بن منصور في ، سنه ، باب ما جاء في اليوم الذي يستحب فيه  
الخروج ، ١٤٧/٢ ، ح ٢٣٨٢ .  
والقضاعي في ، مسند الشهاب ٣٤٢/٢ ، ح ١٤٩١ ، و ٣٤٣/٢ ،  
ح ١٤٩٣ .

والطبراني في الكبير ٢٨/٨ ، ٢٩ ، ح ٧٢٧٥ ، ٧٢٧٦ ، ٧٢٧٧ .  
وابن عدي في ، الكامل ٢٥٩٧/٧ ، وقال : ضحى الغامدي . وهو  
تصنيف .

والخطيب في ، تاريخ بغداد ٤٠٥/١ ، و ١٠٦/٢ ، ١٠٧ ، و ٢٤٠/٥ ،  
٤٧٦ ، و ٤٤١/٩ .

والبيهقي في ، السنن الكبرى ١٥١/٩ ، والبغوي في شرح السنة : ٢٠/١١ ،  
ح ١٦٧٣ .

وابن الجوزي في العلل المتناهية ، - البيوع ، - حديث في فضل البكور  
٣٢٠/١ ، ح ٥٢٣ ، وغيرهم .

رووه كلهم من طريق عمارة بن حديد عن صخر الغامدي مرفوعاً .  
قال أبو داود الطيالسي : حدثنا شعبة قال : أخبرني يعلى بن عطاء قال :  
سمعت عمارة بن حديد يحدث عن صخر الغامدي ... الحديث .  
ويعلى بن عطاء العامري ، ويقال : الليثي الطائفي . ثقة ، مات سنة  
١٢٠ هـ ، وقيل بعدها .

الجرح ٣٠٢/٩ ، التهذيب ٤٠٣/١١ ، التقريب ٣٧٨/٢ .

(١) وعمارة بن حديد هو : عمارة بن حديد البجلي ، روى عن صخر الغامدي وعنه  
يعلى بن عطاء . ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو حاتم : مجهول . وقال  
أبو زرعة : لا يعرف . وقال ابن السكن : مجهول . قال الحافظ : مجهول ، من  
الثالثة .

الجرح ٣٦٤/٦ ، التهذيب ٤١٤/٧ ، التقريب ٤٩/٢ .

فهذا إسناد ضعيف لجهالة عمارة بن حديد البجلي .

وقد ذكره ابن حبان في صحيحه . وحسنه الترمذي .

وقال القطان - كما في الميزان ١٧٥/٣ ، أما قوله - أي : الترمذي - : =

= حسن ، فخطأ . وقال الذهبي : عمارة مجهول ، كما قال الرازيان - أبو حاتم وأبو زرعة - ولا يُفْرَح بذكر ابن حبان له في الثقات ، فإن قاعدته معروفة من الاحتجاج بمن لا يعرف .

وصححه الألباني في صحيح الجامع ٤١١/١ ، ح ١٣١١ .  
والحديث له شواهد كثيرة ، كما سيتبين من إيراد المصنف لها قريباً ، توصله إلى حد التواتر ، وقد ذكره السيوطي في قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة ١٩٤ ، ح ٧٢ ، وذكره عن ثلاثة عشر صحابياً . وذكره الزبيدي في لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة ١٢٢ ، ح ٣٨ ، وقال : رواه من الصحابة أربعة عشر نفساً .

وذكره الكتاني في نظر المتناثر من الحديث المتواتر ١٩٦ ، ح ٢١٨ ، وذكره عن أربعة عشر نفساً وأضاف إليهم عدداً آخر فبلغ عددهم أكثر من ٢٤ نفساً .  
ونقل الحافظ في التلخيص الحبير ٩٨/٤ ، قول أبي حاتم : لا أعلم في : « اللهم بارك لأمتي في بكورها » حديثاً صحيحاً ، أ . هـ . ونقل فيه عن ابن طاهر في تخريج أحاديث الشهاب قوله : هذا الحديث رواه جماعة من الصحابة ، ولم يخرج شيء منها في الصحيح ، وأقربها إلى الصحة والشهرة حديث صخر الغامدي ، أ . هـ .

وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية بعدما ساق كثيراً من روايات الحديث عن جمع من الصحابة بأسانيدھا ٣٢٤/١ : قال : هذه الأحاديث كلها لا تثبت ، ثم فصل القول في نقد الروايات التي أوردها .

وقال المنذري في الترغيب ٥٢٩/٢ : وفي كثير من أسانيدھا مقال ، وبعضھا حسن ، وقد جمعتها في جزء ، وبسطت الكلام عليها ، أ . هـ .  
وقال ابن الملقن في شرح المنهاج - كما ذكر ذلك عنه العجلي في كشف الخفاء ٢١٤/١ : وأما رواية : « اللهم بارك لأمتي في بكورها » سبھا وخميسھا ، فلا أصل له ، أ . هـ .

قال الذهبي في الميزان ١٧٥/٣ : في الباب عن أنس بإسناد تالف ، وعن بريدة من طريق أوس بن عبد الله ، وهو لين ، وعن ابن عباس من وجهين ، ولم يصح ، أ . هـ .

وقال الحافظ في الفتح ١١٤/٦ : أخرجه أصحاب السنن وصححه ابن حبان من حديث صخر الغامدي وقد اعتنى بعض الحفاظ بجمع طرقه فبلغ عدد من جاء عنه من الصحابة نحو العشرين نفساً ، أ . هـ .

هو<sup>(١)</sup> بفتح الحاء ودالين مهملتين ، والغامِدي<sup>(٢)</sup> : بالغين<sup>(٣)</sup>  
المعجمة وكسر الميم .

٢٩٧ - وَنُبَيْط<sup>(٤)</sup> :

بضم<sup>(٥)</sup> النون وفتح الموحدة وإسكان الياء ، وبالطاء المهملة  
مصغر ، ابن شَرِيْط ، بفتح أوله وكسر ثانيه مكبّر<sup>(٦)</sup> .

٢٩٨ - عد رواية حديث : « اللهم بارك لأمتي في  
بكورها . . . » بعد أن ساقه من رواية صخر الغامدي .  
ولفظ عبد<sup>(٧)</sup> بن حميد فيه : « في بكرهم . . . » .

= ونقل عنه السخاوي في المقاصد الحسنة ٩٠ قال : قال شيخنا : ومنها  
ما يصح ، ومنها ما لا يصح ، وفيها الحسن والضعيف ، أ . هـ .  
قال السخاوي : وكلها ما عدا حديث صخر الغامدي ضعاف ، أ . هـ .  
وبعد هذا العرض لأقوال أهل العلم في الحديث يتبين - والله أعلم - أن حديث  
صخر الغامدي حديث حسن بشواهد كثيرة المذكورة ، والتي سيأتي تفصيل  
القول في بعضها في الفقرات التالية . والله أعلم .  
(١) انظر : الإكمال ٥٤/٢ ، المشته ٢٢٢/١ ، تبصير المنتبه ٤٢٠/١ ، المغني ٧٢ .  
(٢) هو : صخر بن وداعة الغامدي ، حجازي سكن الطائف ، صحابي مقل . قال  
الأزدي : ما روى عنه إلا عمارة بن حديد .  
التقريب ٣٦٥/١ .

(٣) انظر : الأنساب ١١/١٠ ، اللباب ٣٧٣/٢ ، المغني ١٩٢ .  
٢٩٧ - الترغيب ، الحديث السابق ، قال :

في أثناء عدّه لمن رواه من الصحابة : وَنُبَيْط بن شَرِيْط .

(٤) هو : نُبَيْط بن شَرِيْط الأشجعي الكوفي ، صحابي صغير ، يكنى أبا سلمة .  
التقريب ٢٩٧/٢ .

(٥) انظر : التقريب ٢٩٧/٢ ، المغني ٢٥٢ .

(٦) انظر : التقريب ٢٩٧/٢ ، المغني ١٤٣ .

٢٩٨ - الترغيب ، الحديث السابق ، قال : قد رواه جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ .

منهم : علي و . . . وذكر ١٤ صحابياً .

(٧) المنتخب ٣٩٧/١ ، ح ٤٣١ ، من طريق عمارة بن حديد البجلي عن صخر =

وقال : إن نَبِيْطاً الصَّحَابِي ، زاد في حديثه<sup>(١)</sup> : « يوم خميسها » [١٢١/ب] .

هذه الزيادة في المعجم الصغير<sup>(٢)</sup> للطبراني . وكذا أبو هريرة عند ابن ماجة<sup>(٣)</sup> وغيره<sup>(٤)</sup> . وابن عباس عند البزار<sup>(٥)</sup> والخرائطي<sup>(٦)</sup> في مكارم الأخلاق<sup>(٧)</sup> ، . . . . .

= الغامدي .

(١) في ح / حديثها . وهو تصحيف .  
(٢) كما في الروض الداني ١/ ٦٠ ، ح ٦٥ عن شيخه أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن نبيط .

قال الذهبي في الميزان ١/ ٨٢ : حدث عن أبيه عن جده بنسخة فيها بلابا . لا يحل الاحتجاج به ، فإنه كذاب .

قال الهيثمي في المجمع ٤/ ٦١ : وفيه جماعة لم أعرفهم .  
(٣) سنن ابن ماجة ، ١٢ - التجارات ، ٤١ - باب ما يرجى من البركة في البكور ٢/ ٧٥٢ ، ح ٢٢٣٧ .

(٤) مثل : أبي نعيم في أخبار أصبهان : ١/ ٢٦٤ .  
وابن الجوزي في العلل المتناهية ، - البيوع ، حديث في فضل البكور ١/ ٣٢٢ ، ح ٥٢٨ .

وعندهم كلهم بالزيادة المذكورة .  
(٥) كما في كشف الأستار ، البيوع ، باب البكور في طلب الرزق ٢/ ٨٠ ، ح ١٢٥٠ .

(٦) هو : محمد بن جعفر بن محمد بن سهل ، أبو بكر الخرائطي السامري . قال ابن ماكولا : صنف الكثير ، وكان من الأعيان الثقات . وقال الخطيب : كان حسن الأخبار ، مليح التصانيف .

قال الذهبي : الإمام الحافظ الصدوق المصنف . مات سنة ٣٢٧ هـ .  
تاريخ بغداد ٢/ ١٣٩ ، السير ١٥/ ٢٦٧ ، البداية ١١/ ١٩٠ ، الشذرات ٢/ ٣٠٩ .

(٧) مكارم الأخلاق ، ولم أقف عليه في النسخة المطبوعة منه ، وقد تتبعتها .  
وأخرجه أيضاً بالزيادة عنه :  
الطبراني في المعجم الكبير ١٠/ ٣٤٧ ، ح ١٠٦٧٩ .

=

وأنس عند الطبراني<sup>(١)</sup> . وعند الخرائطي<sup>(٢)</sup> : « يوم السبت » بدل  
« الخميس » .

وعند الطبراني في الأوسط<sup>(٣)</sup> من حديث عائشة : « يوم  
الخميس » .

وعند الطبراني<sup>(٤)</sup> معنى ذلك من حديث جابر .  
وعند أبي نعيم الأصبهاني<sup>(٥)</sup> : الحث على طلب الحديث يوم  
الاثنين والخميس .

وممن روى أصل الحديث بلا زيادة غير الذين أشار إليهم  
المصنف ، كعب<sup>(٦)</sup> بن . . . . .

= وابن عدي في الكامل ٧٧١/٢ ، و٥/١٧١٦ - ١٧١٧ .

والقضاعي في مسند الشهاب ٣٤٢/٢ ، ح ١٤٩٢ .

وابن الجوزي في العلل ٣٢٢/١ ، ح ٥٢٩ .

(١) لم أقف عليه في الكبير ولا في باب البكور من كتاب البيوع في مجمع البحرين  
للهيتمي .

وعزاه الهيتمي في مجمع الزوائد ٦١/٤ إلى البزار ، وقال : فيه عنبة بن عبد  
الرحمن وهو متروك .

وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٣٢٢/١ من طريقين : ح ٥٣٠ -  
٥٣١ .

(٢) مكارم الأخلاق ولم أقف عليه أيضاً في النسخة المطبوعة .

وأخرجه : ابن الجوزي في العلل ٣٢٢/١ ، ح ٥٣٠ ، ٥٣١ ، وفيه : يوم  
خميسها .

(٣) المعجم الأوسط - كما في مجمع البحرين - البيوع ، باب البكور في طلب  
المعيشة ق/١٧٣ . أ .

(٤) المعجم الأوسط - كما في مجمع البحرين - ق/١٧٣ ب .

وجاء في الأصل / ط ، ح : وعند الخرائطي ، ولم أقف عليه عنده .

(٥) لم أقف عليه .

(٦) هو : كعب بن مالك بن أبي كعب الأنصاري السلمي - بالفتح - المدني ، صحابي  
مشهور ، وهو أحد الثلاثة الذين خُلِّفُوا . مات في خلافة علي .

=

مالك<sup>(١)</sup> ، وأبو بكرة<sup>(٢)</sup> ، وسهل<sup>(٣)</sup> بن سعد<sup>(٤)</sup> ، وعبد الله بن عمرو بن العاص<sup>(٥)</sup> ، وعبد الله<sup>(٦)</sup> بن الزبير<sup>(٧)</sup> وأبو رافع<sup>(٨)</sup> ، ووائلة<sup>(٩)</sup> بن . . . . .

= التقريب ٤٦١ .

(١) أخرجه : الطبراني في المعجم الكبير ٧٨/١٩ ، ح ١٥٦ .  
قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٦٢/٤ : وفيه عمار بن هارون وهو متروك .  
أ . هـ ، - وابن الجوزي في العلل ، باب حديث في فضل البكور ٣١٨/١ ،  
ح ٥١٤ .

(٢) هو : نُفَيْع بن الحارث بن كلدة ، أبو بكرة ، صحابي مشهور بكنيته ، مات  
بالبصرة سنة ٥١ هـ ، وقيل بعدها .

التقريب ٣٠٦/٢ .

أخرجه : أبو نعيم في أخبار أصبهان ٢١٤/٢ .  
والطبراني في الصغير ، كما في الروض الداني ١٦٨/١ ، ح ٢٦٥ ، قال  
الهيثمي في مجمع الزوائد ٦٢/٤ : وفيه الخليل بن زكريا ، وهو كذاب . أ . هـ .  
(٣) هو : سهل بن سعد بن مالك الأنصاري الخزرجي الساعدي ، أبو العباس ، له  
ولأبيه صحبة ، مشهور ، مات سنة ٨٨ هـ وقيل بعدها ، وقد جاوز المائة .

التقريب ٢٥٧ .

(٤) أخرجه : ابن عدي في الكامل ٢٤٩٥/٧ .

(٥) أخرجه : ابن عدي في الكامل ٩٣٣/٣ .

(٦) هو : عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي ، أبو بكر ، وأبو خبيب ، كان  
أول مولود في الإسلام بالمدينة من المهاجرين ، وولي الخلافة تسع سنين ، إلى  
أن قتل في ذي الحجة سنة ٧٣ هـ .

التقريب ٣٠٣ .

(٧) لم أقف على من أخرجه .

(٨) هو : أبو رافع القبطي ، مولى رسول الله ﷺ ، تقدمت ترجمته .

أخرجه : ابن عدي في الكامل ٧٤١/٢ ، وابن الجوزي في العلل المتناهية  
٣٢١/١ ، ح ٥٢٦ .

(٩) هو : وائلة بن الأسقع بن كعب الليثي ، صحابي مشهور ، نزل الشام ، وعاش  
إلى سنة خمس وثمانين ، وله مائة وخمس سنين .

التقريب ٥٧٩ .



الأسقع<sup>(١)</sup>، وأبو ذر<sup>(٢)</sup>، والعُرس بن عميرة<sup>(٣)</sup> .

وقد عزوت هذه الروايات كلها إلى من خرّجها ، وذكرت الحديث بالزيادة فيه ، وبدونها في جزء لطيف يُرحل إليه .

وقد ذكر الترمذي<sup>(٤)</sup> بعد حديث صخر الغامدي ، أن في الباب عن علي<sup>(٥)</sup> وبريدة<sup>(٦)</sup> وابن مسعود<sup>(٧)</sup> وأنس<sup>(٨)</sup> . . . . .

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل ٦٣٩/٢ ، وابن الجوزي في العلل ٣١٨/١ ، ح ٥١٧ ، ٥١٨ .

(٢) ذكره ابن الجوزي ، ولكنه ليس في النسخة المطبوعة ، انظر العلل ٣١٤/١ ، ٣٢٤ .

(٣) العُرس - بضم أوله وسكون الراء بعدها مهملة - ابن عميرة الكندي ، قيل : بأنه صحابي .

التقريب ١٨/٢ ، الإصابة ٤٧٤/٢ ، في ترجمة : عُرس بن قيس .  
أخرجه : ابن عدي في الكامل ٢٦٩٦/٧ ، وابن الجوزي في العلل ٣٢١/١ ، ح ٥٢٥ .

(٤) جامع الترمذي ٥١٧/٣ .

(٥) أخرجه : عبد الله بن أحمد في المسند ١٥٣/١ ، ١٥٥ ، ١٥٦ .

والبزار ، كما في كشف الأستار ، - في البيوع ، باب البكور في طلب الرزق ٧٩/٢ ، ح ١٢٤٨ .

وابن عدي في الكامل ٢٦١٤/٤ ، وابن الجوزي في العلل ٣١٤/١ .

والخطيب في تاريخ بغداد ١٥٥/١٢ ، وأبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان ١٠٣/١ .

(٦) أخرجه : العقيلي في الضعفاء الكبير ١٢٤/١ ، وابن الجوزي في العلل ٣١٨/١ ، ح ٥١٦ .

(٧) أخرجه : الطبراني في الكبير ٢٥٧/١٠ ، ح ١٠٤٩٠ .

وابن عدي في الكامل ١٨٣٤/٥ ، وابن الجوزي في العلل ٣١٥/١ ، ح ٥٠٥ .

(٨) أخرجه : أبو يعلى في المعجم ٢٢٤ ، ح ٢٧٢ ، والخطيب في تاريخ بغداد ١٠٣/١٠ ، وابن عدي في الكامل ١٧٣٠/٥ ، وابن الجوزي في العلل ٣١٩/١ ، ح ٥١٩ - ٥٢٢ .

وابن عمر<sup>(١)</sup> وابن عباس<sup>(٢)</sup> وجابر<sup>(٣)</sup> .

وذكر المصنف عنه<sup>(٤)</sup> ، وعن ابن عبد البر<sup>(٥)</sup> وهو : أبو عمر النمري<sup>(٦)</sup> : أنه لا يُعرف لصخر المارّ ، غير حديث البركة في البكور .

وذكر في مختصره<sup>(٧)</sup> لأبي داود عن بعضهم أنه روى حديثاً آخر وهو : « لا تَسُبُّوا الأموات فتؤذوا الأحياء »<sup>(٨)</sup> .

(١) أخرجه : ابن ماجة في السنن ، ١٢ - التجارات ، ٤١ - باب ما يرجى من البركة في البكور ٧٥٢/٢ ، ح ٢٢٣٨ .

والقضاعي في مسند الشهاب ٣٤٢/٢ ، ح ١٤٩٠ .

والطبراني في المعجم الكبير ٣٧٥/١٢ ، ح ١٣٣٩٠ ، وفي الصغير كما في الروض الداني ١٩٤/١ ، ح ٣٠٨ .

وابن عدي في الكامل ٢٦٨/١ و ٢١٧٤/٦ ، ٢١٩٦ ، وابن الجوزي في العلل ٣١٥/١ - ٣١٦ ، ح ٥٠٦ ، ٥٠٧ ، ٥٠٨ .

(٢) أخرجه : القضاعي في مسند الشهاب ٣٤١/٢ ، ح ١٤٨٩ ، والطبراني في الكبير ٢٢٩/١٢ ، ح ١٢٩٦٦ .

وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٤٦/٢ ، وابن عدي في الكامل ٧٧١/٢ ، و ١٧١٦ ، ١٧١٧ ، و ٢٧٣٤/٧ ، وابن الجوزي في العلل ٣١٦/١ - ٣١٧ ، ح ٥٠٩ - ٥١٣ .

(٣) أخرجه : ابن عدي في الكامل ١١٧٠/٣ ، و ١٦٦٦/٥ ، و ٢٦٠٣/٧ .

وأشار إليه ابن الجوزي في العلل ٣١٤/١ ، ح ٣٢٥ .

(٤) أي : عن الترمذي ، وانظر الجامع ٥١٧/٣ .

(٥) الاستيعاب ١٩٢/٢ .

(٦) تقدمت ترجمته .

(٧) مختصر سنن أبي داود ٤١٣/٣ .

(٨) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٩/٨ ، ح ٧٢٧٨ .

وفي المعجم الصغير ٣٥٣/١ ، ح ٥٩٠ .

قال الطبراني : ولم يروه عن سفيان إلا الفريابي [ محمد بن يوسف ] ، تفرد

به ابن أبي مريم [ عبد الله بن محمد بن سعيد ] .

وقال الهيثمي في المجمع ٧٦/٨ : وفيه عبد الله بن سعيد بن أبي مريم وهو =

٢٩٩ - عزوه حديث عثمان : « نوم الصبحة يمنع الرزق » إلى أحمد .

ليس بجيد ، إذ لم يروه إلا ابنه عبد الله<sup>(١)</sup> من زياداته عن غيره .

وإنما عنده<sup>(٢)</sup> : « الصبحة تمنع الرزق » .

= ضعيف .

قلت : وابن أبي مريم ، قال عنه ابن عدي : حَدَّثَ عن الفريابي بالبواطيل ، إما أن يكون مغفلاً أو يتعمد ، فأني رأيت له مناكير .  
الكامل ١٥٦٨/٤ ، الميزان ٤٩١/٢ ، اللسان ٣٣٧/٣ .

أقول : تقدم في الفقرة السابقة ٢٩٦ ، النظر في الحديث وطرقه وأقوال أهل العلم فيه .

٢٩٩ - الترغيب ٥٣٠/٢ ، ح ٣ ، الباب السابق . قال : وروي عن عثمان - رضي الله عنه - مرفوعاً : « نوم الصبحة يمنع الرزق » . رواه أحمد والبيهقي وغيرهما ، وأورده ابن عدي في الكامل وهو ظاهر النكارة .

الكامل لابن عدي ٣٢١/١ : بلفظ « الصبحة تمنع الرزق » .

قال : وفي سنده إسحاق بن أبي فروة ، وهو يَبْنِي الأمر في الضعفاء .

(١) هو : عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، أبو عبد الرحمن . روى عن أبيه شيئاً كثيراً من جملته المسند كله والزهد ، قال الخطيب : كان ثقة ثبتاً فهماً . وقال الذهبي : كان صَيِّناً صادقاً ، صاحب حديث واتباع وبصر بالرجال ، لم يدخل في غير الحديث ، توفي سنة ٢٩٠ هـ .

تاريخ بغداد ٣٧٥/٩ ، السير ٥١٦/١٣ ، التهذيب ١٤١/٥ ، الشذرات ٢٠٣/٢ .

(٢) المسند ٧٣/١ ، من زيادات عبد الله ، [ ولم أقف عليه في مسند عثمان من رواية أحمد ] ، من طريق إسحاق بن أبي فروة .

ومن طريق رجل لم يسم ، قال ابن عدي في الكامل : إنه ابن أبي فروة . فهو ضعيف .

قال الألباني في ضعيف الجامع ٢٧٩/٣ ، ح ٣٥٣٣ : ضعيف جداً .  
والله أعلم .

٣٠٠ - قوله آخر الباب : وروى ابن ماجة من حديث علي ، قال : « نهى رسول الله ﷺ عن النوم قبل طلوع الشمس » .

كذا وقعت هذه اللفظة في نسخ الترغيب<sup>(١)</sup> - بالنون - تخيلاً أن حديثها مناسب لما قبله ، من نوم الصبحة .

وذلك تصحيف واضح لا شك فيه ، ولا خفاء به ، وإنما هي : ( السَّوْم ) بالسین قبل طلوع الشمس . وهذا من العجائب الغرائب التي وقعت في هذا الكتاب . فيتعين ( حذف )<sup>(٢)</sup> هذا الحديث من هنا لكونه غير محله .

وقد بقي من تنمة الحديث بعد السوم قبل طلوع الشمس [١٢٢/أ] : « وعن ذبح ذوات الدَّرَّ » .

ثم في السوم قبل طلوع الشمس تفسيران شهيران : أحدهما قول الزَّجَّاج<sup>(٣)</sup> : إن معناه<sup>(٤)</sup> : أن يساوم بسلعته في ذلك الوقت ، لأنه وقت ذكر الله تعالى ، فلا يشتغل ( فيه )<sup>(٥)</sup> بشيء

٣٠٠ - الترغيب ٥٣١/٢ ، ح ٦ ، الباب السابق ، قال : وروى ابن ماجة من حديث علي قال : « نهى رسول الله ﷺ عن النوم قبل طلوع الشمس » .

(١) كذا في النسخ التي بين يدي من الترغيب ، النوم - بالنون - .  
عمارة ، المنبرية ٥/٣ ، ومحبي الدين ٧/٤ ، والمخطوط ق/١٥٠/ب .

(٢) في نسخة ح / لفظ . وهو تصحيف .  
(٣) هو : إبراهيم بن السري بن سهل ، أبو إسحاق الزجاج .

قال الخطيب : كان من أهل الفضل والدين ، وحسن الاعتقاد ، جميل المذهب . قال الذهبي : الإمام ، نحوي زمانه ، مصنف كتاب : معاني القرآن ، وله تأليف جملة ، لزم المبرد ، توفي سنة ٣١١ هـ .

إنباه الرواة ١٩٤/١ ، السير ٣٦٠/١٤ ، بغية الوعاة ٤١١/١ ، الشذرات ٢٥٩/٢ .

(٤) انظر : النهاية ٤٢٥/٢ ، غريب الحديث لابن الجوزي ٥١٠/١ ، لسان العرب ٣١١/١٢ .

(٥) ما بين القوسين سقط من / ح .

غيره ، قيل : ونظير ذلك البيع وقت النداء يوم الجمعة .

وكان ابن ماجة فهم هذا المعنى من الحديث ، فلذلك أدخله في أبواب البيوع<sup>(١)</sup> ، وذكره في أحاديث سوم السلع ، مع حديث

(١) سنن ابن ماجة ، ١٢ - التجارات ، ٢٩ - باب السوم ٧٤٤/٢ ، ح ٢٢٠٦ .

وأخرجه : أبو يعلى الموصلي في مسنده ٤١١/١ ، ح ٢٨١ - ٥٤١ .  
والحاكم في المستدرک ، - الذبائح ، النهي عن السوم بالسلعة قبل طلوع الشمس ٢٣٤/٤ ، وسكت عنه ، وكذا الذهبي .

وابن عدي في الكامل ٩٩٥/٣ ، وابن عساكر في الأبدال العوال ، كما أشار المصنف ، بدلاً لابن ماجة .

كلهم من طريق عبيد الله بن موسى عن الربيع بن حبيب عن نوفل بن عبد الملك عن أبيه عن علي بن أبي طالب به مرفوعاً .  
وعبيد الله بن موسى هو : ابن أبي المختار العبسي مولا هم الكوفي ، أبو محمد . ثقة يتشيع ، وتقدمت ترجمته .

والربيع بن حبيب الملاح العبسي مولا هم ، أبو هشام الكوفي الأحول ، وثقه بن معين ويعقوب بن سفيان ، وقال أحمد : حدث عنه عبيد الله بن موسى مناكير ، قال البخاري وأبو حاتم والنسائي : منكر الحديث . وقال أبو حاتم : من شاء كتب حديثه ، هو ضعيف . قال الحافظ : صدوق ، ضَعَفَ بسبب روايته عن نوفل بن عبد الملك ، قال أبو أحمد الحاكم : الحمل على نوفل ، من السابعة .

الجرح ٤٥٨/٣ ، التهذيب ٢٤٠/٣ ، التقريب ٢٤٣/١ .  
ونوفل بن عبد الملك بن المغيرة الهاشمي ، روى عن أبيه ، وعن رسول الله ﷺ مراسلاً ، وعنه الربيع بن حبيب وإبراهيم بن محمد .  
قال أبو حاتم : مجهول . وقال ابن معين : ليس بشيء . قال الحافظ : مستور ، من السادسة .

الميزان ٢٨١/٤ ، التهذيب ٤٩١/١٠ ، التقريب ٣٠٩/٢ .  
وأبو : عبد الملك بن المغيرة بن نوفل الهاشمي ، أبو محمد ، ثقة ، من الثالثة .

الجرح ٣٦٥/٥ ، التهذيب ٤٢٥/٦ ، التقريب ٣٦٥ .

فهذا حديث ضعيف الإسناد .

قال ابن عدي في الكامل ٩٩٥/٣ : وهذه الأحاديث يروها عن الربيع بن =

جابر<sup>(١)</sup> المشهور ، في سوم الشارع عليه الصلاة والسلام منه بغيره ،  
وقوله ( له )<sup>(٢)</sup> : « أتبيع ناضحك هذا بدينار ، بدينارين ، ولم يزل  
يزيد ديناراً ديناراً حتى بلغ العشرين » .

ومع حديث قَيْلَة<sup>(٣)</sup> أم بني أنمار ، وأنها قالت<sup>(٤)</sup> : يا رسول

= حبيب ، عبيد الله بن موسى ، وليست بمحفوظة ، ولا يروى إلا من هذا الطريق ،  
وتقدم نحوه عن أحمد في ترجمة الربيع .

وقال الحافظ في التقريب ١/٢٤٣ ، في ترجمة الربيع : ضعف بسبب روايته  
عن نوفل .

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٢/١٧٧ : هذا إسناد ضعيف ، لضعف  
نوفل والربيع .

قال الألباني في ضعيف الجامع الصغير : ٢٩/٦ ، ح ٦٠٥٤ : ضعيف . والله  
أعلم .

(١) سنن ابن ماجه ٢/٧٤٣ ، ح ٢٢٠٥ .  
وأخرجه :

البخاري في صحيحه ، ٥٤ - الشروط ، ٤ - باب إذا اشترط البائع ظهر الدابة  
إلى مكان مسمى جاز ٥/٣١٤ ، ح ٢٧١٨ ، بنحوه بألفاظ متعددة موصولاً  
ومعلقاً .

ومسلم في صحيحه ، ١٧ - الرضاع ، ١٦ - باب استحباب نكاح البكر  
٢/١٠٨٩ ، ح ٥٨ - ٧١٥ ، ٢٢ - المساقاة ، ٢١ - باب بيع البعير واستثناء  
ركوبه ٣/١٢٢١ ح ١٠٩ - ٧١٥ .

والنسائي في سننه ، - البيوع ، البيع يكون فيه الشرط ، فيصح البيع والشرط  
٧/٢٩٩ .

(٢) ما بين القوسين زيادة من الأصل / ط .

(٣) هي : قَيْلَة أم بني أنمار ، ويقال : أخت بني أنمار ، لها صحبة ، حديثها في  
البيوع ، قال الحافظ : رواه عنها عبد الله بن عثمان بن خثيم ، فقليل لم يسمع  
منها .

الاستيعاب والإصابة ٤/٣٩٣ ، التهذيب ١٢/٤٤٧ ، التقريب ٢/٦١١ .

(٤) سنن ابن ماجه ٢/٧٤٣ ، ح ٢٢٠٤ .

وأخرجه أيضاً :

= ابن سعد في الطبقات الكبرى ٨/٣١١ .

الله ، إني امرأة أبيع وأشتري ، فإذا أردت أن أبتاع الشيء أو أبيع ، سُمْتُ به . . . وأنه قال لها : « إذا أردت أن تبتاعي الشيء أو تبيعه ، فاستامي به الذي تريدين . . . » .

ثم ذكر الحديث المذكور في النهي عن السوم قبل طلوع الشمس ، وعن ذبح ذوات الدر ، وبَوَّبَ على هذه الأحاديث الثلاثة : السوم .

وأُسند حديث الأصل بهاء الدين ابن عساكر<sup>(١)</sup> في كتابه الأبدال

= والطبراني في المعجم الكبير ١٣/٢٥ ، ح ٤ .  
رووه كلهم من طريق يعلى بن شبيب المكي عن عبد الله بن عثمان [وعند الطبراني : ابن أعين] ابن خثيم القاري عن قَيْلَة أم بني أنمار به .  
ويعلى بن شبيب الأسدي ، مولى آل الزبير ، المكي ، ذكره ابن حبان في الثقات . قال الذهبي : ثقة ، قال الحافظ : لَيْن الحديث ، من الثامنة .  
الثقات ٦٥٢/٧ ، الكاشف ٢٥٨/٣ ، التهذيب ٤٠١/١١ ، التقريب ٦٠٩ .  
وعبد الله بن عثمان بن خثيم القاري المكي ، أبو عثمان ، قال أبو حاتم : ما به بأس ، صالح الحديث . قال الحافظ : صدوق ، مات سنة ١٣٢ هـ .  
الجرح ١١١/٥ ، التهذيب ٣١٤/٥ ، التقريب ٤٣٢/١ .  
فهذا إسناد منقطع ، ابن خثيم لم يسمع من قيلة ، كما قاله المزي في التحفة ٤٧٧/١٢ ، قال : ابن خثيم عن قيلة ، فيه نظر .  
قال الذهبي في الكاشف ٤٣٣/٣ ، روى عنها ابن خثيم مرسلًا .  
قال البوصيري في مصباح الزجاجة ١٧٧/٢ : الإسناد إلى قيلة منقطع .  
وقد عزى الحافظ الحديث في الإصابة ٣٩٣/٤ ، إلى الطبراني وابن سعد وابن السكن ، وقال : وقع في رواية ابن السكن أن عبد الله بن عثمان بن خثيم قال : إنه سمع قيلة ، أ . هـ . والله أعلم .  
(١) هو : القاسم بن علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي ، المعروف بابن عساكر بهاء الدين ، أبو محمد . قال ابن نقطة : هو ثقة ، لكن خَطُّه لا يشبه خط أهل الضبط . قال الذهبي : الإمام المحدث الحافظ ، العالم الرئيس . قال : كَتَبَ ما لا يوصف كثرة بخطه العديم الجودة ، وأملى وصنف ونُعِتَ بالحفظ والفهم . توفي سنة ٦٠٠ هـ ، وكانت جنازته مشهودة .  
السير ٤٠٥/٢١ ، البداية ٣٨/١٣ ، الشذرات ٣٤٧/٤ .

العوال<sup>(١)</sup> ، بدلاً لابن ماجة . وزاد في آخره « وعن الحكرة في البلد » : أي الاحتكار . ( وذكر القرطبي حديث ابن ماجة في تفسير<sup>(٢)</sup> الخيل المسومة )<sup>(٣)</sup> . والسوم<sup>(٤)</sup> في المبايعة معروف ، واستيام البيع : هو أن يطلب بسلعته ثمناً .

تقول منه سَاوَمْتُهُ سَوَاماً ، واستَامَ عليّ ، وتَسَاوَمْنَا ، وسُمْتُكَ<sup>(٥)</sup> بعيرك سِيَمَةً حسنة ، وإنه لغالي السيمة .

وفي صحيح مسلم<sup>(٦)</sup> : « لا يَسُم الرجلُ على سوم أخيه » . وفي الصحيحين<sup>(٧)</sup> : « ( نهى )<sup>(٨)</sup> أن يستام الرجل ( على سوم أخيه )<sup>(٩)</sup> » .

قال مسلم<sup>(١٠)</sup> : وفي رواية الدَّورقي<sup>(١١)</sup> : « على سيمة أخيه » .

- 
- (١) لم أقف عليه .  
(٢) الجامع لأحكام القرآن ٣٣/٤ - ٣٤ .  
(٣) ما بين القوسين ليس في / ب .  
(٤) انظر : الصحاح ١٩٥٦/٥ ، لسان العرب ٣١٠/١٢ ، القاموس ١٣٥/٤ .  
(٥) تصحفت في ح ب - ( سمعتك ) .  
(٦) صحيح مسلم ، ١٦ - النكاح ، ٦ - باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك . ١٠٣٣/٢ ، ح ٥١ - ١٤١٣ عن أبي هريرة .  
(٧) صحيح البخاري ، ٥٤ - الشروط ، ١١ - باب الشروط في الطلاق ٣٢٤/٥ ، ح ٢٧٢٧ ، وصحيح مسلم ، ٢١ - البيوع ، ٤ - باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه وسومه على سومه ١١٥٤/٣ ، ح ١٠ - ١٥١٥ ، ١١٥٥/٣ ، ح ١٢ - ١٥١٥ .

- (٨) ما بين القوسين سقط من / ح .  
(٩) ما بين القوسين سقط من / ح .  
(١٠) صحيح مسلم ، الحديث السابق رقم ١٠ - ١٥١٥ .  
(١١) هو : أحمد بن إبراهيم بن كثير الدورقي النكري البغدادي ، أبو عبد الله . قال أبو حاتم : صدوق . وقال صالح جزرة : كان أحمد أكثرهما حديثاً وأعلمهما بالحديث . وكان يعقوب - يعني أخاه - أسندهما وكانا جميعاً ثقتين . ووثقه العقيلي ، والخليلي وقال : متفق عليه ، قال الحافظ : ثقة حافظ . =



قال الزجاج<sup>(١)</sup> : ويجوز أن يكون السوم المذكور في هذا الحديث من رعي الإبل ، ونحوها .

والسَّوَام<sup>(٢)</sup> والسوائِم : كل بهيمةٍ (ترعى)<sup>(٣)</sup> .

والسوم الرعي . يقال : سامت الماشية تسوم سوماً ، أي : ( سرحت و )<sup>(٤)</sup> رعت ، فهي سائمة . وَأَسَمْتُهَا أَنَا : أي : أخرجتها إلى الرعي ( فهي مُسامة )<sup>(٤)</sup> . ومنه قول الله تعالى<sup>(٥)</sup> : ﴿ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴾ .

وسَوِّمْتُهَا ( تسويماً فهي مسومة )<sup>(٤)</sup> [ ١٢٢ / ب ] ، أي : جعلتها سائمة .

قال الزجاج : لأن الإبل إذا رعت قبل طلوع الشمس ، والمرعى نَدٍ ، أصابها منه الوباء ، وربما قتلها .

قال ابن الأثير في النهاية<sup>(٦)</sup> : وذلك معروف عند أرباب المال ، انتهى .

= مات سنة ٢٤٦ هـ .

الجرح ٣٩/٢ ، التهذيب ١٠/١ ، التقريب ٩/١ .  
والدَّوْرَقِي : جاء في اللباب ٥١٢/١ : بفتح الدال وسكون الواو وفتح الراء ، وفي آخرها قاف . قيل : نسبة إلى بلد بفارس يقال لها : دورق ، وقيل : نسبة إلى لبس القلائس الدورقية . وقيل : كان الإنسان إذا نَسَكَ في ذلك الزمان قيل له : دورقي . وكان أبوه قد تَنَسَكَ ، فقيل له : دورقي ، ونسب ابنه إليه .  
وانظر : الأنساب ٣٩٠/٥ - ٣٩١ .

(١) انظر : غريب الحديث لابن الجوزي ٥١٠/١ ، لسان العرب ٣١١/١٢ .

(٢) انظر : الصحاح ١٩٥٣/٥ ، النهاية ٤٢٦/٢ ، لسان العرب ٣١١/١٢ .

(٣) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٤) ما بين الأقواس سقط من / ب .

(٥) سورة النحل ١٠ .

(٦) النهاية ٤٢٦/٢ .

وقال ابن الأعرابي<sup>(١)</sup> : قال المفضل<sup>(٢)</sup> : أصل هذا أن داء يقع على النبات ، فلا ينحل حتى تطلع الشمس ، فيذوب ، فإن أكل منه المال قبل ذلك هلك ، فربما نَدَّ البعير - أي : شرد - فأكل منه قبل طلوع الشمس فمات . فأَيُّ كَلْبٍ أكل من لحمه كَلْب .

وينحو هذا فسر الخطابي السوم المذكور في كتابه غريب الحديث<sup>(٣)</sup> .

لكن قيل<sup>(٤)</sup> : إن التفسير الأول أظهر .

وقال عبد اللطيف<sup>(٥)</sup> البغدادي<sup>(٦)</sup> : هذا الحديث فيه طَبُّ

(١) كذا في غريب الحديث للخطابي ٦٤٣/١ .

وذكره ابن الجوزي في غريبه ٥١٠/١ ، وقال : وحكى الأزهرى عن المفضل ... وانظر : تهذيب اللغة ١١٠/١٣ - ١١٤ .

(٢) هو : المفضل بن محمد بن يعلى الضبي الكوفي اللغوي ، وهو الذي عمل الأشعار المعروفة بالمفضليات . رواها عنه ابن الأعرابي وغيره ، قال القفطي : كان علامة راوية للأدب والأخبار وأيام العرب ، مُوثَّقاً في روايته . وقال السيوطي : كان عالماً بالنحو والشعر والغريب وأيام العرب .

تاريخ بغداد ١٢١/١٣ ، إنباه الرواة ٢٩٨/٣ ، بغية الوعاة ٢٩٧/٢ .

(٣) غريب الحديث ٦٤٣/١ .

(٤) ورجح ابن الجوزي في غريبه ٥١٠/١ ، الثاني وهو أن السوم بمعنى الرعي وقال : وهو اختيار الخطابي .

(٥) هو : عبد اللطيف بن يوسف بن محمد البغدادي ، موفق الدين أبو محمد . قال ابن نقطة : كان حسن الخلق ، جميل الأمر ، عالماً بالنحو والغريبين له يد في الطب . قال الذهبي : الشيخ الإمام العلامة الفقيه النحوي اللغوي الطبيب ، ذو الفنون ، له مصنفات كثيرة منها : ( غريب الحديث ) ، توفي ببغداد سنة ٦٢٩ هـ .

إنباه الرواة ١٩٣/٢ ، السير ٣٢٠/٢٢ ، بغية الوعاة ١٠٦/٢ ، الشذرات ١٣٢/٥ .

(٦) كتاب الأربعين الطبية ٤٧ - ٤٨ ، ح ٣٧ .

الأنعام ، وإنما المال .

قال : وإنما نهى ﷺ عن الرعي قبل طلوع الشمس لأن العشب قد ينزل عليه في الليل ندى مؤذٍ للماشية ، فيَعْلوه وَخَمٌ ، فإذا طلعت الشمس قوي وحمي واعتدل وطاب وصَحَّ وذهب وَخَمُه وطاب للماشية ، وصح في أبدانها .

قال : وفيه فضيلة أخرى من جهة الماشية ، فإنها إذا سامت<sup>(١)</sup> : أي : رعت ليلاً ، يكون غذاؤها الأول بعدُ لم يكمل هضمه ، ولم يتكامل خروج ثقله ، ولم تقو الحرارة الغريزية ، فإذا طلعت الشمس كَمَلَ الهضم وخرجت الفضول وتحللت من سطح الجسد بحرارة الجو ، وانبعثت الحرارة في الأبدان وقويت ، فحيثذ تكون أقبل للغذاء ، وأصح لها وأنشط .

قال : ويمكن أن يكون السوم المنهي عنه ، سوم البيع والاشتراء .

قال<sup>(٢)</sup> : وإنما نهى عنه ذلك الوقت ، خشية الغرر ، فإنه لا يتبين فيه جودة السلع والنقود من رداءتهما على التحقيق ، كما يتبين في ضحى النهار .

والمقصود التنبيه على ما وقع للمصنف في ذكر السوم قبل طلوع الشمس ، وأن اللفظة بالسین على كلا التفسيرين المذكورين ، لا بالنون .

وأنها لا تنضمُّ في سلك نوم الصبحة أصلاً ، بل تنافي ترجمة الباب ، وهي وأشباهها ظاهرة غير ملتبسة ، فخفاء مثلها على المصنف رحمه الله مع تبحره عجيب جداً .

(١) في ب / استامت .

(٢) ليس في النسخة التي بين يدي من الأربعين الطبية ذكر هذا التعليل .

وكذا تقليد من بعده له في ذلك استرواحاً من غير تنبيه ولا تنبيه على كثرة وقوعه في هذا الكتاب وتداوله [١٢٣/أ] في هذه الأزمنة ، لكنه<sup>(١)</sup> شبه المسوودة لكونه أملاه من حفظه حال غيبة كتبه ، كما اعتذر بذلك في آخره<sup>(٢)</sup> .

ولهذا أغفل شيئاً كثيراً من الأصول التي شرط في أول الكتاب استيعابها يطول إلحاقه في مواضعه .

وهذه النكت النزرة إنما جُلِّ موضوعها التنبيه على ما وقع فيه من الأوهام ، كاللفظة المذكورة ونحوها ، دون استدراك ما أغفل من التراجم والأحاديث ، واستيعاب العزو وتحرير الألفاظ ، وضبطها ، فإنه يعسر بل يستحيل لكثرتة وتكرره ، ويتلف بذلك الكتاب . وقلَّ ما يسلم منه حينئذ ، وليس المقصود ذاك ، وبالله المستعان .

٣٠١ - نسب في الترغيب في ذكر الله في الأسواق ومواطن

(١) في ح / لكونه . وهو تصحيف .

(٢) الترغيب والترهيب ٤/ ٥٦٥ ، ٥٦٦ .

٣٠١ - الترغيب ٢/ ٥٣٢ ، ح ٤ ، الباب المذكور .

قال : وعن مالك - رضي الله عنه - قال : بلغني أن رسول الله ﷺ كان يقول : « ذاكر الله في الغافلين كالمقاتل خلف الفارين ، وذاكر الله في الغافلين كغصن أخضر في شجر يابس » .

وفي رواية : « مثل الشجرة الخضراء في وسط الشجر اليابس ... » الحديث ، وفي آخره : « وذاكر الله في الغافلين ، يغفر له بعدد كل فصيح وأعجم » . ذكره رزين ، ولم أره في شيء من نسخ الموطأ ، إنما رواه البيهقي في الشعب عن عباد بن كثير - وفيه خلاف - عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر . ورواه أيضاً عن عباد بن كثير عن ابن جحادة عن سلمة بن كهيل عن ابن عمر . وفيه زيادة .

وقال البيهقي : هكذا وجدته ، ليس بين سلمة وبين ابن عمر أحد ، وهو منقطع الإسناد غير قوي .

الغفلة ، إلى الحافظ رزين ، أنه ذكر عن الإمام مالك بلاغاً ، أنه عليه الصلاة والسلام كان يقول : « ذاكر الله في الغافلين . . . » إلى أن قال : وفي رواية . . . إلى آخر ما ذكر . ثم قال : ذكره رزين ، ولم أره في شيء من نسخ الموطأ<sup>(١)</sup> ، إنما رواه البيهقي في الشعب<sup>(٢)</sup> بنحوه عن عباد<sup>(٣)</sup> بن كثير عن عبد الله<sup>(٤)</sup> بن دينار عن ابن عمر .

(١) لم أقف عليه في الموطأ .

(٢) الجامع لشعب الإيمان ٤٥٧/٢ ، ح ٥٦١ .

وأخرجه : الحسن بن عرفة في جزئه ٦٦ ، ح ٤٥ .

والخطابي في غريب الحديث ٧٧/١ .

وأبو نعيم في الحلية ١٨١/٦ ، وابن عدي في الكامل ١٧٤٥/٥ .

والأصبهاني في ترغيبه ق/١٣٣ ب .

كلهم من طريق عباد بن كثير وعمران بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً . وعند أبي نعيم من طريق عمران فقط .

(٣) هو : عباد بن كثير الثقفي البصري ، متروك ، قال أحمد : روى أحاديث كذب . مات بعد الأربعين ومائة .

الكامل ١٦٤٠/٤ ، الميزان ٣٧١/٢ ، التهذيب ١٠٠/٥ ، التقريب ٣٩٣/١ .

(٤) هو : عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ، أبو عبد الرحمن المدني ، مولى ابن عمر . قال الحافظ : ثقة ، مات سنة ١٢٧ هـ .

التهذيب ٢٠١/٥ ، التقريب ٤١٣/٢ .

وأما عمران بن مسلم ، فهو المكي ، كذا فرق بينه وبين عمران القصير أحد رجال الجماعة سوى ابن ماجة ، الإمام البخاري وابن أبي حاتم وابن أبي خيثمة ويعقوب بن سفيان والعقيلي وابن عدي والذهبي وغيرهم .

قال البخاري وأبو حاتم : منكر الحديث . وقال ابن عدي : هو عندي ممن يكتب حديثه .

التاريخ الكبير ٤١٩/٦ ، الكامل ١٧٤٥/٥ ، الميزان ٢٤٢/٣ ، التهذيب ١٣٨/٨ .

فعلى هذا فالحديث بهذين الطريقين ضعيف ، وعمران بن مسلم وعباد بن كثير لا يزيدان بعضهما قوة .

يوهم أن رزينا وقع له هذا العزو المتعقب ، والأمر بخلافه كله . وهذا التوهم عليه ، وإيهام أن له فيه روايتين ، أصله وقع لابن الأثير في جامع الأصول<sup>(١)</sup> ( غلطاً )<sup>(٢)</sup> على رزين ، من انتقال الفكر أو النظر حال التلخيص والتصنيف .

ولعل سببه كون رزين ذكر قبله علامة الموطأ عن مالك<sup>(٣)</sup> أنه بلغه أن رسول الله ﷺ كان يدعو : « اللهم إني أسألك فعل الخيرات . . . » الحديث ، إلى أن قال : وفي أخرى : « إذا أردت فتنة في الناس فتوفني . . . » ثم قال : عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : « ذاكر الله في الغافلين كالذي يقاتل الفارين ، وذاكر الله في الغافلين مثل المصباح في البيت المظلم ،

= قال الإمام العراقي في تخريج الإحياء ٢٦٥/١ ، كتاب الأذكار والدعوات :  
سنده ضعيف .

وقد تكلم على تخريجه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ١٢٠/٢ ، ح ٦٧١ ، وقال : ضعيف جداً ، ولا يعطيه شيئاً من القوة حديث ابن مسعود عند الطبراني وأبي نعيم ، فإنه ضعيف جداً - أيضاً - في سنده متهم بالكذب . أ . هـ .  
بتصرف .

(١) جامع الأصول : الدُّنْ وَأَدَابُ الْوَفَاء ٤/٤٧٩ ، ح ٢٥٧١ . قال المحقق : كذا في الأصل بياض [ أي : لم يذكر من خرجه ] وفي المطبوع أخرجه الموطأ .  
وليس هو في نسخ الموطأ المطبوعة .  
ثم ساق كلام المنذري من الترغيب ، فوهم في ذلك ، ووقع فيما غلط فيه ابن الأثير .

(٢) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٣) الموطأ ، - الصلاة ، باب العمل في الدعاء ١٧٢ ، ح ٣٥٥ .

عن مالك أنه بلغه أن رسول الله ﷺ كان يدعو فيقول : « اللهم إني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات ، وحب المساكين ، وإذا أردت في الناس فتنة فاقبضني إليك غير مفتون » .

وبعده : وعن مالك أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال : « ما من داع يدعو إلى هدى إلا كان له مثل أجر من اتبعه . . . » الحديث .

وذاكر الله في الغافلين مثل الشجرة الخضراء في وسط الشجر .  
ولم يذكر رزين ( ولا ابن الأثير )<sup>(١)</sup> لفظة : اليابس . بل  
زادها المصنف من عنده . قال : « وذاكر الله في الغافلين يُعَرَّفُهُ  
الله مقعده من الجنة ، وهو حي [١٢٣/ب] ، وذاكر الله في  
الغافلين يُغفر له بعدد كل فصيح وأعجم » - والفصيح : بنو آدم ،  
والأعجم : البهائم .

فهذا الذي ذكرته هو الذي أورده رزين . وإنما يُتَعَقَب عليه  
كونه يجاوز غير الأصول التي يُخَرِّج منها .

فجاء ابن الأثير فتخيل ما تخيل ، وتصرف في اللفظ ،  
ونسبه إلى مالك ، وكتب مقابله في الهامش على عادته : مالك .

ثم جاء المصنف ، فنقله من كتابه نقل المسطرة ، استرواحاً  
وتقليداً ، وعدم مراجعة ، وزاد عليه ، وهذا كله في حديث  
واحد ، فضلاً عن كتاب هو في نفسه بحرٌ زاخرةٌ أمواجه ، وبرٌ  
وعرة فجاجه ، لا يكاد خاطر يجمع أشتاته ، ولا يقوم الذكر  
بحفظ أفراده ، بل ولا بكتاب واحد ينقل منه ، ولهذا كان  
المهذب قليلاً والكامل عزيزاً ، بل عديماً .

وحديث ابن عمر المذكور قد رواه الأصبهاني في ترغيبه<sup>(٢)</sup>  
من طريق الحسن<sup>(٣)</sup> بن عرفة في .....

(١) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٢) ترغيب الأصبهاني ، - الترغيب في ذكر الله تعالى ق/١٣٣/ب . وسبق العزو إليه  
ودراسته أول الفقرة .

(٣) هو : الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي ، أبو علي البغدادي . وثقه ابن معين وابن  
حبان ومسلمة بن قاسم . وقال أبو حاتم : صدوق . وقال النسائي والدارقطني :  
لا بأس به . قال الذهبي : الإمام المحدث الثقة ، مسند وقته ، صاحب سنة  
واتباع . قال الحافظ : صدوق ، مات سنة ٢٥٧ هـ .

جزئه<sup>(١)</sup> المشهور ، قال : حدثنا يحيى<sup>(٢)</sup> بن سُلَيْم الطائفي ، قال سمعت عمران بن مسلم ، وعباد بن كثير يحدثان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، وعنده : « ... مثل الذي يقاتل عن الفارين » ثم « ... مثل الشجرة الخضراء في وسط الشجر الذي قد تحات من الصَّريد » .

قال شيخ<sup>(٣)</sup> ابن عرفة ، يحيى : يعني بالصريد : البرد الشديد . ثم بعده : « يَغْفِرُ الله له بعدد كل فصيح وأعجم » . قال : فالفصيح بنو آدم ، والأعجم البهائم . وبعده : « يُعْرِفُهُ الله مقعده من الجنة » .

ثم قال الأصبهاني<sup>(٤)</sup> : قوله من الصريد ، كذا في كتابي بالدال والصاد<sup>(٥)</sup> . وفي كتاب غيري<sup>(٦)</sup> : من الضريب ، بالضاد

= الجرح ٣١/٣ ، السير ٥٤٧/١١ ، التهذيب ٢٩٣//٢ ، التقريب ١٦٨/١ .

(١) جزء الحسن بن عرفة ٦٦ ، ح ٤٥ ، وسبق دراسته أول هذه الفقرة .  
(٢) هو : يحيى بن سُلَيْم القرشي الطائفي ، نزيل مكة ، وثقه ابن معين وابن سعد والعجلي ، وابن حبان وقال : يخطيء . وقد جرح من قبل حفظه . قال أحمد : كتبت عنه شيئاً فرأيت أنه يخلط في الأحاديث فتركته ، وفيه شيء . قال أبو حاتم : شيخ صالح محله الصدق ، ولم يكن بالحافظ ، يكتب حديثه ولا يحتج به . قال الحافظ : صدوق سيء الحفظ . مات سنة ١٩٣ هـ أو بعدها ، روى له الجماعة .

الجرح ١٥٦/٩ ، الميزان ٣٨٣/٤ ، التهذيب ٢٢٦/١١ ، التقريب ٣٤٩/٢ .  
وسبق الحكم على هذا الإسناد بالضعف لضعف عباد وعمران .

(٣) جزء ابن عرفة ٦٧ .  
(٤) ترغيب الأصبهاني ق/١٣٤ أ .  
(٥) وكذا عند ابن عدي ١٧٤٥/٥ . وقال : الصرير . بالصاد المهملة والراء وهو تصحيف واضح . وعند الخطابي ٧٧/١ ، وقال الضريد . بالضاد المعجمة والدال . إلا أنه صوّبه ، وقال الضريب .

(٦) كما عند الخطابي في غريب الحديث .  
وعند البيهقي في الجامع لشعب الإيمان : ٤٥٨/٢ ، وقال : والصواب هو : =



المعجزة والباء . انتهى .

وقد ذكره ابن الأثير في نهايته فيهما<sup>(١)</sup> ، وصاحب الغريين<sup>(٢)</sup> وغيره<sup>(٣)</sup> : في الضريب .

وذكر صاحب القاموس<sup>(٤)</sup> : أن الضريب ، يقال : للثلج والجليد والصقيع . قال الأصبهاني<sup>(٥)</sup> : وتفسير الفصيح والأعجم في الحديث من كلام الراوي<sup>(٦)</sup> .

٣٠٢ - ذكره أول الترغيب في الاقتصاد في طلب الرزق : حديث « السميت الحسن والتؤدة والاقتصاد . . . » .

مما يتعجب منه ، إذ ليس محله كما ستعرفه ، فلفظ الموطأ<sup>(٧)</sup> : « القصد والتؤدة وحسن السميت » .

= الضريب . أ . ه .

(١) النهاية ٢١/٣ ، ٨٠/٣ .

وكذا عند الجوهري في الصحاح ٤٩٦/٢ ، ١٦٩/١ .

(٢) الغريين ٢/ق ١٤٦/أ .

(٣) كالخطابي في غريب الحديث ٧٧/١ .

(٤) القاموس المحيط ٩٩/١ .

(٥) الإحالة السابقة على ترغيب الأصبهاني .

(٦) كذا في رواية ابن عرفة في جزئه ٦٧ .

والبيهقي في الشعب ٤٥٨/٢ .

٣٠٢ - الترغيب ٥٣٣/٢ ، ح ١ ، باب الترغيب في الاقتصاد ، في طلب الرزق ، والإجمال فيه . قال :

عن عبد الله بن سرجس - رضي الله عنه - مرفوعاً : « السميت الحسن ، والتؤدة والاقتصاد جزء من أربعة وعشرين جزءاً من النبوة » . رواه الترمذي ، وقال : حديث حسن غريب . ورواه مالك وأبو داود بنحوه من حديث ابن عباس ، إلا أنهما قالوا : من خمسة وعشرين .

جامع الترمذي ، ٢٨ - البر والصلة ، ٦٦ - باب ما جاء في التاني والعجلة ٣٦٦/٤ ، ح ٢٠١٠ .

(٧) الموطأ ، - الجامع ، باب ما جاء في المتحابين في الله ٨١٩ ، ح ١٢٣ ، عن =

ولفظ أبي داود<sup>(١)</sup> : « إن الهدي الصالح والسمت [١٢٤/أ] الصالح والاقتصاد » .

ولفظ الطبراني<sup>(٢)</sup> قريب من هذا ، لكن عنده : « جزء من خمسة وأربعين » . وفيه عثمان<sup>(٣)</sup> بن فايد ، وهو ضعيف .  
وعند مالك<sup>(٤)</sup> وأبي داود<sup>(٥)</sup> : « من خمسة وعشرين » .  
وعند الترمذي<sup>(٦)</sup> : « من أربعة وعشرين » .  
قال ابن الأثير في النهاية<sup>(٧)</sup> : الهَدْيُ والدَّلُّ والسَّمْتُ : عبارة عن الحالة التي يكون عليها الإنسان من السكينة والوقار ، وحسن السيرة والطريقة ، واستقامة المنظر في الدين والهيئة .  
وقال في موضع آخر<sup>(٨)</sup> : الهدي : السيرة السوية .  
وقال الزمخشري<sup>(٩)</sup> في

= مالك أنه بلغه عن ابن عباس موقوفاً .

(١) سنن أبي داود ، ٣٥ - الأدب ، ٢ - باب في الوقار ١٣٦/٥ ، ح ٤٧٧٦ . وأخرجه :

أحمد في المسند ٢٩٦/١ ، والبخاري في الأدب المفرد ، ٣٤١ - باب الهدي والسمت الحسن ٢٦٧ ، ح ٧٩٢ ، والطحاوي في مشكل الآثار ٨٥/٢ ، وابن عدي في الكامل ٢٠٧١/٦ ، مرفوعاً وموقوفاً .

(٢) المعجم الكبير ١٠٦/١٢ ، ح ١٢٦٠٩ ، وفي سنده عثمان بن فائد القرشي كما أشار المصنف .

(٣) هو : عثمان بن فائد القرشي ، أبو لبابة البصري ، قال دحيم : ليس بشيء . وقال البخاري : في حديثه نظر . قال الحافظ : ضعيف ، من التاسعة . المجروحين ١٠١/٢ ، التهذيب ١٤٧/٧ ، التقريب ١٣/٢ .

(٤) تقدم العزو إليهم .

(٥) النهاية في غريب الحديث ١٣١/٢ .

(٦) النهاية ٢٥٣/٥ .

(٧) هو : محمود بن عمر بن محمد ، أبو القاسم الزمخشري الخوارزمي ، قال السمعاني : برع في الآداب ، وصنف التصانيف ، وما دخل بلدًا إلا واجتمعوا عليه وتلمذوا له ، وكان علامة نسابة ، قال الذهبي : العلامة ، كبير المعترلة ، =

الفائق<sup>(١)</sup> : السمت : أخذ النهج ولزوم المَحَجَّة ، وسمت فلان الطريق ، يَسُمْتُ<sup>(٢)</sup> وَيَسِمْتُ - أي : بضم الميم وكسرهما - . ثم قال : قالوا : ما أحسن سمته : أي : طريقته التي يتتهجها في تحري الخير والتزبي بزي الصالحين ، انتهى .  
 والتؤدة<sup>(٣)</sup> : التأنى والثبت وعدم العجلة .  
 والاقتصاد والقصد<sup>(٤)</sup> : المراد بهما الاقتصاد في العبادة ، والاقتصاد في العمل ، وترك التشديد . كما ترجم به في غير الحديث المذكور ابن الأثير في جامع الأصول<sup>(٥)</sup> وتبعه النووي في رياض الصالحين<sup>(٦)</sup> ، وذكرنا فيه الأحاديث المشهورة ، ومنها :  
 قوله<sup>(٧)</sup> : . . . . .

= وكان داعية إلى الاعتزال ، الله يسامحه ، مات سنة ٥٣٨ هـ .  
 الأنساب ٣١٥/٦ ، إنباه الرواة ٢٦٥/٣ ، السير ١٥١/٢٠ ، الشذرات ١١٨/٤ .

- (١) الفائق في غريب الحديث ١٩٨/٢ .
- (٢) في المطبوع : ذكر الكسر فقط .
- (٣) انظر : النهاية في غريب الحديث ١٧٨/١ .
- (٤) انظر : النهاية في غريب الحديث ٦٧/٤ - ٦٨ .
- (٥) جامع الأصول ٢٩٣/١ ، - الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب في الاقتصاد والاقتصار في الأعمال .
- (٦) رياض الصالحين ، باب في الاقتصاد في العبادة ٩٦ .
- (٧) حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت : كان للنبي ﷺ حصير ، وكان يحجّره بالليل فيصلي فيه ، ويسطه بالنهار ، فيجلس عليه ، فجعل الناس يثوبون إلى النبي ﷺ يصلون بصلاته ، حتى كثروا فأقبل ، فقال : « يا أيها الناس ، خذوا من الأعمال ما تطيقون ، فإن الله لا يمل حتى تملوا ، وإن أحب الأعمال إلى الله ما دام ، وإن قل » .
- أخرجه : البخاري ، ٢ - الإيمان ، ٣٢ - باب أحب الدين إلى الله أدومه ، ١٠١/١ ، ح ٤٣ بنحوه . و٨١ - الرقاق ، ١٨ - باب القصد والمداومة على العمل ٢٩٤/١١ ، ح ٦٤٦٥ بنحوه .

« خذوا<sup>(١)</sup> - وفي رواية - اكلفوا من العمل ما تطيقون فإن أحبَّ العمل إلى الله أدومُهُ وإن قلَّ » .

ومنها حديث<sup>(٢)</sup> : « إن الدين يُسرُّ ، ولن يُشادَّ الدين أحد إلا غلبه ، فسددوا وقاربوا . . . » .

قال ابن الأثير<sup>(٣)</sup> : أي : اقصدوا السداد من الأمر ، وهو الصواب ، واطلبوا المقاربة وهي القصد من الأمور ، الذي لا غلو فيه ولا تقصير . وفي رواية<sup>(٤)</sup> : « والقصد القصد تبلغوا » .

قال ابن الأثير في النهاية<sup>(٥)</sup> وجامع الأصول<sup>(٦)</sup> : أي عليكم بالقصد من الأمور في الفعل والقول ، وهو الوسط بين الطرفين . انتهى .

يعني : المعتدل الذي لا يميل إلى أحد طرفي الإفراط

= ومسلم ، ٦ - صلاة المسافرين ، ٣٠ - باب فضيلة العمل الدائم وقيام الليل ٥٤٠/١ ، ح ٢١٥ - ٧٨٢ بلفظه .

وأبو داود في السنن ، ٢ - الصلاة ، ٣١٧ - باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة ١٠١/٢ ، ح ١٣٦٨ نحوه .

والنسائي ، - قيام الليل ، باب الاختلاف على عائشة في إحياء الليل ٢١٨/٣ .

(١) في ح / خذ - بالإنفراد .

(٢) حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إن الدين يسر ، ولن يشادَّ الدين أحد إلا غلبه ، فسددوا وقاربوا وأبشروا ، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة » .

صحيح البخاري ، ٢ - الإيمان ، ٢٩ - باب الدين يسر ٩٣/١ ، ح ٣٩ .

سنن النسائي ، - الإيمان ، - الدين يسر ١٢١/٨ ، ١٢٢ .

(٣) جامع الأصول : ٣٠٧/١ .

(٤) صحيح البخاري ، ٨١ - الرقاق ، ١٨ - باب القصد والمداومة على العمل ٢٩٤/١١ ، ح ٦٤٦٣ .

(٥) النهاية في غريب الحديث ٦٧/٤ .

(٦) جامع الأصول ٣٠٩/١ .

وجاء في حديث آخر<sup>(١)</sup> : « إن هذا الدين متين ، فأوغلوا فيه برفق ولا تُبْغِضُوا إلى أنفسكم عبادة الله ، فإن المُتَّبِتَّ لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى » .

وفي حديث عمار<sup>(٢)</sup> بن ياسر في الدعاء . . . . .

(١) حديث : « إن هذا الدين متين » .

أخرجه : وكيع في الزهد ، - باب الاقتصاد في العمل ٤٨٩/٢ ، ح ٢٣٤ .  
مرسلاً .

وأبو عبد الله الحسين المروزي من زياداته على الزهد لابن المبارك ٤١٥ ،  
ح ١١٧٨ ، مرسلاً . ٤١٦ ، ح ١١٧٩ . موصولاً عن جابر .  
والبزار كما في كشف الأستار ، - الإيمان ، باب التيسير ٥٧/١ ، ح ٧٤ ،  
موصولاً عن جابر .

والبيهقي في السنن الكبرى ، - الصلاة ، باب القصد في العبادة والجهد في  
المداومة ١٨/٣ موصولاً عن جابر .

والبخاري في التاريخ الكبير ١٠٣/١ موصولاً عن جابر .  
وأخرجه : ابن المبارك في الزهد ٤٦٩ ، ح ١٣٣٤ موصولاً عن عبد الله بن  
عمرو بن العاص .

والبيهقي في سننه الكبرى ، - الصلاة ، باب القصد في العبادة ١٩/٣ . وله  
طرق أخرى عن بعض الصحابة .

قال البخاري في التاريخ ١٠٣/١ : وهذا أصح . يشير إلى الرواية المرسلة .  
قال الدارقطني - فيما حكاه عنه ابن الجوزي في العلل ٣٣٧/٢ : رواه  
يحيى بن المتوكل عن ابن سوقة عن ابن المنكدر عن جابر ، ورواه شهاب بن  
خراش عن شيبان النحوي عن محمد بن سوقة عن الحارث عن علي ، وروي عن  
ابن سوقة عن الحسن البصري مرسلاً ، وعن ابن المنكدر قال : قال عمر .  
قال : وليس فيها حديث ثابت .

قال الألباني : عن جابر ، ضعيف . - ضعيف الجامع ٢٠١/٢ ، ح ٢٠٢٠ ،  
فهذا الحديث فيه اضطراب شديد ، والصواب إرساله - كما أشار البخاري - فهو  
ضعيف .

(٢) هو عمار بن ياسر بن عامر العنسي ، أبو اليقظان ، مولى بني مخزوم ، صحابي =

النبوي<sup>(١)</sup> : « وأسألك القصد في الفقر والغنى » .

وهو التوسط في الإنفاق .

( وروى الإمام أحمد<sup>(٢)</sup> [١٢٤/ب] من حديث ابن مسعود مرفوعاً : « ما عَالٌ من اقتصد » )<sup>(٣)</sup> .

وروى البزار<sup>(٤)</sup> من حديث حذيفة مرفوعاً : « ما أحسن القصد

= جليل مشهور من السابقين الأولين ، بدري ، قتل مع علي بصفين سنة ٣٧ هـ .  
التقريب ٤٠٨ .

(١) أخرجه : النسائي ، - السهو ، نوع آخر [ من الدعاء بعد الذكر ] ٣/٥٤ - ٥٥ .  
وأحمد في المسند ٤/٢٦٤ .

والحاكم في المستدرک ، - الدعاء ، - دعاء عمار ، الذي كان يدعو به في الصلاة ١/٥٢٤ .

عند النسائي والحاكم من طريق حماد بن زيد عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عمار بن ياسر مرفوعاً في حديث طويل ، ورواية حماد بن زيد عن عطاء كانت قبل اختلاطه ، [ التهذيب ٧/٢٠٧ ] .

وبقية إسناده النسائي ثقات . فهذا إسناده صحيح .  
قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي . والله أعلم .  
(٢) المسند ١/٤٤٧ .

وأخرجه الطبراني في الكبير ١٣٣/١٠ ، ح ١٠١١٨ .  
كلاهما من طريق أبي إسحاق الهجري ، عن أبي الأحوص عن ابن مسعود مرفوعاً ، وأبو إسحاق هو : إبراهيم بن مسلم العبدي ، الكوفي الهجري . ضَعَفَهُ الثوري وأبو زرعة والنسائي . وقال أبو حاتم والترمذي وابن سعد والسعدي : ضعيف الحديث . وقال علي بن الحسين بن الجندب : متروك . وقال النسوي : كان رَفَّاعاً لا بأس به . وقال الأزدي : صدوق ، ولكنه رفاع كثير الحديث . قال الحافظ : لين الحديث . رفع موقوفات ، من الخامسة .  
الجرح ٢/١٣١ ، التهذيب ١/١٦٤ ، التقريب ١/٤٣ .  
فالإسناده بهذا ضعيف ، ولم أقف له على متابع .

(٣) ما بين القوسين ليس في / ب .

(٤) كما في كشف الأستار ، - الزهد ، باب في القصد ٤/٢٣٢ ، ح ٣٦٠٤ .  
قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٢٥٢ : رواه البزار من رواية سعيد بن =

في الغنى ، ما أحسن القصد في الفقر ، ما أحسن القصد في العبادة » .

وروى ابن ماجة في آخر باب المداومة على العمل<sup>(١)</sup> من حديث جابر قال : مرَّ رسول الله ﷺ على رجل يصلي على صخرة ، فأتى ناحية مكة ، فمكث ملياً ، ثم انصرف ، فوجد الرجل يصلي على حاله ، فقام فجمع يديه ، ثم قال : « يا أيها الناس ، عليكم بالقصد ، عليكم بالقصد<sup>(٢)</sup> - ثلاثاً - فإن الله عز وجل لا يَمَلُّ حتى تملوا » .

وروى ( الإمام ) أحمد<sup>(٣)</sup> من حديث بريدة أنه عليه الصلاة

= حكيم عن مسلم بن حبيب .

قال : مسلم هذا لم أجد من ذكره إلا ابن حبان في ترجمة سعيد الراوي عنه وبقية رجاله ثقات ، أ . هـ .

قلت : لم أقف على ترجمة مسلم بن حبيب هذا ، والله أعلم .

(١) سنن ابن ماجة ، ٣٧ - الزهد ، ٢٨ - باب المداومة على العمل ١٤١٧/٢ ، ح ٤٢٤١ .

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٣٠٥/٣ : إسناده حسن ، يعقوب [ بن عبد الله الأشعري ] مختلف فيه ، والباقي ثقات ، أ . هـ .

ويعقوب بن عبد الله بن سعد الأشعري ، أبو الحسن القمي ، وثقه أبو القاسم الطبراني وابن حبان . قال النسائي : ليس به بأس . قال الدارقطني : ليس بالقوي . قال الحافظ : صدوق يهم . مات سنة ١٧٤ هـ . قال د . التخفي : ليس به بأس .

الجرح ٢٠٩/٩ ، التهذيب ٣٩٠/١١ ، التقريب ٣٧٦/٢ ، دراسة المتكلم فيهم ٣٣٣/٢ .

(٢) كذا في النسخ ، كررها مرتين فقط .

(٣) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٤) المسند ٣٥٠/٥ بلفظه ، و ٣٦١/٥ ، مختصراً بدون ذكر القصة .

وأخرجه : الطحاوي في مشكل الآثار ٨٦/٢ ، وابن أبي عاصم في كتاب السنة ٤٦/١ ، ح ٩٥ - ٩٧ .

=

والسلام رأى رجلاً يصلي ، يكثر الركوع والسجود ، فجمع بين يديه ، فجعل يصوبهما ويرفعهما ، ويقول : « عليكم هدياً قاصداً ، عليكم هدياً قاصداً ، فإنه من يشأ هذا الدين يغلبه » .

وقال في جامع الأصول<sup>(١)</sup> ، في غريب حديث الأصل الأول ، وقد ساق ألفاظه ( بتمامها ، وأصله )<sup>(٢)</sup> من المعالم<sup>(٣)</sup> للخطابي .

الهدي والسمت والدُّلُّ : حالة الرجل وهيئته ومذهبه ، وأصل

= والحاكم في المستدرک ، - صلاة التطوع ٣١٢/١ .  
وابن خزيمة في صحيحه ، - الصلاة ، ٥٠٧ - باب الأمر بالاقتصاد في صلاة التطوع ... ٩٩/٢ ، ح ١١٧٩ .

والبيهقي في السنن الكبرى ١٨/٣ ، والخطيب في تاريخ بغداد ٩١/٨ .  
كلهم من طريق عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه عن بريدة به .  
قال الإمام أحمد : حدثنا إسماعيل ثنا عيينة بن عبد الرحمن به .  
إسماعيل هو : ابن إبراهيم بن مقسم - ابن عُلَيَّة - الأسدي مولاهم البصري ، ثقة حافظ ، مات سنة ١٩٣ هـ .

الجرح ١٥٣/٢ ، التهذيب ٢٧٥/١ ، التقريب ٦٥/١ .  
وعيينة بن عبد الرحمن بن جَوْشَن - بجيم ومعجمة مفتوحتين بينهما ساكن - الغطفاني ، أبو مالك البصري ، وثقه العجلي وابن سعد والنسائي وابن حبان .  
وقال أبو حاتم : صدوق . وقال مرة : ثقة . وقال ابن معين : ليس به بأس ، وقال مرة : ثقة ، قال الحافظ : صدوق . مات في حدود ١٥٠ هـ .

تاريخ الثقات ٣٨٠ ، الجرح ٣١/٧ ، التهذيب ٢٤٠/٧ ، التقريب ١٠٣/٢ .  
فلعل الراجح في حاله التوثيق ، حيث لم أقف فيه على جرح بين .  
وعبد الرحمن بن جوشن الغطفاني البصري ، ثقة ، من الثالثة .  
تاريخ الثقات ٢٩٠ ، التهذيب ١٥٥/٦ ، التقريب ٤٧٦/١ .  
فهذا إسناد صحيح .

وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي .  
وصححه الألباني ، كما في صحيح الجامع ٢٥/٤ ، ح ٣٩٦٥ ، والله أعلم .

(١) جامع الأصول ٦٨٩/١١ .

(٢) في نسخة ب / بتمامه ، وأصله من المعالم .

(٣) معالم السنن ١٣٦/٥ .



السَّمْتِ : الطريق المنقاد .

قال : والاقتصاد : سلوك القصد في الأمر ، والدخول فيه برفق وعلى سبيل يمكن الدوام عليه . كما روي أنه ﷺ قال (١) : « خير الأعمال أدومها وإن قلَّ » . انتهى .

وقال الطحاوي (٢) الحنفي رضي الله عنه آخر عقيدته المشهورة (٣) : « ودين الله بين الغلو والتقصير ، والتشبيه والتعطيل ، وبين الجبر والقدر ، وبين الأمن والإياس ، إلى غير ذلك مما يطول ذكره .

وقد بَوَّبَ ابن ماجة (٤) أول التجارات : الاقتصاد في طلب المعيشة ، وذكر فيه حديث جابر (٥) . . . . .

(١) تقدم تخريجه في هذه الفقرة .

(٢) هو : أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي ، أبو جعفر الحنفي . قال الذهبي في نعتة : الإمام العلامة ، الحافظ الكبير ، محدث الديار المصرية ، وفقهها ، صاحب التصانيف ، من أهل قرية ( طحا ) من أعمال مصر . توفي سنة ٣٢١ هـ .

الأنساب ٥٣/٩ ، السير ٢٧/١٥ ، الشذرات ٢٨٨/٢ .

(٣) انظر : شرح العقيدة الطحاوية ٥٨٥ .

(٤) سنن ابن ماجة ، ١٢ - التجارات ، ٢ - باب الاقتصاد في طلب المعيشة ٧٢٤/٢ .

(٥) سنن ابن ماجة ، الباب السابق ٧٢٥/٢ ، ح ٢١٤٤ .

عن جابر مرفوعاً : « أيها الناس ، اتقوا الله وأكملوا في الطلب ، فإن نفساً لن تموت حتى تستوفي رزقها ، وإن أبطأ عنها ، فاتقوا الله وأكملوا في الطلب ، خذوا ما حلَّ ، ودعوا ما حرم » .

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ١٦٠/٢ : إسناده ضعيف ، فيه الوليد بن مسلم وابن جريج وأبو الزبير ، كل منهم كان يدلّس ، وقد عنعنوه .

قال : لكن لم ينفرد ابن ماجة بإخراجه من هذا الوجه ، فقد روى ابن حبان في صحيحه [ بسنده ] عن محمد بن المنكدر عن جابر .

انظر : موارد الظمان ٢٦٧ ، ح ١٠٨٤ .

وأبي حميد<sup>(١)</sup> ، المذكورين في أوائل باب الأصل<sup>(٢)</sup> ، وحديثاً آخر<sup>(٣)</sup> .

ثم بعد (إملائي)<sup>(٤)</sup> لهذا بمدة رأيت المصنف قد قال في حواشي<sup>(٥)</sup> مختصره لسنن أبي داود في باب الوقار ، ثاني باب من كتاب الأدب ، في السنن ، بعد أن ساق الحديث المذكور ، ما عبارته : الهدي : السيرة والهيئة والطريقة ، والسمت : حسن الهيئة والمنظر في الدين والخير ، ليس في الجمال والملبس .

= وقال الألباني في صحيح الجامع ٤٠٢/٢ ، ح ٢٧٣٩ : صحيح .

(١) السنن ، الباب السابق ٧٢٤/٢ ، ح ٢١٤٢ ، عن أبي حميد الساعدي مرفوعاً : « أجملوا في طلب الدنيا فإن كُلاً مُيسَّرٌ لما خلق له » .

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ١٥٩/٢ : هذا إسناد ضعيف ، إسماعيل بن عياش كان يدلس ، ورواه بالنعنة وروايته عن غير أهل بلده ضعيفة . قال : ورواه الحاكم من طريق سليمان بن بلال عن ربيعة بن عبد الرحمن عن عبد الملك الأنصاري عن أبي حميد مرفوعاً .  
انظر : المستدرک ٣/٢ .

هو : أبو حميد الساعدي ، اسمه المنذر بن سعد بن المنذر ، أو ابن مالك ، وقيل اسمه : عبد الرحمن ، وقيل : عمرو .  
شهد أحداً وما بعدها ، وعاش إلى أول خلافة يزيد ، سنة ستين .  
التقريب ٦٣٥ .

(٢) الترغيب والترهيب ٥٣٤/٢ ، ح ٣ ، ٤ .

(٣) هو حديث أنس بن مالك مرفوعاً : « أعظم الناس همّاً ، المؤمن الذي يهتم بأمر دينه وأمر آخرته » .

قال ابن ماجه : هذا حديث غريب ، تفرد به إسماعيل [يعني شيخه ابن بهرام] .

قال البوصيري ١٥٩/٢ : هذا إسناد فيه : يزيد بن أبان الرقاشي والحسن بن محمد بن عثمان وإسماعيل بن بهرام ، وهم ضعفاء .

(٤) في ب / كتابتي .

(٥) ورد نحوه مختصراً في حاشية مختصر سنن أبي داود ١٦٣/٧ .

وقيل : هو من السمات ، وهو الطريق المنقاد .

والاقتصاد : سلوك القصد في الأمر ، والدخول [أ/١٢٥]  
فيه برفق على سبيل يمكن الدوام ( عليه )<sup>(١)</sup> .

وقيل : القصد من الأمور : الذي لا يميل إلى أحد طرفي  
التفريط والإفراط . ثم ذكر معنى كون هذه الخصال من أجزاء  
النبوة ، كما ذكره ابن<sup>(٢)</sup> الأثير ، فاختصرت ذلك مخافة الإطالة  
المؤدية إلى الملالة ، مشيراً إلى أنه لا مدخل لهذا الحديث هنا  
البتة<sup>(٣)</sup> ، وأن الأمر على ما قررته وحررته ، بلا شك فيه ولا خفاء ،  
فلله الحمد والمنة على جميع إنعامه .

٣٠٣ - وقول المصنف ( أيضاً )<sup>(٤)</sup> بعد إيراد حديث ابن  
سرجس<sup>(٥)</sup> من الترمذي : ورواه مالك وأبو داود بنحوه ، من حديث  
ابن عباس .

(١) كذا في ح ، وفي ط ، ب / عليها .

(٢) النهاية في غريب الحديث ٢٥٣/٥ .

(٣) بعد هذا البيان المفصل من المصنف ، لمعنى الاقتصاد والقصد الوارد في روايات  
الحديث ، وأنه بمعنى التوسط ، وأن القصد هو الوسط بين الطرفين ، فلا يميل  
لأحدهما من إفراط أو تفريط .

فهو يمانع أن يكون لهذا الحديث مدخل في هذا الباب ، حيث أن الاقتصاد  
في طلب المعيشة يُراد به التوسط في طلب الرزق ، فلا يُفْرِط الإنسان في السعي  
 وراء الدنيا ولا يُقَرِّط في ذلك ويتواكل ، ويتكاسل ، وإنما يسلك المسلك الوسط  
بين طرفي الإفراط والتفريط .

وكذلك في النفقة يسلك المسلك الوسط بلا بخل أو تقتير ، وبدون إسراف أو

تبذير ، والله أعلم .

٣٠٣ - الترغيب ٥٣٤/٢ ، الحديث السابق .

(٤) ما بين القوسين ليس في / ب .

(٥) هو : عبد الله بن سرجس المزني ، حليف بني مخزوم ، صحابي سكن البصرة .  
التقريب ٤١٨/١ .

يوهم أن مالكا رواه كأبي داود متصلاً مرفوعاً . وإنما ذكره عنه  
بلاغاً موقوفاً عليه<sup>(١)</sup> ، ولا شك أن في الموطأ جملة من البلاغات عن  
الصحابة وغيرهم ، وهذا الحديث من جملتها ، فكان ينبغي أن يُبين  
ذلك ، وبالله التوفيق .

٣٠٤ - قوله : نفث في روعي .

( هو بضم الراء لا بفتحها )<sup>(٢)</sup> . أي<sup>(٣)</sup> : أوحى إليّ وألقى في  
خلدي ونفسي .

( قال أبو الهيثم<sup>(٤)</sup> : الرُّوع بالضم موضع الرُّوع بالفتح ، وهو  
الفرع<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup> .

(١) سبق في أول الفقرة المتقدمة تخريج الحديث ودراسته .  
٣٠٤ - الترغيب ٥٣٥/٢ ، ح ٧ ، الباب السابق . قال : وعن حذيفة - رضي الله عنه -  
قال : قام النبي ﷺ فدعا الناس ، فقال : « هلموا إليّ فأقبلوا إليه فجلسوا ،  
فقال : هذا رسول رب العالمين جبريل ﷺ ، نفث في روعي أنه لا تموت نفس  
حتى تستكمل رزقها ... » الحديث . رواه البزار ، ورواته ثقات ، إلا قدامة بن  
زائدة بن قدامة ، فإنه لا يحضرني فيه جرح ولا تعديل . أ . هـ .  
البزار ، كما في كشف الأستار ، - البيوع ، باب الإجمال في طلب الرزق  
٨١/٢ ، ح ١٢٥٣ .

(٢) ما بين القوسين سقط من / ب .

(٣) انظر : النهاية في غريب الحديث ٨٨/٥ ، و ٢٧٧/٢ ، لسان العرب ١٩٥/٢ .

(٤) هو : أبو الهيثم الرازي ، قال القفطي : اشتهر بكنيته ، كان نحوياً إماماً علماً ،  
أدرك العلماء وأخذ عنهم ، وتصدّر بالري لإفادة هذا الشأن ، كان علمه على  
لسانه . وله تصانيف منها : الشامل في اللغة ، والفاخر في اللغة ، وغيرها .  
توفي سنة ٢٠٦ هـ .

إنباه الرواة ١٨٨/٤ ، بغية الوعاة ٣٢٩/٢ .

(٥) انظر : الصحاح ١٢٢٣/٣ ، لسان العرب ١٣٥/٨ .

(٦) ما بين القوسين زيادة من / ب .

٣٠٥ - قوله : تَمَرَةٌ عَائِرَةٌ<sup>(١)</sup> .

هي<sup>(٢)</sup> بالمهملتين ، وبالمد : الساقطة التي لا يُعرف لها مالك . والسهم العائر : الذي لا يُدرى راميهِ . والشاة العائرة بين الغنمين : المترددة .

٣٠٦ - قوله بعده بحديث في حديث حَبَّة<sup>(٣)</sup> - بالموحدة - ، وسَوَاء<sup>(٤)</sup> أخيه : « لا تنافسا في الرزق ما تهزهزت رؤوسكما » . رواه ابن حبان<sup>(٥)</sup> .

٣٠٥ - الترغيب ٥٣٦/٢ ، ح ١٣ ، الباب السابق ، قال : وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ رأى ثمرة غابرة ، فأخذها فناولها سائلاً ، فقال : « أما إنك لو لم تأتها لأتتك » رواه الطبراني بإسناد جيد ، وابن حبان في صحيحه والبيهقي .

صحيح ابن حبان ، كما في موارد الظمان ، ١١ - البيوع ، ١ - باب في طلب الرزق ، ٢٦٧ ، ح ١٠٨٦ .

(١) عند ابن حبان كما ذكر المصنف : عائرة ، وأما في نسخ الترغيب التي بين يدي ففيها : غابرة . بالغين المعجمة والباء الموحدة :

عمارة ، المنيرية ٨/٣ ، محيي الدين ١٣/٤ ، المخطوط ق/١٥١ ب .

(٢) انظر : الصحاح ٧٦٠/٢ ، لسان العرب ٦١٨/٤ .

٣٠٦ - الترغيب ٥٣٧/٢ ، ح ١٥ ، الباب السابق ، قال : عن حَبَّة وسواء ابني خالد - رضي الله عنهما أنهما أتيا رسول الله ﷺ وهو يعمل عملاً ، يبني بناءً ، فلما فرغ دعانا فقال : « لا تنافسا في الرزق ، ما تهزهزت رؤوسكما ، فإن الإنسان تلده أمُّهُ أَحْمَرٌ ليس عليه قشْرٌ ، ثم يعطيه الله ويرزقه » رواه ابن حبان في صحيحه .

(٣) هو : حبة بن خالد الأسدي ، ويقال : العامري أو الخزاعي ، صحابي ، نزل الكوفة ، له حديث واحد .

التقريب ١٤٨/١ .

(٤) هو : سواء بن خالد ، أخو حبة ، صحابي له حديث .

التقريب ٣٣٨/١ .

(٥) كما في موارد الظمان ، ١١ - البيوع ، ١ - باب في طلب الرزق ٢٦٧ ، ح ١٠٨٨ .

هذا عجيب ، فالحديث رواه ( بنحوه )<sup>(١)</sup> أحمد<sup>(٢)</sup> وابن  
ماجة<sup>(٣)</sup> ، لكن لفظهما<sup>(٤)</sup> ( وهو الصواب )<sup>(١)</sup> : « لا تأيسا من  
الرزق ما تهزرت رؤوسكما » . ( وتنافسا<sup>(٥)</sup> : تصحيف )<sup>(١)</sup> .

(١) ما بين الأقواس سقط من / ب .

(٢) المسند ٤٦٩/٣ .

(٣) سنن ابن ماجه ، ٣٧ - الزهد ، ١٤ - باب التوكل واليقين ١٣٩٤/٢ ، ح ٤١٦٥ .  
كلهم روه من طريق الأعمش عن سَلَام ( بن شرحبيل ) أبي شرحبيل ، عن  
حَبَّه وسواء ، مرفوعاً .

قال الإمام أحمد : حدثنا وكيع عن الأعمش به .

ووكيع ابن الجراح ، إمام ثقة ، وتقدمت ترجمته .

والأعمش ، هو : سليمان بن مهران الأسدي . ثقة حافظ مدلس ، تقدمت  
ترجمته .

وسَلَام بن شرحبيل ، أبو شرحبيل ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال :  
يروي عن سواء وجبة ابني خالد ، ولهما صحبة ، روى عنه الأعمش ، أ . ه .

وزاد في التهذيب : أنه يروي عن عبيد أبي مريم عن علي - رضي الله عنه - في  
قصة كربلاء . قال الذهبي : وثق . وقال الحافظ : مقبول ، من الرابعة .

الثقات ٣٣٢/٤ ، الميزان ١٧٩/٢ ، الكاشف ٣٣١/١ ، التهذيب ٢٨٥/٤ ،  
التقريب ٣٤٢/١ .

فهذا إسناد فيه سلام بن شرحبيل ، مجهول .

وفيه عنينة الأعمش ، ولكن عدّه الحافظ في تعريف أهل التقديس ٦٧ ، في  
المرتبة الثانية من مراتب المدلسين ، فيمن احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في  
الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى . أو كان لا يدلس إلا عن ثقة .

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٢٨٤/٣ : وإسناده صحيح ، ورجاله  
ثقات ، رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده بهذا الإسناد . وضعّفه الألباني ، في  
ضعيف الجامع ٧٩/٦ ، ح ٦٢٩٥ .

(٤) الذي في المسند : لا تأيسا ، وعند ابن ماجه كما ذكر المصنف .

(٥) أقول : المنذري عزى الحديث إلى ابن حبان فقط ، ولفظ ابن حبان - كما في  
الموارد وسبق عزوه له - وكما في الإحسان ، - الزكاة ، باب ما جاء في  
الحرص ، وما يتعلق به ٩٩/٥ ، ح ٣٢٣١ : لا تنافسا .

ثم إن ابن حبان في الإحسان جعل الحديث تحت موضوع : الإخبار عما يجب =

وفي بعض نسخ ابن ماجة<sup>(١)</sup> وغيره : « تهززت » . وهما  
بمعنى : تحركت والقشّر<sup>(٢)</sup> : اللباس .

٣٠٧ - عزوه حديث سعد : « خير الذكر الخفي ... » إلى  
أبي<sup>(٣)</sup> عوانة<sup>(٤)</sup> وابن حبان<sup>(٥)</sup> .

عجيب ، فقد رواه أحمد<sup>(٦)</sup> والبيهقي<sup>(٧)</sup> وغيرهما<sup>(٨)</sup> ، وفي

= على المرء من ترك التنافس على طلب رزقه .

فإن كان هناك تصحيف فالمنذري براء منه ، إذ هو ممن عزاه له ، وهو ابن  
حبان . ولكن معنى الحديث يستقيم في الحالين ، سواء كان : لا تأسا ، أم  
كان : لا تنافسا . والله أعلم .

(١) الذي في نسخة - فؤاد - : تهززت ، كما هو عند أحمد وابن حبان .

(٢) ذكره في الحديث ، قال : [ فإن الإنسان تلده أمه أحمر ليس عليه قشّر ... ] .

انظر : النهاية في غريب الحديث ٤/٦٤ - ٦٥ .

٣٠٧ - الترغيب ٢/٥٣٧ ، ح ١٧ ، الباب السابق ، قال : وعن سعد بن أبي وقاص  
- رضي الله عنه - مرفوعاً : « خير الذكر الخفي ، وخير الرزق ما يكفي » .

رواه أبو عوانة وابن حبان في صحيحهما .

(٣) هو : يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري ، صاحب المسند الصحيح الذي  
خرّجه على صحيح مسلم وزاد أحاديث عليه . قال الذهبي : الإمام الحافظ الكبير  
الجوال ، توفي سنة ٣١٦ هـ .

السير ١٤/٤١٧ ، البداية ١١/١٥٩ ، الشذرات ٢/٢٧٤ .

(٤) لم أقف عليه في القسم الموجود بين يدي .

وقد عزاه له السخاوي في المقاصد الحسنة ٢٠٧ والعجلوني في كشف الخفا  
١/٤٧١ .

(٥) صحيح ابن حبان ، كما في الموارد ، ٣٧ - الأذكار ، ٣ - باب إخفاء الذكر  
٥٧٧ ، ح ٢٣٢٣ .

(٦) المسند ١/١٧٢ ، ١٨٠ ، ١٨٧ ، وفي الزهد ١٦ .

(٧) الجامع لشعب الإيمان ٢/٤٤٦ ، ح ٥٤٨ ، و ٢/٤٤٧ ، ح ٥٤٩ .

(٨) وأخرجه أيضاً :

وكيع في الزهد ، - باب معيشة آل محمد ﷺ ١/٣٤١ ، ح ١١٨ ، و ٢/٦١٦ ،

= ح ٣٣٩ .

إسناده أسامة<sup>(١)</sup> بن زيد الليثي ، وهو صدوق يهم . ومحمد<sup>(٢)</sup> بن عبد

= والقضاعي في مسند الشهاب ٢/٢١٧ ، ح ١٢١٨ .

وأبو يعلى في المسند ٢/٨١ ، ح ٤٣ - ٧٣١ .

والدورقي في مسند سعد بن أبي وقاص ١٣٤ ، ح ٧٤ .

وابن عبد البر في جامع العلوم والحكم ٢/١٧ ، ١٨ .

كلهم من طريق أسامة بن زيد الليثي عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة عن سعد مرفوعاً .

وعند بعضهم في بعض رواياته ، ك : أحمد في المسند ١/١٧٢ ، ١٨٠ ، والبيهقي في الشعب ٢/٤٤٧ ، ح ٥٥٠ .

من طريق أسامة بن زيد عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابن أبي لبيبة عن سعد به .

والحديث رواه وكيع في الزهد ، عن أسامة بن زيد عن ابن أبي لبيبة عن سعد .

(١) وأسامة بن زيد الليثي ، صدوق ، تقدمت ترجمته .

(٢) ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة ، وقيل : ابن لبيبة . قال ابن معين : ليس

حديثه بشيء ، وقال الدارقطني : ضعيف ، حدث بمراسيل عن سعد وابن عمر ،

ذكره ابن حبان في الثقات . قال الحافظ : ضعيف كثير الإرسال ، من السادسة .

الجرح ٧/٣١٩ ، التهذيب ٩/٣٠١ ، التقريب ٤٩٣ .

فهذا إسناد ضعيف فيه علتان :

ضعف ابن أبي لبيبة .

الانقطاع بينه وبين سعد بن أبي وقاص ، كما قال أبو حاتم وأبو زرعة

والدارقطني وغيرهم : حدث - يعني محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة - بمراسيل

عن سعد ، أ . هـ .

انظر : المراسيل لابن أبي حاتم ١٨٤ ، جامع التحصيل ٢٦٦ ، والتهذيب

٩/٣٠١ .

وأما الرواية التي فيها ذكر : محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، بين

أسامة بن زيد الليثي وابن أبي لبيبة ، فهذه وإن كان لا تأثير لها في تقوية الحديث

إذ الحديث ضعيف الإسناد ، كما تقدم .

فقد قال أحمد شاكر في المسند ٣/٤٤ ، ح ١٤٧٨ : الظاهر أن أسامة سمعه

منهما . فتارة يذكره بالواسطة ، وتارة يذكره بحذفها .

قال النووي في فتاويه ٢٩٠ : ليس بثابت . وكذا نقله عنه الزركشي في =



الرحمن بن أبي لبيبة ، وهو ضعيف كثير الإرسال .

٣٠٨ - ( قوله )<sup>(١)</sup> : ولها شَخَص<sup>(٢)</sup> .

أي : ذهب وخرج (قلقاً . يقال : شَخَصَ وأشَخَصَهُ غيره)<sup>(١)</sup> .

= التذكرة في الأحاديث المشتهرة ٢٠٢ . وذكره عنه العجلوني في كشف الخفا ٤٧١/١ .  
قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٨١/١٠ : رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه  
محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة ، وقد وثقه ابن حبان . وقال : روى عن سعد بن  
أبي وقاص ، قلت : ضعفه ابن معين ، وبقيت رجالهما رجال الصحيح . أ . ه .  
وأعل إسناده أحمد شاكر بالانقطاع ، وأما ابن أبي لبيبة فقد وثقه .  
انظر المسند ٤٤/٣ ، ح ١٤٧٧ ، ١٤٧٨ ، و ٧٩/٣ ، ٨٠ ، ح ١٥٥٩ ،  
١٥٦٠ ، و ١٠٣/٣ ، ح ١٦٢٣ .

وقال الألباني في ضعيف الجامع ١٣٣/٣ ، ح ٢٨٨٦ : ضعيف .  
وقد أخرج القضاعي في مسند الشهاب ٢١٧/٢ ، ح ١٢٢٠ ، الحديث من  
طريق أسامة عن ابن لبيبة قال : قال عمر بن سعد لأبيه : أنت من أهل بدر وأنت  
ممن اختار عمر في الشورى . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .  
وأخرج ابن السني في القناعة ق/١٨٥ ب الحديث من طريق أسامة عن ابن  
أبي لبيبة عن عمر بن سعد ، قال : قلت لأبي . فذكر الحديث بالقصة المتقدمة .  
فهذا الإسناد متصل ، ولكن فيه العلة الثانية ، وهي ضعف ابن أبي لبيبة  
فالحديث ضعيف الإسناد كما تقدم . والله أعلم .

٣٠٨ - الترغيب ٥٣٨/٢ ، ح ١٩ ، الباب السابق ، قال : وعن أنس - رضي الله عنه -  
مرفوعاً : « من كانت الدنيا هِمَّتَهُ وَسَدَمَهُ ، ولها شخص ، وإياها يتوي ، جعل  
الله الفقر بين عينيه ... » الحديث .

رواه البزار والطبراني واللفظ له ، وابن حبان في صحيحه ، ورواه الترمذي  
أخصر من هذا .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٤٧/١٠ : رواه الطبراني في الأوسط  
بسنتين ، في أحدهما : داود بن المحبر ، وفي الآخر : أيوب بن حوط ،  
وكلاهما ضعيف جداً . أ . ه .

أخرجه ابن عدي في الكامل ٩٦٦/٣ ، وفيهما : يَشَخَص .

(١) ما بين الأقواس سقط من ح .

(٢) وضبطها : شَخَصَ بالفتح ، كما في الصحاح للجوهري ، وفي غيره .

=

٣٠٩ - قوله في حديث أبي سعيد في تفسير : ﴿ إذ قُضِيَ الأمرُ وهم في غفلة ﴾ <sup>(١)</sup> . قال : « في الدنيا » رواه ابن حبان <sup>(٢)</sup> .

كذا أحمد <sup>(٣)</sup> ( كلاهما ) <sup>(٤)</sup> [ ١٢٥ / ب ] مختصراً هكذا . وكذا استدركه المزي في الأطراف <sup>(٥)</sup> على ابن عساكر ، فعزاه إلى النسائي <sup>(٦)</sup> ، ثم قال : ليس في الرواية ، ولم يذكر ابن عساكر .

وأما الذي في الصحيحين ، وأشار إليه المصنف <sup>(٧)</sup> ، فهو مطول في ذبح الموت يوم القيامة <sup>(٨)</sup> ، وقد رواه الإمام أحمد <sup>(٩)</sup> أيضاً

= الصحاح ٣ / ١٠٤٢ - ١٠٤٣ ، لسان العرب ٧ / ٤٦ .

٣٠٩ - الترغيب ٢ / ٥٣٩ ، ح ٢٢ ، الباب السابق ، قال : وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إذ قُضِيَ الأمر وهم في غفلة ، قال : في الدنيا » .

رواه ابن حبان في صحيحه ، وهو في الصحيحين بمعناه في آخر حديث يأتي في آخر صفة الجنة إن شاء الله .

(١) سورة مريم ٣٩ .

(٢) صحيح ابن حبان ، كما في الموارد ، - التفسير ، سورة كهيعص ٤٣٣ ، ح ١٧٥٠ .

(٣) لم أقف عليه مختصراً ، إنما وقفت عليه مطولاً - كما سيأتي - .

ووقفت عليه مختصراً عند أبي يعلى في المسند ٢ / ٣٦٤ ، ح ١٤٦ - ١١٢٠ ، باللفظ الذي ساقه المنذري .

(٤) ما بين القوسين ليس في / ح .

(٥) تحفة الأشراف ٣ / ٣٤٤ ، ح ٤٠٠٢ ، و ٩ / ٣٤٧ ، ح ١٢٣٣٣ .

(٦) في التفسير من السنن الكبرى ، - كذا عزاه له المزي في الموضعين السابقين - .

(٧) سبق نقل عبارة المنذري ، بأنه فيهما بمعناه .

صحيح البخاري ، ٦٥ - التفسير ، ١٩ - كهيعص ، ١ - باب : ﴿ وأنذرهم يوم الحسرة ﴾ ٨ / ٤٢٨ ، ح ٤٧٣٠ .

صحيح مسلم ، ٥١ - الجنة ، وصفة نعيمها ، ١٣ - باب النار يدخلها الجبارون ، والجنة يدخلها الضعفاء ٤ / ٢١٨٨ ، ح ٤٠ - ٢٨٤٩ ، و ٤ / ٢١٨٩ ، ح ٤١ - م .

(٨) الترغيب والترهيب ٤ / ٥٦٢ ، ح ١٤٤ .

(٩) المسند ٣ / ٩ ، ولم أقف على اللفظ الذي أشار له المصنف . =

بطوله ، وعنده في آخره بعد : ( وهم في غفلة ) . قال : « أهل الدنيا في غفلة » .

٣١٠ - تفسيره آخر الباب لفظة ( البَدَج ) المذكورة في الحديث : « يجاء بابن آدم كأنه بَدَج » : أنها بإسكان الذال المعجمة .

خطأ بلا ريب حصل له هنا ، وفيما سيأتي في الترغيب<sup>(١)</sup> في الزهد في الدنيا ، ولا خلاف بين أهل اللغة والغريب في تحريك ذاله<sup>(٢)</sup> ، . . . . .

= والحديث عند أبي يعلى مطولاً في مسنده ٣٩٨/٢ ، ح ٢٠١ - ١١٧٥ . وعنده مختصراً ٤٢٥/٢ ، ح ٢٥٠ - ١٢٢٤ ، بلفظ : « وهم في غفلة ، قال : في الدنيا » .

وهذا الحديث رواه هؤلاء : الشيخان وأحمد وأبو يعلى والنسائي ، من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد به . وروى الحديث الإمام أحمد في المسند عن شيخ شيخ الإمام مسلم ، أبو معاوية الضرير به ، فإسناده صحيح . والله أعلم .

٣١٠ - الترغيب ٥٤٥/٢ ، ح ٣٢ ، الباب السابق ، قال : وعن أنس - رضي الله عنه - مرفوعاً : « يجاء بابن آدم كأنه بَدَج » ، فيوقف بين يدي الله عز وجل فيقول الله له : أعطيتك وخولتك ، وأنعمت عليك فما صنعت ؟ فيقول : يا رب جمعته وثمرته ، فتركته ، أكثر ما كان فأرجعني إليك به . . . » الحديث . رواه الترمذي عن إسماعيل بن مسلم المكي ، وهو واهٍ ، عن الحسن وقتادة عنه . وقال : رواه غير واحد عن الحسن ، ولم يسندوه .

قال : البَدَج : بباء موحدة مفتوحة ، ثم ذال معجمة ساكنة ، ثم جيم : هو ولد الضأن ، شبه به لما يأتي فيه من الصغار والذل والحقارة .

جامع الترمذي ، ٣٨ - صفة القيامة ، ٦ - باب منه . ٦١٨/٤ ، ح ٢٤٢٧ .

(١) الترغيب والترهيب ١٨١/٤ ، ح ٦٥ .

(٢) انظر : غريب الحديث للخطابي ٣٦٠/١ ، و ١٦٧/٣ ، الصحاح ٢٩٩/١ .

معجم اللغة لابن فارس ١٢٠/١ ، النهاية ١١٠/١ .

القاموس ١٨٥/١ ، لسان العرب ٢١١/٢ .

وأنشد<sup>(١)</sup> أبو عبيد<sup>(٢)</sup> وغيره للراجز<sup>(٣)</sup> :<sup>(٤)</sup>

قد هلكت جارتنا من الهمج وإن تجع تأكل عتوداً أو بدج  
وهو من أولاد الضأن بمنزلة العتود من أولاد المعز ، وجمعه  
بدجان ، بكسر أوله وإسكان ثانيه .

ولفظ أبي عبيد في مصنفه في غريب الحديث<sup>(٥)</sup> : كأنه بدج من  
الذل .

وقال ابن الأثير في جامعه<sup>(٦)</sup> : البدج : كلمة فارسية تكلمت  
بها العرب وهو أضعف ما يكون من الحُمْلان ، يعني الخرفان .

٣١١ - قوله في أول حديث في طلب الحلال : « وغذّي  
بالحرام ... » .

(١) في ب / وأنشد الجوهري للراجز .

(٢) هو : القاسم بن سلام بن عبد الله ، أبو عبيد الهروي . قال الإمام أحمد : أبو  
عبيد ممن يزداد عندنا كل يوم خيراً . قال الدارقطني : ثقة إمام جبل . نعتة  
الذهبي فقال : الإمام الحافظ ، المجتهد ذو الفنون ، قال : صنف التصانيف  
المؤنقة التي سارت بها الركبان ، مات سنة ٢٢٤ هـ بمكة . الجرح ١١١/٧ ،  
السير ٤٩٠/١٠ ، التهذيب ٣١٥/٨ .

(٣) غريب الحديث ١٦٥/١ .

(٤) عزاه في لسان العرب ٢١١/٢ لأبي محرز عبيد المحاربي .

(٥) سبق عزوه إليه .

(٦) جامع الأصول ٤٣٧/١٠ .

٣١١ - الترغيب ٥٤٥/٢ ، ح ١ ، باب الترغيب في طلب الحلال والأكل منه . قال :  
عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً ... »  
الحديث ، وفيه : ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر ، يمد يديه إلى  
السماء ، يارب ، يارب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذّي  
بالحرام ، فأنى يستجاب لذلك » . رواه مسلم والترمذي .

صحيح مسلم ، ١٢ - الزكاة ، ١٩ - باب قبول الصدقة من الكسب الطيب  
وتربيتها ، ٧٠٣/٢ ، ح ٦٥ - ١٠١٥ .

هو<sup>(١)</sup> بتخفيف الذال المعجمة ، يقال<sup>(٢)</sup> : غَذَوْتُ الصبي  
لا غَذَيْتُهُ - باللبن ، أي : ربّيته ، فاغتذى به .

٣١٢ - قوله في رابع حديث فيه ، في حديث أبي سعيد : « من  
أكل طيباً . . . وسيكون في قرون بعدي » .

هذا آخر الحديث ، ولا يتخيل أن بعده شيئاً بل هو للاكتفاء ،  
وهذا الحديث ذكره المصنف في الترغيب<sup>(٣)</sup> في اتباع الكتاب  
والسنة ، أوائل هذا الكتاب ، وعزاه بدل الترمذي إلى ابن أبي الدنيا  
في كتاب الصمت<sup>(٤)</sup> وغيره<sup>(٥)</sup> ، وإلى الحاكم ، كما ها هنا ، أي :  
في المستدرک ، وحكى عنه تصحيحه<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر شرح النووي لصحيح مسلم ١٠٠/٧ .  
(٢) كذا عند الجوهري في الصحاح ٢٤٤٥/٦ ، وعزاه ابن منظور في اللسان  
١١٩/١٥ لابن السكيت . وقال صاحب القاموس ٣٧١/٤ : غَذَيْتُهُ غَذَوْتُه ، ولم  
يعرفه الجوهري فأنكره ، أ . هـ .

٣١٢ - الترغيب ٥٤٦/٢ ، ح ٤ ، الباب السابق ، قال :  
وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من أكل طيباً وعمل في  
سنة وأمن الناس بوائقه ، دخل الجنة » ، قالوا : يا رسول الله ، إن هذا في أمتك  
اليوم كثير ؟ قال : وسيكون في قرون بعدي » . رواه الترمذي وقال : حديث  
حسن صحيح غريب ، والحاكم وقال : صحيح الإسناد .  
جامع الترمذي ٣٨ - صفة القيامة ، ٦٠ - باب ، ٦٦٩/٤ ، ح ٢٥٢٠ .  
المستدرک ، - الأطعمة ، ١٠٤/٤ .

وأخرجه : هناد في الزهد ، - باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده  
٥٤٨/٢ ، ح ١١٣٦ .  
(٣) الترغيب والترهيب ٨٠/١ ، ح ٤ . قال : رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت  
وغيره والحاكم .

(٤) الصمت وحفظ اللسان ، حفظ اللسان وفضل الصمت ٤٣ ، ح ٢٦ .

(٥) ك : هناد بن السري في الزهد . والترمذي في العلل الكبير ٨٤٣/٢ .

(٦) المستدرک ١٠٤/٤ ، وقال : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

ولفظه<sup>(١)</sup> : « في قوم بعدي . . . » . وكذا لفظ الطبراني<sup>(٢)</sup> ،  
وعنده : « من بعدي » . ولفظ الترمذي وغيره : « في قرون  
بعدي » .

لكن زاد المصنف ( هنا )<sup>(٣)</sup> على الترمذي أنه قال فيه : حديث  
حسن صحيح ، وإنما قال<sup>(٤)</sup> فيه : غريب ، فقط كما سنذكره عنه  
قريباً .

ويستدرك على الحاكم أيضاً استدراكه على الشيخين صاحبي  
الصحيحين هذا الحديث وأمثاله ، وتصحيحه إسناده<sup>(٥)</sup> وهو من  
طريق<sup>(٦)</sup> إسرائيل<sup>(٧)</sup> عن [١٢٦/أ] . . . . .

- (١) لفظ الحاكم : في قرون بعدي . ولعله من اختلاف النسخ .  
(٢) لم أقف عليه في المعجم الكبير ، ولا في الصغير ، ولعله في الأوسط .  
(٣) ما بين القوسين ليس في / ح .  
(٤) جامع الترمذي ٦٦٩/٤ ، قال : هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من هذا  
الوجه .

- (٥) قلت : وكذا على الذهبي ، حيث وافقه على تصحيحه .  
(٦) الحديث عند الترمذي والحاكم وهناد وابن أبي الدنيا من طريق إسرائيل به .  
قال هناد : حدثنا قبيصة ، عن إسرائيل به .

وقبيصة هو : ابن عقبة بن محمد السَّوَّاثي - بضم المهملة وتخفيف الواو  
والمد - أبو عامر الكوفي . قال ابن معين : قبيصة ثقة في كل شيء إلا في حديث  
سفيان ، فإنه سمع منه وهو صغير ، وعن أبي داود أن قبيصة كان لا يحفظ  
فحفظ . قال الذهبي : صدوق جليل . قال الحافظ : صدوق ، ربما خالف ،  
روى له الجماعة ، مات سنة ٢١٥ هـ على الصحيح .

الجرح ١٢٦/٧ ، الميزان ٣/٣٨٣ ، التهذيب ٣٤٧/٨ ، التقريب ٤٥٣ .

- (٧) إسرائيل هو : ابن يونس بن أبي إسحاق الهمداني السَّيَّعي ، أبو يوسف الكوفي .  
وثقه جماعة كثيرون ، وحمل عليه يحيى القطان أنه روى عن أبي يحيى القتات  
منكير ، وضعفه ابن المديني وابن حزم . قال ابن معين في روايته عن أبي يحيى  
وإبراهيم بن المهاجر : لم يؤت منه ، أُتِيَ منهما جميعاً . قال الحافظ : ثقة ،  
تُكَلِّم فيه بلا حجة ، مات سنة ١٦٠ هـ وقيل بعدها .

هلال<sup>(١)</sup> بن مِقْلَاص ، وهو : هلال الوَزَّان - ثقة - عن أبي بشر<sup>(٢)</sup> ، صاحب أبي وائل ، وهو مجهول لا يعرف - عن أبي وائل<sup>(٣)</sup> شَقِيق بن سَلَمَة عن أبي سعيد<sup>(٤)</sup> ، وليس في الكتب الستة لأبي وائل عن أبي سعيد غير هذا الحديث الذي انفرد بإخراجه عنهم الترمذي<sup>(٥)</sup> . لكنه

= الجرح ٣٣٠/٢ ، التهذيب ٢٦١/١ ، التقريب ٦٤/١ .

(١) هو : هلال بن مِقْلَاص الوَزَّان ، أبو الجهم الجُهني مولاهم ، الكوفي .  
ترجم له المزي في هلال بن أبي حميد ، وذكر الاختلاف في اسم أبيه وكنيته . وثقه ابن معين والنسائي ، وقال أبو داود : لا بأس به ، ذكره ابن حبان في الثقات . قال الحافظ : ثقة ، من السادسة .

الجرح ٧٥/٩ ، التهذيب ٧٧/١١ ، التقريب ٣٢٣/٢ .

(٢) هو : أبو بشر ، صاحب أبي وائل ، قال الترمذي : سألت محمد بن إسماعيل فلم يعرف اسم أبي بشر . قال الذهبي : إن لم يكن جعفر بن إياس ، وإلا فلا يدري من هو . وقال في الكاشف : لا يُعرف . قال الحافظ : مجهول ، من السادسة .

جامع الترمذي ٦٧٠/٤ ، الميزان ٤٩٥/٤ ، الكاشف ٣٧٣/٢ ، التهذيب ٢١/١٢ ، التقريب ٣٩٥/٢ .

(٣) هو : شقيق بن سلمة الأسدي ، أبو وائل الكوفي . أدرك النبي ﷺ ولم يره . قال الحافظ : ثقة مخضرم ، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز .  
الجرح ٣٧١/٤ ، التهذيب ٣٦١/٤ ، التقريب ٣٥٤/١ .

(٤) هذا الإسناد ضعيف لجهالة أبي بشر ، صاحب أبي وائل . وقال البخاري - كما في العلل الكبير للترمذي ٨٤٤/٢ : لا أدري ما هذا الحديث ، قال الترمذي : وعرف هذا الحديث من هذا الوجه فضَعَفَهُ ، أ . هـ .  
وقال الترمذي بأنه حديث غريب . وأما الحاكم فصححه ، وأقره الذهبي على ذلك .

وهو من الذهبي عجيب ، إذ أنه قال عن : أبي بشر بأنه لا يعرف - كذا قال في الميزان ٤٩٥/٤ ، والكاشف ٢٧٣/٣ ، والمغني ٧٧٢/٢ ، وقال في ديوان الضعفاء ٣٥٢ : مجهول .

قال الألباني في ضعيف الجامع ١٧٦/٥ ، ح ٥٨٤٥ : ضعيف .

(٥) كذا في تحفة الأشراف ٣٦٣/٣ ، ح ٤٠٧٢ .

تعقبه فقال<sup>(١)</sup> : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث إسرائيل ، قال :<sup>(٢)</sup> : وسألت محمداً - يعني البخاري - عنه ، فلم يعرفه إلا من حديث إسرائيل ، ولم يعرف اسم أبي بشر . انتهى كلامه رحمه الله .

٣١٣ - قوله في الحديث بعده : « وعفة في طُعمة » .

الطُعمة<sup>(٣)</sup> : بضم الطاء ، وجه الكسب .

٣١٤ - قوله : وعن نَصِيحٍ<sup>(٤)</sup> العَنَسِي عن رَكْبٍ<sup>(٥)</sup> المصري .

(١) جامع الترمذي ٦٦٩/٤ .

(٢) وانظر : العلل الكبير ٨٤٤/٢ ، وعبارته فيه : سألت محمداً عن هذا الحديث فقال : لا أعرف أباً بشر هذا ، ولا أدري ما هذا الحديث . وعَرَفَ هذا الحديث من هذا الوجه وَضَعَفَهُ ، أ . هـ .

٣١٣ - الترغيب ٥٤٦/٢ ، ح ٥ ، الباب السابق ، قال :

وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « أربع إذا كن منك فلا عليك ما فاتك من الدنيا : حفظ أمانة ، وصدق حديث ، وحسن خليفة ، وعفة في طُعمة » . رواه أحمد والطبراني وإسنادهما حسن .  
المسند ١٧٧/٢ .

(٣) انظر : الصحاح ١٩٧٥/٥ ، النهاية ١٢٦/٣ ، لسان العرب ٣٦٥/١٢ .

وفيها : الطُعمة والطُعمة ، بالضم والكسر : وَجْهُ الْمَكْسَبِ .

٣١٤ - الترغيب ٥٤٧/٢ ، ح ٧ ، الباب السابق ، قال :

وعن نَصِيحٍ العَنَسِي عن رَكْبٍ المصري - رضي الله عنه - مرفوعاً : « طوبى لمن طاب كسبه وَصَلَحَتْ سريره ، وَكُرِّمَتْ علانيته ... » الحديث .  
قال : رواه الطبراني في حديث يأتي بتمامه في التواضع إن شاء الله . المعجم الكبير ٧١/٥ ، ح ٤٦١٥ ، ٤٦١٦ .

(٤) هو : نَصِيحُ العَنَسِي ، روى عن ركب المصري ، وعنه عنبسة بن سعيد الكلاعي ، ومطعم بن المقدم الصنعاني ، ذكر المناوي عن الذهبي في المذهب أنه قال : ضعيف . وقال الهيثمي : نصيح العنسي عن ركب لم أعرفه .

فيض القدير ٢٧٨/٤ ، مجمع الزوائد ٢٢٩/١٠ .

(٥) هو : رَكْبُ المصري ، قال عباس الدوري : له صحبة ، وقال ابن عبد البر : كندي له حديث حسن فيه آداب ، وليس هو بمشهور في الصحابة ، وقد أجمعوا =



نَصِيح : من النَّصَح ، رأيته مضبوطاً بالقلم ، بفتح أوله وكسر  
ثانيه ، بخط شيخنا ابن ناصر الدين في توضيحه لمشتبه الذهبي .  
وكذا في تحرير المشتبه<sup>(١)</sup> المذكور لشيخنا ابن حجر في نسخة قُرِئَتْ  
عليه ، وكذا في نسخ بهذا الترغيب<sup>(٢)</sup> .

وقد وجدت في نسختي بكتاب الخمول والتواضع<sup>(٣)</sup> لابن أبي  
الدنيا ، وفي نسخة بترغيب<sup>(٤)</sup> الأصبهاني بهذا الحديث ، وكلاهما  
مقروء ، وعلى الثاني خط الحافظ الذهبي ، فرأيت هذا الاسم  
مضبوطاً بالقلم مصغراً .

وكذا في مشتبه النسبة<sup>(٥)</sup> للذهبي ، الذي بخطه ، والنسخة  
المذكورة بالمشتبه تداولها جماعة من الكبار ، منهم شيخنا ابن ناصر  
الدين ، فكُشِطَ ضبطُ التصغيرِ وتُرِكَ بلا ضبط ، والله أعلم .  
والعَنَسِي<sup>(٦)</sup> : بالنون والسين المهملة .

= على ذكره فيهم .

وقال ابن مندة : مجهول لا نعرف له صحبة ، قال ابن حبان : يقال : إن له  
صحبة ، إلا أن إسناده لا يُعتمد عليه . قال الحافظ : إسناده حديثه ضعيف ،  
ومراد ابن عبد البر بأنه حسن لفظه .

الاستيعاب ٥٣٤/١ ، التجريد ١٨٦/١ ، الإصابة ٥٢١/١ .

(١) تبصير المنتبه بتحرير المشتبه ٦١١/٢ .

(٢) كذا في نسخة عمارة ، وفي المخطوط ق/١٥٣ ب ، وفي الهامش قال : نَصِيح  
- بفتح النون وكسر الصاد - .

(٣) لم أقف عليه ، وأخرجه في الصمت وحفظ اللسان ٤٨ ، ح ٤٣ ، و ٥٩ ،  
ح ٦٩ .

(٤) الترغيب والترهيب ق/١٧٥ ، وهي مضبوطة فيه بالشكل - بالتصغير - نَصِيح .

(٥) المشتبه ٣٢٢/١ ، ضبط في النسخة المطبوعة بالفتح ثم الكسر .

(٦) نسبة إلى عَنَس بن مالك بن أدد بن زيد ، وهو من مذحج في اليمن ، وجماعة  
منهم نزلت الشام .

الأنساب ٣٩٥/٩ ، اللباب ٣٦٢/٢ ، المغني ١٨٧ .

ورَكَّب<sup>(١)</sup> : بفتح الراء وإسكان الكاف ، وبالموحدة ، ويأتي الكلام عليه في التواضع<sup>(٢)</sup> ، حيث أحال عليه المصنف ، إن شاء الله تعالى .

٣١٥ - قوله في حديث أبي هريرة المعزى إلى المسند ، الذي فيه : « فَيَحْمِلُهُ عَلَى ظَهْرِهِ » .

سقط<sup>(٣)</sup> هنا من الحديث لفظة « فيبيعه » وبعدها ( فيأكل ) ، ولا بد منهما .

٣١٦ - ذكر هنا ، وفي أذى الجار<sup>(٤)</sup> : بوائقه<sup>(٥)</sup> : غَشْمُهُ وَظُلْمُهُ .

(١) انظر : المشتبه ٣٢٢/١ ، تبصير المنتبه ٦١١/٢ .

(٢) الترغيب والترهيب ٥٥٩/٣ ، ح ٣ . انظر نسخة / ط : ق/١٧٤/أ . وذكر هناك نحو ما ذكرته في ترجمة ركب المتقدمة .

٣١٥ - الترغيب ٥٤٨/٢ ، ح ١٢ ، الباب السابق . قال :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله ، فيذهب به إلى الجبل فيحتطب ، ثم يأتي به فيحمله على ظهره فيأكل ، خير له من أن يسأل الناس . . . » الحديث . رواه أحمد بإسناد جيد . المسند ٢٥٧/٢ .

(٣) في نسخة / ب : سقط من هنا من .

٣١٦ - الترغيب ٥٤٩/٢ ، ح ١٥ ، الباب السابق ، قال :

وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إن الله قسم بينكم أخلاقكم ، كما قسم بينكم أرزاقكم . . . » الحديث وفيه : « ولا يؤمن حتى يؤمن جاره بوائقه » ، قالوا : وما بوائقه ؟ قال : « غَشْمُهُ وَظُلْمُهُ . . . » الحديث .

قال : رواه أحمد وغيره من طريق أبان بن إسحاق عن الصباح بن محمد ، وقد حسنها بعضهم .

المسند ٣٨٧/١ .

(٤) الترغيب والترهيب ٣٥٤/٣ ، ح ١٢ .

(٥) انظر : الصحاح ١٤٥٢/٤ ، لسان العرب ٣٠/١٠ ، القاموس ٢٢٣/٣ .

الغَشْم<sup>(١)</sup> : بفتح الغين وإسكان الشين المعجمتين : هو الظلم ، ومنه الحديث الآتي في الظلم<sup>(٢)</sup> « إمام ظلوم غَشُوم »<sup>(٣)</sup> .  
 ٣١٧ - قوله الترغيب في الورع وترك الشبهات وما يحوك في الصدر .

كذا قاله : يَحُوك [١٢٦/ب] بالواو ، وهو تصحيف بلا خلاف ، وإنما الصواب : يحيك - بالياء ، كما سنذكره قريباً عند تفسيره لفظه : حاك<sup>(٤)</sup> وتجوّزه فيها .  
 ٣١٨ - ثم ذكر حديث النعمان ، وعزاه إلى الستة ، وأن أبا داود رواه باختصار .

ثم قال : وفي رواية لأبي داود والنسائي . . . وذكرها . ثم قال : وفي رواية للبخاري والنسائي كذا وكذا .

- (١) انظر : الصحاح ١٩٩٦/٥ ، لسان العرب ٤٣٧/١٢ ، القاموس ١٥٨/٤ .  
 (٢) الترغيب ١٨٥/٣ ، ح ٧ ، كتاب القضاء ، التهيب من الظلم . عن أبي أمامة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « صنفان من أمتي لن تنالهما شفاعتي ، إمام ظلوم غشوم ، وكل غالٍ مارق » رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات .  
 المعجم الكبير ٣٣٧/٨ ، ح ٨٠٧٩ ، وفيه : « إمام ظلوم » .  
 وفي مجمع الزوائد ٢٣٥/٥ : « إمام ظلوم غشوم » .  
 وقال : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، ورجال الكبير ثقات .  
 (٣) في نسخة ح / إمام ظالم .  
 ٣١٧ - الترغيب ٥٥٣/٢ ، الباب المذكور .  
 (٤) انظر فقرة ٣٢١ .

٣١٨ - الترغيب ٥٥٣/٢ ، ح ١ ، الباب السابق ، قال :  
 عن النعمان بن بشير - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « الحلال بيّن والحرام بيّن ، وبينهما مشبهات لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام ، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه . . » الحديث .  
 قال : رواه البخاري ومسلم والترمذي ، ولفظه : كذا وكذا .  
 ثم قال : وأبو داود باختصار ، وابن ماجه .

وقد وقع له في هذا أمور نذكرها مفصلة<sup>(١)</sup> بسياق الحديث  
(الأول)<sup>(٢)</sup> فنقول :

قال مسلم<sup>(٣)</sup> في روايته : « إن الحلال بيّن وإن الحرام  
بيّن . . . » .

وقال البخاري<sup>(٤)</sup> وابن ماجه<sup>(٥)</sup> : « الحلال . . والحرام . . » .  
قال البخاري<sup>(٦)</sup> : « وبينهما مشبهات . . . » وقال ابن ماجه :  
« مشبهات لا يعلمها . . . » وكذا قال مسلم<sup>(٧)</sup> ، لكن « لا يعلمهن  
كثير من الناس ، فمن أتقى الشبهات » .  
زاد البخاري<sup>(٨)</sup> لفظة : « فقد استبرأ لدينه وعرضه » .

قال مسلم وابن ماجه : « ومن وقع في الشبهات وقع في

- 
- (١) وسأذكر التخريج مفصلاً - إن شاء الله - بحسب سياق المصنف .  
(٢) ما بين القوسين سقط من / ح .  
(٣) صحيح مسلم ، ٢٢ - المساقاة ، ٢٠ - باب أخذ الحلال وترك الشبهات ١٢١٩/٣ ،  
ح ١٠٧ - ١٥٩٩ .  
(٤) صحيح البخاري ، ٢ - الإيمان ، ٣٩ - باب فضل من استبرأ لدينه ١٢٦/١ ،  
ح ٥٢ ، ٣٤ - البيوع ، ٢ - باب الحلال بيّن والحرام بيّن ، وبينهما مشبهات  
٢٩٠/٤ ، ح ٢٠٥١ .  
(٥) السنن ، ٣٦ - الفتن ، ١٤ - باب الوقوف عند الشبهات ١٣١٨/٢ ، ح ٣٩٨٤ .  
(٦) سبق عزوه إليه ، في كتاب الإيمان ، وفي البيوع قال : « وبينهما أمور  
مشبهة » .  
(٧) العزو السابق إليه ، وفيه « لا يعلمهن . . . » .  
(٨) لفظ البخاري في كتاب الإيمان من الصحيح : « استبرأ لدينه وعرضه » ، بدون :  
« فقد » .  
وفي كتاب البيوع من الصحيح : « فمن ترك ما شُبّه عليه من الإثم كان لما  
استبان أترك » .  
قلت : وهذه العبارة عند مسلم وابن ماجه - كما في العزو السابق - وليس كما  
ذكر المصنف من كونها زيادة عند البخاري ، إلا أن يكون في نسخته . والله  
أعلم .

الحرام ، كالراعي يرعى حول الحمى - في بعض نسخ ابن ماجة<sup>(١)</sup> إسقاط ( يرعى ) - يوشك أن يرتع فيه .  
وقال البخاري<sup>(٢)</sup> : « ومن وقع في الشبهات كراعي يرعى » .  
وعنده<sup>(٣)</sup> : « يوشك أن يواقعَه » .  
وفي رواية لمسلم<sup>(٤)</sup> أولها : « الحلال والحرام . . . وآخرها :  
يوشك أن يقع فيه » .  
وتتمة الرواية الأولى : « ألا إن لكل ملك حمى ، ألا وإن  
حمى الله - زاد البخاري<sup>(٥)</sup> : في أرضه - محارمه ، ألا وإن في الجسد  
مضغة . . . إلى آخره .  
وذكر المصنف في لفظ الترمذي<sup>(٦)</sup> : « أوشك أن يواقعَه » ،  
والذي فيه<sup>(٧)</sup> « يوشك » .  
وأما أبو داود<sup>(٨)</sup> ، فلفظه : إن الحلال بين وإن الحرام بين ،  
وبينهما أمور مشتبهاة - أحياناً يقول - يعني الراوي : مشتبهاة .  
وكذا لفظ النسائي<sup>(٩)</sup> ، إلا أنه قال : « وإن بين ذلك أموراً

- 
- (١) كذا في النسخة المطبوعة ، بإسقاطها .  
(٢) كذا في كتاب الإيمان من الصحيح .  
(٣) كذا في الموضعين من الصحيح .  
(٤) الصحيح ، ٢٢ - المساقاة ، ٢٠ - باب أخذ الحلال وترك الشبهات ،  
١٢٢١/٣ ، ح ١٠٨ - ١٥٩٩ .  
(٥) في كتاب الإيمان من الصحيح .  
(٦) الترغيب ٥٥٥/٢ ، الحديث السابق ، وفيه : « ومن واقع شيئاً منها يوشك أن  
يواقع الحرام ، كما أنه من يرعى حول الحمى أوشك أن يواقعَه . . . » الحديث .  
(٧) جامع الترمذي ، ١٢ - البيوع ، ١ - باب ما جاء في ترك الشبهات ٥١١/٣ ،  
ح ١٢٠٥ .  
(٨) السنن ، ١٧ - البيوع ، ٣ - باب في اجتناب الشبهات ٦٢٣/٣ ، ح ٣٣٢٩ .  
(٩) السنن ، - البيوع ، باب اجتناب الشبهات في الكسب ٢٤١/٧ ، - الأشربة ، باب  
الحث على ترك الشبهات ٣٢٧/٨ .

مشتبهات » ، قال : وربما قال : « وإن بين ذلك أموراً مشتبهة » ، قالاً<sup>(١)</sup> : وسأضرب لكم في ذلك مثلاً « إن الله حمى حمى » .

وقال المصنف<sup>(٢)</sup> فيه : « وإنه من يرتع » .

والذي في أبي داود<sup>(٣)</sup> « ( و )<sup>(٤)</sup> من يرتع حول الحمى ، يوشك أن يخالطه » . وعند النسائي : « أن يخالط الحمى » .

قال<sup>(٥)</sup> : وربما قال : « إنه من يرتع حول الحمى يوشك أن يرتع فيه . . . » إلى آخره .

ثم رواه أبو داود<sup>(٦)</sup> بسند آخر ، وقال : بهذا [١٢٧/أ] الحديث ، قال : « وبينهما مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات استبرأ عرضه ودينه » .

قلت : وهذا على نزع الخافض ، قال : « ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام » .

وهذا آخر هذه الرواية ، وأولها إحالة على الرواية الأولى .

(١) أي : أبو داود والنسائي في روايتهما .

(٢) الترغيب ، الحديث السابق ، قال : وفي رواية لأبي داود والنسائي : وفيه « وإنه من يرتع حول الحمى يوشك أن يخالطه » ، وإن من يُخالط الريه يوشك أن يخسر » .

(٣) سنن أبي داود ، الموضع السابق ، وفيه : « وإنه من يرتع . . . » .

(٤) ليس حرف العطف في / ب .

(٥) أي : النسائي في السنن ٢٤٣/٧ .

قلت : الذي في بعض نسخ الترغيب التي بين يدي عمارة ، محيي الدين ٢٦/٤ ، في آخر لفظهما : « يوشك أن يخسر » ، بالخاء المعجمة ، وفي النسخة المنيرية ١٦/٣ ، وفي سنن أبي داود وسنن النسائي : « يوشك أن يجسر » بالجيم .

قال الخطابي في المعالم - كما في حاشية سنن أبي داود ٦٢٦/٣ : وقوله : « ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام » يريد أنه إذا اعتادها واستمر عليها أدته إلى الوقوع في الحرام بأن يتجاسر عليه ، فيواقعها ، فليتنق الشبهة ليسلم من الوقوع في المحرم ، أ . هـ .

(٦) السنن ، ١٧ - البيوع ، ٣ - باب في اجتناب الشبهات ٦٢٤/٣ ، ح ٣٣٣٠ .

وليس للنسائي غير الرواية التي قبلها ، لا الأخيرة التي عزاها  
تَوْهُمًا إِلَيْهِ وَإِلَى الْبُخَارِيِّ<sup>(١)</sup> ، وإنما هي للبخاري<sup>(٢)</sup> فقط ، ولكن في  
آخرها : « من يرتع » بلا واو .

والحاصل أنه ينبغي له أن يقول : ولفظ النسائي ، ورواية لأبي  
داود : كذا وكذا . ولو حَذَفَ قوله أولاً في العزو إلى أبي داود :  
باختصار ، أو قَدَّمَهُ على لفظ الترمذي لكونه بمعنى السياق المصدَّر  
به ، أو قَدَّمَ ذكر ابن ماجة قبله ، لكان أولى وأسلم ، لكنه لا يقصد  
في الغالب إلا أصل الحديث ، ويسوقه بالمعنى ، ويأتي باللفظ  
والنشر ، ولا يستوعب ألفاظ الأئمة ، ولا من مصنف واحد مما ذكره  
في الديباجة ، إلا نادراً كما ترى .

٣١٩ - وقوله في تفسير ( رت ) :<sup>(٣)</sup> طاف به .

إنما هو أطاف ، قال الجوهرى وغيره<sup>(٤)</sup> : أي أَلَمَّ به وقاربه .

٣٢٠ - وقوله في الحديث قبل : « فهو قَمِنٌ » ثم ضبطه بفتح

(١) وهو كما ذكر المصنف ، فإن لفظ النسائي واحد ، وهو لفظ الرواية الأولى . هذا  
ما وقفت عليه في السنن ، وهذا ما ذكره المزي في تحفة الأشراف ٢١/٩ ،  
٢٢ ، ح ١١٦٢٤ ، والله أعلم .

(٢) تقدم العزو إليه ، وهو عنده في كتاب البيوع من الجامع الصحيح .  
٣١٩ - الترغيب ٥٥٥/٢ ، الحديث السابق ، قال :

رتع الحمى : إذا رعى من حوله ، وطاف به .

(٣) قال ابن الأثير في النهاية ١٩٤/٢ : أي : يطوف به ويدور حوله .

وانظر : الصحاح ١٢١٦/٣ ، واللسان ١١٣/٨ ، القاموس ٢٨/٣ .

(٤) الصحاح : ١٣٩٧/٤ ، لسان العرب ٢٢٥/٩ ، القاموس ١٧٥/٣ .

٣٢٠ - الترغيب ٥٥٥/٢ ، الحديث السابق ، قال :

ورواه الطبراني من حديث ابن عباس ، ولفظه : « الحلال بَيْنَ والحرام بَيْنَ ،  
وبين ذلك شبهات ، فمن أوقع بهن فهو قَمِنٌ أن يأثم . » الحديث .

قال : قَمِنٌ : بفتح القاف وكسر الميم ، أي : جدير وحقيق .

المعجم الكبير ٤٠٤/١٠ ، ح ١٠٨٢٤ .

القاف وكسر الميم .

كذا يقال <sup>(١)</sup> ، ويقابل قَمَنْ ، بفتح الميم ، ويجوز في اللغة : قَمَيْنٌ . بزيادة : ياء .

وقد اقتصر هنا على الضبط الأول ، وأجاد في حاشيته <sup>(٢)</sup> على مسلم عند قوله : « فَمَيْنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ » . فذكر الثلاثة وَوَجَّهَهَا ، وَقَدَّمَ فَتَحَ الميم ، وهو المقدم ، فقال : قَمَنْ ، بفتح الميم ، وَقَمِنْ ، بكسرهما ، وَقَمَيْن ، بزيادة ياء ، قال : فمن فتح ، أراد المصدر ولم يُثَنَّ ولم يَجْمَعْ ولم يؤنث ، ومن كسر (أ) <sup>(٣)</sup> وزاد الياء ، ثَنَّى وَجَمَعَ وَأَثَّ .

٣٢١ - تفسيره لفظة : حاك بأنه جال وتردد .

فيه تَجَوَّز ، إذ الحيك <sup>(٤)</sup> : أخذ القول في القلب ، يقال : ما يحيك فيه المَلَأَمُ : إذا لم يؤثر فيه . ولا يحيك الفأس والقُدُوم في هذه الشجرة . ويقال أيضاً : ضربه بالسيف فما أحاك ، وحاك فيه ، بمعنى : إذا لم يؤثر ويعمل .

(١) انظر : الصحاح ٢/٢١٨٤ ، النهاية ٤/١١١ ، لسان العرب ١٣/٣٤٧ ، القاموس المحيط ٤/٢٦٣ .

(٢) لم أقف عليها .

وانظر المصادر السابقة ، وشرح النووي لصحيح مسلم : ٤/١٩٧ .

(٣) ما بين القوسين سقط من / ب .

٣٢١ - الترغيب ٢/٥٥٦ ، ح ٢ ، الباب السابق ، قال :

وعن النواس بن سمعان - رضي الله عنه - مرفوعاً « البرُّ حسنُ الخُلُق ، والإثمُّ ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس » . رواه مسلم .

قال : حاك : بالحاء المهملة والكاف : أي : جال وتردد .

صحيح مسلم ، ٤٥ - البر والصلة ، ٥ - باب تفسير البر والإثم ٤/١٩٨٠ ،

ح ١٤ - ٢٥٥٣ .

(٤) انظر : الصحاح ٤/١٥٨٢ ، لسان العرب ١٠/٤١٩ ، القاموس ٣/٣١٠ .



وقال شَمِر<sup>(١)</sup> : الحائك : الراسخ في قلبك ، الذي يُهْمُّكَ .  
 وقال في القاموس<sup>(٢)</sup> : حاك القول في القلب حَيْكاً  
 [١٢٧/ب] : أخذ ، والسيف أَثَّرَ ، والشفرة قطعت ، كأحاك .  
 ٣٢٢ - عزوه حديث وابصة<sup>(٣)</sup> ، إلى المسند<sup>(٤)</sup> فقط .  
 كذا رواه الدارمي<sup>(٥)</sup> والبزار<sup>(٦)</sup> والطبراني<sup>(٧)</sup> وغيرهم<sup>(٨)</sup> أيضاً .

(١) وحكاه ابن منظور في لسان العرب ٤١٨/١٠ عن الأزهري .

(٢) القاموس المحيط ٣١٠/٣ .

٣٢٢ - الترغيب ٥٥٦/٢ ، ح ٣ ، الباب السابق ، قال :

وعن وابصة بن معبد - رضي الله عنه - قال : رأيت رسول الله ﷺ وأنا أريد أن لا أدع شيئاً من البر والإثم إلا سألت عنه ، فقال لي : « اذُنْ يا وابصة » ، فدنوت منه حتى مَسَّتْ ركبتي ركبته ، فقال لي : « يا وابصة ، أخبرك عما جئت تسأل عنه ؟ » قلت : يا رسول الله ، أخبرني . قال : « جئت تسأل عن البر والإثم ؟ » قلت : نعم . فجمع أصابعه الثلاث ، فجعل ينكت بها في صدري ، ويقول : « يا وابصة ، استفت قلبك ، البر ما اطمأنت إليه النفس ، واطمأن إليه القلب ، والإثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر وإن أفتاك الناس ، وأفتوك » . رواه أحمد بإسناد حسن .

(٣) هو : وابصة بن معبد بن عتبة الأسدي ، صحابي نزل الجزيرة ، وعُمِّرَ إلى قرب سنة تسعين .

التهذيب ١٠٠/١١ ، التقريب ٣٢٨/٢ .

(٤) المسند ٢٢٨/٤ .

(٥) سنن الدارمي ، ١٨ - البيوع ، ٢ - باب دع ما يريك إلى ما لا يريك ، ١٦١/٢ ، ح ٢٥٣٦ .

(٦) كما في كشف الأستار ، - العلم ، باب خطأ المفتي ١٠٣/١ ، ح ١٨٣ .

وقد عزاه له الهيثمي في مجمع الزوائد ١٧٥/١ .

(٧) المعجم الكبير ١٤٨/٢٢ ، ح ٤٠٣ ، وفي أثنائه قصة .

(٨) أخرجه أيضاً :

أبو يعلى الموصلي في المسند ١٦٠/٣ - ١٦٢ ، ح ١ - ١٥٨٦ ، ٢ -

١٥٨٧ .

=

وأبو نعيم في الحلية ٢٤/٢ ، ٢٥٥/٦ .

= والبيهقي في دلائل النبوة ، باب ما روي في أخبار النبي ﷺ السائل بما أراد أن يسأله عنه قبل سؤاله ٢٩٢/٦ .

رووه كلهم من طريق حماد بن سلمة عن الزبير أبي عبد السلام عن أيوب بن عبد الله بن مكرز عن وابصة ، مرفوعاً .

وحماد بن سلمة ، ثقة ثبت تغير بآخره ، وتقدمت ترجمته .  
والزبير بن جَوَاتِشِير - أوله جيم مضمومة ، وبعد الألف مثناة فوقانية مفتوحة ، ومعجمة مكسورة ، اسم فارسي ، أبو عبد السلام البصري ، روى عن أيوب بن عبد الله بن مكرز ، وعنه حماد بن سلمة هذا الحديث . ذكره ابن حبان في الثقات .

الثقات ٣٣٣/٦ ، الإكمال للحسيني ٣٩ ، تعجيل المنفعة ١٣٥ .  
وأيوب بن عبد الله بن مَكْرَزٍ القرشي العامري ، قال البخاري : كان خطيباً ، وقال ابن عدي : له حديث لا يتابع عليه . قال الذهبي : تابعي قديم ، لا يعرف . قال الحافظ : مستور ، من الثالثة .  
الجرح ٢٥١/٢ ، الثقات ٢٦/٤ ، المغني في الضعفاء ٩٧/١ ، التهذيب ٤٠٧/١ ، التقريب ١١٨ .

فهذا إسناد ضعيف ، فيه جهالة الزبير بن جَوَاتِشِير ، وفيه أيوب مستور . وفيه الانقطاع بين الزبير ، أبي عبد السلام ، وبين أيوب ، كذا قال المزي ، وقال حماد بن سلمة : أنا الزبير أبو عبد السلام عن أيوب بن عبد الله بن مَكْرَزٍ ، ولم يسمعه منه .

قال أبو نعيم في الحلية ٢٥٥/٦ : غريب من حديث الزبير أبي عبد السلام ، لا أعرف له راوياً غير حماد .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٧٥/١ : رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه أيوب بن عبد الله بن مَكْرَزٍ ، قال ابن عدي : لا يتابع على حديثه ، ووثقه ابن حبان ، أ . هـ .

قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم ٢١٩ : ففي إسناد هذا الحديث أمران يوجب كل منهما ضعفه : أحدهما : الانقطاع بين أيوب والزبير ، فإنه رواه عن قوم لم يسمهم . الثاني : ضعف الزبير هذا . قال الدارقطني : روى أحاديث مناكير .

قال : وضعفه ابن حبان أيضاً ، لكنه سماه : أيوب بن عبد السلام ، وأخطأ في اسمه أ . هـ .

= أقول : ابن حبان ذكر الزبير في الثقات ، فكيف حصل له الوهم في  
المجروحين حتى يذكر الزبير هناك باسم أيوب ، وقد نعت ذلك بأنه زنديق .  
انظر المجروحين ١/ ١٦٥ ، فلعل هذا توهم من ابن رجب رحمه الله تعالى وإنما  
هما اثنان ، والله أعلم .  
وهناك متابعة في الرواية عن وابصة - رضي الله عنه - أخرجها الإمام أحمد  
٢٢٧/٤ .

والطبراني في الكبير ١٤٧/٢٢ ، ح ٤٠٢ .  
والبيهقي في دلائل النبوة ٢٩٢/٦ .  
بنحوه من طريق معاوية بن صالح ، عن أبي عبد الله محمد الأسدي [ وعند  
أحمد : أبي عبد الرحمن السلمي ] أنه سمع وابصة به مرفوعاً .  
قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح به .  
وابن مهدي ، ثقة إمام ، وتقدمت ترجمته .  
ومعاوية بن صالح بن حدير الحضرمي الحمصي ، ثقة له أفراد ، وتقدمت  
ترجمته .  
وأبو عبد الرحمن السلمي - كذا في النسخة الموجودة من المسند - ولعله  
تصحيف .  
فالحديث ذكره ابن رجب في جامع العلوم والحكم ٢١٩ ، وقال : وله - أي :  
الإمام أحمد - طريق آخر عن وابصة ، من رواية معاوية بن صالح عن أبي عبد الله  
السلمي .

قال : وخرجه البزار والطبراني . [ وعندهما : أبو عبد الله الأسدي ] .  
وقال أبو نعيم في الحلية ٢/ ٢٤ : رواه أبو سكينه الحمصي ، وأبو عبد الله  
الأسدي عن وابصة نحوه .  
وقال الهيثمي في المجمع ١/ ١٧٥ : رواه أحمد والبزار ، وفيه : أبو عبد الله  
السلمي ، وقال في البزار : الأسدي .  
فمن هذه النقول يتأكد أن الحديث جاء عند أحمد في بعض النسخ : أبو  
عبد الله السلمي .

فأما أبو عبد الرحمن السلمي ، وهو : عبد الله بن حبيب بن ربيعة الكوفي  
المقرئ ، فثقة ثبت ، وتقدمت ترجمته .  
وأما أبو عبد الله - محمد الأسدي - أو السلمي ، فقال ابن رجب ، في جامع  
العلوم : قال علي بن المديني : مجهول ، وقال البزار : لا نعلم أحداً سماه ، =

= كذا قال : وقد سُمِّي في بعض الروايات : محمد ، قال عبد الغني بن سعيد الحافظ : لو قال قائل : إنه محمد بن سعيد المصلوب ، لما رفعت ذلك . والمصلوب هذا ، صلبه المنصور في الزندقة ، وهو مشهور بالكذب والوضع ، ولكنه لم يدرك وابصة ، والله أعلم ، أ . هـ .  
قال الهيثمي في المجمع ١/١٧٥ : لم أجد له ترجمة . وقال ١/١٥٢ : لم أعرفه .

فهذه متابعة ضعيفة .

والحديث له شواهد يتقوى بها منها :

حديث أبي ثعلبة الخشني - رضي الله عن - قال : قلت : يا رسول الله أخبرني بما يحل لي ويحرم علي ، قال : فصعد النبي ﷺ وصوب في النظر ، فقال النبي ﷺ : « البر ما سكنت إليه النفس واطمأن إليه القلب ، والإثم ما لم تسكن إليه النفس ولم يطمئن إليه القلب ، وإن أفتاك المفتون ... » الحديث ، وهذا لفظ أحمد .

أخرجه الإمام أحمد في المسند ٤/١٩٤ ، قال : حدثنا زيد بن يحيى الدمشقي حدثنا عبد العلاء قال : سمعت مسلم بن مشكم قال : سمعت الخشني به . وهذا الإسناد صحيح رجاله ثقات ، وعبد العلاء - الذي في الإسناد متصحف من : عبد الله بن العلاء .

فقد قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم ٢٢٠ : خرَّج الإمام أحمد من رواية عبد الله بن العلاء بن زُبَيْر ، ثم قال : وهذا إسناد جيد ، وعبد الله بن العلاء بن زُبَيْر ، ثم قال : وهذا إسناد جيد ، وعبد الله بن العلاء بن زُبَيْر ثقة مشهور ، أ . هـ ، وقال المنذري في الترغيب ٢/٥٥٨ : رواه أحمد بإسناد جيد .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/١٧٦ : رواه أحمد والطبراني ، وفي الصحيح طرف من أوله ، ورجاله ثقات .

وقال الألباني في صحيح الجامع ٣/٢٥ - ٢٦ ، ح ٢٨٧٨ : صحيح .

وله شاهد آخر من : حديث النواس بن سمعان - رضي الله عنه - ، مرفوعاً : « البر حسن الخلق ، والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس » ، وهذا لفظ مسلم .

صحيح مسلم ، ٤٥ - البر والصلة ، ٥ - باب تفسير البر والإثم ٤/١٩٨٠ ، ح ٢٥٥٣ ، والله أعلم .

=

٣٢٣ - قوله آخره : بنت عُمَيْس <sup>(١)</sup> .

وكذا أبو العُمَيْس <sup>(٢)</sup> ، بالسین المهملة لا المعجمة <sup>(٣)</sup> .

٣٢٤ - قوله آخر الترغيب في السماحة وحسن التقاضي

والقضاء ، وروى ابن ماجة عن عبد الله بن ربيعة « أن النبي ﷺ

٣٢٣ - الترغيب ٥٦١/٢ ، ح ١٤ ، الباب السابق ، قال : وروى عن نَعِيم بن هَمَّار الغطفاني - رضي الله عنه - مرفوعاً : « بئس العبدُ عبدٌ تَجَبَّرَ واحتال ، ونسي الكبير المتعال ، بئس العبد عبد يختل الدنيا بالدين ... » الحديث .

رواه الطبراني ، ورواه الترمذي من حديث أسماء بنت عُمَيْس أطول منه .  
جامع الترمذي ، ٣٨ - صفة القيامة ، ١٧ - باب ٦٣٢/٤ ، ح ٢٤٤٨ .  
وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وليس إسناده بالقوي .

(١) هي : أسماء بنت عُمَيْس الخثعمية ، صحابية ، تزوجها جعفر بن أبي طالب ، ثم أبو بكر ، ثم علي وولدت لهم ، وهي أخت ميمونة بنت الحارث - أم المؤمنين - لأمها . ماتت بعد علي .  
التقريب ٥٨٩/٢ .

(٢) هو : أبو العُمَيْس ، عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود ، وثَّقَّه أحمد وابن معين وابن سعد ، وذكره ابن حبان في الثقات . وقال أبو حاتم : صالح الحديث .

قال الحافظ : ثقة من السابعة .

الجرح ٣٧٢/٦ ، التهذيب ٩٧/٧ ، التقريب ٤/٢ .

(٣) انظر : المشتبه للذهبي ٤٧٤/٢ ، تبصير المتنبه ٩٧٣/٣ ، التقريب ٤/٢ ،  
المغني ١٨٠ .

٣٢٤ - الترغيب ٥٦٦/٢ ، ح ١٦ ، الباب المذكور ، قال : وروى ابن ماجة عن عبد الله بن ربيعة - رضي الله عنه - « أن النبي ﷺ استسلف منه حين غزا حنيناً ثلاثين أو أربعين ألفاً ، قضاها إياه ، ثم قال له النبي ﷺ : بَارَكَ اللهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ ومالك ، إنما جزاء السلف الوفاء والحمد » .

سنن ابن ماجة ، ١٥ - الصدقات ، ١٦ - باب حسن القضاء ٨٠٩/٢ ،  
ح ٢٤٢٤ .

وعنده : فلما قدم قضاها إياه .

قلت : وأخرجه أحمد والنسائي وابن السني .  
وسياأتي عزوه إليهم في أثناء هذه الفقرة .

استسلف منه حين غزا حيناً ثلاثين أو أربعين ألفاً ، ثم قضاهما إياه .

كذا قال ، ابن ربيعة ، بإسقاط أداة الكنية سهواً ، وإنما هو بلا نزاع بين أهل هذا الفن : ابن أبي ربيعة<sup>(١)</sup> ، واسمه عمرو بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم ، أبو عبد الرحمن القرشي المخزومي المكي . وابنه عمرو<sup>(٢)</sup> الشاعر المشهور<sup>(٣)</sup> .

ولما أسلم تسلف منه النبي ﷺ في وقعة حنين المال المذكور ، كما سنورده بلفظه ، وهو في مسند أحمد<sup>(٤)</sup> بن حنبل ، وسنن ابن ماجة<sup>(٥)</sup> ، والنسائي<sup>(٦)</sup> ، وكتاب عمل اليوم والليلة<sup>(٧)</sup> له أيضاً ، ولتلميذه<sup>(٨)</sup> ابن السني ، وغيرهم<sup>(٩)</sup> ، من طريق حفيده إسماعيل<sup>(١٠)</sup>

(١) هو : عبد الله بن أبي ربيعة - عمرو بن المغيرة - صحابي ، مات ليالي قتل عثمان . التهذيب ٢٠٨/٥ ، التقريب ٤١٤/١ .

(٢) هو : عمرو بن عبد الله بن أبي ربيعة القرشي ، أبو الخطاب ، أرق شعراء عصره ، من طبقة جرير والفرزدق ، قال الذهبي : شاعر قریش في وقته ، وكان يتغزل بالثرثريا العنشمية ، مولده ليلة مقتل عمر بن الخطاب غزا البحر فأحرق العدو سفينته فاحترق في حدود سنة ٩٣ هـ .

تهذيب الأسماء واللغات ١٥/٢ ، السير ٣٧٩/٤ ، البداية ٩٢/٩ ، الشذرات ١٠١/١ .

(٣) في نسخة ب / المعروف .

(٤) المسند ٣٦/٤ .

(٥) سنن ابن ماجة ، سبق العزو إليه .

(٦) سنن النسائي ، - البيوع ، باب الاستقراض ٣١٤/٧ .

(٧) عمل اليوم والليلة للنسائي ، باب ما يقول إذا أقرض ، ٣٠٠ ، ح ٣٧٢ .

(٨) عمل اليوم والليلة لابن السني ، باب ما يقول لمن يستقرض منه قرضاً ٧٥ ،

ح ٢٧٧ .

(٩) وأخرجه أيضاً :

أبو نعيم ، في الحلية ٣٧٥/٨ .

قال ابن ماجة : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ثنا إسماعيل بن إبراهيم به .

(١٠) هو : إسماعيل بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي =

ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة<sup>(١)</sup> عن أبيه<sup>(٢)</sup> عن جده<sup>(٣)</sup> « أنه عليه الصلاة والسلام استسلف<sup>(٤)</sup> منه حين غزا حنيناً ثلاثين أو أربعين ألفاً ، فلما قدم قضاها إياه . . . » الحديث .

= المدني - كذا في تهذيب الكمال وفروعه - ووقع في المصادر السابقة : إسماعيل بن إبراهيم بن عبد الله بن أبي ربيعة .

وثقه أبو داود وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو حاتم : شيخ . قال الذهبي : شيخ . قال الحافظ : مقبول ، من السادسة .

الجرح ١٥١/٢ ، تهذيب الكمال ١٦/٣ ، الكاشف ٦٩/١ ، التهذيب ٢٧٢/١ ، التقريب ٦٥/١ .

(١) في المسند : إبراهيم بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي ربيعة عن أبيه عن جده ، وفيه سقط .

(٢) هو : إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي المدني ، روى عن جده عبد الله . ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن القطان : لا يعرف له حال ، ونقل محقق تهذيب الكمال عن ابن خلفون : هو ثقة مشهور . وصحح الحاكم حديثه في مستدركه . روى له البخاري في صحيحه حديثاً واحداً . قال الحافظ : مقبول ، من الثالثة .

الثقات ١٠/٤ ، تهذيب الكمال ١٣٣/٢ ، التهذيب ١٣٨/١ ، التقريب ٣٨/١ .

(٣) جده هو : عبد الله بن أبي ربيعة ، الصحابي ، وتقدمت ترجمته . فهذا إسناد صحيح .

وفيه : إبراهيم بن عبد الرحمن ، والد إسماعيل ، ولكنه ثقة ، كما يظهر ، إذ هو من رجال البخاري ووثقه ابن حبان وابن خلفون ، وصحح حديثه الحاكم ، فبهذا انتفت الجهالة التي نعت بها ابن القطان .

وقد حسنَ إسناده الألباني ، كما في إرواء الغليل ٢٢٤/٥ ، وقال : رجاله ثقات معروفون غير والد إسماعيل ، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن القطان : لا يعرف له حال . ثم قال : هو تابعي ، وقد رواه عنه جماعة من الثقات ، ثم هو إلى ذلك من رجال البخاري ، فالنفس تظمن لحديثه ، أ . ه .

(٤) عند ابن ماجه : استسلف .

هذا لفظ ابن ماجة ، وليس في نسخ التريغيب<sup>(١)</sup> : « فلما قدم » .

ولا كان في نسختي<sup>(٢)</sup> : « ثم قضاها » ، وهي في غيرها .  
والظاهر أن لفظة : ( ثم ) ملحقة ، لسقوط لفظ « فلما قدم » .  
وعند النسائي<sup>(٣)</sup> قال : « استقرض مني أربعين ألفاً فجاءه مال فدفعه إليّ وقال : بارك الله لك . . . » وفي آخره الحمد والأداء .  
وكان ينبغي أن يقال : وروى النسائي وابن ماجة عن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي كما في نفس الحديث . فلا أقلّ من ذلك ، لئلا يشتبه على قليل المعرفة بعبد الله<sup>(٤)</sup> بن ربيعة<sup>(٥)</sup> - بالتصغير<sup>(٦)</sup> - ابن فرقد السلمي الكوفي ، المختلف في صحبته ، وقد نفاها أبو حاتم<sup>(٧)</sup> ، الذي روى<sup>(٨)</sup> له البخاري في كتاب الأدب

(١) ليس في نسخة عمارة ، ولا نسخة محي الدين ٣٣/٤ ، ولا في المخطوط ق/١٥٤ ب .

(٢) ليس في النسخ الثلاث السابقة ذكر لفظ : ثم .  
وأشار محيي الدين في حاشية نسخه أنها في نسخة : فقضاها : بالفاء .

(٣) في عمل اليوم والليلة ، وسبق العزو إليه .

(٤) هو : عبد الله بن ربيعة - بالتشديد - السلمي .

ذكره ابن حبان في ثقات التابعين وفي الصحابة ، وذكره جماعة ممن صنف في الصحابة . وقال ابن المبارك عن شعبة في روايته : وله صحبة . قال البخاري : لم يتابع شعبة على ذلك . وقال ابن المديني : له صحبة . قال الذهبي : كوفي له صحبة . قال الحافظ : ذكر في الصحابة ، ونفاها أبو حاتم ، ووثقه ابن حبان .

التجريد ٣١٠/١ ، الإصابة ٣٠٥/٢ ، التهذيب ٢٠٨/٥ ، التقريب ٤١٤/١ .

(٥) في نسخة ح / ابن أبي ربيعة ، وهو خطأ .

(٦) انظر : تصحيقات المحدثين ١١١٠/٢ ، المؤلف والمختلف للدارقطني

١٠٢٦/٢ ، الإكمال ٢٣/٤ ، المشتبه ٣٠٧/١ ، تبصير المنتبه ٥٩٢/٢ .

(٧) المراسيل ١٠٤ ، رقم ١٦٤ .

(٨) كذا في تهذيب الكمال وفروعه .

=



المفرد ، وأبو داود والنسائي . فإنه مباين له من جهات كثيرة .

٣٢٥ - قوله في التهيب [١٢٨/أ] من بخس الكيل والوزن ، في حديث ابن عمر المساق من ابن ماجة<sup>(١)</sup> : « وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله ، وَيَتَخَيَّرُ<sup>(٢)</sup> فيما أنزل الله » .

كان قديماً في نسختي بالترغيب : « وَيَتَخَيَّرُ فيما أنزل الله » على ما لم يُسم فاعله . ثم عملت بعد : تَتَخَيَّرُ .

وكذا رأيت في كتاب رواة الموطأ<sup>(٣)</sup> لشيخنا الحافظ ابن ناصر

= وروايته في الأدب المفرد ، ١٣٧ - باب الشح ١٠٨ ، ح ٢٨٤ . عن عبد الله بن مسعود موقوفاً .

وفي تحفة الأشراف ٣١٧/٤ ، لم يذكر سوى رواية النسائي عنه في السنن ، وفي عمل اليوم والليلة .

وذكر في ٢٢٢/٧ ، حديثه عند النسائي في السنن وعند أبي داود ، عن عبيد بن خالد السلمي ، - رضي الله عنه - .

وفي الإصابة ٣٠٥/٢ ، عزا روايته لأبي داود .

٣٢٥ - الترغيب ٥٦٨/٢ ، ح ٣ ، الباب المذكور ، قال :

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : أقبل علينا رسول الله ﷺ فقال : « يا معشر المهاجرين ، خمس خصال إذا ابتليتم بهن ، وأعوذ بالله أن تدركن : لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا ... » الحديث ، وفيه : « وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله تعالى ، ويتخيروا فيما أنزل الله إلا جعل الله بأسهم بينهم » .

رواه ابن ماجة واللفظ له والبخاري ، ورواه الحاكم بنحوه من حديث بريدة ، وقال : صحيح على شرط مسلم ، ورواه مالك بنحوه موقوفاً حديث بريدة ، وقال : صحيح على شرط مسلم ، ورواه مالك بنحوه موقوفاً على ابن عباس ، ثم ساق لفظه .

(١) سنن ابن ماجة ٣٦ - الفن ، ٢٢ - باب العقوبات ١٣٣٢/٢ ، ح ٤٠١٩ .

(٢) الذي في نسخة عمارة ، ومحبي الدين ٣٥/٤ ، والمخطوط ق/١٥٤ ب وفي

سنن ابن ماجة : ويتخيروا - بالجمع - .

(٣) اتحاف السالك برواة الموطأ عن مالك : ق/٤٥ أ .

الدين ، فيما أسنده إلى أبي بكر الخطيب في كتابه الرواة عن الإمام مالك<sup>(١)</sup> ، في ترجمة سعيد<sup>(٢)</sup> بن عفير عن مالك عن ( عمه أبي سهيل ، نافع<sup>(٣)</sup> )<sup>(٤)</sup> بن مالك عن عطاء<sup>(٥)</sup> وهو : ابن أبي رباح - عن ابن عمر ... الحديث بلفظ : « وَيُتَخَيَّرُ » بالخاء ( المعجمة )<sup>(٦)</sup> والياء الأخيرة<sup>(٧)</sup> .

وابن ماجة<sup>(٨)</sup> رواه من طريق

(١) لم أجده . وأخرجه ابن عدي في الكامل ١٢٤٧/٣ من طريق سعيد بن كثير بن عفير ، بإسناده .

(٢) هو : سعيد بن كثير بن عفير - بالمهمله والفاء ، مصغراً - الأنصاري مولا هم المصري ، وقد ينسب إلى جده ، قال ابن معين : ثقة لا بأس به ، وذكره ابن حبان في الثقات . قال أبو حاتم : لم يكن بالثبت ، كان يقرأ من كتب الناس ، وهو صدوق ، قال السعدي : فيه غير لون من البدع ، وكان مخلطاً غير ثقة ، قال ابن عدي : وهذا الذي قاله السعدي لا معنى له ، ولم أسمع أحداً ولا بلغني عن أحدٍ في سعيد كلام ، وهو عند الناس صدوق ثقة . قال الحافظ : صدوق عالم بالأنساب وغيرها ، قال الحاكم : يقال : إن مصر لم تخرج أجمع للعلوم منه ، وقد رد ابن عدي على السعدي في تضعيفه ، مات سنة ٢٢٦ هـ .

الكامل ١٢٤٦/٣ ، التهذيب ٧٤/٤ ، التقريب ٣٠٤/١ .

(٣) هو : نافع بن مالك بن أبي عارم الأصبُحي ، التيمي المدني ، وثقه أحمد وأبو حاتم والنسائي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن خراش : صدوق . قال الحافظ : ثقة ، مات بعد الأربعين .

الجرح ٤٥٣/٨ ، التهذيب ٤٠٩/١٠ ، التقريب ٢٩٦/٢ .

(٤) جاء في نسخ العجالة التي بين يدي : عن عم أبيه سهيل بن مالك ، والصواب ما أثبتته من الأصل : اتحاف السالك .

(٥) عطاء بن أبي رباح ، ثقة ، فاضل ، لكنه كثير الإرسال ، وتقدمت ترجمته .

(٦) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٧) جاء في النسخة التي بين يدي من إتحاف السالك : « وَتَتَخَيَّرُ » بالحاء المهملة والتاء المثناة الفوقية الأخيرة . وهذا من اختلاف النسخ - كما يتبين - والله أعلم .

(٨) قال ابن ماجة : حدثنا محمود بن خالد الدمشقي ، ثنا سليمان بن عبد الرحمن ، أبو أيوب به .

سليمان<sup>(١)</sup> بن عبد الرحمن ، أبي أيوب التميمي الدمشقي ، ابن بنت شريحيل عن ابن أبي مالك ، وهو : أبو هاشم<sup>(٢)</sup> خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الهمداني الدمشقي الفقيه - نسب إلى جد أبيه - يزيد<sup>(٣)</sup> القاضي عن عطاء عن ابن عمر .

= ومحمود بن خالد الدمشقي ، أبو علي السلمي ، ثقة ، مات سنة ٢٤٧ هـ .  
الجرح ٢٩٢/٨ ، التهذيب ٦١/١٠ ، التقريب ٢٣٢/٢ .

(١) تقدمت ترجمته ، وهو ثقة .

(٢) ابن أبي مالك ، وثقه أبو زرعة الدمشقي وأحمد بن صالح المصري والعجلي . وقال أحمد بن حنبل : ليس بشيء ، واتهمه ابن معين بالكذب ، وقال مرة : ليس بشيء . قال ابن حبان : من فقهاء الشام ، كان صدوقاً في الرواية ولكنه كان يخطئ كثيراً ، وفي حديثه مناكير ، لا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد عن أبيه ، وما أقر به في نفسه من التعديل . قال الحافظ : ضعيف ، مع كونه فقيهاً ، وقد اتهمه ابن معين ، مات سنة ١٨٥ هـ .

المجروحين ٢٨٤/١ ، التهذيب ١٢٦/٣ ، التقريب ٢٢٠/١ .

(٣) هو : يزيد بن عبد الرحمن ، وثقه أبو حاتم والدارقطني والبرقاني ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وأثنى عليه أبو زرعة خيراً ، قال يعقوب بن سفيان : في حديثه لين . قال الحافظ : صدوق ، ربما وهم . مات سنة ١٣٠ هـ أو بعدها .  
الجرح ٢٧٧/٩ ، الثقات ٥٤٢/٥ ، التهذيب ٣٤٥/١١ ، التقريب ٣٦٨/٢ ، فهذا إسناد ضعيف ، لضعف ابن أبي مالك .  
والحديث أخرجه أيضاً :

ابن عدي في الكامل ١٢٤٧/٣ من طريق عبد الله بن سعيد بن كثير بن عفير عن أبيه عن مالك به ، وذكر قصة في أول الحديث فقط .

وأبو نعيم في الحلية ٣٣٣/٨ ، من طريق ابن أبي مالك ، خالد بن يزيد .  
والحاكم في المستدرک ، - الفتن والملاحم ٥٤٠/٤ من طريق أبي مُعَيْد حفص بن غيلان ، عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر به ، وفي أوله قصة .  
فأما رواية ابن عدي ، وهي التي أخرجه ابن ناصر الدين من طريق الخطيب البغدادي ، فقد قال عنها الخطيب : كما ذكر ذلك عنه ابن ناصر الدين في إتحاف السالك : غريب جداً ، من حديث مالك ، تفرد به سعيد وعنه ابنه عبد الله ، أ . هـ .

وقال ابن عدي في الكامل : ولم أجد لسعيد بعد استقصائي على حديثه شيئاً =

والذي رأيته في هذه اللفظة، في نسخ من الترغيب للمنزري<sup>(١)</sup>،  
وفي نسختي بكتاب ابن ماجة : « ويتخيروا فيما » ، وفي بعض  
نسخ<sup>(٢)</sup> ابن ماجة : « مما أنزل الله » بضمير الجمع .

وقد ساق شيخنا ابن حجر في مصنفه في الطاعون<sup>(٣)</sup> الحديث  
المذكور من ابن ماجة بسنده إليه بلفظ : « ويتخيروا مما أنزل  
الله »<sup>(٢)</sup> .

وكذا رأيت هذه اللفظة في شرح ابن ماجة ، للعلامة كمال

= مما ينكر عليه أنه أتى بحديث برأسه ، إلا حديث مالك ، عن عمه أبي سهيل  
- وذكر حديثاً آخر - قال : وكلا الحديثين يرويهما عنه ابنه عبد الله ، ولعل البلاء  
من عبد الله ، لأنني رأيت سعيد بن عُفَيْر ، عن كل من يروي عنهم ، إذا روى عن  
ثقة ، مستقيم صالح ، أ . هـ .

وأما حديث ابن ماجة وأبي نعيم ، فهو يُروى من طريق خالد بن يزيد ، وهو :  
ابن أبي مالك ، وهو ضعيف .

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٢٤٥/٣ - ٢٤٦ : هذا حديث صحيح  
الإسناد ، هذا حديث صالح العمل به ، وقد اختلف في ابن أبي مالك وأبيه .  
وأما رواية الحاكم في المستدرک فقد قال عنها : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ،  
ووافقه الذهبي .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة : ( مجلد ١ ، جزء ٨/٢ ) معقباً  
على ما قاله الحاكم والذهبي : بل هو حسن الإسناد ، فإن ابن غيلان ، هذا قد  
ضَعَفَهُ بعضهم ، لكن وثقه الجمهور ، وقال الحافظ في التقريب ١٧٤ : صدوق  
فقيه رمي بالقدر . قال : وهذه الطرق كلها ضعيفة إلا طريق الحاكم ، فهو  
العمدة ، وهي إن لم ترده قوة ، فلا توهنه ، أ . هـ .

قال في صحيح الجامع : ٣٠٦/٦ ، ح ٧٨٥٥ : صحيح .

(١) كذا في نسخ الترغيب التي بين يدي ، عمارة ، ومحبي الدين ٣٥/٤ ، المخطوط  
ق/١٥٤/ب .

(٢) كذا في نسخة ابن ماجة التي بين يدي .

(٣) بذل الماعون في فضل الطاعون ، ص : ٦٦ .

الدين<sup>(١)</sup> الدميري ، في سياق الحديث<sup>(٢)</sup> .

ثم قال شيخنا<sup>(٣)</sup> : وأخرجه البيهقي<sup>(٤)</sup> من هذا الوجه ، وقال في أوله : كنا عند رسول الله ﷺ ، فقال : « كيف أنتم إذا وقعت فيكم خمس . . » وقال في الأولى : « يعمل بها فيهم علانية . . . » وقال في الرابعة : وما حكم أمراؤهم بغير ما أنزل الله إلا سَلَطَ الله عليهم عدوهم ، فاستنقذوا بعض ما في أيديهم . . . » وقال في الخامسة : « وما عطلوا كتاب الله وسنه رسوله ، إلا جعل الله بأسهم بينهم » .

ثم قال شيخنا في مشكل ذلك الباب<sup>(٥)</sup> : قوله : « ويتخيروا مما أنزل الله » هكذا وقع في ابن ماجة ، ولست على ثَلَج<sup>(٦)</sup> من ضبطها ( ثم )<sup>(٧)</sup> قال : ولعله إشارة إلى أن الحاكم إذا لم يجد نصّاً ، لا يحكم بهواه ، بل يتأمل النصوص ، فيأخذ بما تدل عليه [١٢٨/ب] ، ولا يخرج عنها إلى ما يخالفها . أو هو إشارة إلى ردع من يأخذ بالمتشابه ، ويترك المحكم ، ونحو ذلك ، والعلم عند الله تعالى . هذا كلام شيخنا .

(١) هو : محمد بن موسى بن عيسى الدميري ، أبو البقاء ، كمال الدين . ولد ونشأ وتوفي بالقاهرة ، صاحب تصانيف ، جلس للإفتاء والتدريس ، وكان له حلقة خاصة في الأزهر . له كتاب : الدباجة في شرح ابن ماجة . وكانت وفاته سنة ٨٠٨ هـ .

الضوء اللامع ٥٩/١٠ ، البدر الطالع ٧٩/٢ ، الشذرات ٢٧٢/٢ .

(٢) لم أجده .

(٣) بذل الماعون ص : ٦٦ .

(٤) الجامع لشعب الإيمان ١/ق/٢٣٢/أ . وعزاه له البرهان فوري في كثر العمال ٨١/١٦ ، ح ٤٤٠١٤ .

(٥) لم أقف عليه في النسخة التي بين يدي من ( بذل الماعون ) .

(٦) قال الجوهري في الصحاح : ٣٠٢/١ ، يقال : ثَلَجْتُ نفسي ، تَثْلُجُ ثُلُوجاً : إذا اطمأنت . وثَلَجْتُ نفسي - بالكسر - تَثْلُجُ ثَلْجاً - لغة فيه ، عن الأصمعي .

(٧) ما بين القوسين زيادة من / ب .

وقد ساق المصنف لفظ البيهقي المذكور بتمامه في الترغيب في العدل<sup>(١)</sup> من كتاب القضاء ، وساق ابن إسحاق ، أواخر السيرة<sup>(٢)</sup> في ذكر بعث عبد الرحمن بن عوف إلى دومة الجندل<sup>(٣)</sup> ، الحديث الأول مطولاً ، فرواه عمن لا يَتَّهِم عن عطاء عن ابن عمر ، وعنده « وَتَحَيَّرُوا فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ » بإسقاط حرف المضارعة ، من أولها ، وهي منقوطة في نسخ معتمدة بالجيم والباء الموحدة ، من : التجبُّر .

ويحتمل أن تكون بالحاء المهملة والياء الأخيرة ، من : التحيّر<sup>(٤)</sup> .

ورأيت في ترغيب الأصبهاني<sup>(٥)</sup> : « ولا تخيروا في كتاب الله » بالمعجمة والياء .

والعجب أن السهيلي لم يتعرض لذلك في روضه على السيرة ، ولا الدميري في شرحه لابن ماجه . بل ولم أر هذه اللفظة بعينها في النهاية ولا غيرها من كتب الغريب ، وهي مشكلة جداً . والله أعلم

(١) الترغيب والترهيب ١٦٩/٣ ح ١٤ .

(٢) كما في سيرة ابن هشام : غزوة عبد الرحمن بن عوف إلى دومة الجندل ٦٣١/٤ .

(٣) دومة الجندل - بضم الدال - : وهي ما بين برك الغماد ومكة ، أي : بين الشام والحجاز . وهي على عشر مراحل من المدينة ، وعشر من الكوفة ، وثمان من دمشق ، واثنى عشرة من مصر . قال السكوني : هي حصن وقرى بين الشام والمدينة قرب جبلي طيء ، ودومة من القرى .

(٤) معجم ما استعجم ٥٦٤/٢ ، معجم البلدان ٤٨٧/٢ ، الروض المعطار ٢٤٥ .  
(٥) الذي في الأصل كما حكاه ابن هشام : وَتَجَيَّرُوا فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ . وذكر المحقق أنه جاء في نسخة : وتحيروا . وقد جاء عند ابن ناصر الدين في إتحاف السالك : وتحيروا .

(٥) لم أقف عليه في النسخة التي عندي ، وهي مخرومة .

بالصواب فيها وفي غيرها لفظاً ومعنى<sup>(١)</sup> .

٣٢٦ - وقول المصنف عقبه ، ورواه مالك بنحوه موقوفاً على ابن عباس . إنما رواه عن يحيى الأنصاري أنه بلغه عنه .

٣٢٧ - وفي الترغيب<sup>(٢)</sup> قال : ( إِنْ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ) .  
وإنما لفظ الموطأ<sup>(٣)</sup> ( سُلِّطَ عَلَيْهِمْ ) .

٣٢٨ - وقوله : والسَّنين ، جمع سَنَة .  
قدّمنا في منع الزكاة<sup>(٤)</sup> ، عند تعبيره بهذا أنه على حكاية لفظ

(١) وملخص ما في هذه اللفظة من الروايات ، أن الحديث ورد في أصول السنة بالألفاظ الثلاثة :

ويتحيروا - بالحاء المهملة - .

ويتجبروا - بالجيم - .

ويتخيروا - بالحاء المعجمة - . والله أعلم بالصواب .

٣٢٦ - الترغيب ٥٦٩/٢ ، الحديث السابق ، قال :

ورواه مالك بنحوه موقوفاً على ابن عباس ، ولفظه قال : « ما ظهر الغلول في قوم إلا ألقى الله في قلوبهم الرعب ، ولا فشا الزنا في قوم إلا كثر فيهم الموت ... » الأثر .

الموطأ ، - الجهاد ، - باب ما جاء في الغلول ٣٦٩ ، ح ٣٢ ، قال : عن يحيى بن سعيد أنه بلغه عن عبد الله بن عباس ، موقوفاً .

وفي الجهاد ، - باب ما جاء في الوفاء بالأمان ٣٦١ ، ح ١٣ ، قال :

بلغني أن عبد الله بن عباس قال : « ما خَتَرَ قومٌ بالعهد إلا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ العدو » .

(٢) الحديث السابق .

(٣) قلت : لفظ الموطأ في النسخة التي عندي « إِنْ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ العدو » .

فهذا تعقب من المصنف لا يسلم له ، إذ أن ذلك من اختلاف نسخ الموطأ في هذه العبارة .

٣٢٨ - الترغيب ٥٦٨/٢ ، الحديث السابق ، وفيه : ( ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة وجور السلطان عليهم ) الحديث .

(٤) انظر نسخة / ط ق / ٦٠ / ب قال : هذا منصوب على الحكاية .

قال المنذري في الترغيب ٥٧٠/٢ : السَّنين جمع سَنَة ، وهي العام المقحط =

الحديث ، وهو : ( أخذوا بالسنين ) .

٣٢٩ - عزوه آخر الباب حديث ابن مسعود في الأمانة<sup>(١)</sup> ، إلى البيهقي<sup>(٢)</sup> .

كذا رواه أحمد<sup>(٣)</sup> ، وذكر ابنه عبد الله في كتاب الزهد<sup>(٤)</sup> ، أنه

= الذي لم تنبت الأرض فيه شيئاً ، سواء وقع قطر أو لم يقع .

وانظر : الصحاح ٢٢٣٦/٦ ، النهاية ٤١٤/٢ ، لسان العرب ٥٠١/١٣ .

٣٢٩ - الترغيب ٥٧٠/٢ ، ح ٤ ، الباب السابق ، قال : وعن ابن مسعود - رضي الله

عنه - قال : « القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها إلا الأمانة . ثم قال : يؤتى

بالعبد يوم القيامة ، وإن قُتل في سبيل الله ، فيقال : أَدَّ أمانتك ، فيقول : أي

رب ، كيف وقد ذهبت الدنيا ؟ ... » الأثر بطوله .

رواه البيهقي موقوفاً ، ورواه بمعناه هو وغيره مرفوعاً ، والموقوف أشبه .

(١) في نسخة ب / الإمامة ، وهو تصحيف .

(٢) الجامع لشعب الإيمان ٢/ق/١٠٨/ب .

(٣) لم أقف على الحديث في المسند .

(٤) تتبع كتاب الزهد ورقة ورقة ، فلم أقف عليه في النسخة التي بين يدي

والحديث ذكره ابن كثير في تفسيره ٥١٥/١ وعزاه لابن أبي حاتم وساق إسناده

وذكره في موضع آخر ٥٢٣/٣ - ٥٢٤ وعزاه لابن جرير وساق إسناده . وذكره

الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٩٢/٥ - ٢٩٣ وعزاه للطبراني فقط . وذكره السيوطي

في الدر المنثور ٥٧١/٢ وعزاه لعبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن

المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن مسعود . ولم أقف

على من عزاه للإمام أحمد ، سوى المصنف .

وقد أخرجه :

الطبراني في المعجم الكبير ٢٧٠/١٠ ، ح ١٠٥٢٧ مرفوعاً .

وأبو نعيم في الحلية ٢٠١/٤ مرفوعاً وموقوفاً .

والحديث عندهم جميعاً من طريق عبد الله بن السائب عن زاذان عن ابن

مسعود .

وقد روي من طريق شريك القاضي مرفوعاً وموقوفاً .

وروي من طريق غيره موقوفاً .

وإسناد ابن جرير - كما ساقه ابن كثير - قال : حدثنا تميم بن المنتصر أخبرنا

إسحاق عن شريك عن الأعمش عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن ابن مسعود =



- = به ، مرفوعاً .
- وتميم بن المنتصر بن تميم الهاشمي مولا هم الواسطي ، ثقة ضابط ، ومات سنة ٢٠٤ هـ أو ٢٠٥ هـ .
- الجرح ٤٤٤/٢ ، التهذيب ٥١٤/١ ، التقريب ١٣٠ .
- وإسحاق هو : ابن يوسف بن مرداس المخزومي الواسطي - المعروف بالأزرق - ثقة ، مات سنة ١٩٥ هـ .
- الجرح ٢٣٨/٢ ، التهذيب ٢٥٧/١ ، التقريب ١٠٤ .
- وشريك بن عبد الله النخعي ، أبو عبد الله القاضي ، صدوق ، يخطئ كثيراً ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع ، مات سنة ١٧٧ هـ .
- الجرح ٢٦٥/٤ ، التهذيب ٣٣٣/٤ ، التقريب ٢٦٦ .
- والأعمش هو : سليمان بن مهران الأسدي ، ثقة حافظ يدلس ، عده الحافظ في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين ، وتقدمت ترجمته .
- وعبد الله بن السائب الكندي الكوفي ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .
- وزاذان أبو عمر الكندي ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .
- فهذا إسناد حسن ، فيه شريك نُكِّلَ في حفظه .
- قال ابن كثير في تفسيره ٥٢٤/٣ عن هذا الإسناد : إسناده جيد ، ولم يخرجوه .
- ورواه عن شريك أيضاً : منجاب بن الحارث - عند أبي نعيم في الحلية - فوقه .
- ومنجاب بن الحارث بن عبد الرحمن التميمي ، أبو محمد الكوفي ، ثقة ، مات سنة ٢٣١ هـ .
- الجرح ٤٤٣/٨ ، التهذيب ٢٩٧/١٠ ، التقريب ٥٤٥ .
- قال أبو نعيم بعد أن ذكر رواية منجاب الموقوفة : رواه إسحاق بن يوسف الأزرق عن شريك فرفعه ، أ . هـ .
- وقد جاء الحديث عند البيهقي وابن أبي حاتم من طريقين آخرين عن عبد الله بن السائب ، وكلاهما موقوف .
- قال ابن أبي حاتم - كما ذكره ابن كثير في تفسيره ٥١٥/١ : حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي ، ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن السائب به موقوفاً .
- فهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات .
- =

سأله عنه ، فقال : إسناده جيد .

٣٣٠ - قوله في أول الترهيب<sup>(١)</sup> من الغش ، بعد أن ساق حديث أبي هريرة في صبرة الطعام : وهي الكومة التي أصابها السماء - أي : المطر - وفي آخره : « من غشنا ، فليس منا » من مسلم<sup>(٢)</sup>

= والطريق الآخر عند البيهقي في الجامع لشعب الإيمان ، قال : أخبرنا أبو الحسين بن بشران ، أنا إسماعيل بن محمد الصفار ، نا سعدان بن نصر ، نا معمر عن سليمان الرقي عن عبد الله بن بشر عن الأعمش عن عبد الله بن السائب به موقوفاً . وهذا إسناده رجاله ثقات سوى سليمان بن عبيد الله الأنصاري الرقي . قال عنه الحافظ في التقریب ٢٥٣ : صدوق ليس بالقوي . وعبد الله بن بشر الرقي ، قال الحافظ في التقریب ٢٩٧ : اختلف فيه قول ابن معين وابن حبان . وقال أبو زرعة والنسائي : لا بأس به ، وحكى البزار أنه ضعيف في الزهري خاصة . وأما أبو الحسين بن بشران ، فهو علي بن محمد ، قال الخطيب : كتبنا عنه ، وكان صدوقاً ثقة ثباً حسن الأخلاق ، تام المروءة ، ظاهر الديانة ، توفي سنة ٤١٥ هـ .

تاريخ بغداد ٩٨/١٢ ، الشذرات ٢٠٣/٣ .  
وإسماعيل بن محمد الصفار ، ثقة . تاريخ بغداد ٣٠٢/٦ .  
وسعدان بن نصر المخرمي ، ثقة . تاريخ بغداد ٢٠٥/٩ .  
قال الهيثمي في مجمع الزوائد في الرواية المرفوعة ٢٩٣/٥ : رواه الطبراني ورجاله ثقات ، أ . هـ .

وقال الألباني في ضعيف الجامع ١٢٩/٤ ، ح ٤١٣٤ ضعيف .  
٣٣٠ - الترغيب ٥٧١/٢ ، ح ٢ ، الترهيب من الغش والترغيب في النصيحة في البيع وغيره . قال : وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها ، فنالت أصابعه بللاً ، فقال : « ما هذا يا صاحب الطعام ؟ » قال : أصابته السماء ، يا رسول الله ، قال : « أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس ، من غشنا فليس منا » رواه مسلم وابن ماجه والترمذي .

- (١) في نسخة ب / الترغيب ، وهو تصحيف .  
(٢) صحيح مسلم ، ١ - الإيمان ، ٤٣ - باب قول النبي ﷺ : « من غشنا فليس منا » ٩٩/١ ، ح ١٠٢ . وعنده : « من غش فليس مني » .

وابن ماجة<sup>(١)</sup> ، قال : والترمذي<sup>(٢)</sup> ، وعنده : « من غش فليس مني » .

٣٣١ - قوله : وعن قيس<sup>(٣)</sup> بن أبي غرزة .

هو<sup>(٤)</sup> بغين معجمة ثم راء مهملة ثم زاي معجمة ، محركات ، ثم هاء تأنيث .

٣٣٢ - عزوه [١٢٩/أ] حديث الرجل الذي كان يبيع الخمر ،

(١) سنن ابن ماجة ، ١٢ - التجارات ، ٣٦ - باب النهي عن الغش ٧٤٩/٢ ، ح ٢٢٢٤ . وعنده : « ليس منا من غش » .

(٢) جامع الترمذي ، ١٢ - البيوع ، ٧٤ - باب ماجاء في كراهية الغش في البيوع ٦٠٦/٣ ، ح ١٣١٥ . وعنده : « من غش فليس منا » .

٣٣١ - الترغيب ٥٧٣/٢ ، ح ٦ ، الباب السابق ، قال : وعن قيس بن أبي غرزة - رضي الله عنه - قال : مر النبي ﷺ برجل يبيع طعاماً ، فقال : « يا صاحب الطعام ، أسفل هذا مثل أعلاه ؟ » فقال : نعم يا رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : « من غش المسلمين فليس منهم » . رواه الطبراني في الكبير ، ورواه ثقات . المعجم الكبير ٣٥٩/١٨ ، ح ٩٢١ .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧٩/٤ : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات .

(٣) هو : قيس بن أبي غرزة الغفاري ، ويقال : الجُهني ، ويقال : البجلي ، له صحبة ، نزل الكوفة .

الإصابة ٢٥٦/٣ ، التهذيب ٤٠١/٨ .

(٤) انظر : المؤلف والمختلف للدارقطني ١٦٨٨/٣ ، الإكمال ٢٠٢/٦ ، تبصير المتنبه ٩٤٦/٣ ، الإصابة ٢٥٦/٣ ، التقريب ١٢٩/٢ ، المغني ١٨٩ .

٣٢٢ - الترغيب ٥٧٣/٢ ، ح ٨ ، الباب السابق ، قال :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إن رجلاً كان يبيع الخمر في سفينة له ، ومعه قرد في السفينة ، وكان يشوب الخمر بالماء ، فأخذ القرد الكيس فصعد الذروة وفتح الكيس ، فجعل يأخذ ديناراً فيلقيه في السفينة وديناراً في البحر ، حتى جعله نصفين » .

رواه البيهقي ولا أعلم في رواته مجروحاً ، وروي عن الحسن مرسلاً .

قال : وفي رواية للبيهقي : .... ثم ساق لفظه .

إلى البيهقي<sup>(١)</sup> ، رواه أحمد<sup>(٢)</sup> وغيره<sup>(٣)</sup> بنحوه من طرق .

٣٣٣ - قوله : فصعد الدَّقْل .

هو بفتح المهملة والقاف وباللام : سهم السفينة ، وأصله الأول . قاله الجوهري وغيره<sup>(٤)</sup> .

٣٣٤ - عزوه قصة الناقة ، مع وائلة ، . . . . .

(١) الجامع لشعب الإيمان ٢/ق/١١١/أ .

(٢) المسند ٢/٣٠٦ ، ٣٣٥ ، ٤٠٧ .

(٣) كالخطيب في تاريخ بغداد ١٢/١٠٦ .

رووه كلهم من طريق حماد بن سلمة عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً .

قال الإمام أحمد : حدثنا عفان ثنا حماد بن سلمة به مرفوعاً .

ورجال هذا الطريق ثقات سبقت تراجمهم عدا إسحاق .

وهو : إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري المدني ، أبو يحيى . ثقة حجة ، مات سنة ١٣٢ هـ .

الجرح ٢/٢٢٦ ، التهذيب ١/٢٣٩ ، التقريب ١/٥٩ .

فإسناد أحمد صحيح ، كذا قال أحمد شاكر في المسند ١٥/١٩٧ ، ح ٨٠٤١ . وقد أخرج الخطيب الحديث من طريق الحَمَّاديين عن ثابت عن أنس به مرفوعاً ، ثم قال : هكذا في أصل كتاب شيخنا ، وهو حديث غريب لا أعلم رواه بهذا الإسناد غير المسروري ، وخالفه غيره ، فذكره عن أبي هريرة ، ثم قال : وذلك أصح ، والله أعلم .

٣٣٣ - الترغيب ٢/٥٧٤ ، الحديث السابق ، وفيه قال :

« أَلْهَمَ اللهُ الْقِرَدَ صِرَةَ الدَّنَائِرِ ، فَأَخَذَهَا فَصَعِدَ الدَّقْلَ ، فَفَتَحَ الصِّرَةَ وَصَاحِبَهَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ . . . » الحديث .

(٤) الصحاح : ٤/١٦٩٨ ، وانظر : لسان العرب ١١/٢٤٦ ، القاموس ٣/٣٨٧ .

قال ابن الأثير في النهاية ٢/١٢٧ الدَّقْل : خشبة يمد عليها شراع السفينة وتسميها البحرية : الصاري .

٣٣٤ - الترغيب ٢/٥٧٤ ، ح ١٠ ، الباب السابق . قال :

وعن أبي سَبَاع - رضي الله عنه - قال : اشتريت ناقة من دار وائلة بن الأسقع - رضي الله عنه - . فلما خرجت بها ، أدركني يجز إزاره . فقال : اشتريت ؟ =

## إلى الحاكم<sup>(١)</sup> والبيهقي<sup>(٢)</sup> .

### كذا هي عند أحمد<sup>(٣)</sup> .

= قلت : نعم . قال : أبين لك ما فيها ؟ قلت : وما فيها ؟ قال : إنها لسمينة ظاهرة الصحة . قال : أردت بها سفرأ أو أردت بها لحماً ؟ قلت : أردت بها الحج قال : فارتجعها .

فقال صاحبها : ما أردت إلى هذا أصلحك الله ، تُفسد علي ؟ قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يحل لأحد يبيع شيئاً إلا بين ما فيه ، ولا يحل لمن علم ذلك إلا بينه » .

رواه الحاكم والبيهقي ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد .

(١) المستدرک ، - البيوع ، باب ليس منا من غشنا ٩/٢ .

(٢) السنن الكبرى ، - البيوع ، باب ما جاء في التدليس وكتمان العيب بالمبيع ، ٣٢٠/٥ .

(٣) المسند ٤٩١/٣ .

وأخرجه : الخطيب في تاريخه ١٤٤/١١ .

والطبراني في الكبير ٩١/٢٢ ، ح ٢١٧ ، مختصراً بدون القصة .

رووه كلهم من طريق شيخ أحمد أبي النظر ، هاشم بن القاسم ثنا أبو جعفر الرازي عن يزيد بن أبي مالك أنا أبو سباع قال : فساق الحديث .

وأبو النظر : هاشم بن القاسم الليثي ، ثقة ثبت ، وتقدمت ترجمته .

وأبو جعفر الرازي التميمي مولاهم ، يقال اسمه : عيسى بن أبي عيسى ماهان ، سكن الري . وثقه ابن معين وابن المديني وابن عمار الموصلي وابن سعد ، وقال أبو حاتم : ثقة صدوق صالح الحديث . قال ابن حبان : ينفرد عن المشاهير بالمناكير ، لا يُعجبني الاحتجاج بحديثه إلا فيما وافق الثقات . قال الذهبي : صالح الحديث . قال الحافظ : صدوق سيء الحفظ خصوصاً عن مغيرة ، مات في حدود الستين ومائة .

المجروحين ١٢٠/٢ ، الميزان ٣١٩/٣ ، التهذيب ٥٦/١٢ ، التقريب ٤٠٦/٢ .

يزيد هو : ابن عبد الرحمن بن أبي مالك الدمشقي ، صدوق ربما وهم ، وتقدمت ترجمته .

أبو سباع ، روى عن وائلة ، وعنه يزيد بن أبي مالك ، حديثه في أهل الشام . قال الذهبي في الميزان : مجهول ، وتابعه الحافظ على ذلك في اللسان وتعجيل المنفعة .

=

٣٣٥ - قوله بعد حديث عقبة بن عامر المرفوع : وهو عند

- = الميزان ٥٢٧/٤ ، لسان الميزان ٥٠/٧ ، تعجيل المنفعة ٤٨٧ .  
فهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي سباع .  
وقد روى ابن ماجه في سننه الحديث باختصار القصة ، وكذا الطبراني من طريق آخر .  
سنن ابن ماجه ، ١٢ - التجارات ، ٤٥ - باب من باع عيأ فليبيته ٧٥٥/٢ ، ح ٢٢٤٧ .  
المعجم الكبير ٥٤/٢٢ ، ح ١٢٩ ، و ٦٥/٢٢ ، ح ١٥٧ .  
من طريق بقيه بن الوليد عن معاوية بن يحيى عن مكحول عن واثله بن الأسقع مرفوعاً .  
وعند الطبراني : بقيه عن معاوية بن يحيى عن يحيى بن العلاء بن الحارث - في موضع آخر عن العلاء بن الحارث - عن مكحول عن واثله مرفوعاً .  
وبقيه بن الوليد مدلس وقد عنعنه .  
وشيوخه معاوية بن يحيى هو : الصدفى ، أبو روح الدمشقى ، سكن الري .  
ضعيف في رواية أهل الري عنه ، قال أبو زرعة : ليس بقوي ، أحاديثه كأنها منكورة ما حدث بالري ، والذي حدث بالشام أحسن حالاً ، أحاديثه مقلوبة . قال الحافظ : ضعيف ، وما حدث بالشام أحسن مما حدث بالري ، من السابعة .  
الجرح ٣٨٣/٨ ، التهذيب ٢١٩/١٠ ، التقريب ٢٦١/٢ .  
فالإسناد بهذا ضعيف .  
قال البوصيري في مصباح الزجاجة ١٩٢/٢ ، هذا إسناد ضعيف ، لتدليس بقيه بن الوليد وضعف شيخه . والله أعلم .  
٣٣٥ - الترغيب ٥٧٥/٢ ، ح ١١ ، الباب السابق ، قال : وعن عقبة بن عامر - رضي الله عنه - مرفوعاً : « المسلم أخو المسلم ، ولا يحل لمسلم إذا باع من أخيه بيعاً فيه عيب أن لا يبيته » . رواه أحمد وابن ماجه والطبراني في الكبير والحاكم وقال : صحيح على شرطهما ، وهو عند البخاري موقوف على عقبة لم يرفعه .  
المسند ١٥٨/٤ .  
سنن ابن ماجه ، ١٢ - التجارات ، ٤٥ - باب من باع عيأ فليبيته ٧٥٥/٢ ، ح ٢٢٤٦ .  
=

البخاري<sup>(١)</sup> موقوف عليه ، لم يرفعه .

إنما ذكره تعليقاً بلا إسناد .

٣٣٦ - قوله في حديث تميم الداري : « الدين النصيحة » : أن مسلماً رواه بلفظ : « أن الدين النصيحة » .

≡ المعجم الكبير ٣١٧/١٧ ، ح ٨٧٧ .

المستدرک ، - البيوع ٨/٢ .

البيهقي في السنن الكبرى ، - البيوع ، باب ما جاء في التدليس وكتمان العيب بالمبيع ٣٢٠/٥ .

رواه ابن ماجه والحاكم والبيهقي والطبراني في الكبير من طريق وهب بن جرير ثنا أبي سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الرحمن بن شماس عن عقبة بن مرفوعاً .

قال ابن ماجه : حدثنا محمد بن بشار ثنا وهب بن جرير به .

وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي ، ثم الألباني كما في إرواء الغليل ١٦٥/٥ ، ح ١٣٢١ .

(١) صحيح البخاري ، ٣٤ - البيوع ، ١٩ - باب إذا بينَّ البيعان ولم يكتما ونصحا ، ٣٠٩/٤ ، قال : وقال عقبة بن عامر .

قال الحافظ في الفتح ٣١١/٤ : إسناده حسن .

وقال في تغليق التعليق ٢٢٣/٣ بعد أن ذكر بعض طرقه : وهو على هذا حديث حسن ، لمتابعة يحيى بن أيوب لابن لهيعة عليه ، وباقي رجاله ثقات . وكان القطعة التي علّقها البخاري عنده أنها من قول عقبة ، وأنها مدرجة في الحديث ، لأنني وجدت في جميع الروايات عنه ، هكذا موقوفة ، أ . هـ .

٣٣٦ - الترغيب ٥٧٥/٢ ، ح ١٣ ، الباب السابق ، قال :

وعن تميم الداري - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إن الدين النصيحة » ، قلنا : لمن يا رسول الله ؟ قال : « لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم » . رواه مسلم والنسائي .

قال : وأبو داود وعنده : « إن الدين النصيحة ، إن الدين النصيحة ، إن الدين النصيحة » الحديث .

ورواه الترمذي من حديث أبي هريرة بال تكرار أيضاً ، وحسنه .

ليست لفظة ( إن ) عند مسلم<sup>(١)</sup> .

ثم ذكر أن لفظ أبي داود<sup>(٢)</sup> : « إن الدين النصيحة » ، بتكريرها ثلاثاً ، وهو كذلك . ثم ذكر أن الترمذي<sup>(٣)</sup> رواه من حديث أبي هريرة بالتكرار أيضاً ، لكن لفظه : « الدين النصيحة ، ثلاث مرار » .

وقد وقع له في كتاب الحدود<sup>(٤)</sup> . وَهَمْ فِي عَزْوِ حَدِيثِ تَمِيمٍ ، وَأَحَالٍ عَلَى تَقْدَمِهِ هُنَا فَتَوَخَّرَ بَسْطُ الْكَلَامِ عَلَيْهِ هُنَاكَ<sup>(٥)</sup> ، إن شاء ( الله تعالى )<sup>(٦)</sup> .

٣٣٧ - قوله في أول التهريب من الاحتكار : عن

(١) صحيح مسلم ، ١ - الإيمان ، ٢٣ - باب بيان أن الدين النصيحة ١/٧٤ ، ح ٩٥ - ٥٥ .

(٢) سنن أبي داود ، ٣٥ - الأدب ، ٦٧ - باب في النصيحة ٥/٢٣٣ ، ح ٤٩٤٤ . وفيه بتكرارها مرتين ، لا ثلاثاً .

وفي النسخة المطبوعة مع بذل المجهود ١٩/١٨١ بتكرارها ثلاث مرات .  
(٣) جامع الترمذي ، ٢٨ - البر والصلة ، ١٧ - باب ما جاء في النصيحة ٤/٣٢٤ ، ح ١٩٢٦ ، وقال : حديث حسن صحيح .

أقول : وقد قال المنذري بأن الترمذي حسن الحديث ، وفي النسخة التي بين يدي - كما نرى - قال : حديث حسن صحيح ، ولعل ذلك من اختلاف النسخ ، والله أعلم .

(٤) الترغيب والتهريب ٣/٢٢٨ ، قال بعد أن ساق الحديث : رواه البخاري ومسلم واللفظ له .

(٥) يأتي بيان ذلك في فقرة ٥٤٨ ، وملخص ذلك : أن البخاري لم يروه سوى ترجمة لباب ، بغير إسناد ولا تعليق .

(٦) ما بين القوسين من / ح .

٣٣٧ - الترغيب ٢/٥٨١ ، ح ١ ، الباب المذكور ، قال :

عن معمر بن أبي معمر ، وقيل : ابن عبد الله بن فضلة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من احتكر طعاماً فهو خاطيء » رواه مسلم وأبو داود والترمذي وصححه وابن ماجه ، ولفظهما « لا يحتكر إلا خاطيء » .  
ويأتي عزوه قريباً إن شاء الله تعالى .



معمر<sup>(١)</sup> بن<sup>(٢)</sup> أبي معمر وقيل : ابن عبد الله بن نضلة .  
أبوه هو : عبد الله<sup>(٣)</sup> ، وكنيته أبو معمر ، كُنِّيَ باسم ابنه معمر  
المذكور ، فلا منافاة بينهما<sup>(٤)</sup> .

٣٣٨ - ثم ذكر حديثه : « من احتكر طعاماً ، فهو خاطيء »  
وعزاه إلى مسلم<sup>(٥)</sup> وأبي داود<sup>(٦)</sup> ، ثم ذكر أن لفظ الترمذي<sup>(٧)</sup> وابن  
ماجة<sup>(٨)</sup> : « لا يحتكر إلا خاطيء » .

وهذا عجيب ، فلفظة : الطعام ، ليست عند الكل<sup>(٩)</sup> ، ومسلم

(١) هو : معمر بن عبد الله بن نافع بن نضلة القرشي ، وهو معمر بن أبي معمر ،  
أسلم قديماً وهاجر إلى الحبشة ، صحابي كبير .  
التهذيب ٢٤٦/١٠ ، التقريب ٢٦٦/٢ .

(٢) في نسخة ح / وعن . وهو تصحيف .

(٣) هو : عبد الله بن نضلة العدوي . ذكره ابن مندة من مهاجرة الحبشة ، وتعقبه أبو  
نعيم بأنه وهم ، ولا يختلف أحد من أهل المغازي أنه معمر بن عبد الله بن  
نضلة .

قال ابن حجر : وليس في هذا ما يدفع أن يكون الأب والابن هاجرا .  
أسد الغابة ٢٦٨/٣ ، التجريد ٣٣٧/١ ، الإصابة ٣٧٥/٢ .

(٤) أي : لا داعي للواو في قول المنذري : وقيل : ابن عبد الله .

(٥) صحيح مسلم ، ٢٢ - المساقاة ، ٢٦ - باب تحريم الاحتكار في الأقوات  
١٢٢٧/٣ ، ح ١٢٩ - ١٦٠٥ ، و ١٢٢٨/٣ ، ح ١٣٠ م .

(٦) سنن أبي داود ، ١٧ - البيوع ، ٤٩ - باب النهي عن الحكرة ٧٢٨/٣ ،  
ح ٣٤٤٧ .

(٧) جامع الترمذي ، ١٢ - البيوع ، ٤٠ - باب ما جاء في الاحتكار ٥٦٧/٣ ،  
ح ١٢٦٧ . وقال : حديث حسن صحيح .

(٨) سنن ابن ماجة ، ١٢ - التجارات ، ٦ - باب الحكرة والجلب ٧٢٨/٢ ،  
ح ٢١٥٤ .

(٩) قلت : ولعل مصدر هذا الوهم من المنذري في هذا الحديث كله من تقليده لابن  
الأثير في جامع الأصول ونقله عنه .

فقد أورد ابن الأثير الحديث في جامعة ، في كتاب البيوع ، باب الاحتكار  
والتسعير ٥٩٢/١ ، ح ٤٣١ ، ووقع فيما حققه المصنف هنا .

روى الحديث باللفظين . والثلاثة ، إنما روه باللفظ الثاني .

٣٣٩ - عزاه حديث ( عمر )<sup>(١)</sup> : « الجالب مرزوق . . . » إلى ابن ماجه<sup>(٢)</sup> والحاكم<sup>(٣)</sup> .

وقد رواه إسحاق<sup>(٤)</sup> بن راهويه<sup>(٥)</sup> وعبد بن حميد<sup>(٦)</sup> والدارمي<sup>(٧)</sup> وأبو يعلى<sup>(٨)</sup> والعقيلي<sup>(٩)</sup> في الضعفاء وغيرهم<sup>(١٠)</sup> .

٣٣٩ - الترغيب ٥٨٣/٢ ، ح ٣ ، الباب السابق ، قال :

وعن عمر - رضي الله عنه - مرفوعاً : « الجالب مرزوق والمحتكر ملعون » ، رواه ابن ماجه والحاكم ، كلاهما عن علي بن سالم بن ثوبان عن علي بن زيد بن جدعان .

وقال البخاري والأزدي : لا يتابع علي بن سالم على حديثه هذا .

قال المنذري : لا أعلم لعلي بن سالم غير هذا الحديث ، وهو في عداد المجهولين ، والله أعلم .

(١) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٢) سنن ابن ماجه ، ١٢ - التجارات ، ٦ - باب الحكرة والجلب ، ٧٢٨/٢ ، ح ٢١٥٣ .

(٣) المستدرک ، - البيوع ، باب لا يحتكر إلا خاطيء ١١/٢ الجزء الثاني من الحديث فقط .

(٤) هو : إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي ، أبو محمد بن راهويه المروزي ، ثقة حافظ مجتهد ، تقدمت ترجمته .

(٥) عزاه له الزيلعي في نصب الراية ٢٦١/٤ والحافظ في التلخيص الحبير ١٣/٣ ، والسخاوي في المقاصد ١٧٠ .

(٦) كما في المنتخب ٨٢/١ ، ح ٣٣ .

(٧) سنن الدارمي ، البيوع ، ١٢ - باب في النهي عن الاحتكار ١٦٥/٢ ، ح ٢٥٤٧ .

(٨) لم أقف عليه في المسند ، في مسند عمر بن الخطاب ، ولعله في الكبير .

(٩) الضعفاء الكبير ٢٣٢/٣ ، وفيه : عن ابن عمر .

(١٠) وأخرجه : أيضاً ابن عدي في الكامل ١٨٤٧/٥ ، والبيهقي في السنن الكبرى - البيوع ، باب ما جاء في الاحتكار ٣٠/٦ .

رووه كلهم من طريق علي بن سالم بن ثوبان عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن عمر مرفوعاً .

٣٤٠ - وقول المصنف : لا أعلم لعلي بن سالم<sup>(١)</sup> - يعني راوي الحديث - غيره .

كذلك قال الذهبي في الميزان<sup>(٢)</sup> : ما له غيره .

٣٤١ - قوله : ابن جدعان<sup>(٣)</sup> .

(١) وفيه : علي بن سالم بن ثوبان ، قال البخاري والأزدي : لا يتابع على حديثه . وذكره ابن حبان في الثقات . قال الحافظ : علي بن سالم بن شوال - وقد بين تصويبه بـ ثوبان في التهذيب - : ضعيف ، من السابعة . التاريخ الكبير ٢٧٨/٦ ، الثقات ٢١١/٧ ، التهذيب ٣٢٥/٧ ، التقريب ٣٧/٢ .

وفيه : علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي ، أبو الحسن البصري ، أصله من مكة . ضَعَفَ جمهور الأئمة ، وقال العجلي : كان يتشيع ، لا بأس به . وقال يعقوب بن شيبة : ثقة ، صالح الحديث ، وإلى اللين ما هو . قال ابن حبان : يهم ويخطيء فكثر ذلك منه فاستحق الترك . قال الحافظ : ضعيف . مات سنة ١٣١ هـ وقيل قبلها .

المجروحين ١٠٣/٢ ، التهذيب ٣٢٢/٧ ، التقريب ٣٧/٢ .

فهذا إسناد ضعيف لضعف ابن جدعان وعلي بن سالم .

سكت عنه الحاكم ، وقال الذهبي فيه : علي بن سالم ضعيف .

قال البيهقي في السنن : تفرد به علي بن سالم عن علي بن زيد ، قال البخاري : لا يتابع في حديثه ، أ . هـ .

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة ١٦٣/٢ : هذا إسناد ضعيف ، لضعف علي بن زيد بن جدعان .

قال : وأصله في صحيح مسلم وأبي داود والترمذي وابن ماجه ، من حديث معمر بن عبد الله بن نضلة ، قال ابن حجر في الفتح ٣٤٨/٤ : وإسناده ضعيف .

قلت : تقدم تخريج حديث معمر في الفقرة ، السابقة .

قال الحافظ في التلخيص الحبير ١٣/٣ : روه بسند ضعيف .

وقال السخاوي في المقاصد الحسنة ١٧٠ : وسنده ضعيف .

قال الألباني في ضعيف الجامع ٧٢/٣ ، ح ٢٦٤٤ : ضعيف .

(٢) ميزان الاعتدال ١٣٠/٣ .

قلت : إنما قاله ابن عدي في الكامل ١٨٤٧/٥ قبله .

(٣) تقدمت ترجمته في الفقرة السابقة .

=

هو بالبدال المهملة ، وكذا الأجدع والمُجدع والجدعاء ، وكل ما كان من الجدع ، بلا خلاف ولا إشكال .

ولا يغتر بما وقع [١٢٩/ب] لشيخنا ابن حجر في كتابه (التقريب)<sup>(١)</sup> ، من كون دال جدعان معجمة ، فإنه سبق قلم من الإهمال إلى الإعجام .

نبهت عليه للتحذير والإعلام ، كما نبهت قبل في أواخر الصدقات<sup>(٢)</sup> عند قوله : « انضحني » على ما وقع له<sup>(٣)</sup> معكوساً في دم الحيض ، وتنضحهُ . إذ أراد أن ينقله عن أهل اللغة بالكسر ، فانعكس إلى الفتح ، فيجيء من بعده فيقلده ولو في الخطأ البيّن ، وهذا أمر ذميم عظيم ، ليس بمحمود ولا هين ، فلا<sup>(٤)</sup> تغتر بأحد فتقلده . بل راجع وحرر واتبع الصواب ، فإنه واجب متعين . بل<sup>(٥)</sup> قد وقع للحافظ<sup>(٦)</sup> الإمام مسلم صاحب البخاري في صحيحه ، شيء عجيب ، لم ينتبه له أحد ، ولا نبّه عليه من زمنه إلى زمننا .

= وانظر : المغني ٥٨ .

- (١) الذي في نُسخَتَي التقريب ٣٧/٢ ، و٤٠١ : جُدعان ، بالمهملة .  
ولعل هذا الإعجام وقع في نسخة المصنف من النسخ ، والله أعلم .  
(٢) الترغيب والترهيب ٥١/٢ ، ح ١١ ، باب الترغيب في الإنفاق في وجوه الخير ، قال : وعن أسماء مرفوعاً : « لا توكي فيوكا عليك » .  
وفي رواية : « أنفقي أو انفحي أو انضحني ، ولا تحصي فيحصي الله عليك ولا توعي فيوعي الله عليك . . . » رواه البخاري ومسلم .  
انظر نسخة ط ق / ٧٠ / أ .  
(٣) أي لابن حجر - كما أشار هناك - في الفتح ٣٣١/١ عند حديث دم الحيض وفيه قال : تَحُثُّ ثُمَّ تَقْرُصُهُ بالماء وتنضحهُ ، وتصلّي فيه .  
(٤) في نسخة ح / ولا .  
(٥) في نسخة ح / بل وقع ، وفي نسخة ب / وقد وقع ، والمثبت من الأصل / ط .  
(٦) في نسخة ح / للإمام الحافظ .

سببه هذا وأشباهه، وقس عليه، فإنه شيء لا يحيط به إلا الله .  
وهو : أنه روى حديث عائشة<sup>(١)</sup> : « من كلَّ الليل قد أوتر  
رسول الله ﷺ » عن يحيى<sup>(٢)</sup> بن يحيى عن ابن عينة عن أبي يعفور<sup>(٣)</sup>  
- ثم قال : واسمه واقد ، ولقبه وَقْدَان - عن أبي الضحى<sup>(٤)</sup> عن  
مسروق<sup>(٥)</sup> عنها .

وكذا روى لأبي يعفور هو والبخاري من هذا الطريق<sup>(٦)</sup> عنها :  
« كان إذا دخل العشر أحيا الليل » .

(١) صحيح مسلم ، ٦ - صلاة المسافرين ، ١٧ - باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي  
ﷺ في الليل ... ٥١٢/١ ، ح ١٣٦ - ٧٤٥ .  
والحديث أخرجه البخاري في صحيحه ، ١٤ - الوتر ، ٢ - باب ساعات الوتر  
٤٨٦/٢ ، ح ٩٩٦ .  
ولفظ مسلم : « من كلَّ الليل قد أوتر رسول الله ﷺ فأنتهى وتره إلى  
السحر » .

وأخرجه أبو داود ، ويأتي تخريجه قريباً إن شاء الله تعالى .  
(٢) هو : يحيى بن يحيى بن بكير التميمي الحنظلي ، أبو زكريا النيسابوري .  
قال أحمد : ما أخرجت خراسان بعد ابن المبارك مثله .  
قال الحافظ : ثقة ثبت إمام ، مات سنة ٢٢٦ هـ على الصحيح .  
التهذيب ٢٩٦/١١ ، التقريب ٣٦٠/٢ .

(٣) تأتي ترجمته قريباً إن شاء الله تعالى .  
(٤) هو : مسلم بن صُبَّح - بالتصغير - الهمداني مولاها ، أبو الضحى الكوفي  
العطار ، روى عنه أبو يعفور الصغير وغيره . ثقة ، فاضل ، مات سنة ١٠٠ هـ .  
التهذيب ١٣٢/١٠ ، التقريب ٢٤٥/٢ .

(٥) هو : مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوداعي ، أبو عائشة الكوفي ، كان  
أبوه أفرس فارس باليمن ، قال الحافظ : ثقة فقيه عابد ، مخضرم ، مات سنة  
٦٢ هـ وقيل ٦٣ هـ .  
التهذيب ١٠٩/١٠ ، التقريب ٢٤٢/٢ .

(٦) صحيح البخاري ، ٣٢ - فضل ليلة القدر ، ٥ - باب العمل في العشر الأواخر من  
رمضان ٢٦٩/٤ ، ح ٢٠٢٤ .  
صحيح مسلم ، ١٤ - الاعتكاف ، ٣ - باب الاجتهاد في العشر الأواخر من =

وفي البخاري<sup>(١)</sup> لأبي يعفور هذا ، عن أبي الضحى عن ابن عباس حديث في هجر الشارع نساء .

وهو في هذه المواضع الثلاثة أبو يعفور الأصغر ، عبد الرحمن<sup>(٢)</sup> بن عبيد بن نسطاس . لكن انقلب على هذا الإمام بالأكبر<sup>(٣)</sup> ، الذي ذُكِرَ اسمه .

= شهر رمضان ٨٣٢/٢ ، ح ٧ - ١١٧٤ .

وأخرجه أيضاً أبو داود في سننه ، ويأتي تخريجه .  
والنسائي ، - قيام الليل ، باب الاختلاف على عائشة في إحياء الليل  
٢١٧/٣ .

وابن ماجة ، ٧ - الصيام ، ٥٧ - باب في فضل العشر الأواخر من شهر رمضان  
٥٦٢/١ ، ح ١٧٦٨ .

رووه كلهم من طريق سفيان بن عيينة عن أبي يعفور - عبد الرحمن بن عبيد بن نسطاس ، به .

(١) صحيح البخاري ، ٦٧ - النكاح ، ٩٢ - باب هجرة النبي ﷺ نساء في غير بيوتهن  
٣٠٠/٩ ، ح ٥٢٠٣ .

وأخرجه النسائي في السنن ، - الطلاق ، باب الإيلاء ١٦٦/٦ .  
ولفظ البخاري قال : عن ابن عباس قال : أصبحنا يوماً ونساء النبي ﷺ يكيين ، عند كل امرأة منهن أهلها فخرجت إلى المسجد فإذا هو ملآن من الناس ، فجاء عمر بن الخطاب فصعد إلى النبي ﷺ وهو في غرفة له فسلم ، فلم يجبه أحد ، ثم سلم فلم يجبه أحد ، ثم سلم فلم يجبه أحد ، فناداه ، فدخل على النبي ﷺ فقال : أطلقت نساءك ؟ فقال : « لا ، ولكن آليت منهن شهراً ، فمكث تسعاً وعشرين ، ثم دخل على نسائه » .

(٢) هو : عبد الرحمن بن عبيد بن نسطاس الثعلبي العامري ، أبو يعفور الصغير الكوفي . وثقه أحمد وابن معين ويعقوب بن سفيان . وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو حاتم : ليس به بأس . قال الحافظ : ثقة ، من الخامسة .  
الجرح ٢٥٩/٥ ، التهذيب ٢٢٥/٦ ، التقريب ٤٩٠/١ .

(٣) هو : وَقْدَان ، أبو يعفور العبدي الكوفي الكبير ، ويقال : اسمه واقد . وثقه أحمد وابن معين وابن المديني . وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو حاتم : لا بأس به . قال الحافظ : ثقة ، مات سنة ١٢٠ هـ تقريباً .  
=

وقد بينه أبو داود في سننه<sup>(١)</sup> ، بعد إيراد حديث العشر المذكور ( بل )<sup>(٢)</sup> وقاله في نفس الحديث أحد شيوخه فيه . وهو الصواب بلا شك ، وذاك خطأ قطعاً كان يجب حذفه .

وقد اغتر الشيخ محيي الدين النووي في شرحه<sup>(٣)</sup> لمسلم به ، في أبي يعفور المذكور في حديث الوتر ، ولم يتعرض له في حديث العشر<sup>(٤)</sup> ، وهو هو بلا ريب .

وانقلب عليه<sup>(٥)</sup> أيضاً أبو يعفور راوي حديث التطبيق في الركوع<sup>(٦)</sup> عن مصعب بن سعد عن أبيه ، فتخيل أنه الأصغر ، وإنما هو الأكبر ، كما صرح به الدارمي<sup>(٧)</sup> في نفس الحديث ، وجزم

= الجرح ٤٨/٩ ، التهذيب ١٢٣/١١ ، التقريب ٣٣١/٢ .

(١) سنن أبي داود ، ٢- الصلاة ، ٣١٨- باب في قيام شهر رمضان ١٠٦/٢ ، ح ١٣٧٦ .

قال : حدثنا نصر بن علي ، وداود بن أمية أن سفيان أخبرهم عن أبي يعفور ، وقال داود : عن ابن عبيد بن نسطاس عن أبي الضحى به .

قال عقبة : وأبو يعفور : اسمه عبد الرحمن بن عبيد بن نسطاس .

قلت : كذا ذكره ابن ماجة في السنن ٥٦٢/١ ، وفيه : عن ابن عبيد بن نسطاس عن أبي الضحى به .

وكذا بين ذلك الحافظ في الفتح ٢٦٩/٤ ، عند حديث إحياء العشر .

(٢) ما بين القوسين ليس في / ح .

(٣) شرح النووي لصحيح مسلم ٢٤/٦ .

(٤) شرح النووي لصحيح مسلم ٧٠/٨ .

(٥) شرح النووي لصحيح مسلم ١٧/٥ .

(٦) صحيح مسلم ، ٥- المساجد ومواضع الصلاة ، ٥- باب الندب إلى وضع الأيدي

على الركب في الركوع ، ونسخ التطبيق ٣٨٠/١ ، ح ٢٩- ٥٣٥ .

عن مصعب بن سعد قال : صليت إلى جنب أبي ، قال : وجعلت يدي بين ركبتي ،

فقال لي أبي : اضرب بكفك على ركبتيك . قال : ثم فعلت ذلك مرة أخرى ،

فضرب يدي وقال : إنَّ نُهَيْئًا عن هذا ، وأمرنا أن نضرب بالأكف على الركب .

(٧) سنن الدارمي ، - الصلاة ، ٦٨- باب العمل في الركوع ٢٤١/١ ، ح ١٣٠٨ . =

غيره<sup>(١)</sup> بذلك .

وكذا وقع للنووي<sup>(٢)</sup> في رواية أبي يعفور عن ابن أبي أوفى حديث<sup>(٣)</sup> أكل الجراد ، أنه الأصغر ، تبعاً [١٣٠/أ] للقاضي ابن العربي<sup>(٤)</sup> المالكي<sup>(٥)</sup> وغيره .

وإنما هو الأكبر كما مُبَيَّن في نفس الحديث في مسند أحمد<sup>(٦)</sup> ، وكتاب الترمذي<sup>(٧)</sup> ، . . . . .

= وفيه : حدثنا أبو يعفور العبدى .

(١) أخرجه أيضاً مع بيان أنه أبو يعفور العبدى - أي : الكبير - :

أبو داود في سننه ، ٢ - الصلاة ، ١٥٠ - باب وضع اليدين على الركبتين ١/٥٤١ ، ح ٨٦٧ . وفيه : عن أبي يعفور : قال : أبو داود : واسمه وقدان .

وكذا جزم به المزي في تحفة الأشراف ٣/٣١٦ .

وقال الحافظ في الفتح ٢/٢٧٣ : وهو الأكبر ، وهو مقتضى صنيع ابن عبد البر ، وصرح الدارمي ، بأنه العبدى ، قال : والعبدى هو الأكبر بلا نزاع .

(٢) شرح النووي لصحيح مسلم : ١٣/١٠٣ .

(٣) صحيح مسلم ، ٣٤ - الصيد والذبائح ، ٨ - باب إباحة الجراد ٣/١٥٤٦ ، ح ٥٢ - ١٩٥٢ . عن ابن أبي أوفى قال : غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات ، نأكل الجراد .

وذكر مسلم في بعض الروايات : ست غزوات .

(٤) هو : أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله ، ابن العربي الأندلسي الأشيلي المالكي ، قال عنه الذهبي : الإمام العلامة الحافظ القاضي ، صاحب التصانيف ، صنف وجمع ، وفي فنون العلم برع ، وكان فصيحاً بليغاً خطيباً ، ولي قضاء أشبيلية ، وكان أبوه رئيساً وزيراً عالماً أديباً شاعراً ماهراً ، توفي سنة ٥٤٣ هـ .

السير ٢٠/١٩٧ ، البداية ١٢/٢٢٨ ، طبقات المفسرين للداوودي ٢/١٦٢ ، الشذرات ٤/١٤١ .

(٥) عارضة الأحوزي شرح سنن الترمذي ٨/١٥ .

(٦) المسند ٤/٣٥٣ ، ٣٨٠ .

(٧) جامع الترمذي ، ٢٦ - الأطعمة ، ٢٢ - باب ما جاء في أكل الجراد ٤/٢٦٨ ، ح ١٨٢١ .



وِطْبٌ<sup>(١)</sup> أَبِي نَعِيمِ الْأَصْبَهَانِي ، رواه عن شيخه الطبراني ، وقال غير واحد<sup>(٢)</sup> ، وما عداه فخطأ .

وقد فرّق أئمة هذا الفن بين الأكبر والأصغر ، بالرواية عنهما<sup>(٣)</sup> ، وغير ذلك ، لكن لم يتنبه أحد منهم قديماً ولا حديثاً لما وقع لمسلم فيه بخصوصه ذهولاً أو تساهلاً .

وقد حررت هذا كله مبسوطاً بلسان العلم ، وبرهنت على الصواب فيه فيما كتبت على حواشي شرح مسلم ، وذكرت جميع ما في الصحيحين لأبي يعفور فيه ذكر . ولو لم يكن في هذا الإملاء سوى التنبيه على هذه الفائدة ، بل الفوائد ( المتعددة )<sup>(٤)</sup> ، لكفى بها .

لكن أين العارف المنصف ( وهو معدوم في زماننا )<sup>(٥)</sup> ، وإلى الله المشتكى ، وهو المستعان ، وله الحمد على جميع نعمه .

٣٤٢ - قوله بعده في حديث . . . . .

(١) لم أقف عليه .

(٢) كالإمام المزي في تحفة الأشراف ٢٨٩/٤ .

وكذا الحافظ في الفتح ٦٢١/٩ ، وحقق القول فيه وفصله ، ويبيّن أن الصواب فيه هو أنه الكبير .

(٣) قال أبو حاتم في ترجمة العبدى الأكبر : روى عن ابن عمر وأنس بن مالك وابن أبي أوفى ومصعب بن سعد وأبي عقرب وأبي شيخ وعبد الله بن سعيد ومسلم أبي سعيد . ولم يرو عن هؤلاء أبو يعفور الأصغر .

الجرح ٤٨/٩ .

وذكر ذلك ابن عبد البر في الكنى ١٠١١/٢ ولم يعزه إلى قائله .

وفي ترجمة أبي الضحى في التهذيب ١٣٢/١٠ : روى عنه أبو يعفور الصغير .

(٤) ما بين القوسين ليس في / ب .

(٥) ما بين القوسين ليس في / ح .

٣٤٢ - الترغيب ٥٨٣/٢ ، ح ٤ ، الباب السابق ، قال :

فَرُوخ<sup>(١)</sup> - وهو غير مصروف ، للعجمة والعلمية - مولى عثمان :  
قالوا : يا أمير المؤمنين .

كذا وجد ، وصوابه : قال<sup>(٢)</sup> ، بالتثنية ، وكذلك وجدته  
مصلحاً في نسختي ، ويدل عليه قوله قبله : ( ما حملكما ؟ ) ، وهما  
مولى عمر وعثمان وهذا ظاهر .

٣٤٣ - وعزوه الحديث بطوله إلى الأصبهاني<sup>(٣)</sup> .

عجيب ، فهو في مسند أحمد<sup>(٤)</sup> أيضاً بنحوه . قال : حدثنا أبو

= وعن الهيثم بن رافع عن أبي يحيى المكي عن فَرُوخ مولى عثمان بن عفان  
- رضي الله عنه - أن طعاماً أُلقي على باب المسجد ، فخرج عمر بن الخطاب  
- رضي الله عنه - وهو أمير المؤمنين يومئذ . فقال : ما هذا الطعام ؟ فقالوا :  
طعام جلب إلينا أو علينا . فقال له بعض الذين معه : يا أمير المؤمنين ، قد  
احتكر ، قال : ومن احتكره ؟ قالوا : فَرُوخ ، وفلان مولى عمر بن الخطاب .  
فأرسل إليهما فأتياه . فقال : ما حملكما على احتكاركما طعام المسلمين ؟  
قالوا : يا أمير المؤمنين ، نشترى بأموالنا ونبيع . . . الحديث . وفيه مرفوعاً :  
« من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والإفلاس » الحديث .  
رواه الأصبهاني هكذا .

وروى ابن ماجة المرفوع منه فقط عن يحيى بن حكيم حدثنا أبو بكر الحنفي  
حدثنا الهيثم بن رافع حدثني أبو يحيى المكي .  
وهذا إسناد جيد متصل ، ورواته ثقات . وقد أنكر على الهيثم روايته لهذا  
الحديث مع كونه ثقة . والله أعلم .  
يأتي تخريجه قريباً إن شاء الله .

(١) هو : فَرُوخ مولى عثمان بن عفان مديني ، روى عن عمر في النهي عن  
الاحتكار ، وعنه أبو يحيى المكي . ذكره ابن حبان في الثقات . وقال الذهبي :  
لا يعرف . قال الحافظ : مقبول ، من الثالثة ، روى له ابن ماجة .  
الجرح ٨٧/٧ ، الثقات ٢٩٨/٥ ، الميزان ٣٤٧/٣ ، التهذيب ٢٦٤/٨ ،  
التقريب ١٠٨/٢ .

(٢) كذا في المسند ٢١/١ . وفي المنتخب لـ عبد بن حميد ٥٦/١ ، ح ١٧ .

(٣) ترغيب الأصبهاني ، - الترغيب من الاحتكار ق/٣٤/أ .

(٤) المسند ٢١/١ .

سعيد<sup>(١)</sup> - مولى بني هاشم - ( قال )<sup>(٢)</sup> : حدثنا الهيثم<sup>(٣)</sup> بن رافع الطاطري<sup>(٤)</sup> ، بصري . ( قال )<sup>(٥)</sup> : حدثني أبو يحيى<sup>(٦)</sup> رجل من أهل مكة ، فذكره .

٣٤٤ - وقوله بعد أن ساقه من ابن ماجه<sup>(٧)</sup> مختصراً من طريق الهيثم ، عن أبي يحيى : وهذا إسناد جيد متصل ، ورواته ثقات ، وقد أنكر على الهيثم روايته لهذا الحديث مع كونه ثقة . انتهى .

قال شيخنا ابن حجر في التقريب<sup>(٨)</sup> : الهيثم : صدوق ربما

(١) هو : عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري ، أبو سعيد مولى بني هاشم ، نزيل مكة ، يلقب : جَرْدَقَة . وثَّقه أحمد وابن معين والطبراني والبغوي والدارقطني وابن شاهين . قال أبو حاتم : وكان أحمد يرضاه ، وما كان به بأس ، وعن أحمد أنه كان كثير الخطأ ، وقال الساجي : يهم في الحديث . قال الحافظ : صدوق ربما أخطأ ، مات سنة ١٩٧ هـ .

الجرح ٢٥٤/٦ ، تاريخ أسماء الثقات ١٤٧ ، التهذيب ٢٠٩/٦ ، التقريب ٤٨٧/١ .

(٢) ما بين القوسين ليس في / ب .

(٣) هو : الهيثم بن رافع الحنفي أو الباهلي ، البصري الطاطري ، وثقه ابن معين وأبو داود . قال يحيى : ثقة ، وقال أبو عبيد : وكأنه لم يرضه ، سمعته يقول : روى حديثاً منكراً في الحكرة . قال الحافظ : صدوق ربما أخطأ ، من السادسة .

الجرح ٨٢/٩ ، التهذيب ٩٧/١١ ، التقريب ٣٢٧/٢ .

(٤) الطاطري - بفتح الطائين بينهما ألف ساكنة وفي آخرها راء - : يقال لمن يبيع الثياب البيض بدمشق ومصر : طاطري . اللباب ٢٦٨/٢ .

(٥) ما بين القوسين ليس في / ب .

(٦) تأتي ترجمته في أثناء الفقرة التالية ، وكذا بيان حال هذا الإسناد في آخر المبحث .

(٧) سنن ابن ماجه ، ١٢ - التجارات ، ٦ - باب الحكرة والجلب ٧٢٨/٢ ، ح ٢١٥٥ . قال : حدثنا يحيى بن حكيم ، ثنا أبو بكر الحنفي ثنا الهيثم بن رافع

حدثني أبو يحيى المكي عن فروخ ، به .

(٨) التقريب ٣٢٧/٢ .

أخطأ . وقال الذهبي في الميزان<sup>(١)</sup> : صالح الحديث ، وقد أنكر حديثه في الحكرة ، وأبو يحيى : لا يدري من هو .  
وقال في الكاشف<sup>(٢)</sup> : الهيثم صدوق ، أنكروا حديثه في الحكرة .

وقال فيه<sup>(٣)</sup> أيضاً في أبي يحيى المكي : يقال : هو مِصْدَع .  
وقال في الميزان<sup>(٤)</sup> : أبو يحيى المكي عن فروخ مولى عثمان في الاحتكار : لا يعرف . والخبر منكر .  
وقال في مِصْدَع<sup>(٥)</sup> : صدوق تُكَلِّم فيه . ( قال )<sup>(٦)</sup> : قال السَّعْدِي<sup>(٧)</sup> : [ ١٣٠ / ب ] : زائغ حائد<sup>(٨)</sup> عن الطريق . انتهى .  
وهو من رجال مسلم والأربعة .  
وقال شيخنا في التقريب<sup>(٩)</sup> : أبو يحيى المكي ، يقال : هو

(١) ميزان الاعتدال ٣٢٢ / ٤ .

(٢) الكاشف ٢٠٣ / ٣ .

(٣) الكاشف ٣٤٦ / ٣ .

(٤) ميزان الاعتدال ٥٨٧ / ٤ .

(٥) ميزان الاعتدال ١١٨ / ٤ .

(٦) ما بين القوسين ليس في / ح .

(٧) هو : علي بن حجر بن إياس السعدي ، أبو الحسن المروزي ، سكن بغداد قديماً ثم انتقل إلى مرو فنزلها ، قال محمد بن علي بن حمزة : كان فاضلاً حافظاً . وقال النسائي : ثقة مأمون حافظ . وقال الخطيب : كان صدوقاً متقناً حافظاً ، اشتهر حديثه بمرو . وقال الحاكم : كان شيخاً فاضلاً ثقة . قال الحافظ : ثقة حافظ ، مات سنة ٢٤٤ هـ .

تاريخ بغداد ٤١٦ / ١١ ، التهذيب ٢٩٤ / ٧ ، التقريب ٣٩٩ .

(٨) في الميزان : جائر . ولعل الصواب ما ذكر هنا .

(٩) التقريب ٤٨٩ / ٢ .

وقال عن مِصْدَع ٢٥١ / ٢ : بكسر أوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه ، أبو يحيى الأعرج المعرقب : مقبول ، من الثالثة ، روى له مسلم والأربعة .

مِصْدَع ، وإلا فهو مجهول . انتهى .

وفَرُوْخ ، ذكره ابن حبان في الثقات <sup>(١)</sup> .

وقال في الميزان <sup>(٢)</sup> : لا يعرف . انتهى .

قلت : وقد انفرد ابن ماجة <sup>(٣)</sup> عن بقية الستة بإخراج حديث الهيثم وأبي يحيى ، وفروخ .

(١) الثقات ٢٩٨/٥ .

(٢) ميزان الاعتدال ٣٤٧/٣ .

(٣) ولذا ذكره البوصيري في مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة ١٦٤/٢ .

وكذا رمز المزي وتبعه الحافظ على تراجمهم [ق] .

والحديث أخرجه بالإضافة للأصبهاني وأحمد وابن ماجة :

أبو داود الطيالسي في مسنده ١١ ، مختصراً .

وعبد بن حميد في المنتخب ٥٥/١ ، ح ١٧ مع القصة .

وابن الجوزي في العلل المتناهية ، - البيوع ، باب حديث في الاحتكار ،

١١٦/٢ ، ح ٩٩٨ مع القصة .

رووه كلهم من طريق الهيثم بن رافع عن أبي يحيى المكي عن فروخ مولى

عثمان عن عمر ، به .

وإسناد الطيالسي فيه انقطاع ، فإنه عنده من طريق الهيثم عن أبي يحيى عن عمر .

أقوال العلماء في هذا الإسناد :

قال ابن الجوزي في العلل المتناهية ١١٧/٢ : أبو يحيى مجهول .

وقال الذهبي في الميزان ٣٢٢/٣ : أنكر حديثه في الحكرة ، وفي ٥٨٧/٣ :

والخبر منكر .

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة ١٦٤/٢ : إسناده صحيح ورجاله موثقون .

وقال ابن حجر في فتح الباري ٣٤٨/٤ : رواه ابن ماجة ، وإسناده حسن .

وقال السيوطي في اللآلئ المصنوعة ١٤٨/٢ : إسناده ثقات .

وفي الجامع الصغير ١٥٩/٢ رمز له بالضعف .

وقال أحمد شاكر في المسند ٢١٤/١ ، ح ١٣٥ : إسناده صحيح ، وليس

لإنكار الذهبي هذا الحديث وجه .

وقال الألباني في ضعيف الجامع الصغير ١٥١/٥ ، ح ٥٣٥٧ : ضعيف .

قال محقق المنتخب لعبد بن حميد : ضعيف جداً .

=

٣٤٥ - قوله : « يحشر الحاكرون ، وقتلة الأنفس في درجة » .

سقط من لفظ رزين<sup>(١)</sup> بعد : « درجة » ، ( لفظة )<sup>(٢)</sup> :  
« واحدة » .

٣٤٦ - عزوه حديث ابن عمر : « احتكار الطعام بمكة إلحاد » ، إلى الطبراني<sup>(٣)</sup> .

= أقول : اختلفت أقوال أهل العلم في هذا الحديث بين قائل بالصحة وقائل بالحسن وقائل بالضعف ، وقائل بالضعف الشديد .  
والذي يَبِينُ مما تقدم حول رجال إسناده أنه ضعيف وذلك لمايلي :  
١ - فروخ مولى عثمان ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي : لا يعرف ، وقال الحافظ : مقبول .  
٢ - الاختلاف في أبي يحيى المكي ، هل هو مُصَدِّع أو غيره ؟ فهذا الإسناد لم يتضح حاله ، فالضعف عليه ظاهر ، والله أعلم .  
٣٤٥ - الترغيب ٥٨٤/٢ ، ح ٧ ، الباب السابق ، قال :

وعن أبي هريرة ومعدل بن يسار - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « يُحْشَرُ الْحَاكِرُونَ وَقَتْلَةُ الْأَنْفُسِ فِي دَرَجَةٍ ، وَمَنْ دَخَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ سَعْرِ الْمُسْلِمِينَ يُغْلِبْهُ عَلَيْهِمْ ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعَذِّبَهُ فِي مَعْظَمِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .  
ذكره رزين ، وهو مما انفرد به مهناً بن يحيى عن بقية بن الوليد عن سعيد بن عبد العزيز . . . وفي هذا الحديث نكارة ظاهرة .  
أخرجه ابن عدي في الكامل ٥١٠/٢ ، وفيه : « يُحْشَرُ الْحَاكِرُونَ . . . في درجة واحدة » .

(١) ذكره ابن الأثير في جامع الأصول ٥٩٦/١ ، ح ٤٤٠ ، وقال : ذكره رزين ولم أجده . وليس في لفظ ابن الأثير لفظة : ( واحدة ) .

(٢) ما بين القوسين سقط من / ب .

٣٤٦ - الترغيب ٥٨٥/٢ ، ح ٩ ، الباب السابق ، قال :

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « احتكار الطعام بمكة إلحاد » ، رواه الطبراني في الأوسط من رواية عبد الله بن المؤمل .

(٣) المعجم الأوسط - كما في مجمع البحرين - البيوع ، ق/١٧٩ ب قال : لم يروه عن عطاء إلا ابن محيصن ، تَقَرَّدَ به ابن المؤمل .

عجيب ، فقد رواه أبو داود<sup>(١)</sup> ، من حديث يعلى<sup>(٢)</sup> بن أمية ،

- (١) سنن أبي داود ، ٥ - الحج ، ٩٠ - باب تحريم حرم مكة ٥٢٢/٢ ، ح ٢٠٢٠ .  
(٢) هو : يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام التميمي ، حليف قریش ، صحابي مشهور ، مات سنة بضع وأربعين .

التهذيب ٣٩٩/١١ ، التقريب ٣٧٧/٢ .

والحديث أخرجه : البخاري في تاريخه ٢٥٥/٧ بلفظ حديث ابن عمر .  
وساقه ابن كثير في تفسيره ٢١٥/٣ بإسناد ابن أبي حاتم عن يعلى بن أمية .  
وعزى السيوطي في الدر المنثور ٢٧/٦ في تفسير آية ٢٥ من سورة الحج :  
حديث ابن عمر إلى البيهقي في شعب الإيمان .  
وعزى حديث يعلى بن أمية إلى البخاري في تاريخه وعبد بن حميد وأبي داود  
وابن المنذري وابن أبي حاتم وابن مردويه .  
فالحديث رواه البخاري وأبو داود وابن أبي حاتم - كما ساق ابن كثير  
إسناده - : من طريق شيخ البخاري : أبي عاصم عن جعفر بن يحيى بن ثوبان عن  
عمه عمارة بن ثوبان عن مسلم بن باذان - وعند غير البخاري موسى - عن يعلى  
به .

وهذا الإسناد ضعيف ، فيه مجاهيل :

جعفر بن يحيى بن ثوبان ، حجازي ، قال ابن المديني : مجهول ، روى عنه  
غير أبي عاصم ، وقال ابن القطان الفاسي : مجهول الحال ، وذكره ابن حبان في  
الثقات في موضعين : في تبع التابعين ، وفي تبع الأتباع ، وقال الحافظ :  
مقبول ، من الثامنة .

الثقات ١٣٨/٦ ، ١٦٠/٨ ، التهذيب ١٠٩/٧ ، التقريب ١٤١ .

عمارة بن ثوبان ، عم جعفر ، حجازي . ذكره ابن حبان في الثقات في  
موضعين : في التابعين ، وفي تبع الأتباع ، وقال ابن المديني : لم يرو عنه غير  
جعفر بن يحيى .

وقال عبد الحق : ليس بالقوي ، فَرَدَّ ذلك عليه ابن القطان ، وقال : إنما هو  
مجهول الحال . قال الحافظ : مستور ، من الخامسة .

الثقات ٢٤٥/٥ ، ٢٦٢/٧ ، التهذيب ٤١٢/٧ ، التقريب ٤٠٨ .

موسى بن باذان ، حجازي ، قال ابن أبي حاتم : سماه البخاري : مسلم بن  
باذان . فقال أبي وأبو زرعة : أخطأ في هذا ، وهو موسى بن باذان . وقول  
البخاري في التاريخ : هكذا وقع عندي ، وقال العنبري : موسى بن باذان ، أ . هـ .  
قال ابن القطان : لا يعرف ، وقال الذهبي : لا يعرف ، تفرد عنه عمارة بن =

لكن لفظه : « احتكار الطعام في الحرم إلحاد فيه » (١) .

٣٤٧ - قوله في ترغيب التجار في الصدق ، آخر حديث

= ثوبان . قال الحافظ : مجهول ، من الثالثة .

التاريخ الكبير ٢٥٥/٧ ، الجرح ١٣٨/٨ ، الميزان ٢٠٠/٤ ، التهذيب ٣٣٨/١٠ ، التقريب ٥٥٠ .

قال الذهبي في الميزان ٤٢٠/١ في ترجمة جعفر بن يحيى : وعنه لئبن ، فمن مناكير جعفر عن عمه عمارة [ وذكر هذا الحديث ] قال : هذا حديث واهي الإسناد ، أ . هـ .

قال الألباني في ضعيف الجامع ١٠٠/١ ، ح ١٨٤ : ضعيف .

(١) أقول : لا عجب في إيراد المنذري لحديث ابن عمر وعزوه للطبراني ، ذلك أن ما رواه أبو داود حديث آخر ، عن صحابي آخر .

وقد وهم المصنف هنا فوقع في أمر يستدركه على المنذري ، إذ قال : فقد رواه - وجعل الضمير يعود لحديث ابن عمر - والصواب أن يقول : فقد روى أبو داود . . .

لأن الحديث الذي رواه أبو داود غير حديث ابن عمر الذي أورده المنذري . فالصواب أن يذكر المصنف حديث يعلى على أنه فات المنذري إيراده وهو من شرطه ، والله أعلم .

٣٤٧ - الترغيب ٥٨٦/٢ ، ح ٤ الباب المذكور ، قال : وعن حكيم بن حزام - رضي الله عنه - مرفوعاً : « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ، فإن صدق البيعان ويئنا بورك لهما في بيعهما ، وإن كتما وكذبا فعسى أن يربحا ربحاً ويُمَحَقَّ بركة بيعهما ، اليمين الفاجرة منقفة للسلة ممحقة للكسب » رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي .

صحيح البخاري ، ٣٤ - البيوع ، ٤٦ - باب إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع ؟ ٣٣٤/٤ ، ح ٢١١٤ ، ١٩ - باب إذا بين البيعان ٣٠٩/٤ ، ح ٢٠٧٩ ، ٢٢ - باب ما يمحى الكذب والكتمان في البيع ٣١٢/٤ ، ح ٢٠٨٢ . ٤٢ - باب كم يجوز الخيار ؟ ٣٢٦/٤ ، ح ٢١٠٨ ، ٤٤ - باب البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ٣٢٨/٤ ، ح ٢١١٠ . صحيح مسلم ، ٢١ - البيوع ، ١١ - باب الصدق في البيع والبيان ١١٦٤/٣ ، ح ٤٧ - ١٥٣٢ .

سنن أبي داود ، ١٧ - البيوع ، ٥٣ - باب في خيار المتبايعين ٧٣٧/٣ ، ح ٣٤٥٩ .



حكيم<sup>(١)</sup> بن حزام : « البيعان بالخيار . . . : اليمين الفاجرة منفقة للسلعة ممحقة للكسب » ثم عزاه إلى الخمسة .

مما يتعجب منه ، لكنه قلَّد في ذلك ابن الأثير في جامعه<sup>(٢)</sup> حيث ذكر هذه الزيادة المقحمة في آخر هذا الحديث ، وليست من حديث حكيم .

إنما هي من حديث أبي هريرة<sup>(٣)</sup> ، كما ذكره بمعناه في آخر هذا الباب<sup>(٤)</sup> .

ولا أدري ما الذي أوقع ابن الأثير في هذا الوهم ، حتى وقع فيه المصنف بتقليده له .

وقلَّده<sup>(٥)</sup> أيضاً في عزو حديث أبي هريرة الآتي<sup>(٦)</sup> : « الحلف

= جامع الترمذي ، ١٢ - البيوع ، ٢٦ - باب ما جاء في البيّعين بالخيار ما لم يتفرقا ٥٤٨/٣ ، ح ١٢٤٦ .

سنن النسائي ، - البيوع ، باب ما يجب على التجار من التوقية ٢٤٤/٧ ، وعندهم جميعاً بدون الزيادة المذكورة .

(١) هو : حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى الأسدي ، أبو خالد المكي ، ابن أخي خديجة أم المؤمنين ، أسلم يوم الفتح ، وصحب ، وله أربع وسبعون سنة ، ثم عاش إلى سنة أربع وخمسين أو بعدها ، وكان عالماً بالنسب .

التقريب ١٧٦ .

(٢) جامع الأصول ، - البيوع ، فصل في الصدق والأمانة ٤٣٥/١ ، ح ٢٤٤ .

(٣) حديث أبي هريرة مرفوعاً : « الحلف منفقة للسلعة ، ممحقة للكسب » .

رواه البخاري ومسلم ، وهذا لفظ البخاري .

وسياتي عزوه إن شاء الله تعالى .

(٤) الترغيب والترهيب ٢/٢٩٠ ، ح ١٦ .

(٥) انظر : جامع الأصول ١/٤٣٤ ، ح ٢٤٣ .

(٦) الترغيب ٢/٥٩٠ ، ح ١٦ ، الباب السابق ، قال : وعن أبي هريرة - رضي الله

عنه - مرفوعاً : « الحلف منفقة للسلعة ممحقة للكسب » . رواه البخاري

ومسلم ، وأبو داود إلا أنه قال : « ممحقة للبركة » .

منفقة للسلعة ممحقة للكسب» ، فقال : رواه البخاري<sup>(١)</sup> ومسلم<sup>(٢)</sup> .  
موهما<sup>(٣)</sup> أن هذا لفظ الشيخين .

ثم قال : وأبو داود ، إلا أنه قال : « ممحقة للبركة » . فأوهم  
أن له لفظاً واحداً ، والفرض أن له اثنين ، كما ستعرفه .  
فإنه أسنده من طريقين<sup>(٤)</sup> ، وقال بعد قوله : « ممحقة  
للبركة » : قال ابن السَّرْح<sup>(٥)</sup> : « للكسب » .

وأيضاً لم يعزوا<sup>(٦)</sup> حديث أبي هريرة هذا إلى النسائي ، وهو  
فيه<sup>(٧)</sup> . وقد سلم المصنف من هذا كله ، ومشى على الصواب في  
مختصره<sup>(٨)</sup> لسنن أبي داود . فذكر في باب خيار المتبايعين ، أحاديث

(١) صحيح البخاري ، ٣٤ - البيوع ، ٢٦ - باب : « يحق الله الربا ويُربي  
الصدقات » ، ٣١٥/٤ ، ح ٢٠٨٧ ، وفيه : « للبركة » .

(٢) صحيح مسلم ، ٢٢ - المساقاة ، ٢٧ - باب النهي عن الحلف في البيع ،  
١٢٢٨/٣ ، ح ١٣١ - ١٦٠٦ ، وفيه : « ممحقة للريح » .

(٣) في نسخة ب / وهما .

(٤) سنن أبي داود ، ١٧ - البيوع ، ٦ - باب في كراهية اليمين في البيع ، ٦٣٠/٣ ،  
ح ٣٣٣٥ ، قال : حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، حدثنا ابن وهب . وحدثنا  
أحمد بن صالح ، حدثنا عنبسة عن يونس عن ابن شهاب قال : قال لي ابن  
المسيب : إن أبا هريرة قال ، وذكره مرفوعاً .  
أقول : رجاله ثقات .

(٥) هو : أحمد بن عمرو بن السرح الأموي مولاهم ، أبو الطاهر المصري . قال أبو  
زرعة وأبو حاتم : لا بأس به . وقال علي بن الحسن : كان ثقة ثبتاً صالحاً .  
وقال ابن يونس : كان فقيهاً من الصالحين الأثبات .

وقال النسائي : ثقة ، وقال الحافظ : ثقة ، مات سنة ٢٥٥ هـ .  
الجرح ٦٥/٢ ، التهذيب ٦٤/١ ، التقريب ٢٣/١ .

(٦) أي : ابن الأثير والمنذري .

(٧) سنن النسائي ، - البيوع ، المنفق سلعته بالحلف الكاذب ٢٤٦/٧ .

(٨) مختصر سنن أبي داود ٩٧/٥ ، ح ٣٣١٤ ، قال : وأخرجه البخاري ومسلم  
والترمذي والنسائي .

منه ، آخرها حديث حكيم : « البيعان بالخيار » . . . وفيه : « وإن  
كتما وكذبا ، مُحِقَّت البركة من بيعهما » . وعزا أصله إلى الخمسة  
المذكورين .

وذكر قبله بعدة أبواب ، في باب كراهية اليمين في البيع<sup>(١)</sup> ،  
من أبي داود حديث أبي هريرة : « الحلف منفقة للسلعة ممحقة  
للبركة » [١٣١/أ] ثم قال : وفي رواية : « للكسب »<sup>(٢)</sup> ، ثم عزاه  
إلى<sup>(٣)</sup> الشيخين والنسائي . وأما هذا الكتاب دون مصنفاته كلها ،  
فإنه يقع له فيه ما ترى متكرراً ، ولا يمكن تتبعه كله . ولو صنفناه  
استقلالاً ، لكان أخف .

وَمَنْفَقَّة ، وَمَمَحَقَّة<sup>(٤)</sup> - بفتح أولهما وثالثهما ، وإسكان  
ثانيهما - .

٣٤٨ - قوله في حديث أبي هريرة : « أربعة يبغضهم الله :  
البياع الحلاف والفقير المختال ، والشيخ الزاني ، والإمام الجائر »  
المخرّج من النسائي<sup>(٥)</sup> وابن حبان<sup>(٦)</sup> .

ثم قال : وهو في مسلم بنحوه ، دون ذكر البياع ، وأحال على

(١) مختصر سنن أبي داود ، - البيوع ، ١١/٥ ، ح ٣١٩٥ ، و ٣١٩٦ .

(٢) في مختصر السنن المطبوع : للمكسب .

(٣) في نسخة ح / للشيخين .

(٤) انظر : لسان العرب ١٠/٣٣٨ - ٣٣٩ .

٣٤٨ - الترغيب ٢/٥٨٩ ، ح ١٢ ، الباب السابق ، الحديث ، كما ذكره المصنف .

(٥) سنن النسائي ، - الزكاة ، باب الفقير المختال ٨٦/٥ .

(٦) صحيح ابن حبان ، كما في الموارد ، - البيوع ، ٨ - باب في الحلف في البيع  
٢٦٩ ، ح ١٠٩٨ .

وأخرجه : القضاعي في مسند الشهاب : ١/٢١٣ ، ح ٣٢٤ .

والخطيب في تاريخ بغداد : ٩/٣٥٨ .

لفظه في التهريب من الزنا<sup>(١)</sup> .

عجيب ، فلفظ مسلم<sup>(٢)</sup> : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم - قال أبو معاوية<sup>(٣)</sup> : يعني أحد شيخي شيخه ابن أبي شيبة - ولا ينظر إليهم ، ولهم عذاب أليم : شيخ زان ، ومملك كذاب ، وعائل مستكبر » .

فكان يتعين حذف ما ذكره بعد حديث الأصل<sup>(٤)</sup> ، إذ لا فائدة فيه كما تراه .

٣٤٩ - قوله في التهريب من التفريق بين الوالدة وولدها بالبيع ونحوه ، من طريق طليق<sup>(٥)</sup> بن محمد عنه - أي : عن عمران<sup>(٦)</sup> بن

(١) الترغيب والتهريب ٣/ ٢٧٥ ، ح ١٧ ، كتاب الحدود .

(٢) صحيح مسلم ، ١ - الإيمان ، ٤٦ - باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار ... وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ١/ ١٠٢ ، ح ١٧٢ - ١٠٧ .

(٣) هو : محمد بن خازم ، أبو معاوية الضريز ، تقدمت ترجمته .

(٤) وهو قوله : وهو في مسلم بنحوه ، دون ذكر البيع .

٣٤٩ - الترغيب ٢/ ٥٩٥ ، ح ٢ ، الباب المذكور . قال :

وعن عمران بن حصين - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ملعون من فرق بين والدة وولدها » .

قال أبو بكر - يعني ابن عياش - : هذا مبهم ، وهو عندنا في السبي والولد ، رواه الدارقطني من طريق طليق ... إلخ .

قال : ورواه ابن ماجة من طريق ابن مُجَمَّع - وقد ضُعِفَ - عن طليق بن عمران عن أبي بردة عن أبي موسى قال : « لعن رسول الله ﷺ من فرق بين الوالدة وولدها وبين الأخ وأخيه » .  
حديث عمران : أخرجه :

الدارقطني في السنن ، - البيوع ، ٣/ ٦٧ ، ولفظه : « ملعون من فرق ... » .  
والحاكم في المستدرک ، - البيوع ، النهي عن التفريق بين الأم وولدها ٢/ ٥٥ .

(٥) تأتي ترجمته قريباً إن شاء الله .

(٦) هو : عمران بن حصين بن عبيد الخزاعي ، أبو نُجَيْد - بنون وجيم ، مصغر - أسلم عام خيبر ، وصحب وكان فاضلاً ، وقضى بالكوفة ، مات سنة ٥٢ هـ =

حصين ، راوي الحديث عن الدارقطني ، في لعن من فرق . . . ثم قال : وطليق ، مع ما قيل فيه : لم يسمع من عمران .  
ثم قال : ورواه ابن ماجة<sup>(١)</sup> والدارقطني<sup>(٢)</sup> - أيضاً من طريق إبراهيم<sup>(٣)</sup> بن إسماعيل بن مُجَمَّع ، عن طَلِيق<sup>(٤)</sup> بن عمران - يعني : الحصين - عن أبي<sup>(٥)</sup> بردة عن أبي موسى ، انتهى .  
أما طَلِيق ، فقال الذهبي في المشتبه<sup>(٦)</sup> : إنه بالفتح ، يعني : ضد الأسير . جماعة من الرواة منهم : طَلِيق بن محمد بن عمران بن حصين .

وقال في الميزان<sup>(٧)</sup> : طَلِيق عن محمد بن عمران بن حصين ، منقطع . قال الدارقطني<sup>(٨)</sup> : لا يحتج به ، وله عن أبي بردة ، وله

= بالبصرة .

التقريب ٤٢٩ .

(١) سنن ابن ماجة ، ١٢ - التجارات ، ٤٦ - باب النهي عن التفريق بين السي ، ٧٥٦/٢ ، ح ٢٢٥٠ .

(٢) سنن الدارقطني ، - البيوع ٦٧/٣ .

(٣) هو : إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمَّع الأنصاري ، أبو إسحاق المدني ، قال ابن حبان : كان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل ، قال الحافظ : ضعيف ، من السابعة .

المجروحين ١٠٣/١ ، التهذيب ١٠٥/١ ، التقريب ٣٢/١ .

(٤) تأتي ترجمته .

(٥) هو : أبو بردة بن أبي موسى الأشعري ، قيل : اسمه عامر ، وقيل : الحارث . قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث ، قال الحافظ : ثقة ، مات سنة ١٠٤ هـ . التهذيب ١٨/١٢ ، التقريب ٣٩٤/٢ .

(٦) المشتبه في الرجال ٤٢١/٢ .

وانظر : تبصير المنتبه ٨٦٦/٣ ، ثم قال : وبالضم .

وكذلك في التقريب ٣٨١/١ ، قال : طَلِيق - بالتصغير - .

(٧) ميزان الاعتدال ٣٤٥/٢ .

(٨) حكاه عنه الذهبي في الميزان .

عن أبي بردة ، روى عنه إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمِّع ، وابنه خالد<sup>(١)</sup> بن طَلِيق ، وسليمان<sup>(٢)</sup> التيمي .

وثقه ابن حبان<sup>(٣)</sup> ، ورمز على اسمه علامة ، ابن ماجة .

وقال المزي في التهذيب<sup>(٤)</sup> : طليق بن عمران بن حصين ،

ويقال : طليق بن محمد بن عمران بن حصين ، وذكر أن ابن حبان ذكره في الثقات ، وأن له هذا الحديث والواحد<sup>(٥)</sup> .

٣٥٠ - قوله في التهذيب من الدِّين : . . . . .

(١) هو : خالد بن طليق بن محمد بن عمران بن حصين ، بصري ، قال الدارقطني : ليس بالقوي ، وقال الساجي : صدوق يَهَم والذي أُتِيَ منه روايته [ عن ] غير الثقات . ولاء المهدي قضاء البصرة وكان معجباً بتيّاها .

الجرح ٣٣٧/٣ ، الضعفاء والمتروكون ٢٠٠ ، الميزان ٦٣٣/١ ، اللسان ٣٧٩/٢ .

(٢) هو سليمان بن طرخان التيمي ، أبو المعتمر البصري ، ثقة عابد ، تقدمت ترجمته .

(٣) الثقات ٣٩٧/٤ ، وقال : شيخ .

(٤) تهذيب الكمال ٦٣٣/٢ .

(٥) في تهذيب التهذيب ٣٤/٥ ، قال : ذكره ابن حبان في الثقات ، له عنده [ أي : عند ابن ماجة ] لعن من فرق بين الوالد وولده .

وفي التقريب ٣٨١/١ : مقبول ، من السادسة .

وحديث عمران ، صححه الحاكم ووافقه الذهبي .

قال الألباني في ضعيف الجامع ١٣٧/٥ ، ح ٥٢٨١ : ضعيف .

قلت : هو ضعيف للانقطاع بين طليق وعمران .

وأما حديث أبي موسى ، فهو ضعيف لضعف إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمِّع .

قال الألباني في ضعيف الجامع ١٧/٥ ، ح ٤٦٩٦ : ضعيف .

٣٥٠ - الترغيب ٥٩٦/٢ ، ح ٢ . الباب المذكور . قال : وعن ابن عمر - رضي الله

عنهما - مرفوعاً : « الدِّين راية الله في الأرض ، فإذا أراد الله أن يُدِلَّ عبداً وَضَعَهُ

في عنقه » . رواه الحاكم وقال : صحيح على شرط مسلم .

قال الحافظ المنذري : بل فيه بشر بن عبيد الله الدَّارِسي ، وإِ .

المستدرک ، - البيوع ، ٢٤/٢ . قال الذهبي : بشر واه .

الدَّارِسِي (١) .

هو بفتح الدال وكسر الراء والسين المهملات .

٣٥١ - قوله في حديث ثوبان : « من فارق روحه جسده ، وهو بريء من ثلاث . . . منها الكبير » : رواه الترمذي [١٣١/ب] وابن ماجه .

أخل بذكر النسائي (٢) ، وقد ذكره (٣) في الجهاد ، ثم ذكر ابن حبان ، وأنه تقدم لفظه . أي : في الغلول .

(١) هو : بشر بن عبيد أبو علي الدَّارِسِي البصري ، ذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن عدي : منكر الحديث عن الأئمة ، وقال : بين الضعف ، إذا روى إنما يروي عن ضعيف مثله أو مجهول أو محتمل ، أو يروي عن يرويه أمثالهم . وكذبه الأزدي .

الثقات ١٤١/٨ ، الكامل ٤٤٧/٢ ، الميزان ٣٢٠/١ ، اللسان ٢٦/٢ .

والدَّارِسِي : نسبة إلى درس العلم .

الأنساب ٢٧٢/٥ ، الباب ٤٨٢/١ .

٣٥١ - الترغيب ٥٩٦/٢ ، ح ٥ . الباب السابق . قال :

وعن ثوبان - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من فارق روحه جسده ، وهو بريء من ثلاث دخل الجنة : الغلول ، والذَّيْن ، والكَبِير » . رواه الترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه وتقدم لفظه والحاكم ، وهذا لفظه ، وقال : صحيح على شرطهما . ثم ذكر ما قاله الترمذي وغيره كما أشار المصنف هنا .

جامع الترمذي ، ٢٢ - السير ، ٢١ - باب ما جاء في الغلول ١٣٨/٤ ، ح ١٥٧٢ ، ١٥٧٣ .

سنن ابن ماجه ، ١٥ - الصدقات ، ١٢ - باب التشديد في الذَّيْن ٨٠٦/٢ ، ح ٢٤١٢ .

صحيح ابن حبان ، كما في الموارد ، - الجهاد ، ٤٥ - باب ما جاء في الغلول ٤٠٤ ، ح ١٦٧٦ .

المستدرک ، - البيوع ، باب من مات وهو بريء من ثلاث . . . ٢٦/٢ .

(٢) السنن الكبرى للنسائي ، - السير ، - الغلول ق/١١٧/ب ، وأشار إلى ذلك المزي في تحفة الأشراف ١٣١/٢ ، ح ٢٠٨٥ .

(٣) الترغيب والترهيب ٣١٠/٢ ، ح ١٠ .

ثم ذكر عن الترمذي أنه ذكر عن سعيد بن ( أبي )<sup>(١)</sup> عروبة ،  
أنه قال : ( الكثر ) يعني بالزاي مع النون .  
وعن أبي عوانة أنه قال : ( الكبر ) يعني : بالراء ، أي : مع  
الباء .

قلت : ورواه النسائي<sup>(٢)</sup> عن عمرو<sup>(٣)</sup> بن علي ، ومحمد<sup>(٤)</sup> بن  
عبد الله بن بزيع ، وقال فيه : ( الكثر ) . قال : وفي حديث  
محمد : ( الكبر )<sup>(٥)</sup> .

(١) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٢) السنن الكبرى ، - في السير ، - الغلول ق/١١٧/ب .

وأشار لذلك المزي في تحفة الأشراف ٢/١٤٠ ، ح ٢١١٤ .

(٣) هو : عمرو بن علي بن بَخر بن كَنْز - بنون وزاي - أبو حفص الفلاس الصيرفي  
الباهلي البصري . قال الحافظ : ثقة حافظ ، مات سنة ٢٤٩ هـ .  
التهذيب ٨/٨٠ ، التقريب ٢/٧٥ .

(٤) هو : محمد بن عبد الله بن بَزيع - بفتح فكسر - أبو عبد الله البصري ، قال  
الحافظ : ثقة ، مات سنة ١٤٧ هـ .  
التهذيب ٩/٢٤٨ ، التقريب ٢/١٧٥ .

(٥) والحديث أخرجه :

أحمد في المسند ٥/٢٧٦ ، ٢٧٧ ، ٢٨١ ، ٢٨٢ وفي كلها : الكبر . بالباء  
الموحدة والراء المهملة .

والبيهقي في السنن الكبرى ، - البيوع ، - باب ما جاء من التشديد في الدَّين  
٣٥٥/٥ .

وتقدم تخريجه من الترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم .  
وكلهم روه من طريق قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة  
عن ثوبان ، مرفوعاً .

وعند الترمذي من رواية أبي عوانة ، لم يذكر معدان ، ولذا قال الترمذي :  
ورواية سعيد أصح .

والحديث رواه أحمد عن همام بن منبه ، ثقة - وتقدمت ترجمته - عن قتادة

به .

وقتادة هو ابن دعامة ، ثقة وتقدمت ترجمته .



٣٥٢ - قوله : ولك<sup>(١)</sup> عنه مَنذُوحَة<sup>(٢)</sup> . أي : سعة .

٣٥٣ - قوله في حديث . . . . .

= وسالم بن أبي الجعد ، ثقة وتقدمت ترجمته .

ومعدان ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .

فهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات .

أقول : اختلفت رواية الحديث في لفظه بين : « الكثر » و « الكبير » . وعند النظر في روايات الحديث وجمع طرقه ، يتضح أن الراجح في لفظ الحديث أنه : « الكبير » - بالباء الموحدة والراء المهملة - ، وذلك للآتي :

لم يرد لفظ : « الكثر » - بالنون والزاي - إلا في إحدى روايتي سعيد بن أبي عروبة ، وأما في الرواية الأخرى له فجاء كما عند الرواة الآخرين بلفظ : « الكبير » ، فاضطربت رواية سعيد فيه .

وأما رواية همام بن يحيى العوزي وأبان بن يزيد العطار ، وشعبة وإحدى روايتي سعيد بن أبي عروبة فجاءت بلفظ « الكبير » - بالباء والراء - ، والله أعلم .

٣٥٢ - الترغيب ٥٩٨/٢ ، ح ٩ ، الباب السابق . قال :

وعن عائشة - رضي الله عنها - أنها كانت تُدَايِن ، ف قيل لها : مالك وللدَّيْن ؟  
ولك عنه مَنذُوحَة قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من عبد كانت له نية في أداء دينه إلا كان له من الله عون ، فأنا أَلْتَمَسُ ذلك العون » . رواه أحمد ، ورواته محتج بهم في الصحيح إلا أن فيه انقطاعاً .

المسند ٧٢/٦ ، ٩٩ ، ١٣١ .

(١) في نسخة / ح : وذلك ، وهو تصحيف .

(٢) التَّدْحُ - بالضم - الأرض الواسعة ، والمُتَّدَح : المكان الواسع .

انظر : الصحاح ٤٠٩/١ ، النهاية ٣٥/٥ ، اللسان ٦١٣/٢ .

٣٥٣ - الترغيب ٥٩٨/٢ ، ح ١١ ، الباب السابق . قال :

وعن صهيب الخير - رضي الله عنه - مرفوعاً : « أَيُّمَا رجلٍ تَدَيَّنَ ديناً ، وهو مُتَّجِعٌ أن لا يوفيه إياه لقي الله سارقاً » .

قال : ورواه الطبراني في الكبير ، ولفظه : « أَيُّمَا رجلٍ تزوج امرأة ينوي أن لا يعطيها من صداقها شيئاً ، مات يوم يموت وهو زَانٍ . . . » الحديث . وفي إسناده عمرو بن دينار وهو متروك .

المعجم الكبير ٤٠/٨ ، ح ٧٣٠٢ ، وفيه : عمرو بن دينار وكيل الزبير بن

شعيب البصري .

صهيب<sup>(١)</sup> - وهو صهيب الخير بالإضافة ، : ورواه الطبراني في الكبير ، وفي إسناده عمرو بن دينار ، وهو متروك .

وليس هذا الإطلاق في هذا الراوي بجيد ، بل يتعين تمييزه لئلا يلتبس بمن يُشاركه ، وليس مجروحاً ، وهما اثنان<sup>(٢)</sup> غيره .

وهذا المذكور : عمرو بن دينار<sup>(٣)</sup> - قهرمان آل الزبير بن شبيب - أي : خازنهم ، لا الزبير<sup>(٤)</sup> بن العوام .

وقد روى الحديث المذكور عن حمزة<sup>(٥)</sup> بن صهيب عن أبيه .

(١) هو : صهيب بن سنان ، أبو يحيى الرومي ، صحابي شهير ، مات بالمدينة سنة ٣٨ هـ في خلافة علي ، وقيل قبل ذلك .  
التقريب ٣٧٠/١ .

(٢) هما : عمرو بن دينار المكي ، أبو محمد الأثرم الجمحي مولا هم . ثقة ثبت ، وتقدمت ترجمته .

وعمر بن دينار ، أبو خلدة الكوفي ، قال الذهبي : شويخ لا يعرف . وقال ابن حجر : مجهول ، من السادسة .

الميزان ٢٥٩/٣ ، التهذيب ٣١/٨ ، التقريب ٦٩/٢ .

(٣) هو : عمرو بن دينار البصري ، أبو يحيى الأعور ، قهرمان آل الزبير بن شبيب البصري . قال ابن حبان : لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب ، كان يتفرد بالموضوعات عن الأثبات ، قال الحافظ : ضعيف ، من السادسة .

المعجروحين ٧١/٢ ، الميزان ٢٥٩/٣ ، التهذيب ٣٠/٨ ، التقريب ٦٩/٢ .

(٤) هو : الزبير بن العوام بن خويلد ، أبو عبد الله القرشي الأسدي ، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة ، قتل سنة ٣٦ هـ بعد منصرفه من وقعة الجمل رضي الله عنه .

التقريب ٢١٤ .

(٥) الذي في المعجم الكبير : من طريق عمرو بن دينار هذا ، قال : إن بني صهيب قالوا لصهيب : يا أبا ناس إن أبناء أصحاب النبي ﷺ يُحدثون عن آبائهم ، فقال سمعت رسول الله ﷺ : ... وقد وضعه الطبراني في المعجم في ترجمة : صيفي بن صهيب عن صهيب .

ولم أقف عليه من طريق حمزة بن صهيب عن أبيه . انظر المعجم ٤٤/٨ ، ولم أقف عليه عن عمرو بن حمزة عن أبيه ، والله أعلم .

وقد ذكر المصنف في الذكر<sup>(١)</sup> في السوق ، أنه قهرمان آل الزبير أيضاً .

وفي صحيح مسلم<sup>(٢)</sup> أن عبد الله بن عمرو جاءه قهرمان له . وهو<sup>(٣)</sup> : الخازن والقائم بحوائج الإنسان ، وهو بمعنى الوكيل الحافظ لما تحت يده ، بلغة الفرس .

٣٥٤ - قوله في حديث الإسرائيلي المتسلف الألف الدينار :

= وصيفي بن صهيب بن سنان الرومي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الحافظ : مقبول ، من الثالثة ، روى له ابن ماجه .

الثقات ٣٨٤/٤ ، التهذيب ٤٤٢/٩ ، التقريب ٣٧١/١ .

وحزمة بن صهيب بن سنان الرومي ، أخو السابق ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الحافظ : مقبول ، من الثالثة ، روى له ابن ماجه .

الثقات ١٦٨/٤ ، التهذيب ٣٠/٣ ، التقريب ١٩٨/١ .

(١) الترغيب والترهيب ، - البيوع ، - الترغيب في ذكر الله تعالى في الأسواق ٥٣١/٢ ، ح ١ .

(٢) صحيح مسلم ، ١٢ - الزكاة ، ١٢ - باب في فضل النفقة على العيال والمملوك ٦٩٢/٢ ، ح ٤٠ - ٩٩٦ .

(٣) كذا قال النووي في شرح مسلم ٨٢/٧ .

وانظر : النهاية ١٢٩/٤ ، لسان العرب ٤٩٦/١٢ .

٣٥٤ - الترغيب ٦٠٠/٢ ، ح ١٥ ، الباب السابق . قال :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - : « أن رسول الله ﷺ ذكر رجلاً من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يُسلِّفه ألف دينار ، فقال : اتني بالشهداء أشهدهم ، فقال : كفى بالله شهيداً . . . الحديث . وفيه أنه حينما أراد أن يرد ما تسلفه ، بإلقائه في البحر ، والتوكل على الله في ذلك ، قال : وإني جهدت أن أجد مركباً أبعث إليه الذي له فلم أقدر ، وإني استودعكها . . » الحديث بطوله . قال : رواه البخاري معلقاً مجزوماً ، والنسائي وغيره مسنداً .

صحيح البخاري ، ٢٤ - الزكاة ، ٦٥ - باب ما يستخرج من البحر ٣٦٢/٣ ،

ح ١٤٩٨ . و٣٤ - البيوع ، ١٠ - باب التجارة في البحر ٢٩٩/٤ ، ح ٢٠٦٣ ،

معلقاً مختصراً . و٣٩ - الكفالة ، ١ - باب الكفالة في القرض والديون بالأبدان

وغيرها ٤٦٩/٤ ، ح ٢٢٩١ ، معلقاً مطولاً . و٤٣ - الاستقراض ، ١٧ - باب إذا =

إنه رواه النسائي<sup>(١)</sup> وغيره مسنداً .

قلت : منهم الإمام أحمد<sup>(٢)</sup> ، وفيه : « وإن جَهَدْتَ » ، بفتح

= أقرضه إلى أجل مسمى ٦٦/٥ ، ح ٢٤٠٤ . ٤٥ - اللقطة ، ٥ - باب إذا وجد خشبة في البحر أو سوطاً أو نحوه ٨٥/٥ ، ح ٢٤٣٠ ، و ٥٤ - الشروط ، ١٦ - باب الشروط في القرض ٣٥٢/٥ ، ح ٢٧٣٤ . و ٧٩ - الاستئذان ، ٢٥ - باب بمن يبدأ في الكتاب ٤٨/١١ ، ح ٦٢٦١ .

وفي كل هذه المواضع رواه معلقاً مختصراً ، سوى ما في البيوع فرواه فيه معلقاً وموصولاً باختصار . وفي الكفالة رواه معلقاً مطولاً .

(١) عزاه إليه المزي في تحفة الأشراف ١٥٦/١٠ ، ح ١٣٦٣٠ ، ولم أقف عليه في كتاب اللقطة من النسخة التي بين يدي من السنن الكبرى .

(٢) المسند ٣٤٨/٢ ، موصولاً .

وتكلم عليه الحافظ في الفتح ٣٦٣/٣ ، وفي هدي الساري ٤٠ ، وفي تغليق التعليق ٣٧/٣ ، ٢١٤ .

وعزاه في هدي الساري ٤٠ ، وفي التغليق ٢١٥/٣ ، إلى الإسماعيلي في مستخرجه ، وأنه وصله .

وكلهم روه من طريق الليث بن سعد قال : حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة به مرفوعاً .

وقد أخرجه الإمام أحمد عن يونس بن محمد المؤدب عن الليث به .

ويونس بن محمد المؤدب ، أبو محمد البغدادي ، ثقة ثبت ، وتقدمت ترجمته .

والليث بن سعد ، ثقة ثبت ، تقدمت ترجمته .

وجعفر بن ربيعة هو : ابن شرحبيل بن حسنة الكندي ، أبو شرحبيل المصري وثَّقه أحمد والنسائي وابن سعد ، وقال أبو زرعة : صدوق ، قال الحافظ : ثقة ، مات سنة ١٣٦ هـ .

الجرح ٤٧٨/٢ ، التهذيب ٩٠/٢ ، التقريب ١٣٠/١ .

وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج ، أبو داود المدني ، مولى ربيعة بن الحارث . قال الحافظ : ثقة ثبت عالم ، مات سنة ١١٧ هـ .

التهذيب ٢٩٠/٦ ، التقريب ٥٠١/١ .

فهذا إسناد صحيح ، وصله البخاري في كتاب البيوع .

فيُستدرك على المنذري أنه قال : رواه البخاري معلقاً مجزوماً . نعم رواه =

## الجيم والهاء .

٣٥٥ - قوله : وعن ميمون<sup>(١)</sup> الكُردي .

هو<sup>(٢)</sup> بضم الكاف وإسكان الراء ، وبالดาล المهملتين .

( وفي بعض النسخ<sup>(٣)</sup> : الكندي ، وهو تصحيف )<sup>(٤)</sup> عن

أبيه .

= كذلك ، لكنه رواه أيضاً كما جاء في رواية للصحيح موصولاً ، كما في كتاب البيوع وسبق تخريجه منه .

لكن قال الحافظ في الفتح ٣٠٠/٤ : قوله : ( حدثني عبد الله بن صالح حدثنا الليث به ... ) فيه التصريح بوصل المعلق المذكور ولم يقع ذلك في أكثر الروايات في الصحيح ، ولا ذكره أبو ذر إلا في هذا الموضع ، وكذا وقع في رواية أبي الوقت ، أ . هـ .

فلعل الحافظ المنذري رحمه الله تعالى ، لم يقف على رواية أبي ذر هذه للصحيح . والله أعلم .

٣٥٥ - الترغيب ٦٠٢/٢ ، ح ١٧ ، الباب السابق . قال :

وعن ميمون الكُردي عن أبيه - رضي الله عنه - مرفوعاً : « أَيُّمَا رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى مَا قَلَّ مِنَ الْمَهْرِ أَوْ كَثُرَ ، لَيْسَ فِي نَفْسِهِ أَنْ يُؤَدِيَ إِلَيْهَا حَقَّهَا خَدَعَهَا ، فَمَاتَ وَلَمْ يُؤَدِّ إِلَيْهَا حَقَّهَا ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ زَانٌ ... » الحديث .

رواه الطبراني في الصغير والأوسط ، ورواته ثقات .

المعجم الصغير ، كما في الروض الداني ٨٤/١ ، ح ١١١ .

(١) هو : ميمون الكُردي ، أبو بصير - بالباء - وقيل : أبو نصير - بالنون - . قال ابن معين : ليس به بأس ، وقال مرة : صالح ، ووثقه أبو داود .

وذكره ابن حبان في الثقات ، وضعفه الأزدي . قال الحافظ : مقبول ، من السادسة .

الجرح ٢٣٨/٨ ، الثقات ٤٧٢/٧ ، التهذيب ٣٩٤/١٠ ، التقريب ٢٩٢/٢ .

(٢) انظر : الأنساب ٧٩/١١ ، اللباب ٩٢/٣ .

هذه النسبة إلى الأكراد ، طائفة معروفة بصحارى العراق وإيران .

(٣) في النسخ التي بين يدي من الترغيب : عمارة ، والمنيرية ٣٥/٣ ومحبي الدين ٥٧/٤ ، وفي المخطوط ق/١٥٩ أ : الكُردي .

(٤) ما بين القوسين سقط من / ب .

يقال : اسمه<sup>(١)</sup> جابان .

(١) انظر : أسد الغابة ٢٥١/١ ، وقد ذكر طرفاً من هذا الحديث ، وعزاه لابن مندة ، ثم قال : كذا روى - يعني ميموناً - عن أبيه ، إن كان محفوظاً ، أخرجه ابن مندة .

وانظر : تجريد أسماء الصحابة ٧١/١ ، الإصابة ٢١٠/١ ، وقال نحو ما قاله ابن الأثير في الأسد ، وقد ذكروا في ترجمته طرفاً من هذا الحديث .

قلت : وفي الرواة ميمون بن جابان البصري ، أبو الحكم ، روى له أبو داود . ذكره ابن حبان في الثقات ٤١٨/٥ ، ٤٧١/٧ ، وقال العجلي ٤٤٥ : ثقة . وقال العقيلي : لا يصح حديثه ، وقال البيهقي : لا يعرف . قال الحافظ : مقبول ، من السادسة .

التهذيب ٣٨٨/١٠ ، التقريب ٢٩١/٢ .

فلا أدري أهما واحد أم اثنان ؟ وذلك للآتي :

١ - إنهما من طبقة واحدة ، وقد روى عنهما حماد بن زيد .

٢ - إن الحديث الذي هنا جاء في المعجم الصغير ، عن ميمون الكُردي عن أبيه . بينما ساقه ابن الأثير والذهبي والحافظ - في مصنفاتهم في الصحابة - في ترجمة جابان والد ميمون البصري .

٣ - إن اسم جابان فردٌ في الصحابة ( انظر الإصابة ٢١٠/١ ) وقد صرَّح والد ميمون الكُردي بالسماع من النبي ﷺ ، فيكون أبو ميمون الكردي ، هو أبو ميمون البصري .

٤ - وهما عراقيان ، وقد قال عبد الرحمن اليماني في حاشيته على تاريخ البخاري ٣٤١/٧ : وأما قوله : الكُردي ، فوقع في نسخة / كوفي ، والرجل بصري ، فإن الرواة عنه كلهم من أهل البصرة ، أ . هـ .

ولكن من ترجم لهما فرَّق بينهما ، وانظر :

التاريخ الكبير ٣٤٠/٧ ، رقم ١٤٦٢ ، و ١٤٦٥ .

الجرح والتعديل ٢٣٧/٨ ، و ٢٣٨/٨ .

الثقات لابن حبان ، وسبق العزو له في ترجمتهما .

الميزان ٢٣٣/٤ ، و ٢٣٦/٤ .

ديوان الضعفاء ٣١٣ ، و ٣١٤ .

المغني في الضعفاء ٦٩٠/٢ ، و ٦٩١/٢ .

تهذيب الكمال ، وفروعه ، وسبق العزو إلى فروعه .

ثم إن الخطيب في الموضح لأوهام الجمع والتفريق لم يذكر شيئاً عنهما . =

٣٥٦ - تفسيره الوضيعة : بالبيع بأقل مما اشترى به .

يعني : الخسران فيه .

يقال : وُضِعَ الرجل في تجارته ، وأُوضِعَ . على ما لم يسم فاعله فيهما ، يُوضِع : أي : خَسِرَ . ويقال : وُضِعَتْ في تجارتك ، وأنت موضوع فيها<sup>(١)</sup> .

٣٥٧ - تجوِّز في تفسيره العَنَت : بالإثم والفساد .

ولو عَبَّرَ بالوقوع في الزنا<sup>(٢)</sup> ، وهو المراد هنا قطعاً كما في

= وعلى كل فإن افتراقهما أو اجتماعهما لا تأثير له على صحة الحديث أو عدمها ، فكلاهما متكلم فيه ، وقال الحافظ عن كل منهما : مقبول . والله أعلم .

٣٥٦ - الترغيب ٢/٦٠٢ ، ح ١٨ ، الباب السابق . قال :

وعن عبد الرحمن بن أبي بكر - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « يدعو الله بصاحب الدَّيْن يوم القيامة حتى يوقف بين يديه ... الحديث . وفيه : إن العبد يقول مجيباً ربه : ... ولم أَصْبَحْ ولكن أتى عليّ إما حرق وإما سرق وإما وَضِيعَةٌ ... » الحديث . رواه أحمد والبزار والطبراني وأبو نعيم ، أحد أسانيدهم حسن .

قال : الوَضِيعَةُ : هي البيع بأقل مما اشترى به .

المسند ١/١٩٨ .

كشف الأستار ، - البيوع ، - باب ما جاء في الدَّيْن ٢/١١٤ ، ح ١٣٣٢ .

(١) انظر : الصحاح ٣/١٣٠٠ ، النهاية ٥/١٩٨ ، لسان العرب ٨/٣٩٧ - ٣٩٨ .

٣٥٧ - الترغيب ٢/٦٠٣ ، ح ١٩ ، الباب السابق ، قال :

وروي عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « إن الدَّيْن يقتصر من صاحبه يوم القيامة إذا مات ، إلا من تدين في ثلاث خلال ... » الحديث ، وفي لفظ البزار :

« ورجل خاف على نفسه العنت فتعفف بنكاح امرأة فمات ولم يقض ... »

الحديث .

أخرجه البزار كما في كشف الأستار ، - البيوع ، - باب ما جاء في الدَّيْن

١١٨/٢ ، ح ١٣٤٠ .

(٢) انظر : الصحاح ١/٢٥٨ ، النهاية ٣/٣٠٦ ، لسان العرب ٢/٦١ - ٦٢ .

القرآن<sup>(١)</sup> : ﴿ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ ﴾ ، لكان أصرح وأفصح وأخصر .

٣٥٨ - قوله في حديث ابن عمر<sup>(٢)</sup> : « من حالت شفاعته ... » : ورواه أبو داود<sup>(٣)</sup> ، . . . . .

(١) سورة النساء ، آية : ٢٥ .

٣٥٨ - الترغيب ٦٠٤/٢ ، ح ٢١ . الباب السابق . قال : وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « من حالت شفاعته دون حد من حدود الله ، فقد ضاؤ الله في أمره ، ومن مات وعليه دين ، فليس ثم دينار ولا درهم ، ولكنها الحسنات والسيئات ومن خاصم في باطل ... ومن قال في مؤمن ما ليس فيه ... » الحديث .

رواه الحاكم وصححه ، ورواه أبو داود والطبراني بنحوه ، ويأتي لفظهما إن شاء الله تعالى .

المستدرک ، - البيوع ، - من حالت شفاعته دون حد من حدود الله ٢٧/٢ ، صححه ووافقه الذهبي عن عبد الله بن عمرو .

وفي - الحدود ، - من حالت شفاعته دون حد ، ٣٨٣/٤ وسكت عنه وكذا الذهبي عن عبد الله بن عمر ، مختصراً بذكر الجملة الأولى من الحديث فقط .  
(٢) ، في النسخ المطبوعة ، عمارة ، المنيرية ٣٦/٣ ، ومحبي الدين ٥٩/٤ ، وفي المخطوط ق/١٥٨ ب عن عبد الله بن عمرو . وفيه اختلاف سيأتي تحقيقه .

(٣) سنن أبي داود ، ١٨ - الأقضية ، ١٤ - باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها ٢٣/٤ ، ح ٣٥٩٧ . عن ابن عمر ، بطوله .

وأخرجه : أحمد في المسند ٧٠/٢ عن ابن عمر .

ورواية الحاكم في البيوع ، وأحمد وأبي داود ، كلهم من طريق زهير عن عمارة بن غزية عن يحيى بن راشد عن ابن عمر ، وعند الحاكم ، عن ابن عمرو .

والحديث رواه أبو داود عن أحمد بن يونس حدثنا زهير به .

وأحمد بن يونس هو : أحمد بن عبد الله بن يونس الكوفي التميمي اليربوعي ، قال الحافظ : ثقة حافظ . مات سنة ٢٢٧ هـ ، روى له الجماعة .

الجرح ٥٧/٢ ، التهذيب ٥٠/١ ، التقريب ١٩/١ .

وزهير هو : ابن معاوية بن خديج ، أبو خيشمة الجعفي الكوفي ، قال أبو زرعة : ثقة إلا أنه سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط ، قال الحافظ : ثقة ثبت =



## والطبراني<sup>(١)</sup> ويأتي [١٣٢/أ] لفظهما .

= إلا أن سماعه من أبي إسحاق بآخره . مات سنة ١٧٢ هـ وقيل بعدها . روى له الجماعة .

الجرح ٥٨٨/٣ ، التهذيب ٣٥١/٣ ، التقريب ٢٦٥/١ .  
وعمار بن غزوة بن الحارث الأنصاري المازني المدني ، وثقه أحمد وأبو زرعة وابن سعد والدارقطني والعجلي ، وقال ابن معين : صالح . وقال أبو حاتم : ما بحديثه بأس كان صدوقاً . وقال النسائي : ليس به بأس . ذكره العقيلي في الضعفاء ، وقال ابن حزم : ضعيف . وَرَدَّ ذلك الذهبي . قال الحافظ : لا بأس به ، وروايته عن أنس مرسله . مات سنة ١٤٠ هـ . روى له البخاري في التاريخ ومسلم والأربعة .  
الضعفاء الكبير ٣١٥/٣ ، الميزان ١٧٨/٣ ، التهذيب ٤٢٢/٧ ، التقريب ٥١/٢ .

ويحيى بن راشد بن مسلم الليثي ، أبو هاشم الدمشقي الطويل ، عن ابن عمر وعنه عمار بن غزوة . وثقه أبو زرعة ، وذكره ابن حبان في الثقات .  
قال الحافظ : ثقة ، من الرابعة ، روى له أبو داود .  
الثقات ٥٢٦/٥ ، التهذيب ٢٠٦/١١ ، التقريب ٣٤٧/٢ .  
فهذا إسناد صحيح ، إلا أن في سند الحاكم أنه عن ابن عمرو ، ولعله تصحيف ، وذلك لمايلي :  
١ - في ترجمة يحيى بن راشد الدمشقي أنه يروي عن ابن عمر ، ولم يذكر ابن عمرو .

٢ - ورود الحديث عند أبي داود وأحمد من نفس الطريق عن ابن عمر .  
٣ - ورود الحديث عند الحاكم من طريق آخر عن ابن عمر .  
٤ - ورود الحديث عند آخرين من طرق أخرى عن ابن عمر ، منهم : أبو داود والطبراني وأحمد ، كمايلي :

أبو داود ، ١٨ - الأفضية ، ١٤ - باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها ٢٣/٤ ، ح ٣٥٩٨ مطولاً .

(١) الطبراني في المعجم الكبير ٢٧٠/١٢ ، ح ١٣٠٨٤ مختصراً .

وأحمد في المسند ٨٢/٢ مطولاً ، وفي آخره زيادة .  
والإسناد السابق : قال الحاكم : صحيح ولم يخرجاه .  
ووافقه الذهبي .

= وقال أحمد شاكر في المسند ٢٠٤/٧ ، ح ٥٣٨٥ : إسناده صحيح .

أي : في أثناء كتاب القضاء ، في الترهيب من إعانة المبتطل<sup>(١)</sup> .

٣٥٩ - قوله بعده في حديث سمرة الذي فيه : « إن صاحبكم مأسور بدينه » . إن النسائي رواه .  
ليس عنده<sup>(٢)</sup> : « فلقد رأيته . . . » إلى آخره .  
٣٦٠ - قوله : ابن مُشَنِّج<sup>(٣)</sup> .

= وصحح إسناده الألباني ، إرواء الغليل ٣٤٩/٧ ، ح ٢٣١٨ .  
وسلسلة الأحاديث الصحيحة ، ح ٤٣٨ .  
صحيح الجامع الصغير ٢٨١/٥ ح ٦٠٧٢ .  
(١) الترغيب والترهيب ١٩٧/٣ ، ح ١ .  
٣٥٩ - الترغيب ٦٠٤/٢ ، ح ٢٢ ، الباب السابق . قال :

وعن سمرة بن جندب - رضي الله عنه - قال : خطبنا رسول الله ﷺ فقال : « ههنا أحدٌ من بني فلان ؟ فلم يجبه أحد . ثم قال : ههنا أحد من بني فلان ؟ فلم يجبه أحد . ثم قال : ههنا أحد من بني فلان ؟ . فقام رجل فقال : أنا يا رسول الله ، فقال : من منعك أن تجيبني في المرتين الأوليين ، قال : إني لم أنوّه بكم إلا خيراً ، إن صاحبكم مأسورٌ بدينه ، فقد رأيته أدّي عنه حتى ما أحد يطلبه بشيء » .

رواه أبو داود والنسائي والحاكم ، وقال : صحيح على شرط الشيخين .  
سنن أبي داود ، ١٧ - البيوع ، ٩ - باب في التشديد في الدين ٦٣٧/٣ ،  
ح ٣٣٤١ . المستدرک ، البيوع ، ٢٥/٢ ، ٢٦ .  
(٢) السنن ، - البيوع ، - باب التغليظ في الدين ٣١٥/٧ ، ولكن بدون الزيادة المذكورة ، وقد عزاه له ابن الأثير في جامع الأصول ٤٥٢/٤ ، ح ٢٥٣٣ .  
والمزي في تحفة الأشراف ٧٨/٤ ، ح ٤٦٢٣ .  
٣٦٠ - الترغيب ٦٠٥/٢ ، الحديث السابق ، قال : روه كلهم عن الشعبي عن سمعان ، وهو ابن مُشَنِّج عن سمرة ، وقال البخاري في تاريخه الكبير : لا نعلم لسمعان سماعاً من سمرة ، ولا للشعبي سماعاً من سمعان .  
أقول : في المستدرک ٢٥/٢ ، من طريق الشعبي عن سمرة ، و ٢٦/٢ من طريق الشعبي عن سمعان عن سمرة .  
(٣) هو سمعان بن مُشَنِّج ، ويقال : مشمرج العمري ، وقيل : العبدی ، الكوفي ، =

هو<sup>(١)</sup> بضم الميم وفتح الشين المعجمة وكسر النون المشددة ،  
آخر جيم .

٣٦١ - قوله الوَصَّافِي<sup>(٢)</sup> .

هو<sup>(٣)</sup> بفتح الواو والصاد المهملة المثقلة ، وبالفاء .

= وثقه ابن ماكولا والعجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات .

قال الحافظ : صدوق ، من الثالثة .

الثقات ٣٤٥/٤ ، التهذيب ٢٣٧/٤ ، التقريب ٣٣٣/١ .

(١) انظر : المؤلف والمختلف للدارقطني ٢١٠٠/٤ ، الإكمال ٢٤٨/٧ ، المشته  
٥٩٠/٢ ، تبصير المتنبه ١٢٨٩/٤ ، المغني ٢٣٢ .

وفي المؤلف والإكمال ضُبِّطَ بفتح النون المشددة .

٣٦١ - الترغيب ٦٠٧/٢ ، ح ٢٨ ، الباب السابق ، قال : وروي عن علي - رضي الله  
عنه - قال : « كان رسول الله ﷺ إذا أتى بالجنابة لم يسأل عن شيء من عمل  
الرجل ويسأل عن دينه ، فإن قيل عليه دين كفَّ عن الصلاة عليه ... »  
الحديث .

رواه الدارقطني ، ورواه أيضاً بنحوه عن طريق عبيد الله الوصَّافي عن عطية عن  
أبي سعيد .

سنن الدارقطني ، - البيوع ٤٦/٣ ، ح ١٩٤ .

وأخرجه من طريق الوصَّافي في البيوع ٧٨/٣ ، ح ٢٩١ .

(٢) هو : عبيد الله بن الوليد الوصَّافي ، أبو إسماعيل الكوفي ، قال ابن معين وأبو  
زرعة وأبو حاتم : ضعيف الحديث . وقال عمرو بن علي والنسائي : متروك  
الحديث . قال ابن حبان : منكر الحديث جداً ، يروي عن الثقات - عطاء  
وغیره - ما لا يشبه حديث الأثبات ، حتى إذا سمعها المستمع سبق إلى قلبه أنه  
كالمتعمد لها ، فاستحق الترك . قال الحافظ : ضعيف ، من السادسة .

المجروحين ٦٣/٢ ، التهذيب ٥٥/٧ ، التقريب ٥٤٠/١ .

(٣) انظر : الأنساب ٣٤٦/١٣ ، الباب ٣٦٨/٣ ، التقريب ٥٤٠/١ ، المغني  
٢٦٥ .

والوصَّافي : نسبة إلى وصَّاف ، وهو اسم جماعة ، منهم : الوصَّاف بن عامر  
العجلي .

٣٦٢ - قوله في آخر الباب : فروى مسلم وغيره من حديث أبي هريرة وغيره .

كذا عزاه هنا ، وأجاد في مختصره <sup>(١)</sup> لأبي داود <sup>(٢)</sup> ، فذكره منه من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بنحوه ، ثم قال : وأخرجه البخاري <sup>(٣)</sup> ومسلم <sup>(٤)</sup> والترمذي <sup>(٥)</sup> والنسائي <sup>(٦)</sup> وابن ماجه <sup>(٧)</sup> من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة . انتهى .  
ورواه الإمام أحمد عنهما <sup>(٨)</sup> أيضاً .

٣٦٢ - الترغيب ٦٠٨/٢ ، الباب السابق ، قال :

فروى مسلم وغيره من حديث أبي هريرة وغيره : « أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالرجل الميت عليه الدّين فيسأل : هل ترك لديّنه قضاء ، فإن حُدث أنه ترك وفاء صلّى عليه ، وإلا قال : صلوا على صاحبكم ... » الحديث .

(١) في نسخة ح / وأجاد في عزوه لأبي داود ، وهو تصحيف .  
(٢) مختصر سنن أبي داود ، ١٤ - الخراج والإمارة والفيء ، ١٥ - باب في أرزاق الذرية ٢٠٦/٤ ، ح ٢٨٣٦ . وهو في السنن ٣/٣٦١ ، ح ٢٩٥٦ .  
وليس في النسخة المطبوعة من المختصر ذكر ما حكاه المصنف من العزو ، عقب حديث جابر المذكور .

(٣) صحيح البخاري ، ٣٩ - الكفالة ، ٥ - باب الدّين ٤/٤٧٧ ، ح ٢٢٩٨ .  
و٦٩ - النفقات ، ١٥ - باب قول النبي ﷺ : من ترك كلاً أو ضياعاً فإلي ٥٣٧١ ، ح ٥١٥/٩ .  
و٨٥ - الفرائض ، ٤٠ - باب قول النبي ﷺ : من ترك مالاً فلاهله ٩/١٢ ، ح ٦٧٣١ .

(٤) صحيح مسلم ، ٢٣ - الفرائض ، ٤ - باب من ترك مالاً فلورثته ٣/١٢٣٧ ، ح ١٤ - ١٦١٩ .

(٥) جامع الترمذي ، ٨ - الجنائز ، ٦٩ - باب ما جاء في الصلاة على المديون ٣/٣٨٢ ، ح ١٠٧٠ .

(٦) سنن النسائي ، - الجنائز ، - باب الصلاة على من عليه دين ٤/٦٦ .

(٧) سنن ابن ماجه ، ١٥ - الصدقات ، ١٣ - باب من ترك ديناً أو ضياعاً فعلى الله وعلى رسوله ٢/٨٠٧ ، ح ٢٤١٥ .

(٨) المسند ٢/٢٩٠ - ٤٥٣ من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة به . و٣/٢٩٦ ، من =

٣٦٣ - قوله في الترهيب من مطل الغني ، في حديث : « لِيُ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعَقُوبَتَهُ <sup>(١)</sup> » . . . . .

= طريق أبي سلمة عن جابر به .

وأخرجه أيضاً :

النسائي في السنن : وتقدم عزو رواية أبي هريرة . وأما رواية جابر ففي الكتاب والباب السابق ٦٥/٤ .

وعبد الرزاق في المصنف ، - البيوع ، - باب من مات وعليه دَيْن ٢٨٩/٨ ، ح ١٥٢٥٧ .

وابن حبان ، كما في موارد الظمان ، - البيوع ، باب ما جاء في الدَّيْن ٢٨٢ ، ح ١١٦٢ .

دراسة طريق جابر :

أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن حبان ، كلهم من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر به .

عبد الرزاق هو الصنعاني ، ثقة حافظ ، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع ، وتقدمت ترجمته .

معمر هو : ابن راشد الأزدي مولاهم البصري ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .  
الزهري هو : محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .

أبو سلمة هو : ابن عبد الرحمن بن عوف ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .  
قال أحمد فيما حكاه المزي ونقله الحافظ في التهذيب ٣١٢/٦ : حديث عبد الرزاق عن معمر أحب إليّ من حديث هؤلاء البصريين ، كان يتعاهد كتبه وينظر فيها باليمن ، وكان يحدثهم حفظاً بالبصرة ، يعني معمرأ .  
فهذا إسناد متصل رجاله ثقات .

٣٦٣ - الترغيب ٦٠٩/٢ ، ح ٢ ، الباب المذكور ، قال :

وعن عمرو بن الشَّرِيد عن أبيه - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « لِيُ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَمَالَهُ » . رواه ابن حبان والحاكم وقال : صحيح الإسناد .

قال : لِيُ الْوَاجِدِ : بفتح اللام وتشديد الياء : أي : مطل الواجد الذي هو قادر على وفاء دينه ، يحل عرضه : أي : يبيع أن يذكر بسوء المعاملة ، وعقوبته : حبسه .

(١) كذا في المنيرية ٣٩/٣ ، وفي المخطوط ق/١٥٩ أ : وعقوبته ، - وفي نسخة =

رواه ابن حبان<sup>(١)</sup> والحاكم<sup>(٢)</sup> ، ثم فَسَّرَ : لِيّ الواجد ، من نفسه .

هذا عجيب في الاثنين هنا ، وقد ذكر الحديث والتفسير بمعناه  
عن ابن المبارك في باب الحبس في الدين وغيره ، من كتاب  
الأقضية ، في مختصره لأبي داود<sup>(٣)</sup> ، مع زيادة من عنده في :  
المليء وغيره .

وقال بعد أن ساقه من أبي داود : أخرجه النسائي<sup>(٤)</sup> وابن  
ماجة<sup>(٥)</sup> ، وغفل هنا كما ترى .

والحديث رواه الإمام أحمد<sup>(٦)</sup> أيضاً ، ثم قال : وقال وكيع

= عمارة ، ومحبي الدين ٦٣/٤ : عرضه وماله . وما أورده المصنف هو الموافق  
للأصول .

- (١) كما في موارد الظمان ، - البيوع ، ٤٣ - باب في المطل ٢٨٣ ، ح ١١٦٤ .
- (٢) المستدرک ، - الأحكام ، - حبس الرجل في التهمة احتياطاً ١٠٢/٤ .
- (٣) مختصر السنن ، - الأقضية ، - باب الحبس في الدين وغيره ٢٣٦/٥ ،  
ح ٣٤٨١ . قال ابن المبارك : عرضه : يُعْلَظُ له . وعقوبته : يحبس له .  
وفي السنن ٤٥/٤ ، ح ٣٦٢٨ .
- (٤) سنن النسائي ، - البيوع ، - باب مطل الغني ٣١٦/٧ .
- (٥) سنن ابن ماجه ، ١٥ - الصدقات ، ١٨ - باب الحبس في الدين والملازمة ،  
٨١١/٢ ، ح ٢٤٢٧ .
- (٦) المسند ٢٢٢/٤ ، ٣٨٨ - ٣٨٩ .  
والحديث أخرجه أيضاً :

البخاري في التاريخ الكبير ٢٥٩/٤ .  
الطحاوي في مشكل الآثار ٤١٣/١ ، ٤١٤ .  
والبيهقي في السنن الكبرى ، - التفليس ، - باب حبس من عليه الدَّيْن إذا لم  
يظهر ماله ، وما على الغني في المطل ٥١/٦ .  
قلت : وعندهم جميعاً : « يُحِلُّ عَرْضَهُ وعقوبته » .  
رووه كلهم من طريق : وبرة بن أبي دُكَيْلَةَ الطائفي ، عن محمد بن ميمون بن  
مسيكة عن عمرو بن الشَّرِيد عن أبيه به مرفوعاً .  
قال الإمام أحمد : حدثنا وكيع ثنا وبرة به .

- يعني : شيخه - عرضه : شكايته . وعقوبته : حبسه .

وذكره البخاري<sup>(١)</sup> في ترجمة : ( باب لصاحب الحق مقال ) ،

= ووبرة بن أبي دُئيلة - بالتصغير - مسلم الطائفي ، وثقه ابن معين ، وذكر الحافظ أن ابن حبان ذكره في الثقات ولم أقف عليه ، وقال الذهبي : ثقة ، قال الحافظ : ثقة ، من السابعة .

الكاشف ٢٠٦/٣ ، التهذيب ١١٠/١١ ، التقريب ٥٨٠ .

محمد بن عبد الله بن ميمون بن مسيكة الطائفي ، وقد ينسب لجدّه .  
أثنى عليه الراوي عنه وبرة خيراً ، وذكره ابن حبان في الثقات ، قال ابن المديني : مجهول ، لم يرو عنه غير وبرة . قال الحافظ : مقبول ، من السادسة .

سنن النسائي ٣١٦/٧ ، الثقات ٣٧٠/٧ ، التهذيب ٢٨١/٩ ، التقريب ١٨٠/٢ .

عمرو بن الشَّريد بن سويد الثقفي ، أبو الوليد الطائفي ، وثقه العجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، روى له الجماعة سوى الترمذي ففي الشمائل . قال الحافظ : ثقة ، من الثالثة .

تاريخ الثقات ٣٦٥ ، الثقات ١٨٠/٥ ، التهذيب ٤٧/٨ ، التقريب ٧٢/٢ .  
فهذا إسناد حسن ، فيه محمد بن ميمون ، قيل بأنه مجهول ، ولكن الراوي عنه أثنى عليه .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .  
قال الحافظ في الفتح ٦٢/٥ : والحديث وصله أحمد وإسحاق في مسنديهما وأبو داود والنسائي من حديث عمرو بن الشَّريد عن أبيه ، وإسناده حسن ، وذكر الطبراني أنه لا يروى إلا بهذا الإسناد .

قال في تغليق التعليق ٣١٩/٢ : ورواه النسائي وابن ماجه من حديث وكيع ، وهو إسناد حسن .

وقال الألباني في صحيح الجامع الصغير ١١٢/٥ ، ح ٥٣٦٣ ، وفي إرواء الغليل ٢٥٩/٥ ، ح ١٤٣٤ : حسن .

(١) صحيح البخاري ، ٤٣ - الاستقراض ، ١٣ - باب لصاحب الحق مقال ، ويذكر عن النبي ﷺ : « لِيُ الْوَاجِدُ يُحَلَّ عَقُوبَتُهُ وَعَرْضُهُ » ٦٢/٥ . قال سفيان : عرضه يقول : مطلتي ، وعقوبته الحبس .

من غير ذلك صحابيه ، بصيغة التمريض ، ثم ذكر تفسيره بنحوه عن سفيان ، وهو الثوري .

٣٦٤ - قوله في حديث خولة امرأة حمزة : « يا خولة غديّه » .

( هو بالمعجمة وتشديد المهملة من الغداء ممدوداً )<sup>(١)</sup> وعند الطبراني بعد هذه اللفظة : « واذهنه »<sup>(٢)</sup> ، من الدهن ، ولا أدري لم

٣٦٤ - الترغيب ٦١٠/٢ ، ح ٦ ، الباب السابق . قال :

وعنها - أي : عن خولة بنت قيس ، امرأة حمزة بن عبد المطلب - قالت : « كان على رسول الله ﷺ وسق من تمر لرجل من بني ساعدة ، فأتاه يقتضيه ، فأمر رسول الله ﷺ رجلاً من الأنصار أن يقتضيه ... » الحديث ، وفيه : ثم قال : « يا خولة عديّه واقضيه ، فإنه ليس من غريم يخرج من عند غريمه راضياً إلا صلت عليه دواب الأرض ... » . رواه الطبراني في الأوسط والكبير من رواية حبان بن علي ، واختلف في توثيقه .

ورواه بنحوه الإمام أحمد من حديث عائشة بإسناد جيد قوي .

المعجم الكبير ٢٤/٢٣٣ ، ح ٥٩٢ .

وفي الأوسط كما في مجمع البحرين ق/١٨٤/أ في البيوع ، - باب حسن القضاء . وفي مجمع الزوائد ، - البيوع ، - باب حسن القضاء ١٤٠/٤ .

وفيها جميعاً : عديّه ، بالعين والذال المهملتين .

وكذا في نسخ الترغيب الثلاث المطبوعة ، وفي المخطوط : عديّه . بالمهملتين .

أقول : لا أدري ، مصدر ضبط المصنف لهذا اللفظ بما ذكره ، وضبطه كما في مصادر الحديث بالعين والذال المهملتين . وهو على حالين ، إما :

١ - بضم العين وتشديد الدال المكسورة ، من العَد ويراد به حساب ما له من حق .

٢ - أو بكسر العين والذال المخففة ، من الوعد ، ويراد به إعطاء الوعد بالوفاء والأداء ، والله أعلم .

(١) ما بين القوسين سقط من / ب .

(٢) في المعجم الكبير وفي مجمع الزوائد : ( واذهيّه ) بالذال المعجمة والباء الموحدة . وفي الأوسط كما في مجمع البحرين ( اذهنيه ) بالذال المهملة والنون . والله أعلم .



أسقطها المصنف .

( والظاهر سُقُوطُها من نسخته به ، وقد رأيتها ساقطة في رواية غيره أيضاً )<sup>(١)</sup> .

٣٦٥ - قوله في آخر الباب بعد حديث أبي سعيد : ورواه البزار<sup>(٢)</sup> من حديث عائشة مختصراً ، والطبراني<sup>(٣)</sup> من حديث ابن مسعود .

(١) ما بين القوسين زيادة من / ب .

٣٦٥ - الترغيب ٦١١/٢ - ٦١٣ ، الباب السابق . قال :

وعن أبي سعيد - رضي الله عنه - مرفوعاً : « لَا قُدُسَتْ أُمَّةٌ لَا يُعْطَى الضَّعِيفُ فِيهَا حَقُّهُ غَيْرَ مُتَعَتِّعٍ » . رواه أبو يعلى ورواته رواية الصحيح . ورواه ابن ماجه بقصة . ورواه البزار من حديث عائشة مختصراً . والطبراني من حديث ابن مسعود بإسناد جيد .

مسند أبي يعلى : ٣٤٤/٢ ، ح ١١٧ - ١٠٩١ .

سنن ابن ماجه ١٥ - الصدقات ، ١٧ - باب لصاحب الحق سلطان ٨١٠/٢ ، ح ٢٤٢٦ .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٩٧/٤ : رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح .

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة ٢٤٩/٢ : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه أبو يعلى ، ورواته رواية الصحيح .

قال الألباني في صحيح ابن ماجه ٥٥/٢ ، ح ١٩٦٩ : صحيح .

(٢) كما في كشف الأستار ، - الأحكام ، باب فيمن وَلِيَ شيئاً ١٢٤/٢ ، ح ١٣٥٢ .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٩٧/٤ : رواه البزار ، وفيه المثنى بن الصباح ، وهو ضعيف ، ووثقه ابن معين في رواية ، وقال في رواية : ضعيف يكتب حديثه ولا يترك . وقد تركه غيره ، أ . هـ .

(٣) المعجم الكبير ٢٧٤/١٠ ، ح ١٠٥٣٤ .

قال الهيثمي في مجمع الزائد ١٩٧/٤ : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، ورجاله ثقات .

قال الألباني في صحيح الجامع ١٣٩/٢ ، ح ١٨٥٤ : صحيح .

كذا رواه ابن ماجه<sup>(١)</sup> بمعناه من حديث جابر ، بقصة في رجوع مهاجرة الحبشة ... وفي آخره : « كيف يُقدّس الله أمة لا يؤخذ [١٣٢/ب] لضعيفهم من شديدهم » .

وهي غير قصة التقاضي التي ذكرها المصنف من ابن ماجه ، قبل .

٣٦٦ - قوله أول الترغيب في كلمات يقولهن المديون ، في حديث علي : « مثلُ جبل ثبير » ، المنسوب لفظه إلى الترمذي .  
كذا وجد هنا<sup>(٢)</sup> : جبل ثبير<sup>(٣)</sup> ، وهو جبل بمكة شهير .

وهو في بعض نسخ الترمذي<sup>(٤)</sup> ، والذي في جامع

(١) سنن ابن ماجه ، ٣٦ - الفتن ، ٢٠ - باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١٣٢٩/٢ ، ح ٤٠١٠ .

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٢٤٣/٣ : هذا إسناد حسن ، سويد مختلف فيه .

قال الألباني في صحيح ابن ماجه ٣٦٨/٢ ، ح ٣٢٣٩ : حسن .

٣٦٦ - الترغيب ٦١٣/٢ ، ح ١ ، الترغيب في كلمات يقولهن المديون والمهموم والمكروب والمأسور . قال : عن علي - رضي الله عنه - أن مكاتبا جاءه فقال : إني عجزت عن مكاتبتني فأعني ، فقال : ألا أعلمك كلمات علمنيهن رسول الله ﷺ ، لو كان عليك مثل جبل صبير ديناً أدّاه الله عنك ، قل : « اللهم اكفني بحلالك عن حرامك ، وأغنني بفضلك عن سواك » . رواه الترمذي واللفظ له ، وقال : حديث حسن غريب . والحاكم وقال : صحيح الإسناد .

جامع الترمذي ، ٤٩ - الدعوات ، ١١١ - باب ٥٦٠/٥ ، ح ٣٥٦٣ .

المستدرک ، - الدعاء ، - باب دعاء قضاء الدين ٥٣٨/١ ، وفيه : صبير .

(٢) في المخطوط ق/١٥٩/ب : ثبير ، وفي النسخ المطبوعة عمارة ، المنيرية ٤٠/٣ ، ومحبي الدين ٦٦/٤ : صبير .

(٣) ثبير ، تقدم التعريف به .

(٤) في نسخة أحمد شاكر من الجامع وفي عارضة الأحوزي ٧١/١٣ : ثبير . وفي تحفة الأحوزي ٨/١٠ : صير .

الأصول<sup>(١)</sup> ، وغيره<sup>(٢)</sup> : صَبِير<sup>(٣)</sup> ، قال<sup>(٤)</sup> : وهو جبل باليمن .

قال : وقال بعضهم : الذي جاء في حديث علي - يعني هذا - جبل صِير . بإسقاط الباء الموحدة ( أي : بوزن خير )<sup>(٥)</sup> .

قال : وهو<sup>(٦)</sup> جبل لطيء ، وجبل على الساحل أيضاً بين عُمان<sup>(٧)</sup> وسيراف<sup>(٨)</sup> . قال : فأما صَبِير ، فإنما جاء في حديث معاذ - يعني : الآتي -<sup>(٩)</sup> .

وكذا قال صاحب سلاح المؤمن<sup>(١٠)</sup> صَبِير : هكذا وجدته في غير ما نسخة من الترمذي .

- (١) جامع الأصول ، - الدعاء ، - أدعية غير مؤقتة ولا مضافة ٣٤٨/٤ ، ح ٢٣٧٤ .
- (٢) ك : النهاية في غريب الحديث : ٩/٣ .
- (٣) صَبِير : [ الذي وقفت عليه ] صَبِير - بفتح أوله وكسر ثانيه - وهو جبل شامخ عظيم مطل على قلعة تعز ، باليمن ، به عدة حصون وقرى .  
معجم البلدان ٣/٣٩٢ ، الروض المعطار ٣٥٤ .
- (٤) أي : ابن الأثير في جامع الأصول .
- (٥) هذه الزيادة ليست في جامع الأصول ، وقد ضبطه ياقوت : بكسر أوله وسكون ثانيه ، وآخره راء . فهو على وزن ( غير ) ، وليس كما ضبطه المصنف في هذه الزيادة .
- (٦) انظر : معجم ما استعجم ٣/٨٤٨ ، معجم البلدان ٣/٤٣٨ .
- (٧) عُمان : اسم بلدة عربية على ساحل بحر اليمن والهند ، سميت بـ عُمان بن سنان بن إبراهيم ، وكان أول من اختطها .
- (٨) معجم ما استعجم ٣/٩٧٠ ، معجم البلدان ٤/١٥٠ ، الروض المعطار ٤١٢ .
- (٩) سيراف : مدينة على ساحل بحر فارس [ الخليج العربي ] كانت قديماً فرضة الهند .
- (١٠) معجم البلدان ٣/٢٩٤ ، الروض المعطار ٣٣٣ .
- (٩) الترغيب والترهيب ٢/٦١٤ ، ح ٤ ، وفيه : « فلو كان عليك من الدين مثل صَبِير ، أدّاه الله عنك » .
- (١٠) سلاح المؤمن : ق/١٤٦ ب .

قال : وقد قال الصاغانى<sup>(١)</sup> فى العُباب فى مادة صَبَر<sup>(٢)</sup> ،  
بالصاد والياء المثناة : والصبر جبل على الساحل بين سِراف  
وعُمان . انتهى .

وقد وقع فى بعض نسخ الترمذى فى هذه اللفظة غير هذا مما  
لعله يكون تصحيفاً ، والذي فى الترغيب ، فى حديث معاذ المحال  
عليه ، إنما هو : صَبَر<sup>(٣)</sup> . وفى نفس الحديث : أنه جبل باليمن ،  
بخلاف ما قال ابن الأثير<sup>(٤)</sup> . والله أعلم .

(١) هو : الحسن بن محمد بن الحسن القرشى العدوى العمري ، رضى الدين أبو  
الفضائل الصاغانى . ولد بلهور ، ونشأ بغزة ، وقدم بغداد . قال الدمياطى : كان  
شيخاً صالحاً صدوقاً صموتاً إماماً فى اللغة والفقه والحديث ، وقال الذهبى :  
الشيخ الإمام العلامة المحدث إمام اللغة ، صاحب التصانيف ، توفى سنة  
٦٥٠ هـ .

السير ٢٨٢/٢٣ ، بغية الوعاة ٥١٩/١ ، الشذرات ٢٥٠/٥ .

(٢) العباب الزاخر فى اللغة . لم أقف عليه فى الأجزاء المطبوعة منه .

(٣) فى النسخ المطبوعة ، عمارة ، المنبرية ٤١/٣ ، ومحبي الدين ٦٧/٤ : صَبِير .  
وفى المخطوط ق/١٥٩ ب : صَبَر ، كما ذكر المصنف .

(٤) حديث معاذ المذكور جاءت اللفظة فيه فى النسخ المطبوعة الثلاث التى بين  
يدي : صبير ، وفى المخطوط : صبر . وقد عزاه المنذرى للطبرانى ، وهو فى  
المعجم الكبير ١٥٤/٢٠ ، ح ٣٢٣ .

وفيه : صبر - بالموحدة - قال : وصبر جبل باليمن .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٨٥/١٠ وفيه : صير - بالياء - .

وقد ذكر ياقوت فى معجمه : جبل صبر - بالموحدة - ٣٩٢/٣ .

وجبل - صير - بالياء المثناة ٤٣٨/٣ .

وسبق تعريفهما فى هذه الفقرة .

وذكر البكرى فى معجم ما استعجم ٨٤٨/٣ : صير ، بالياء .

وذكر الحُمَيْرى فى الروض المعطار ٣٥٤ : صبر ، بالموحدة .

قال ابن الأثير فى النهاية ٩/٣ : وهذه الكلمة جاءت فى حديثين لعل  
ومعاذ . أما حديث علي ، فهو : صير ، وأما رواية معاذ فـصبير ، كذا فرّق  
بينهما بعضهم ، أ . هـ .

٣٦٧- قوله في حديث أبي سعيد : ( فإذا هو برجل من الأنصار ، يقال له : أبو أمانة ) .

ذكر الذهبي في التجريد<sup>(١)</sup> أنه أنصاري مبهم .

وذكر المصنف في حواشي<sup>(٢)</sup> مختصره لأبي داود ، احتمال كون هذا المبهم واحداً من جماعة معينين يكونون بهذه الكنية ، من الأنصار . وليس كذلك ، إنما هو مُبْهَمٌ غير معين<sup>(٣)</sup> ، والله أعلم .

= وقال ٦٦/٣ : وفيه أنه قال لعلي : « مِثْلُ صِيرٍ ، غُفِرَ لَكَ » هو اسم جبل ، ويروى صور - بالواو - . وفي رواية أبي وائل عن علي : مثل صير ، ويروى : صير ، أ . هـ .

وفي القاموس المحيط ٦٩/٢ : صَبِر - بالباء الموحدة - جبل مطل على تعز . وفيه ٧٦/٢ : صير - بالكسر والياء المثناة - جبل بأجاً ، ببلاد طيء بين سِيرَاف وعُمَان . أ . هـ .

فالصواب ما قاله المصنف ، أن ما في حديث معاذ ، هو : صَبِر - بالباء الموحدة - لأنه هو الجبل الذي باليمن . والله أعلم .

٣٦٧- الترغيب ٦١٤/٢ ، ح ٢ ، الباب السابق ، قال : وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : دخل رسول الله ﷺ ذات يوم المسجد ، فإذا هو برجل من الأنصار ، يقال له : أبو أمانة جالساً فيه ، فقال : « يا أبا أمانة ، مالي أراك جالساً في المسجد في غير وقت صلاة ؟ » قال : هموم لزممتي وديون يا رسول الله ، قال : « أفلا أعلمك كلاماً إذا قلته أذهب الله عز وجل همك وقضى عنك دينك . . . » الحديث ، رواه أبو داود . سنن أبي داود ، ٢ - الصلاة ، ٣٦٧ - باب في الاستعاذة ، ١٩٥/٢ ، ح ١٥٥٥ .

(١) تجريد أسماء الصحابة ١٤٨/٢ ، رقم ١٧٢٢ .

(٢) مختصر السنن ١٦٢/٢ ، ح ١٤٩٨ ، وليس في الحاشية ذكر ذلك .

(٣) قال ابن حجر في الإصابة ٩/٤ : أبو أمانة الأنصاري : غير منسوب ولا مسمًى ، فرّق ابن مندة بينه وبين الباهلي [ وأورد هذا الحديث بإسناد ابن مندة ] وقد أخلّ المزني بترجمته في التهذيب والأطراف ، واستدرسته عليه فيهما ، وأغفله أبو أحمد الحاكم في الكنى ، ويجوز أنه أبو أمانة بن ثعلبة الحارثي ، لكن أفرد ابن مندة ، وتبعه أبو نعيم .

=

٣٦٨ - قوله في الترهيب من اليمين الكاذبة : ابن عابس<sup>(١)</sup> .

هو<sup>(٢)</sup> بالموحدة والمهملة .

٣٦٩ - قوله في حديث عبد الرحمن بن عوف ، في اليمين

= انظر : تهذيب التهذيب ١٤/١٢ ، النكت الظراف مع : تحفة الأشراف ١٢٧/٩ .

٣٦٨ - الترغيب ٢/٦٢١ ، ح ٤ ، الباب المذكور ، قال :

وعن أبي موسى - رضي الله عنه - قال : اختصم رجلان إلى النبي ﷺ في أرض ، أحدهما من حضرموت . قال : فجعل يمين أحدهما ، فَصَحَّ الآخر . قال : إذن يذهب بأرضي . فقال : « إن هو اقتطعها بيمينه ظلماً كان ممن لا ينظر الله إليه يوم القيامة ولا يزيكه وله عذاب أليم » ، قال : وورع الآخر فردها . رواه أحمد بإسناد حسن ، وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير .

ورواه أحمد أيضاً من حديث عدي بن عميرة ، إلا أنه قال : خاصم رجل من كندة ، يقال له : امرؤ القيس بن عابس رجلاً من حضرموت ... فذكره . ورواته ثقات . المسند ٤/١٩١ .

(١) هو : امرؤ القيس بن عابس بن المنذر الكندي الشاعر ، سكن الكوفة ، أسلم وخاصم إلى النبي ﷺ .

التجريد ١/٢٨ ، الإصابة ١/٦٣ .

(٢) انظر : المؤلف والمختلف للدارقطني ٣/١٥٥٧ ، الإكمال ٦/١٧ ، المغني ١٦٣ .

٣٦٩ - الترغيب ٢/٦٢٢ ، ح ٩ ، الباب السابق ، قال :

وعن عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - مرفوعاً : « اليمين الفاجرة تُذهب المال ، أو تُذهبَ بالمال » . رواه البزار ، وإسناده صحيح لو صح سماع أبي سلمة من أبيه عبد الرحمن بن عوف .

أخرجه البزار كما في كشف الأستار ، - الأيمان والنذور ، - باب في اليمين الفاجرة ٢/١٢١ ، ح ١٣٤٥ .

ولم أقف على من خرجه سواه ، قال : حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري ، ثنا أيوب بن سليمان بن بلال ، حدثني أبو بكر بن أبي أويس ثنا سليمان بن بلال بن عُلانة عن هشام بن حسان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه ، مرفوعاً .

= قال البزار : لا نعلمه عن عبد الرحمن بن عوف إلا من هذا الوجه .  
وأيوب بن سليمان بن بلال القرشي المدني ، أبو يحيى ، قال الحافظ : ثقة ،  
لَيْكَنَ الساجي بلا دليل . مات سنة ٢٢٤ هـ .  
الجرح ٢/٢٤٨ ، التهذيب ١/٤٠٤ ، التقريب ١١٨ .  
وأبو بكر بن أبي أويس هو : عبد الحميد بن عبد الله الأصبحي ، ثقة ، مات  
سنة ٢٠٢ هـ .  
الجرح ١٥/٦ ، التهذيب ١١٨/٦ ، التقريب ٣٣٣ .  
وسليمان بن بلال التيمي ، مولا هم المدني ، ثقة ، مات سنة ١٧٧ هـ .  
الجرح ٤/١٠٣ ، التهذيب ٤/١٧٥ ، التقريب ٢٥٠ .  
وابن عُلَّانة ، هو : محمد بن عبد الله بن عُلَّانة العقيلي ، أبو اليسير الجزي .  
قال ابن معين : ثقة ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به ، وقال  
البخاري : في حديثه نظر . ونعته الأزدي بالكذب ، قال الخطيب : أفرط الأزدي  
في الحمل عليه . ثم قال : ولم أحفظ لأحد من الأئمة خلاف ما وصفه به  
يحيى بن معين ، قال ابن حبان : لا يحل الاحتجاج به ، يروي الموضوعات عن  
الثقات ، قال الحافظ : صدوق يخطيء ، مات سنة ١٦٨ هـ .  
الميزان ٣/٥٩٤ ، التهذيب ٩/٢٦٩ ، التقريب ٤٨٩ .  
وهشام بن حسان الأزدي القُرْدُوسي - بالقاف وضم الدال - أبو عبد الله  
البصري ، ثقة ، من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء  
مقال ، لأنه قيل : كان يرسل عنهما ، مات سنة ١٤٧ هـ وقيل بعدها .  
الجرح ٩/٥٤ ، التهذيب ١١/٣٤ ، التقريب ٥٧٢ .  
ويحيى بن أبي كثير الطائي ، ثقة ثبت ، لكنه يدلس ويرسل ، عدّه الحافظ في  
المرتبة الثانية من مراتب المدلسين ، تقدمت ترجمته .  
أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، ثقة مكثّر ، وتقدمت ترجمته .  
وأما سماع أبي سلمة من أبيه فالأكثر على نفيه كما قال المصنف .  
فممن قال بعدم سماعه من أبيه .  
يحيى بن معين : كما في المراسيل لابن أبي حاتم ٢٥٥ .  
والبخاري ، كما ذكر ذلك العلائي في جامع التحصيل ٢١٣ .  
والهيثمي في مجمع الزوائد ٤/١٧٩ ، قال : لم يصح سماعه من أبيه .  
وقال الحافظ في الفتح ٤/١٨٤ : لم يسمع من أبيه .  
وكذا قال المصنف هنا .

=

الفاجرة ، تُذْهَبُ الْمَالُ أَوْ تَذْهَبُ بِالْمَالِ : إسناده صحيحٌ . لو صح  
سماع أبي سلمة ابنه منه .

الأكثرون على أنه لم يسمع منه .

٣٧٠ - قوله بعده في حديث أبي هريرة : « إنها تدع الديار  
بلاقع » .

هي : جمع بَلَقَعَ وَبَلَقَعَةً ، وهي الأرض القَفْرُ التي لا شيء  
بها . يقال في النعت : منزلٌ بَلَقَعٌ ، ودار بَلَقَع . وقال شمر  
اللغوي : معناه يفتقر الحالف ويذهب ما في بيته من المال .

وقال غيره : هو أن يُفَرِّقَ الله [١٣٣/أ] . شمله ، ويغير عليه  
ما أولاه من نعمه<sup>(١)</sup> .

---

= قال الذهبي في السير ٢٨٧/٤ : حدث عن أبيه بشيء قليل ، لكنه توفي وهذا  
صبي ، أ . هـ .

فالذي يظهر هو أن الإسناد منقطع ، وأن أبا سلمة لم يسمع من أبيه شيئاً .  
وفي الإسناد أيضاً ابن عُلَاثَة ، صدوق يخطئ .  
وفيه أيضاً عنعنات يحيى بن أبي كثير ، ولكنه من المرتبة الثانية من مراتب  
المدلسين ، كما ذكر الحافظ .

وعلى كل فالإسناد ضعيف للانقطاع ، وعلى فرض صحة سماع أبي سلمة من  
أبيه فإن الإسناد ابن عُلَاثَة ، والله أعلم .

قال الهيثمي في المجمع ١٧٩/٤ : رواه البزار ، رجاله رجال الصحيح ، إلا  
أن أبا سلمة لم يصح سماعه من أبيه ، والله أعلم ، أ . هـ .  
٣٧٠ - الترغيب ٦٢٢/٢ ، ح ١٠ ، الباب السابق ، قال :

وروي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ليس مما عُصِيَ الله به هو  
أعجل عقاباً من البغي ، وما من شيء أطيع الله فيه أسرع ثواباً من الصلاة ،  
واليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع » . رواه البيهقي .

السنن الكبرى ، - الإيمان ، - باب ما جاء في اليمين الغموس ٣٥/١٠ ،  
وقال : والحديث مشهور بالإرسال .

(١) انظر : الصحاح ١١٨/٣ ، النهاية ١٥٣/١ ، لسان العرب ٢١/٨ ، القاموس  
٧/٣ .



٣٧١ - قوله في حديث عمران : « من حلف على يمين مصبورة كاذبة » المعزو إلى أبي داود والحاكم .

لفظ أبي داود : ( كاذباً ) .

٣٧٢ - قوله : « إزارٍ جَرْدٍ <sup>(١)</sup> » .

هو بفتح الجيم وتسكين الراء : أي : منجرد خَلِقَ <sup>(٢)</sup> .

٣٧٣ - قوله : . . . . .

---

٣٧١ - الترغيب ٢/٦٢٣ ، ح ١٢ ، الباب السابق . قال :

وعن عمران بن حصين - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من حلف على يمين مصبورة كاذبة فليتبوأ مقعده من النار » . رواه أبو داود والحاكم وقال صحيح على شرطهما .

سنن أبي داود ، ١٦ - الأيمان والنذور ، ١ - باب التغليظ في الأيمان الفاجرة ٣/٥٦٤ ، ح ٣٢٤٢ .

المستدرک ، - الأيمان والنذور ، ٤/٢٩٤ .

وأخرجه : أبو نعيم في الحلية ٦/٢٧٧ .

وعند أبي داود وأبي نعيم : « من حلف على يمين مصبورة كاذباً . . . » .

٣٧٢ - الترغيب ٢/٦٢٣ ، ح ١٣ ، الباب السابق ، قال :

وعن عبد الله بن ثعلبة أنه أتى عبد الرحمن بن كعب بن مالك - رضي الله عنه - وهو في إزارٍ خَزَّ ذي طاقٍ خَلِقَ قد التَّبَّ به ، وهو أعمى . . . الحديث ، رواه الحاكم وقال : صحيح الإسناد . المستدرک ، - الأيمان والنذور ٤/٢٩٤ .

(١) في النسخ التي بين يدي من الترغيب : عمارة ، المنيرية ٣/٤٧ ، ومحبي الدين

٤/٧٨ ، والمخطوط ق/١٦١ ب : وهو في إزارٍ خَزَّ ذي طاقٍ خَلِقَ التَّبَّ به .

والذي في الأصل المخرَّج منه الحديث : إزارٍ جَرْدٍ ، فطاف خلف البيت قد التَّبَّ به .

ولعل الصواب ما ذكره المصنف ، وهو لفظ الحاكم ، والله أعلم .

(٢) انظر : الصحاح ٢/٤٥٦ ، لسان العرب ٣/١١٥ ، القاموس ١/٢٩٢ .

٣٧٣ - الترغيب ٢/٦٢٣ ، ح ١٤ ، الباب السابق ، قال :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إن الله جلَّ ذكره أذن لي أن أحدث عن ديك قد مرقت رجلاه الأرض ، وعنقه مثنيٌّ تحت العرش ، وهو =

« مرقت »<sup>(١)</sup> .

أي : خرجت .

٣٧٤ - قوله : « ما أعظمك ربنا » .

هذا لفظ الطبراني<sup>(٢)</sup> ، ولفظ الحاكم<sup>(٣)</sup> : « ما أعظم ربنا » .

٣٧٥ - قوله في الترهيب من الربا ، ثاني حديث : « وعلى شطّ

النهر » .

= يقول : سبحانك ما أعظمك ربّنا ، فيردُّ عليه : ما علم ذلك من حلف بي كاذباً » .

رواه الطبراني بإسناد صحيح والحاكم وقال : صحيح الإسناد .  
يأتي تخريجه .

(١) في نسخة عمارة : فرّقت .

وفي مجمع الزوائد ١٨٠/٤ : مزقت رجله الأرض ، وعرفه مثني تحت العرش .

وعند الحاكم في المستدرک ، - الأيمان والندور ، تسبيح ديك رجلاه في الأرض وعنقه تحت العرش ٢٩٧/٤ : عن ديك رجلاه في الأرض .

وعند الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين ، - الأيمان والندور ، باب اليمين الغموس ق/١٨٧ أ : مرقت رجلاه الأرض .

ولعل الصواب ما ذكره المصنف ، وهو لفظ الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين .

٣٧٤ - الترغيب ، الحديث السابق .

(٢) كذا في المعجم الأوسط ، كما في مجمع البحرين ق/١٨٧ أ .

(٣) كذا في المستدرک ٢٩٧/٤ .

٣٧٥ - الترغيب ٣/٣ ، ح ٢ ، الباب المذكور ، قال :

وعن سمرة بن جندب - رضي الله عنه - مرفوعاً : « رأيت الليلة رجلين أتيا ، فأخرجاني إلى أرض مقدسة ، فانطلقنا حتى أتينا على نهر من دم فيه

رجل قائم ، وعلى شطّ النهر رجل بين يديه حجارة ... الحديث ، وفيه :

فقلت : ما هذا الذي رأيته في النهر ؟ قال : آكل الربا » .

رواه البخاري هكذا في البيوع مختصراً .

لفظ البخاري<sup>(١)</sup> في في البيوع : « وعلى وسط النهر » . نعم ،  
قال في السياق المطول في الجنائز<sup>(٢)</sup> : « وعلى وسط النهر » ، قال  
يزيد<sup>(٣)</sup> بن هارون ، ووهب<sup>(٤)</sup> بن جرير عن جرير<sup>(٥)</sup> بن حازم :  
« وعلى شطّ النهر » .

والمصنف قال في آخره هنا : « فقلت ما هذا الذي رأيته في  
النهر ؟ ( قال )<sup>(٦)</sup> آكل الربا » .

( وإنما لفظ البخاري<sup>(٧)</sup> فيه : « فقلت : ما هذا ؟ فقال :

الذي رأيته في النهر ، آكل الربا » )<sup>(٦)</sup> آكل الربا » . فاعلمه .

٣٧٦ - قوله في أثناء الباب : . . . . .

(١) صحيح البخاري ، ٣٤ - البيوع ، ٢٤ - باب آكل الربا وشاهده وكتابه ٣١٣/٤ ،  
ح ٢٠٨٥ .

(٢) صحيح البخاري ، ٢٣ - الجنائز ، ٩٣ - باب ، ٢٥١/٣ ، ح ١٣٨٦ .  
والحديث أخرجه البخاري في صحيحه أيضاً : ٩١ - التعبير ، ٤٨ - باب تعبير  
الرؤيا بعد صلاة الصبح ٩١/١٢ ، ح ٧٠٤٧ ، بنحو مطولاً ، وفيه : « وإذا على  
شط النهر رجل . . . » .

(٣) ثقة ثبت ، وتقدمت ترجمته .

(٤) ثقة ، تقدمت ترجمته .

(٥) ثقة ، تقدمت ترجمته .

(٦) ما بين الأقواس سقط من / ح .

(٧) صحيح البخاري ، البيوع ، وتقدم عزوه له .

٣٧٦ - الترغيب ٥/٣ ، ح ٨ ، الباب السابق ، قال :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « أربعة حق على الله أن لا يدخلهم  
الجنة ، ولا يذيقهم نعيمها : مدمن خمر ، وآكل الربا ، وآكل مال اليتيم بغير  
حق ، والعاق لوالديه » . رواه الحاكم عن إبراهيم بن خُثَيْم بن عراك ، وهو واه ،  
عن أبيه عن جده ، عن أبي هريرة . وقال : صحيح الإسناد .

المستدرک ، - البيوع ، - إن أربى الربا عرض الرجل المسلم ٣٧/٢ ، وقال :

صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقد اتفقا على خُثَيْم .

=

ابن خُثَيْم (١) .

هو (٢) بضم المعجمة وفتح المثلثة ، مصغر .

٣٧٧ - قوله في حديث أبي هريرة : « رأيت ليلة أسري

= قال الذهبي : صحيح ، إبراهيم . قال النسائي : متروك .  
جاء في نسخ الترغيب التي بين يدي : أربع حق على الله ... والتصويب ،  
من المستدرك .

(١) هو : إبراهيم بن خُثَيْم بن عراك بن مالك الغفاري .

قال أبو زرعة : منكر الحديث ، روى عدة أحاديث منكرة . وقال النسائي :  
متروك الحديث . وقال الساجي : ضعيف ابن ضعيف . وقال ابن معين : ليس  
بثقة ولا مأمون ، قال ابن عدي : وهو متوسط في الضعفاء ، وأحاديثه منه  
ما يتابع عليه ومنه ما لا يتابع عليه .

الضعفاء للنسائي ٤٢ ، الجرح ٩٨/٢ ، الكامل ٢٤٣/١ ، لسان الميزان  
٥٣/١ .

(٢) انظر : الإكمال ١٢٦/٣ ، تبصير المنتبه ٥٢٥/٢ ، التقريب ٢٢٢/١ ، المغني  
٩٠ .

٣٧٧ - الترغيب ٩/٣ ، ح ٢٢ ، الباب السابق . قال :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « رأيت ليلة أسري بي ، لَمَّا انتهينا  
إلى السماء السابعة ، فنظرت فوقي فإذا أنا برعد وبروق وصواعق ، قال : فأتيت  
على قوم بطونهم كالبيوت فيها الحَيَّات ، ترى من خارج بطونهم ، قلت :  
يا جبريل ، من هؤلاء ؟ قال : هؤلاء أكلة الربا » .

رواه أحمد في حديث طويل وابن ماجه مختصراً . والأصبهاني كلهم من رواية  
علي بن زيد عن أبي الصلت عن أبي هريرة .

المسند ٣٥٣/٢ ، ٣٦٣ .

سنن ابن ماجه ، ١٢ - التجارات ، ٥٨ - باب التغليظ في الربا ٧٦٣/٢ ،

ح ٢٢٧٣ .

الترغيب للأصبهاني ، - باب التهيب من الربا ق/١٣٨ ب .

رووه كلهم من طريق علي بن زيد عن أبي الصلت عن أبي هريرة به مرفوعاً .  
وعلي بن زيد هو ابن جدعان ، تقدم وهو ضعيف .

وأبو الصلت ، عن أبي هريرة وعنه علي بن زيد بن جدعان ، مجهول ،  
وتقدمت ترجمته . فالإسناد بهذا ضعيف ، ولم أقف للحديث على متابعات .

بي . . . » وفي آخره : « هؤلاء أكلة الربا » : رواه أحمد في حديث طويل ، وابن ماجة مختصراً .

أيُّ طولٍ فيه ؟ وإنما تتمته : « فلما نزلت إلى السماء الدنيا ، نظرت أسفل مني ، فإذا أنا برهج ودخان وأصوات ، فقلت : ما هذا يا جبريل قال : هذه الشياطين يخرقون<sup>(١)</sup> على ( أعين )<sup>(٢)</sup> بني آدم لئلا يتفكروا في ملكوت السموات والأرض ، ولولا ذلك لرأوا العجائب » .

فكان ينبغي للمصنف أن يحذف لفظة الطول فقط ، ويقتصر على قوله : في حديث ، ثم يقول : وابن ماجة بذكر الربا .  
٣٧٨ - قوله : جُوَيْن<sup>(٣)</sup> .

هو<sup>(٤)</sup> بضم الجيم وفتح الواو وإسكان الياء ، بعدها نون .

(١) في المسند ٣٥٣/٢ : يحومون . ٣٦٣/٢ : يحرفون .

(٢) ما بين القوسين سقط من / ح .

٣٧٨ - الترغيب ٩/٣ ، ح ٢٣ ، الباب السابق . قال :

وروى الأصبهاني من طريق أبي هارون العبدى ، واسمه عمارة بن جُوَيْن - وهو وإه - عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ : « لما عرج به إلى السماء ، نظر في سماء الدنيا ، فإذا رجال بطونهم كأمثال البيوت العظام ، قد مالت بطونهم وهم منضدّون على سابلة آل فرعون يوقفون على النار كل غداة وعشي . . . » الحديث .

(٣) هو : عمارة بن جُوَيْن ، أبو هارون العبدى ، مشهور بكنيته .

قال ابن عبد البر : أجمعوا على أنه ضعيف الحديث ، وقد نسبته إلى الكذب جماعة منهم : حماد بن زيد والجوزجاني وعثمان بن أبي شيبة وابن عليّة وابن معين وغيرهم . قال الحافظ : متروك ، ومنهم من كذبه ، شيعي ، مات سنة ١٣٤ هـ .

الكنى لابن عبد البر ٩٧٧/٢ ، التهذيب ٤١٢/٧ ، التقريب ٤٩/٢ .

(٤) انظر : تبصير المنتبه ٢٧٢/١ ، التقريب ٤٩/٢ ، المغني ٦٤ .

٣٧٩ - ذكر أن عاقبة الربا إلى قلة وإلى قلّ .

فالثانية بالضم ضد الكثر ، مثل الذل والذلة ، ونظائرهما<sup>(١)</sup> .  
قال الهروي<sup>(٢)</sup> : إلى قل : أي : قلة وانتقاص .

٣٨٠ - قوله : « أصابه من غباره » .

قال ابن المبارك : هو الذي يكتب الربا ، والذي يشهد عليه .  
رواه عنه الحافظ عثمان<sup>(٣)</sup> بن سعيد الدارمي ، في أوائل كتاب  
الأطعمة<sup>(٤)</sup> . والحديث المذكور عزاه المصنف في . . . . .

٣٧٩ - الترغيب ١٠/٣ ، ح ٢٧ ، الباب السابق ، قال :

وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ما أحد أكثر من الربا ،  
إلا كان عاقبة أمره إلى قلة » . رواه ابن ماجة والحاكم ، وقال : صحيح  
الإسناد ، وفي لفظ له قال : « الربا وإن كثر فإن عاقبته إلى قل » ، وقال فيه  
أيضاً : صحيح الإسناد .

سنن ابن ماجة ، ١٢ - التجارات ، ٥٨ - باب التغليظ في الربا ٧٦٥/٢ ،  
ح ٢٢٧٩ .

المستدرک ، - البيوع ، ٣٧/٢ .

(١) انظر : الصحاح ١٨٠٤/٥ ، لسان العرب ٥٦٣/١١ ، القاموس ٤٠/٤ .

(٢) الغريين ٣/٦٧ ب .

ونقل ذلك عنه ابن الأثير في النهاية ١٠٤/٤ .

٣٨٠ - الترغيب ١٠/٣ ، ح ٢٨ ، قال :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ليأتين على الناس زمان لا يبقی  
منهم أحدٌ إلا أكل الربا ، فمن لم يأكله أصابه من غباره » .

رواه أبو داود وابن ماجة ، كلاهما من رواية الحسن عن أبي هريرة ، واختلف  
في سماعه ، والجمهور على أنه لم يسمع منه .

(٣) هو : عثمان بن سعيد بن خالد ، أبو سعيد التميمي الدارمي السجستاني . قال  
الذهبي : الإمام العلامة الحافظ الناقد ، شيخ تلك الديار ، صاحب المسند الكبير  
والتصانيف ، طوَّف الأقاليم في طلب الحديث ، فاق أهل زمانه ، وكان لهجاً  
بالسنة بصيراً بالمناظرة ، قال : كان جذعاً في أعين المبتدعة . توفي سنة ٢٨٠ هـ .

الجرح ١٥٣/٦ ، السير ٣١٩/١٣ ، الشذرات ١٧٦/٢ .

(٤) لم أقف على هذا الكتاب .

مختصر<sup>(١)</sup> أبي داود؛ إلى ابن ماجه<sup>(٢)</sup> والنسائي<sup>(٣)</sup> وهنا [١٣٣/ب] أسقطه.

(١) مختصر السنن ٨/٥ ، ح ٣١٩٠ .

وهو في السنن ، ١٧ - البيوع ، ٣ - باب في اجتناب الشبهات ٦٢٦/٣ ، ح ٣٣٣١ .

(٢) سنن ابن ماجه ، ١٢ - التجارات ، ٥٨ - باب التغليظ في الربا ٧٦٥/٢ ، ح ٢٢٧٨ .

(٣) سنن النسائي ، - البيوع ، باب اجتناب الشبهات في الكسب ٢٤٣/٧ . وأخرجه أيضاً :

أحمد في المسند ٤٩٤/٢ .

والحاكم في المستدرک ، - البيوع ، - لياتين على الناس زمان لا يبقى فيه أحد إلا أكل الربا ١١/٢ .

رووه كلهم من طريق الحسن البصري عن أبي هريرة به مرفوعاً .

واختلف في سماع الحسن من أبي هريرة :

والحسن بن أبي الحسن يسار البصري ، أبو سعيد ، ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيراً ويدلس .

الميزان ٤٧/٣ ، التهذيب ٢٦٣/١ ، التقريب ١٦٥/١ .

وقد كثرت أقوال العلماء في مسألة سماع الحسن من أبي هريرة :

فمنهم من نفى رؤية الحسن لأبي هريرة أصلاً ، منهم : بهز بن أسد ، ويونس بن عبيد وأبو زرعة .

ومنهم من نفى سماعه منه ، وهم جماعة كثيرون جداً ، منهم : أحمد وابن المديني وأبو زرعة وأبو حاتم ، والبزار وغيرهم .

وهناك من قال بأنه سمع منه ، ومستند هؤلاء أحد أمرين :

١ - رواية عند النسائي في السنن ، - الطلاق ، - باب ما جاء في الخلع

١٦٨/٦ ، وفيه : قال الحسن : لم أسمع من غير أبي هريرة .

قال أبو عبد الرحمن - أي : النسائي - : الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً . أ . هـ .

قال ابن حجر في التهذيب ٢٧٠/٢ ، عن إسناد هذا الحديث : وهذا إسناد لا مطعن من أحد في روايته ، وهو يؤيد أن الحسن سمع من أبي هريرة في الجملة ، أ . هـ .

٢ - ما جاء في روايات فيها عن الحسن قال : حدثنا أبو هريرة ، أو سمعت أبا هريرة ، أو خطبنا أبو هريرة .

= فأما رواية النسائي ، فردها النسائي عقب الحديث مباشرة بنفيه لسماع الحسن من أبي هريرة .

وأما الروايات التي جاء فيها التصريح :

فقال أبو زرعة ، كما في المراسيل ٣٦ ، والتهذيب ٢/٢٦٧ : من قال عن الحسن : حدثنا أبو هريرة ، فهو يخطيء .

وفي المراسيل ذكر أبو حاتم حديثاً من طريق ربيعة بن كلثوم قال : سمعت الحسن يقول : حدثنا أبو هريرة .

قال أبو حاتم : لم يعمل ربيعة بن كلثوم شيئاً ، لم يسمع الحسن من أبي هريرة شيئاً .

قال ابن أبي حاتم لأبيه : إن سالمًا الخياط روى عن الحسن قال : سمعت أبا هريرة .

قال أبو حاتم : هذا ما يبين ضعف سالم .

والحسن قال عنه ابن حبان في الثقات ٤/١٢٢ : كان يُدلس .

ونقل الزيلعي وابن حجر عن البزار قوله : سمع الحسن البصري من جماعة ، وروى عن آخرين لم يدركهم ، وكان يتأول ، فيقول : حدثنا وخطبنا ، يعني قومه الذين حُدِّثُوا وخطبوا بالبصرة .

قال الزيلعي : الحسن لم يسمع من أبي هريرة على الصحيح .

وحكى عن عبد الحق في أحكامه قوله : لم يصح سماع الحسن من أبي هريرة .

قال ووافقه ابن القطان على ذلك .

وذكر ظفر أحمد العثماني التهانوي في : قواعد في علوم الحديث عنواناً :

ثبوت سماع الحسن من أبي هريرة وسمة .

وساق في ذلك الحديث الذي رواه النسائي .

وقد حقق أحمد شاكر هذه المسألة في المسند ، وفَصَّل القول فيها ، وذكر الأقوال وَوَجَّهَهَا بما يشفي ويكفي ، فكان مما قاله بعد أن ساق أقوال القائلين بنفي السماع : وهذه الروايات أقوال مرسلّة على عواهنها ، يُقْلَد فيها بعضهم بعضاً دون نظر إلى سائر الروايات التي تثبت سماعه من أبي هريرة ، ودون نظر إلى القواعد الصحيحة في الرواية .

قال : ومعاصرة الحسن لأبي هريرة ، لا أحد يشك فيها أو يتردد ، فأبو هريرة =



وقد رواه أبو داود عن وهب<sup>(١)</sup> بن بقية . . . . .

= مات سنة ٥٧ هـ وكانت سن الحسن إذ ذاك ٣٦ سنة .  
ومن ادعى أن الحسن لم يلق أبا هريرة فأثبته ذلك ، والروايات  
الثابتة تنقضه ، والتي إذا جمعت ونظر فيها بعين الإنصاف ، لم تدع شكاً في  
ذلك - ثم ساق أمثلة من الروايات التي فيها تصريح الحسن بالسماع من أبي  
هريرة ، ثم قال :

وبعد : فقد أثبتنا صحة سماع الحسن من أبي هريرة ، واتصال روايته عنه إلا  
فيما تدل الدلائل على أنه لم يسمعه منه ، أ . هـ .

انظر المسند ١٠٧/١٢ - ١٢٢ .  
قال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ٦٣٧/٢ : والصواب أنه سمع منه  
في الجملة ، كما بيّنه الحافظ في التهذيب ، غير أن الحسن مدلس ، فلا يحتج  
بما رواه عنه معنعناً ، أ . هـ .

أقول : فلعل الراجح في حاله ما قاله أحمد شاكر وكذا الألباني ، بصحة سماع  
ما صرح فيه بالسماع دون ما عنعنه ، وإن كان الحافظ عده في المرتبة الثانية من  
مراتب المدلسين ٥٦ ممن قبل الأئمة روايتهم لإماتهم .

انظر في هذا : علل الحديث لابن المديني ٧١ ، المراسيل لابن أبي حاتم  
٣٤ - ٣٦ ، جامع التحصيل ١٦٤ ، نصب الراية ٩٠/١ - ٩١ ، و٤٧٦/٢ ،  
تهذيب الكمال ٩٥/٦ - ١٢٧ ، التهذيب ٢٦٥/٢ - ٢٧٠ ، قواعد في علوم  
الحديث ٣٥٨ - ٣٦١ ، المسند ١٠٧/١٢ - ١٢٢ .

والحديث الذي هنا منقطع الإسناد ، لأن الحسن لم يصرح فيه بالسماع من أبي  
هريرة . قال الحاكم عقبه : قد اختلف أئمتنا في سماع الحسن من أبي هريرة ،  
فإن صح سماعه منه فهذا حديث صحيح .

قال الذهبي : سماع الحسن من أبي هريرة بهذا صحيح .  
قال المنذري في مختصر السنن ٨/٥ : الحسن لم يسمع من أبي هريرة فهو  
منقطع .

قال الألباني في ضعيف الجامع الصغير ٥٣/٥ ، ح ٤٨٦٧ : ضعيف .  
(١) هو : وهب بن بقية بن عثمان الواسطي ، أبو محمد ، يقال له : وهبان ، وثقه  
ابن معين والخطيب ومسلمة ، وذكره ابن حبان في الثقات .

قال الحافظ : ثقة ، مات سنة ٢٣٩ هـ .  
الثقات ٢٢٩/٩ ، تاريخ بغداد ٤٧٧/١٣ ، التهذيب ١٥٩/١١ ، التقريب  
٣٣٧/٢ .

(بلفظ) <sup>(١)</sup> : « أصابه من بخاره » .

وعن محمد <sup>(٢)</sup> بن عيسى ، بلفظ : « غباره » .

٣٨١ - ذكره في الترهيب من غضب الأرض ونحوها ، معنى ذلك من حديث عائشة <sup>(٣)</sup> وأبي هريرة <sup>(٤)</sup> وابن عمر <sup>(٥)</sup> .

(١) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٢) هو : محمد بن عيسى بن نجيع ، أبو جعفر بن الطباع البغدادي ، نزيل أذنة . قال أبو داود : كان ربما دلس ، قال الحافظ : ثقة فقيه ، كان من أعلم الناس بحديث هشيم ، مات سنة ٢٢٤ هـ . عده الحافظ في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين .

الجرح ٣٨/٨ ، التهذيب ٣٩٢/٩ ، التقريب ١٩٨/٢ ، تعريف أهل التقديس ١٠٦ .

٣٨١ - الترغيب ١٥/٣ ، ح ١ ، ٢ ، الباب المذكور .

(٣) عن عائشة - رضي الله عنها - مرفوعاً : « من ظلم قيد شبر من الأرض ، طوّقه من سبع أرضين » . رواه البخاري ومسلم .

صحيح البخاري ، ٤٦ - المظالم ، ١٣ - باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض ١٠٣/٥ ، ح ٢٤٥٢ .

صحيح مسلم ، ٢٢ - المساقاة ، ٣٠ - باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها ١٢٣١/٣ ، ح ١٤٢ - ١٦١٢ .

(٤) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : « من أخذ من الأرض شبراً بغير حقه ، طوّقه من سبع أرضين » .

رواه أحمد بإسنادين أحدهما صحيح ، ومسلم إلا أنه قال : « لا يأخذ أحد شبراً من الأرض بغير حقه ... » الحديث .

كذا جاء في النسخ التي بين يدي : عمارة ، والمنيرية ٥٣/٣ ، ومحبي الدين ٨٩/٤ ، وفي المخطوط ق/١٦٣/أ ، موقوفاً ، وهو خطأ ، والصواب فيه الرفع ، كما عند مسلم وفي المسند . المسند ٣٨٧/٢ .

صحيح مسلم ، ٢٢ - المساقاة ، ٣٠ - باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها ٢٣١/٣ ، ح ١٤١ - ١٦١١ .

(٥) عن سالم عن أبيه - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « من أخذ من الأرض شبراً بغير حقه ، خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين » . رواه البخاري وغيره . =

فاته ذكر رواية<sup>(١)</sup> سعيد<sup>(٢)</sup> بن زيد - أحد العشرة - وهي في الصحيحين وغيرهما ، وفيها قصة أروى بنت أويس معه .

٣٨٢ - قوله ، فيه : « سبع أرضين » .

هي بفتح الراء ، قال في الصحاح<sup>(٣)</sup> : وربما سكنت .

ونقل النووي<sup>(٤)</sup> الفتح عن أهل اللغة ، ثم قال : وفيها لغة قليلة بإسكانها ، حكاها الجوهري وغيره .

= صحيح البخاري ، ٤٦ - المظالم ، ١٣ - باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض ١٠٣/٥ ، ح ٢٤٥٤ ، ٥٩ - بدء الخلق ، ٢ - باب ما جاء في سبع أرضين ، ٢٩٢/٦ ، ح ٣١٩٦ .

(١) عن سعيد بن زيد - رضي الله عنه - أنه خاصمته أروى في حق زعمت أنه انتقصه لها ، إلى مروان ، فقال سعيد : أنا أنتقص من حقها شيئاً ؟ ، أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول : « من أخذ شبراً من الأرض ظلماً ، فإنه يطوقه يوم القيامة من سبع أرضين » . هذا لفظ البخاري .

صحيح البخاري ٥٩ - بدء الخلق ، ٢ - باب ما جاء في سبع أرضين ، ٢٩٣/٦ ، ح ٣١٩٨ .

وفي ٤٦ - المظالم ، ١٣ - باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض ، ١٠٣/٥ ، ح ٢٤٥٢ بدون القصة .

صحيح مسلم ٢٢ - المساقاة ، ٣٠ - باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها ، ١٢٣٠/٣ ، ح ١٦١٠ .

مسند الإمام أحمد ١٨٨/١ بدون القصة ، و١٩٠/١ بالقصة .

الخطيب في المبهمات ٣٠ ، رقم ١٦ ، وغيرهم - كما سيأتي قريباً - إن شاء الله تعالى في الفقرة ٣٨٥ .

(٢) هو : سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي ، أبو الأعور ، أحد العشرة ، مات سنة خمسين أو بعدها بسنة أو ستين .

التقريب ٢٣٦ .

٣٨٢ - الترغيب ، الحديث السابق .

(٣) الصحاح ١٠٦٣/٣ ، وانظر : لسان العرب ١١٢/٧ ، القاموس ٣٣٥/٢ .

(٤) شرح صحيح مسلم ٤٨/١١ .

٣٨٣ - قوله فيه : وعن أبي مالك الأشعري .

هذه اللفظة إن كانت عند الطبراني<sup>(١)</sup> ، وإلا فالذي عند أحمد<sup>(٢)</sup> بدلها : الأشجعي . وهو الذي في كنى<sup>(٣)</sup> التلقيح<sup>(٤)</sup> من غير زيادة . وفي كنى التجريد<sup>(٥)</sup> : أبو مالك الأشجعي ، وقيل : الأشعري : عمرو أو الحارث<sup>(٦)</sup> ، عنه عطاء بن يسار ، انتهى .

وهذا الصحابي ذكر له الإمام أحمد في مسند الشاميين هذا

٣٨٣ - الترغيب ١٦/٣ ، ح ٦ ، الباب السابق ، قال : وعن أبي مالك الأشعري - رضي الله عنه - مرفوعاً : « أعظم الغلول عند الله عز وجل ذراع من الأرض ... » الحديث . رواه أحمد بإسناد حسن ، والطبراني في الكبير .  
(١) هو في الجزء المخروم من المعجم الكبير .  
وقد ذكره الهيثمي في المجمع ، - البيوع ، - باب فيمن غصب أرضاً ١٧٥/٤ .

عن أبي مالك الأشعري ، وعزاه لأحمد والطبراني في الكبير .  
وذكر الحديث من رواية أبي مالك الأشجعي وعزاه لأحمد فقط .  
(٢) أقول : بل الذي عند أحمد في مسنده : الأشجعي في موضع ، والأشعري في آخر :

المسند ١٤٠/٤ ، في حديث أبي مالك الأشجعي .  
المسند ٣٤١/٥ ، في حديث أبي مالك الأشعري ، و ٣٤٤/٥ ، في حديث أبي مالك الأشعري .

والحديث عند أحمد في هذه المواضع من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن عطاء بن يسار عن أبي مالك - قال مرة : الأشعري . وقال مرة : الأشجعي ، كما تقدم .

(٣) في نسختي ط ، ح / التلحيق ، وهو تصحيف .

(٤) تلقيح الفهوم ٣١٥ .

وفيه ٢٨٠ فيمن رأى النبي ﷺ من أصحابه : الأشعري .

(٥) تجريد أسماء الصحابة ١٩٩/٢ .

(٦) في نسخة التجريد التي بين يدي ( عمرو بن الحارث ) ، ولعله تصحيف من الطباعة .

الحديث<sup>(١)</sup> . وليس<sup>(٢)</sup> بأبي مالك الأشعري الذي قدم في السفيتين ، وهو<sup>(٣)</sup> مختلف في اسمه ، ومن رجال مسلم والسنن<sup>(٤)</sup> . وذكره البخاري في حديث المعازف<sup>(٥)</sup> : أبو عامر أو أبو مالك الأشعري .

والشك من عبد الرحمن<sup>(٦)</sup> بن غنم . ذا أشهر من ذاك وأكثر رواية .

(١) وتقدم أنه ذكره أيضاً في ٣٤١/٥ - ٣٤٤ في مسند الأنصار من رواية أبي مالك الأشعري .  
(٢) لم يبين المصنف ، معتمده في هذا النفي سوى قوله : ذا أشهر من ذاك وأكثر رواية ، إذ ما المانع من كونهما واحداً ، وبخاصة أن الإمام أحمد أخرج الحديث الذي معنا في مسند أبي مالك الأشعري .  
وفي تهذيب الكمال ٩٣٨/٢ ، ذكر المزي أن عطاء بن يسار روى عن أبي مالك الأشعري ، قال : ويقال : الأشجعي .  
وقد قال الذهبي في التجريد ١٩٩/٢ ، عن الذي قدم في السفينة أنه يعد في الشاميين .

(٣) انظر : الإصابة ١٧١/٤ ، التهذيب ٢١٨/١٢ ، التقريب ٤٦٨/٢ .  
(٤) روى له البخاري تعليقاً ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجة ، ولم يرمز الحافظ للترمذي أنه روى له . انظر التهذيب ، والتقريب في المواضع السابقة .  
وفي تحفة الأشراف ٢٨٠/٩ - ٢٨٤ ذكر مروياته في الكتب الستة ، ومنها حديث له عند الترمذي في كتاب الدعوات .  
(٥) صحيح البخاري . ٧٤ - الأشربة ، ٦ - باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه ٥١/١٠ ، ح ٥٥٩٠ .

وهذا الحديث طال حوله الكلام ، وهل هو معلق أو لا ، وإن كانت أقوال الأئمة ترجح كونه معلقاً لكنه جاء بصيغة الجزم ، قال ابن الصلاح في علوم الحديث ٦٢ : والحديث صحيح بدون الاتصال بشرط الصحيح ، أ . هـ . وقد أبان الحافظ القول فيه وفَصَّلَهُ في الفتح ٥٢/١٠ - ٥٥ ، وكان مما قاله : والذي يظهر لي الآن أنه لقصور في سياقه [ أورده بلفظ : قال ] وهو هنا : تردد هشام في اسم الصحابي . أ . هـ .

وانظر : تغليق التعليق ١٧/٥ - ٢٢ ، قال : وهذا حديث صحيح ، لا علة له ، ولا مطعن له . . . إلخ .  
(٦) تقدمت ترجمته .

ولا هو أبو مالك الأشجعي الكوفي التابعي ، الذي اسمه :  
سعد<sup>(١)</sup> بن طارق بن أشيم ، يروي عن أبيه الصحابي وغيره من  
الصحابة والتابعين ، وهو من رجال مسلم والأربعة .

وقد وقع للمصنف في أثناء التسبيح<sup>(٢)</sup> ، فيه شيء أوهم  
صحبته ، فنبهت عليه هناك موضحاً<sup>(٣)</sup> .

(١) هو : سعد بن طارق بن أشيم ، وثقه أحمد وابن معين والعجلي وابن نمير . وقال  
أبو حاتم : صالح الحديث يكتب حديثه ، وقال النسائي : ليس به بأس . قال  
ابن عبد البر : لا أعلمهم يختلفون في أنه ثقة عالم . قال الحافظ : ثقة ، مات  
في حدود الأربعين ومائة .

الجرح ٨٦/٤ ، الكنى لابن عبد البر ٦٨٢/٢ ، التهذيب ٤٧٢/٣ ، التقريب  
٢٨٧/١ .

(٢) الترغيب والترهيب ٤٣٠/٢ ، ح ٢٩ كتاب الأذكار ، في آخر حديث : سعد بن  
أبي وقاص ، وتقدم في الفقرة ٢٣٠ .

(٣) الذي يظهر أن سبب الاختلاف في نسبة أبي مالك هذا هنا ، من عبد الله بن  
محمد بن عقيل وهو : ابن أبي طالب الهاشمي ، أبو محمد المدني ، وهو الذي  
في إسناده الرواية التي فيها الشك ، أهو الأشعري أم الأشجعي ؟ ، وقد ضعفه  
جماعة من الأئمة منهم : رواية عن ابن معين وابن المديني والنسائي وقال ابن  
عسيرة : يترك حديثه ، وقال يعقوب : صدوق وفي حديثه ضعف شديد جداً .  
وقال أحمد : منكر الحديث . وقال أبو حاتم : لين الحديث ليس بالقوي  
ولا ممن يحتاج بحديثه ، يكتب حديثه .

وقد اتضح أن تجريحهم له بسبب سوء حفظه ، قال ابن عسيرة : لا يحمد  
حفظه . وقال : كان في حفظه شيء . وقال ابن خزيمة : لا أحتج به لسوء  
حفظه ، وقال الترمذي : تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه . وقال ابن  
حبان : كان رديء الحفظ يحدث على التوهم فيجيء بالخبر على غير سننه  
فوجب مجانبته أخباره . وغيرها من الأقوال .

قال الحافظ : صدوق ، في حديثه لين ، ويقال : تغير بآخره ، مات بعد  
١٤٠ هـ .

المجروحين ٣/٢ ، الميزان ٤٨٤/٢ ، التهذيب ١٣/٦ ، التقريب ٤٤٧/١ .

٣٨٤ - قوله بعده : وعن عبد الله ، حديث « من غضب رجلاً أرضاً » .

الظاهر أنه ابن مسعود ، فإنه المعني عند الإطلاق .  
٣٨٥ - فائدة<sup>(١)</sup> : في الصحيحين ( في )<sup>(٢)</sup> قصة أروى المشار إليها<sup>(٣)</sup> أنفأ : « من أخذ شبراً . . . » .  
وعند الحافظ أبي نعيم في الحلية<sup>(٤)</sup> عن شيخه الطبراني : ( من ) سرق . . . ) وقد أورد المصنف في الأصل<sup>(٥)</sup> الأحاديث بلفظ : الظلم ، والأخذ ، والانتقاص ، والغلول ، والاقتطاع ، والغصب ، فانظرها .

- ٣٨٤ - الترغيب ١٦/٣ ، ح ٧ ، الباب السابق ، قال :  
وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من غضب رجلاً أرضاً ظلماً ، لقي الله وهو عليه غضبان » . رواه الطبراني من رواية يحيى بن عبد الحميد الحماني .  
المعجم ، لم أقف عليه في الكبير في حديث ابن مسعود وغيره .  
وقد عزاه الهيثمي في مجمع الزوائد إلى المعجم الكبير .  
انظر المجمع ، - البيوع ، باب فيمن غضب أرضاً ١٧٦/٤ .  
لكنني وقفت في المعجم الكبير ١٨/٢٢ ، ح ٢٥ ، على حديث بلفظه ، ولكنه من رواية وائل بن حجر الحضرمي ، ولم أقف عليه عند الهيثمي في المجمع . وقد ذكره البرهان فوري في كنز العمال ٦٤١/١٠ ، ح ٣٠٣٦٦ من حديث وائل بن حجر ، وعزاه للطبراني في الكبير .  
وهو عند الطبراني من طريق يحيى الحماني ، ومحمد بن عيسى الطباع عن أبي عوانة . فلا أدري أجزأ الحديث عند الطبراني من طريق يحيى الحماني عن عبد الله هذا وعن وائل بن حجر ، أم ماذا ؟ لأن المنذري قال : من رواية يحيى بن عبد الحميد الحماني . والله أعلم .  
(١) في نسخة ب / فاته ، وهو تصحيف ظاهر .  
(٢) ما بين القوسين سقط من / ح .  
(٣) انظر : فقرة ٣٨١ .  
(٤) حلية الأولياء ٩٦/١ .  
(٥) الترغيب والترهيب ١٥/٣ - ١٦ .

وكذا في كتاب<sup>(١)</sup> ابن أبي شيبة : « من غضب شبراً من أرض جاء به إسطاماً في عنقه » .

( والإسطام<sup>(٢)</sup> بكسر الهمزة [أ/١٣٤] )<sup>(٣)</sup> والإسطام بكسر السين : الحديدية التي تحرك بها النار حتى تشتعل .  
ولفظ الغضب لم يَطَّلَع عليه الإمام البلقيني<sup>(٤)</sup> في تدريره<sup>(٥)</sup> ، فقال : وليس في الأحاديث : « من غضب ... » .

ولا شيخنا ابن حجر تبعاً لشيخه ابن الملقن في تخريج أحاديث الرافعي<sup>(٦)</sup> حيث قال : لم يروه أحد منهم بلفظ : « من غضب » .

(١) المسند ١/ق/٧٤ ، أ/٧٥ وفيه : من ظلم ، و : من أخذ .  
وليس في مسند سعيد عنده غير هذين اللفظين . وعزاه ابن حجر في التلخيص الحبير ٥٣/٣ إلى مسنده .

(٢) انظر : النهاية في غريب الحديث ٣٦٦/٢ ، لسان العرب ٢٨٧/١٢ ، القاموس ١٣٠/٤ .

(٣) ما بين القوسين ليس في / ح .  
(٤) هو : عمر بن رسلان بن نصير الكناني ، العسقلاني الأصل ، البلقيني المصري الشافعي ، سراج الدين أبو حفص . أجاز له الحافظان المزي والذهبي ، وكان حافظاً لفقه الشافعية خاصة ، وقال عنه السخاوي : يقول شيخنا [ يعني ابن حجر ] في مشيخته : وكان كل من اجتمع به يخضع له لكثرة استحضاره ، حتى يكاد يقطع بأنه يحفظ الفقه سرداً من أول الأبواب إلى آخرها ، لا يخفى عليه منه كبير أمر ، وكان صاحب تصانيف منها : التدريب في فقه الشافعية ، لم يُتِمَّه ، توفي سنة ٨٠٥ هـ بالقاهرة .

الضوء اللامع ٨٥/٦ ، حسن المحاضرة ١٨٣/١ ، الشذرات ٥١/٧ .

(٥) لم أقف عليه .

(٦) التلخيص الحبير ، كتاب الغضب ٥٤/٣ ، قال : لم يروه أحد منهم بلفظ : « من غضب » ، نعم في الطبراني من حديث وائل بن حجر : « من غضب رجلاً ... » الحديث - [ تقدم عزوه إلى الطبراني ] - .

قلت : كان على المصنف أن يتم هذه العبارة من كلام الحافظ . وقد تقدم في فقرة ٣٨٤ أنني بحثت في المعجم الكبير للطبراني وفي مجمع البحرين والمعجم =



فاستفد هذه الفوائد النفيسة ، وادع لمفيدها . وبالله التوفيق .

٣٨٦ - قوله في الترهيب من البناء فوق الحاجة ، في حديث عمر وسؤال جبريل : رواه البخاري ومسلم وغيرهما .

ذكر البخاري في هذا وهمٌ بلا شك ، فإنه من أفراد مسلم<sup>(١)</sup> عنه ، وقد وقع له نظير هذا العزو في كتاب الصلاة<sup>(٢)</sup> .

لكن ذكر هناك بعض الحديث وهنا كله ، وقد بسطنا الكلام على التنبيه عليه هناك<sup>(٣)</sup> فأغنى عن الإعادة . والحاصل أن صواب العبارة : رواه مسلم وغيره .

٣٨٧ - قوله بعد أن ساقه أيضاً من حديث أبي هريرة : وهذا

= الصغير ، ولم أقف على لفظ حديث وائل من رواية ابن مسعود ، وإنني لم أقف عليه إلا من رواية وائل ، وهي الرواية التي أشار إليها الحافظ في تلخيصه ، ولعل الحق في هذه المسألة مع الحافظ أكثر من كونه مع المصنف ، إذ أن الحافظ أشار إلى رواية وائل عند الطبراني . والله أعلم .

٣٨٦ - الترغيب ١٧/٣ ، ح ١ . الترهيب من البناء فوق الحاجة تفاخراً وتكاثراً . قال : عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم ، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب ، شديد سواد الشعر ... الحديث . رواه البخاري ومسلم وغيرهما .

(١) صحيح مسلم ، ١ - الإيمان ، ١ - باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ١/٣٦ ، ح ١ - ٨ .

وهو من أفراد مسلم عن البخاري ، قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم ٢٠ : هذا الحديث تفرد مسلم عن البخاري بإخراجه ، أ . هـ .

وعزاه المزي في التحفة ٨/٥٣ ، ح ١٠٥١٦ و ٧٤/٨ ، ح ١٠٥٧٢ لمسلم وغيره ، دون البخاري .

(٢) الترغيب والترهيب ١/٢٢٩ ، ح ٢ ، باب الترغيب في الصلوات الخمس والمحافظة عليها والإيمان بوجوبها .

(٣) انظر : نسخة ط ق ٢٨/ب وملخصه ما ذكره هنا .

٣٨٧ - الترغيب ٣/١٩ ، ح ٢ . الباب السابق . قال : عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « سلوني » . فهابوه أن يسألوه ، =

الحديث له دلالات كثيرة، ولم نذكره إلا في هذا المكان .  
أي : بتمامه<sup>(١)</sup> .

٣٨٨ - قوله في حديث خباب<sup>(٢)</sup> في تمنى الموت والبناء : إن الترمذي رواه ، وقال : حسن صحيح .

أي : رواه من هذا الطريق ، وبهذا اللفظ في الزهد<sup>(٣)</sup> ، وليس

= فجاء رجل فجلس عند ركبتيه، فقال: يا رسول الله ، ما الإسلام ؟ .. الحديث .  
رواه البخاري ومسلم واللفظ له . وهذا الحديث له دلالات كثيرة ، ولم نذكره  
إلا في هذا المكان حسبما اتفق في الإملاء .

(١) كذا قال المصنف حيث أن المنذري ساقه أخصر من هذا من رواية عمر ، في  
كتاب الصلاة - الترغيب والترهيب ٢٢٩/١ ، وفي الحج ١٦٤/٢ عن ابن عمر ،  
والصواب أنه عن عمر ، كما حققه المصنف هناك .  
وتوجيه المصنف هذا مقبول ، ولكن لعل الحافظ المنذري في قوله بأنه لم  
يذكره إلا في هذا المكان ، يعني الحديث من رواية أبي هريرة ، لا من رواية  
عمر ، والله أعلم .

والحديث في الصحيحين :

صحيح البخاري ، ٢ - الإيمان ، ٣٧ - باب سؤال جبريل النبي ﷺ ١١٤/١ ،  
ج ٥٠ .

صحيح مسلم ، ١ - الإيمان ، ١ - باب الإسلام والإيمان والإحسان ٤٠/١ ،  
ج ٧ - ١٠ ، و ٩ - ٥ .

٣٨٨ - الترغيب ٢٢/٣ ، ح ١٠ ، الباب السابق . قال :

وعن حارثة بن مضرب قال : أتينا خباباً نعوده ، وقد اكتوى سبع كيات ،  
فقال : لقد تطاول مرضي ، ولولا أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تمنوا  
الموت ، لتمنيت . وقال : يؤجر الرجل في نفقته كلها إلا في التراب ، أو قال :  
البناء » . رواه الترمذي وقال : حديث حسن صحيح .

(٢) هو : خباب بن الأرت التيمي ، أبو عبد الله ، من السابقين إلى الإسلام ، وكان  
يُعَذَّب في الله ، شهد بدرًا ، ثم نزل الكوفة ، ومات بها سنة ٣٧ هـ .  
التقريب ١٩٢ .

(٣) جامع الترمذي ، - الزهد ، كذا عزاه له المزي في التحفة ١١٤/٣ ، ح ٣٥١١ ،  
وهو في النسخة التي بين يدي من الجامع ، في ٣٨ - صفة القيامة ، ٤٠ - باب ، =

فيه تحسين<sup>(١)</sup> له ، وابن ماجه<sup>(٢)</sup> بنحوه ، ورواه البخاري<sup>(٣)</sup> وغيره<sup>(٤)</sup>

= ٥٦١/٤ ، ح ٢٤٨٣ . وفيه : هذا حديث حسن صحيح وأخرجه في ٨ - الجنائز ، ٣ - باب ماجاء في النهي عن التمني للموت ٣٠١/٣ ، ح ٩٧٠ بنحوه . قال : حديث حسن صحيح .

(١) لعل ذلك في نسخة المصنف .

(٢) سنن ابن ماجه ، ٣٧ - الزهد ، ١٣ - باب في البناء والخراب ١٣٩٤/٢ ، ح ٤١٦٣ .

وأحمد في المسند ١١١/٥ .

رووه كلهم من طريق أبي إسحاق عن حارثة بن مُضَرَّب العبدى الكوفى عن خباب به .

وقد رواه الترمذى فى الجنائز عن محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبى إسحاق به .

ومحمد بن بشار هو : ابن عثمان العبدى ، البصرى ، أبو بكر ، بندار ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .

ومحمد بن جعفر - غندر - وشعبة وأبو إسحاق السبيعي ، كلهم ثقات وتقدمت تراجمهم .

وحارثة بن مُضَرَّب العبدى الكوفى ، وثقه ابن معين والعجلي . وقد ذكره بعضهم فى الصحابة ، والصحيح أنه تابعى ذكره ابن حبان فى الثقات .

وقال أحمد : حسن الحديث . ونقل ابن الجوزى فى الضعفاء عن ابن المدينى قال : متروك الحديث . قال الحافظ فى التهذيب : وينبغى أن يحرق - يعنى ما نقله ابن الجوزى - . قال فى التقریب : ثقة ، من الثانية غلط من نقل عن ابن المدينى أنه تركه .

الجرح ٢٥٥/٣ ، تاريخ الثقات ١٠٣ ، الثقات ١٢٧/٤ ، الضعفاء لابن الجوزى ١٨٥/١ ، الميزان ٤٤٦/١ ، الإصابة ٣٧٢/١ ، التهذيب ١٦٦/٢ ، التقریب ١٤٥/١ .

فهذا إسناده صحيح ، كذا قاله الترمذى فى جامعه وتقدم نقله .

(٣) صحيح البخارى ، ٧٥ - المرضى ، ١٩ - باب تمنى المريض الموت ١٢٧/١٠ ، ح ٥٦٧٢ . و٨١ - الرقاق ، ٧ - باب ما يحذر من زهرة الدنيا ٢٤٤/١١ ، ح ٦٤٣٠ .

(٤) وأخرجه مسلم : ٤٨ - الذكر والدعاء ، ٤ - باب كراهة تمنى الموت لضرر نزل به ٢٠٦٤/٤ ، ح ١٢ - ٢٦٨١ .

=

من طريق قيس<sup>(١)</sup> بن أبي حازم ، وفيه : فقال : ( إن أصحابنا الذين سلفوا مضوا ولم تنقصهم الدنيا ، وإننا أصبنا ما لا نجد له موضعاً إلا التراب ، ولولا أن النبي ﷺ نهانا أن ندعو بالموت لدعوت به . قال : ثم : أتينا مرة أخرى ، وهو بيني حائطاً له ، فقال : إن المسلم يؤجر<sup>(٢)</sup> في كل شيء ينفقه إلا في شيء يجعله في هذا التراب » .

٣٨٩ - قوله آخر الباب : وهو عمار بن عامر قال : ( إذا رفع الرجل بناء ... ) ثم قال : رواه ابن أبي الدنيا<sup>(٣)</sup> موقوفاً عليه ،

= والنسائي ، - الجنائز ، - باب الدعاء بالموت ٤/٤ .  
وأحمد في المسند ١٠٩/٥ ، ٣٩٥/٦ .

رووه كلهم من طريق قيس بن أبي حازم .

(١) هو : قيس بن أبي حازم - واسمه حصين - ابن عوف ، البجلي الأحمسي ، أبو عبد الله ، أدرك الجاهلية ، ورحل إلى النبي ﷺ ليبياعه فقُبِضَ وهو في الطريق ، فباع أبا بكر .

قال ابن معين : هو أوثق من الزهري ، وقال مرة : ثقة ، ووثقه إسماعيل ابن أبي خالد . وعن أبي داود : أجود التابعين إسناداً قيس ، روى عن تسعة من العشرة ، قال يحيى بن سعيد القطان : منكر الحديث . قال الحافظ : مراده بالمنكر ، الفرد المطلق . قال الذهبي : ثقة حجة كاد أن يكون صحابياً ، أجمعوا على الاحتجاج به ، ومن تكلم فيه فقد آذى نفسه . قال الحافظ : ثقة مخضرم ، ويقال : له رؤية . مات بعد التسعين أو قبلها ، وقد جاوز المائة وتغير .

سؤالات الآجري لأبي داود ١١٣ ، الميزان ٣/٣٩٢ ، التهذيب ٨/٣٨٦ ،  
التقريب ٢/١٢٧ .

(٢) في النسخة التي عندي من صحيح مسلم : ليؤجر .

٣٨٩ - الترغيب ٣/٢٣ ، ح ١٤ ، الباب السابق ، قال :

وعن عمار بن عامر - رضي الله عنه - قال : « إذا رفع الرجل بناء فوق سبع أذرع ، نودي يا أفسق الفاسقين ، إلى أين ؟ » .

رواه ابن أبي الدنيا موقوفاً عليه ، ورفع بعضهم ولا يصح .

(٣) لم أجده .

ورفعه بعضهم ولا يصح . انتهى .

وقع له هنا أمور :

فقال : ابن عامر ، وإنما هو : ابن أبي عمار<sup>(١)</sup> ، كني به أبوه ، لكن أسقط أداة الكنية وصحفه .

وعمار<sup>(٢)</sup> ابنه المذكور ، وهو مولى بني هاشم ، تابعي ، روى عن ابن عباس وغيره من الصحابة ، وهو من رجال مسلم والأربعة .

وليس بصحابي كما تخيله [١٣٤/ب] المصنف . ومن رفع الأثر المذكور ، فقد أرسله معضلاً ، وفي أوله : ( إذا رفع الرجل ) بناء ، ولعله<sup>(٣)</sup> : بناءه ) لكن سقطت الهاء ( هنا )<sup>(٤)</sup> .

٣٩٠ - قوله في التهيب من منع الأجير أجره ، في حديث أبي هريرة : « أنا ( خصمهم )<sup>(٥)</sup> يوم القيامة ، ومن كنت خصمه خصمته . . . » ثم عزاه إلى البخاري وابن ماجة وغيرهما .

(١) في الأصل ط ، وفي ح / ابن أبي عامر .

(٢) هو : عمار بن أبي عمار ، مولى بني هاشم ، المكي ، قال أحمد وأبو داود : ثقة . وقال أبو زرعة وأبو حاتم : ثقة لا بأس به ، ذكره ابن حبان في الثقات وقال : كان يخطئ . وقال النسائي : ليس به بأس . وساق له البخاري حديثاً وقال : لا يتابع عليه .

قال الحافظ : صدوق ربما أخطأ . مات بعد العشرين ومائة .

الثقات ٢٦٧/٥ ، التهذيب ٤٠٤/٧ ، التقريب ٤٨/٢ .

(٣) ما بين الأقواس ليس في / ب .

(٤) ما بين القوسين زيادة من / ب .

٣٩٠ - الترغيب ٢٣/٣ ، ح ١ . التهيب من منع الأجير أجره والأمر بتعجيل إعطائه . قال :

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « قال الله تعالى : ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ، ومن كنت خصمه خصمته : رجل أعطى بي ثم غدر . . . » الحديث . رواه البخاري وابن ماجة وغيرهما .

(٥) في نسخة الأصل ط / خصمهما ، وهو تصحيف .

كذا ذكره هكذا في الفصل الذي بعد العتق<sup>(١)</sup> ، الآتي قريباً .  
 وذكره في الخيانة والغدر<sup>(٢)</sup> بدون : « ومن كنت خصمه  
 خصمته » .

ولا ريب أن هذه الزيادة ليست عند البخاري<sup>(٣)</sup> ، إنما هي عند  
 ابن ماجه<sup>(٤)</sup> وابن خزيمة<sup>(٥)</sup> وابن حبان<sup>(٦)</sup> والإسماعيلي<sup>(٧)</sup> ، وعزاها  
 النووي في شرح المذهب<sup>(٨)</sup> إلى أبي يعلى الموصلي<sup>(٩)</sup> . . . . .

- (١) الترغيب والترهيب ٣/٣٣ ، ح ١٢ .
- (٢) الترغيب والترهيب ٤/١٠ ، ح ١٩ .
- (٣) صحيح البخاري ، ٣٤ - البيوع ، ١٠٦ - باب إثم من باع حراً ، ٤/٤١٧ ،  
 ح ٢٢٢٧ . ٣٧ - الإجارة ، ١٠ - باب إثم من منع أجر الأجير ٤/٤٤٧ ،  
 ح ٢٢٧٠ .
- (٤) ابن ماجه ، ١٦ - الرهون ، ٤ - باب أجر الأجراء ، ٢/٨١٦ ، ح ٢٤٤٢ .
- (٥) لم أقف عليه ، وقد عزاه له صاحب التكملة الثانية للمجموع شرح المذهب  
 ١٥/٣٤ ، وعزاه له الحافظ في الفتح ٤/٤١٨ .
- (٦) كما في الإحسان ، - باب صفة النار وأهلها ، ذكر وصف أقوام يكون خصمهم  
 في القيامة رسول الله ﷺ ٩/٢١٨ ، ح ٧٢٩٥ ، مرفوعاً وليس قدسياً .
- (٧) عزاه له صاحب التكملة الثانية للمجموع شرح المذهب ١٥/٣٤ . وعزاه له أيضاً  
 الحافظ في الفتح ٤/٤١٨ .
- (٨) لم أقف عليه في القسم الذي شرحه النووي . وهو في المجموع شرح المذهب  
 ١٥/٣٤ - ٣٥ ، في التكملة الثانية له .
- أي : أنه ليس من كلام النووي ، وقد قال في تخريجه : أخرجه أحمد  
 والبخاري ، وأخرجه أيضاً البزار ، وفي إسناد البزار هشام بن زياد ( أبو المقدام )  
 وهو ضعيف .
- ثم قال عن الزيادة المذكورة : ليس في صحيح البخاري ، ولكنه أخرجه  
 أحمد وابن حبان وابن خزيمة والإسماعيلي .
- (٩) عزاه له صاحب التكملة الثانية لشرح المذهب ١٥/٣٤ والحافظ في الفتح  
 ٤/٤١٨ .

والحديث أخرجه غير هؤلاء منهم :  
 أحمد في المسند ٢/٣٥٨ بالزيادة .

=

- = والطحاوي في مشكل الآثار ٣٥٩/٢ ، و١٤٢/٤ بالزيادة .
- والطبراني في الصغير - كما في الروض الداني - ١١٩/٢ ، ح ٨٨٥ بالزيادة .
- والبيهقي في السنن الكبرى ، - الإجازة ، - باب إثم من منع الأجير أجره ١٢١/٦ بالزيادة .
- وهذا الحديث أخرجه هؤلاء - البخاري وأحمد وابن ماجه والطحاوي والطبراني وابن حبان - من طريق يحيى بن سليم عن إسماعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة ، مرفوعاً .
- قال البخاري : حدثنا يوسف بن محمد ، ثنا يحيى بن سليم به .
- ويوسف بن محمد العصفري ، أبو يعقوب الخراساني ، نزيل البصرة ، ثقة ، من العاشرة .
- التهذيب ٤٢٣/١١ ، التقريب ٦١٢ .
- ويحيى بن سليم - بالتصغير - القرشي الطائفي ، تقدمت ترجمته ، ويأتي له زيادة بيان .
- وإسماعيل بن أمية بن عمرو الأموي ، ثقة ثبت ، مات سنة ١٤٤ هـ .
- الجرح ١٥٩/٢ ، التهذيب ٢٨٣/١ ، التقريب ١٠٦ .
- وسعيد بن أبي سعيد المقبري المدني ، ثقة تغير بآخره ، وتقدمت ترجمته .
- فهذا الإسناد صحيح على شرط البخاري وفيه كلام بسبب أحد رواته ، وهو يحيى بن سليم الطائفي .
- ويحيى بن سليم هذا : وثقه ابن معين وابن سعد والعجلي ، وقال النسائي : ليس به بأس ، وهو منكر الحديث عن عبيد الله بن عمر . وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يخطيء ، وقال أبو حاتم : شيخ صالح ، محله الصدق ، ولم يكن بالحافظ ، يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال الشافعي : فاضل ، كنا نعهده من الأبدال . قال النسائي - أيضاً - : ليس بالقوي ، وقال الساجي : صدوق يهم في الحديث ، أخطأ في أحاديث رواها عبيد الله بن عمر ، لم يحمد أحمد ، قال الدارقطني : سيء الحفظ . وقال البخاري : ما حدث الحميدي عن يحيى بن سليم فهو صحيح . قال الحافظ : صدوق سيء الحفظ ، روى له الجماعة .
- الجرح ١٥٦/٩ ، الميزان ٣٨٣/٤ ، التهذيب ٢٢٦/١١ ، التقريب ٥٩١ .
- وبعد سرد هذه الأقوال في حال يحيى ، أحب أن أورد كلام الحافظ فيه ، وهو القول الذي تظمن إليه النفس ، قال في مقدمة الفتح : هدي الساري : ٤٥١ ، بعد أن ذكر الأقوال فيه وأنها في روايته عن عبيد الله بن عمر ، قال : لم يخرج له =

= الشيخان من روايته عن عبيد الله بن عمر شيئاً ، وليس له في البخاري سوى حديث واحد عن إسماعيل بن أمية ، وله أصل عنده من غير هذا الوجه واحتج به الباقر ، أ . هـ .

قال في الفتح ٤/٤١٧ - ٤١٨ : مختلف في توثيقه ، وليس له في البخاري موصولاً سوى هذا الحديث ، والتحقيق : أن الكلام فيه إنما وقع في روايته عن عبيد الله بن عمر خاصة ، وهذا الحديث من غير روايته ، واتفق الرواة عن يحيى بن سليم على أن الحديث من رواية سعيد المقبري عن أبي هريرة ، وخالفهم أبو جعفر النفيلي فقال : عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ، قاله البيهقي . والمحفوظ قول الجماعة ، أ . هـ .

أقول : بعد هذا العرض الذي يتضح منه أن الحديث صحيح ، أناقش - بجهدي المتواضع - هنا كلام الشيخ الألباني - حفظه الله تعالى - في إرواء الغليل ٣٠٨/٥ ، ح ١٤٨٩ ، حيث ضعّف إسناد هذا الحديث . قال :

حسن ، أو قريب منه ، قال : وهذا الحديث مع إخراج البخاري إياه في صحيحه ، فالقلب لم يطمئن لصحته ، ذلك لأن مدار إسناده على يحيى بن سليم ، وقد اختلفت أقوال الأئمة فيه ، ثم ساق أقوالهم . وقال عقب ذلك : ومن هذه النقول ، يتلخص أن الرجل ثقة في نفسه ، ولكنه ضعيف في حفظه ، وخصوصاً في روايته عن عبيد الله بن عمر ، يستثنى من ذلك ما روى الحميدي عنه ، فإنه صحيح . وهذا الحديث ليس من روايته عنه ، لا عند البخاري ولا عند غيره ممن ذكرنا من مخرجه [ أقول : ولا عند من زدتهم في التخريج ] ، فلا أدري وجه إخراج البخاري له ، فإن مفهوم قول البخاري المذكور أنه ما حدث غير الحميدي عنه ، فهو غير صحيح . أ . هـ . ثم ذكر كلام الحافظ .

أقول : عبارة البخاري هي : ما حدّث الحميدي عن يحيى بن سليم فهو صحيح ، وهذه العبارة مفهومها ليس قاصراً على ما ساقه الألباني ، فإن مفهوم هذه العبارة - والله أعلم - لا ينفي أن تكون رواية غير الحميدي عن يحيى صحيحة ، كما هو ظاهر .

فقول البخاري هذا ، لا يفيد الحصر ، بدليل أن البخاري روى في صحيحه - واعتبره صحيحاً - هذا الحديث عن شيخين غير الحميدي - هما : بشر بن مرحوم ، ويوسف بن محمد . وصنيع البخاري هذا يفيد أن رواية الحميدي عن يحيى ليست وحدها الصحيحة ، وإنما في رواية غير الحميدي عنه ما هو صحيح .



== ثم ساق الألباني كلام الحافظ - المتقدم من الفتح ، وهو قوله : والتحقيق أن الكلام فيه إنما وقع في روايته عن عبيد الله بن عمر خاصة ، وهذا الحديث من غير روايته .

وقال : لا يصلح جواباً لأمرين .

الأول : أن التحقيق الذي حكاه إنما هو بالنسبة لرأي بعض الأئمة ممن حكينا كلامهم فيه ، وهو الساجي ، وأما الآخرون من المضعفين ، فقد أطلقوا التضعيف فيه ، ولم يقيده كما فعل الساجي ، وهذا هو الذي ينبغي الاعتماد عليه ، لأن تضعيفه مفسر بسوء الحفظ ، عند جماعة منهم الدارقطني ، فهو جرح مفسر ، يجب تقديمه على التوثيق باتفاق علماء الحديث . ثم هو مطلق يشمل روايته عن عبيد الله وغيره ، وهو ظاهر كلام البخاري . هذا هو التحقيق الذي ينتهي إليه الباحث في أقوال العلماء في الرجل ، وقد لخص ذلك الحافظ ابن حجر نفسه أحسن تلخيص كما هي عادته في التقريب فقال : صدوق سيء الحفظ .

قال : وهذا هو الحق الذي لا يمكن للعالم المنصف المتجرد أن يُلْخَص سواه من أقوال الأئمة السابقة ، ولو كان المتكلم فيه من رجال البخاري ، أو ممن وثقه ، فكيف وهو قد ضعفه كما تقدم .

أقول : - والله المستعان - إن كلام الشيخ هنا اجتهد منه ، ومأجور عليه - إن شاء الله تعالى - ولكن الأقرب - والله أعلم - إلى التحقيق في حال الرجل ، هو ما قاله الحافظ في فتح الباري ، وكلام الشيخ هنا متعقب بمايلي :

١ - قوله بأن الساجي وحده هو الذي قَيَّد الكلام في رواية يحيى بروايته عن عبيد الله بن عمر . يردّه أن الألباني نفسه ، نقل ضمن أقوال العلماء ، قول النسائي : ليس به بأس ، وهو منكر الحديث عن عبيد الله بن عمر .

٢ - أن الجرح فيه بأنه سيء الحفظ - عند بعض العلماء - ، وقد قيد هذا الإطلاق بروايته عن عبيد الله بن عمر ، فالجرح المطلق - كما ذكر الألباني في كلامه - مقيد بما ذكره النسائي والساجي في رواية يحيى عن عبيد الله .

٣ - قوله : وهو ظاهر كلام البخاري ، ثم قوله : فكيف وهو [ يعني البخاري ] قد ضعفه . تقدم ذكر عبارة البخاري ، وليس ظاهراً عموم الجرح في رواية عبيد الله وغيره ، وليس فيها تضعيف البخاري ليحيى هذا ، بل إن إخراج البخاري له في الصحيح دليل على توثيقه له .

قال الألباني : الثاني : - من الأمور التي لا يصلح بها قول الحافظ جواباً - هب أن التحقيق المذكور سالم من النقد ، فالإشكال لا يزال وارداً بالنسبة =

فقط ، وذكر أنها عنده بإسناد ضعيف .

٣٩١ - قوله بعده في ترغيب المملوك في أداء حق الله وحق مواليه ، في حديث أبي هريرة : « نِعْمًا لأحدهم أن يطيع الله ويؤدي حق سيده . . » : رواه الترمذي وقال : حسن صحيح .

هو في الصحيحين بمعناه ، فلفظ البخاري<sup>(١)</sup> : « نِعْمًا لأحدهم يحسن عبادة ربه وينصح لسيده » .

= للبخاري ، إلا أن يقال : إن قوله : ما حدث الحميدي عن يحيى بن سليم فهو صحيح . مما لا مفهوم له . وهذا بعيد كما ترى ، والله أعلم .  
أقول - وبالله التوفيق - سبقت مناقشة شيء من هذا ، بأن مفهوم قول البخاري ليس قاصراً على ما ذكره الألباني .

وعلى فرض التسليم بهذا المفهوم من قول البخاري فقد خالفه فعله في الصحيح ، إذ صحح رواية غير الحميدي عن يحيى - كما تقدم - فأيهما تقدم ؟ لا شك أن المقدم هنا ، هو الفعل ، على مفهوم قوله ، إذا سُلِّمَ به ، والله أعلم .  
ثم قال الألباني - حفظه الله تعالى - : وخلاصة القول : إن هذا الإسناد ضعيف ، وأحسن أحواله أن يحتمل التحسين ، وأما التصحيح فإيهات ، أ. هـ .  
ثم إن الشيخ الألباني لم يذكر الحديث في صحيح سنن ابن ماجه ، وهو يذكر فيه الصحيح والحسن ، مما يدل على أنه يضعفه .

أقول : هذا الإسناد صحيح على شرط البخاري . ورواية يحيى بن سليم هنا صحيحة ، ويستثنى من روايته ما كان عن عبيد الله بن عمر العمري ، فهي ضعيفة ، والله تعالى أعلم .

٣٩١ - الترغيب ٢٦/٣ ، ح ٨ ، الباب المذكور ، قال :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « نِعْمًا لأحدهم أن يطيع الله عز وجل ، ويؤدي حق سيده » يعني المملوك ، رواه الترمذي ، وقال : حديث حسن صحيح .

جامع الترمذي ، ٢٨ - البر والصلة ، ٥٤ - باب ما جاء في فضل المملوك الصالح ٣٥٤/٤ ، ح ١٩٨٥ ، وفيه : « نِعْمًا لأحدهم أن يطيع ربه . . . » .

(١) صحيح البخاري ، ٤٩ - العتق ، ١٦ - باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ، ونصح سيده . ١٧٥/٥ ، ح ٢٥٤٩ .

ولفظ مسلم<sup>(١)</sup> : «نِعَمًا للمملوك أن يُتَوَفَّى بعبادة الله وصحابة سيده نِعَمًا له» .

٣٩٢ - قوله في الترغيب في العتق ، في حديث أبي موسى :  
« من أعتق رقبة . . . » ، من طريق شعبة الكوفي ، عن أبي بردة عن أبيه : رواه أحمد ، ورواته ثقاته .

كذا رواه النسائي بنحوه في كتاب العتق<sup>(٢)</sup> ، من طريق شعبة هذا ، وهو ابن دينار الكوفي ، له هذا الحديث الواحد .

وقد رواه الطبراني في الكبير<sup>(٣)</sup> ، وقال : لا يروى عن أبي

(١) صحيح مسلم ، ٢٧ - الإيمان ، ١١ - باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله ١٢٨٥/٣ ، ح ٤٦ - ١٦٦٧ ، وفيه : « يحسن عبادة الله . . . » .

٣٩٢ - الترغيب ٣/٣١ ، ح ٥ ، الترغيب في العتق والترهيب من اعتباد الحر أو بيعه ، قال :

وعن شعبة الكوفي قال : كنا عند أبي بردة بن أبي موسى فقال : أي بني ، ألا أحدثكم حديثاً ؟ ، حدثني أبي عن رسول الله ﷺ قال : « من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضوٍ منها عضواً منه من النار » . رواه أحمد ، ورواته ثقات .  
المسند ٤/٤٠٤ .

(٢) السنن الكبرى ، - العتق ، - باب فضل العتق ق/٦٤ أ .

وعزاه له المزني في التحفة ٦/٤٥٥ ، ح ٩٠٩٨ .

(٣) لم أقف عليه في الكبير - ولعله في القسم المخروم - وكذا لم أقف عليه في الصغير ولا في الأوسط كما في كتاب العتق من مجمع البحرين .

وقد عزاه له الهيثمي في مجمع الزوائد ، - العتق ، - باب فيمن أعتق رقبة مؤمنة ٤/٢٤٢ .

والحديث عند أحمد والنسائي بإسناد أحمد قال : حدثنا سفيان بن عيينة ثنا شعبة الكوفي ، بالطريق الذي ذكره المصنف .

وسفيان بن عيينة ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .

وشعبة ، هو : ابن دينار الكوفي ، وثقه ابن نمير وابن عيينة وأبو نعيم ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن معين : ليس به بأس . وقال يعقوب بن =

موسى إلا بهذا الإسناد .

٣٩٣ - قوله بعده في حديث مالك بن الحارث : « يتيماً من أبوين . . . » .

وفي بعض نسخ الترغيب<sup>(١)</sup> : « بين أبوين . . . » وهو الذي

= سفيان : كوفي لا بأس به . قال الحافظ : لا بأس به ، من السادسة .

الثقات ٤٤٧/٦ ، التهذيب ٣٤٦/٤ ، التقريب ٣٥١/١ .

أبو بردة ، هو ابن أبي موسى الأشعري ، تابعي ثقة ، تقدمت ترجمته ،  
فالإسناد رجاله ثقات .

والحديث أخرجه : الطحاوي في مشكل الآثار ٣١٠/١ وابن حبان في الثقات  
٤٤٧/٦ في ترجمة شعبة بن دينار .

والحاكم في المستدرک ، - العتق ، ٢١٢/٢ ، وسكت عنه ، وكذا الذهبي ،  
وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٦٠/١ .

قال الهيثمي في المجمع ٢٤٢/٤ : رواه أحمد والطبراني وقال : لا يروى عن  
أبي موسى إلا بهذا الإسناد ورجال أحمد ثقات ، أ . هـ .

وللحديث شواهد منها حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عند الشيخين  
وغيرهما مرفوعاً : « أيما رجل أعتق امرأة مسلماً ، استنقذ الله بكل عضو منه  
عضواً منه من النار » وهذا لفظ البخاري وفيه قصة .

صحيح البخاري ، ٤٩ - العتق ، ١ - باب في العتق وفضله ١٤٦/٥ ،  
ح ٢٥١٧ ، و٨٤ - كفارات الأيمان ، ٦ - باب قول الله تعالى : ﴿ أو تحرير  
رقبة ﴾ ٥٩٩/١١ ، ح ٦٧١٥ بلفظ مقارب للفظ أبي موسى .

صحيح مسلم ، ٢٠ - العتق ، ٥ - باب فضل العتق ١١٤٧/٢ ، ح ١٥٠٩ .  
جامع الترمذي ، ٢١ - النذور والأيمان ، ١٣ - باب ما جاء في ثواب من أعتق  
رقبة ١١٤/٤ ، ح ١٥٤١ ، وقال : حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

٣٩٣ - الترغيب ٣١/٣ ، ح ٦ ، الباب السابق ، قال : وعن مالك بن الحارث - رضي  
الله عنه - مرفوعاً : « من ضم يتيماً من أبوين مسلمين إلى طعامه وشرابه حتى  
يستغني عنه ، وجبت له الجنة البتة ، ومن أعتق امرأة مسلماً كان فكاكه من  
النار ، يجزئ بكل عضو منه عضواً منه من النار » . رواه أحمد من طريق علي بن  
زيد عن زرارة بن أبي أوفى عنه .

المسند ٢٩/٥ ، وفيه : بين أبوين .

(١) في النسخ المطبوعة : من أبوين ، عمارة والمنيرية ٦٢/٣ ، ومحبي الدين =

في مجمع الزوائد<sup>(١)</sup> للهيثمي ، وقد ذكر المصنف في كفالة اليتيم<sup>(٢)</sup> نظيره في أحاديث .

٣٩٤ - قوله في حديث أبي نجيع السلمي .

وهو عمرو<sup>(٣)</sup> بن عتبة ، كما بيّنه المصنف : « أَيُّمَا رجلٍ مسلم أعتق . . . » : رواه أبو داود<sup>(٤)</sup> وابن حبان<sup>(٥)</sup> ، ثم قال : وفي رواية لأبي داود<sup>(٦)</sup> والنسائي<sup>(٧)</sup> : « من أعتق رقبة ( مؤمنة ، كانت

= ١٠٣/٤ ، وفي المخطوط ق/١٦٥/أ وفي نسخة أشار لها الناشر للنسخة المنيرية : بين أبوين .

(١) مجمع الزوائد ، - العتق ، - باب فيمن أعتق رقبة مؤمنة ٢٤٣/٤ . وقال : رواه أحمد والطبراني ، وفيه علي بن زيد وحديثه حسن ، وقد ضعف ، أ . هـ .

(٢) الترغيب والترهيب ، - البر والصلة ٣/٣٤٧ .

٣٩٤ - الترغيب ٣/٣٢ ، ح ٨ ، الباب السابق . قال :

وعن أبي نجيع السلمي - رضي الله عنه - قال : حاصرنا مع رسول الله ﷺ الطائف ، وسمعت رسول الله ﷺ يقول : « أيما رجل مسلم أعتق رجلاً مسلماً ، فإن الله عز وجل جاعلٌ وقاء كلِّ عظم من عظامه عظماً من عظام محرّره . . . » الحديث . رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه . وفي رواية لأبي داود والنسائي . كما ذكر المصنف .

(٣) تقدمت ترجمته .

(٤) سنن أبي داود ، ٢٣ - العتق ، ١٤ - باب أي الرقاب أفضل ؟ ٢٧٤/٤ ، ح ٣٩٦٥ .

(٥) صحيح ابن حبان - كما في الموارد - ، ٢٦ - الجهاد ، ٢٦ - باب ما جاء في الرمي ٣٩٦ ، ح ١٦٤٥ .

كلاهما من طريق هشام الدستوائي عن قتادة ، عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة اليعمرى ، عن أبي نجيع السلمي به .

(٦) سنن أبي داود ، الباب السابق ٢٧٥/٤ ، ح ٣٩٦٦ .

(٧) سنن النسائي ، - الجهاد ، - باب ثواب من رمى بسهم في سبيل الله عز وجل ٢٦/٦ .

كلاهما من طريق بقية ، قال : حدثنا صفوان بن عمرو عن سليم بن عامر عن شرحبيل بن السمط عن عمرو بن عتبة ، به . =

فدائه من النار) (١) .

هذه الرواية الثانية من غير الطريق الأول .

٣٩٥ - قوله : والمنحة الوكوف .

هي (٢) : الناقة الغزيرة اللبن .

٣٩٦ - قوله [١٣٥/أ] في الفصل بعده : « ومن كنت خصمه

خصمته ... » .

سبق آنفاً (٣) التنبيه على هذه الزيادة ، فلا حاجة إلى إعادته

= قلت : سبق تخريج هذا الحديث والتوسع فيه ودراسته ، فليراجع من ثم ؛  
فقرة ٩٩ .

(١) ما بين القوسين ليس في / ب .

٣٩٥ - الترغيب ٣/٣٢ ، ح ٩ ، الباب السابق ، قال :

وعن البراء بن عازب - رضي الله عنه - قال : جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، علمني عملاً يدخلني الجنة ؟ قال : « إن كنت أقصرت الخطبة ، لقد أعرضت المسألة ، أعتق النسمة ، وفك الرقبة . قال : أليستا واحدة ؟ قال : لا ، عتق النسمة أن تنفرد بعتقها ، وفك الرقبة أن تعطي في ثمنها ، والمنحة الوكوف ، والفيء على ذي الرحم القاطع ، فإن لم تنطق ذلك ، فأطعم الجائع ، واسق الظمآن ، وأمر بالمعروف وانه عن المنكر ، فإن لم تنطق ذلك ، فكف لسانك إلا عن خير » .

رواه أحمد وابن حبان في صحيحه واللفظ له والبيهقي وغيره .

المسند ٤/٢٩٩ .

صحيح ابن حبان - كما في الموارد ، ١٤ - العتق ، ٣ - باب العتق ٢٩٤ ،

ح ١٢٠٩ .

(٢) انظر : الصحاح ١/٤٠٨ ، ٤/١٤٤١ ، النهاية ٥/٢٢٠ ، لسان العرب

٣٦٣/٩ ، القاموس ٣/٢١٢ .

٣٩٦ - الترغيب ٣/٣٣ ، ح ١٢ ، الباب السابق . قال :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ،

ومن كنت خصمه خصمته ... » الحديث .

(٣) تقدم قريباً بيان ذلك وتخريج الحديث ودراسته ، فقرة ٣٩٠ .

لقربه .

٣٩٧ - قوله في الترغيب في النكاح ، في حديث أبي أيوب :  
« أربع من سنن المرسلين : الحناء ... » .

بسطنا الكلام على هذه اللفظة ، والاختلاف في ضبطها ، في  
باب السواك من كتاب الطهارة ، فليراجعه من ثم من أراد .

٣٩٨ - قوله : ( الحوب ) ، بفتح الحاء وتضم .

٣٩٧ - الترغيب ٤٠/٣ ، ح ٣ ، كتاب النكاح ، الترغيب في النكاح سيما بذات الدين  
الولود ، قال : وعن أبي أيوب - رضي الله عنه مرفوعاً : « أربع من سنن  
المرسلين : الحناء ، والتعطر والسواك والنكاح » .  
وقال بعض الرواة : الحياء - بالياء - . رواه الترمذي وقال : حديث حسن  
غريب .

جامع الترمذي ، ٩ - النكاح ، ١ - باب ما جاء في فضل التزويج والحث عليه  
الترغيب والترهيب ١٦٦/١ ، ح ٥ ، وفيه : الختان [ كذا في النسخ المطبوعة عمارة  
والمنيرية ١٠١/١ ، ومحبي الدين ١٣٨/١ . وجاء في النسخة المخطوطة : ق/٢٥/ب  
وأشار عمارة إلى أنه ورد في نسخة : الحناء - بالنون - ] .  
وانظر : نسخة ط ق/٢١/أ ، ب .  
وملخص ما هنالك :

ما نقله ابن القيم في تحفة المودود ١٥٩ قال : سمعت شيخنا المزي يقول :  
وكلاهما غلط - يعني الحناء والحياء - بالنون أو الباء - وإنما هو الختان ، فوقعت  
النون في الهامش فذهبت فاختلف في اللفظة ... ثم فصل في بيان ترجيح ذلك  
بذكر الروايات والمرجحات .

وانظر في ذلك : المنار المنيف في الصحيح والضعيف ١٣١ .

٣٩٨ - الترغيب ٤١/٣ ، ح ٧ ، الباب السابق ، قال :

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « أربع من أعطينهن ، فقد أعطي  
خير الدنيا والآخرة ، قلباً شاكراً ولساناً ذاكراً ، وبدناً على البلاء صابراً ، وزوجة  
لا تبغيه حوباً في نفسها وماله » . رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وإسناد  
أحدهما جيد . قال : الحوب : بفتح الحاء المهملة وتضم - هو الإثم .  
المعجم الكبير ١١/١٣٤ ، ح ١١٢٧٥ .

كان ينبغي له تقديم الضم على الفتح ، إذ هي قراءة العامة المتواترة<sup>(١)</sup> ، ولغة أهل الحجاز .

وقرأ الحسن<sup>(٢)</sup> شاذاً : ﴿ كَانَ حَوْباً ﴾ . بفتح الحاء ، وهي لغة تميم<sup>(٣)</sup> ، ويقال<sup>(٤)</sup> فيه أيضاً : حَابٌّ وَحَوْبَةٌ ، وقيل : الحُوب بالضم - الاسم ، - وبالفتح - المصدر .

٣٩٩ - قوله : « تربت يداك » . كلمة معناها : الحث والتحريض ، وقيل : هي كلمة دعاء عليه بالفقر ، وقيل : بكثرة المال . قال : واللفظ مشترك بينهما ، قابل لكل منهما .

قال : والثاني هنا أظهر ، ومعناه : اظفر بذات الدين ، ولا تلتفت إلى المال ، أكثر<sup>(٥)</sup> الله مالك .

قال : وروي الأول عن الزهري ، وأن النبي ﷺ إنما قال له

(١) في قوله تعالى في سورة النساء ٢ : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوباً كَبِيراً ﴾ .

(٢) انظر : الدر المنثور ٤٢٦/٢ . وقال أبو البقاء في إملاء ما من به الرحمن ١٦٥/١ : الجمهور على ضم الحاء من حوباً ، ويقرأ بفتحها .

(٣) انظر : الدر المنثور ٤٢٦/٢ ، النهاية ٤٥٥/١ .

(٤) انظر : الصحاح ١١٦/١ ، لسان العرب ٣٤٠/١ ، القاموس ٦٠/١ .

٣٩٩ - الترغيب ٤٥/٣ ، ح ١٦ ، الباب السابق . قال :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « تنكح المرأة لأربع : لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك » . رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه .

ثم فسر معنى : تربت يداك ، بما حكاه عنه المصنف .

صحيح البخاري ، ٦٧ - النكاح ، ١٥ - باب الأكفاء في الدين ١٣٢/٩ ، ح ٥٠٩٠ .

صحيح مسلم ، ١٧ - الرضاع ، ١٥ - باب استحباب نكاح ذات الدين ، ح ١٠٨٦/٢ ، ٥٣ - ١٤٦٦ .

(٥) في نسخة ب / كثر .



ذلك ، لأنه رأى الفقر خيراً له من الغنى .

قلت : في هذه الكلمة خلاف كثير منتشر جداً ، وكذا تربت يمينك ، وترب جبينه .

فقال أبو عبيد<sup>(١)</sup> : نرى أنه عليه السلام لم يعتمد الدعاء عليه بالفقر، ولكنها كلمة جارية على ألسنة العرب ، يقولونها وهم لا يريدون وقوع الأمر .

قال ابن<sup>(٢)</sup> عرفة<sup>(٣)</sup> : أراد تربت يداك إن لم تفعل ما أمرتك . وقال ابن<sup>(٤)</sup> الأنباري<sup>(٥)</sup> : معناه لله درك إذا استعملت ما أمرتك به ، واتعظت بعظتي .

قال : وذهب أهل العلم إلى أنه دعاء على الحقيقة .

(١) غريب الحديث ٩٣/٢ - ٩٤ .

(٢) هناك : أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد بن عرفة الورعني ، شيخ الإسلام بالمغرب . اشتغل بالفنون ، وبرع في الأصول والفروع والعربية والمعاني والبيان والفرائض ، قال ابن ظهيرة : لم يكن بالعربية من يجري مجراه في التحقيق . له مؤلفات مفيدة ، توفي سنة ٨٠٣ هـ .  
الشذرات ٣٨/٧ .

فإن كان هو ، وإلا فلم أقف عليه .

(٣) نقل ذلك عنه ابن الجوزي في غريب الحديث ١٠٥/١ .

(٤) هو : محمد بن القاسم بن محمد بن بشار ، أبو بكر بن الأنباري النحوي اللغوي ، قال الزبيدي : كان من أعلم الناس بالنحو والأدب ، وأكثرهم حفظاً ، وكان صدوقاً فاضلاً ديناً خيراً من أهل السنة .

قال الذهبي : الإمام الحافظ اللغوي ، ذو الفنون ، المقرئ النحوي ، له مصنفات منها : غريب الحديث . وقال : وكان من أفراد العالم ، توفي سنة ٣٢٨ هـ .

تاريخ بغداد ١٨١/٣ ، إنباه الرواة ٢٠١/٣ ، السير ٢٧٤/١٥ ، بغية الوعاة ٢١٢/١ .

(٥) لم أقف عليه في كتابه : الزاهر في معاني كلمات الناس . وذكر نص ذلك ابن منظور في اللسان ٢٢٩/١ ، ولم ينسبه لأحد .

وقوله<sup>(١)</sup> عليه السلام ، في حديث خزيمة : « أنعم صباحاً ، تربت يداك » يدل على أنه ليس بدعاء عليه ، بل هو دعاء له ، وترغيب في استعمال ما تقدمت الوصاية به . ألا تراه قال له : « أنعم صباحاً » ، ثم عَقَبَهُ ، تربت يداك . والعرب تقول : لا أم لك ولا أب لك ، يريدون ، لله درك .

وقال ابن<sup>(٢)</sup> السكيت<sup>(٣)</sup> : لم يَدْعُ عليه بذهاب ماله ، ولكنه أراد المثل ، ليري الأمور بذلك الجد ، وأنه إن خالف فقد أساء . وقال الجوهري<sup>(٤)</sup> [١٣٥/ب] : ترب الرجل : افتقر ، كأنه لصق بالتراب ، يقال : تربت يداك ، وهو على الدعاء ، أي : لا أصبت خيراً ، انتهى .

(١) لم أقف على من خرّجه .

إنما ذكره ابن الأثير في النهاية ١٨٤/١ ، من كتاب الغريين للهروري - حيث رمز له - وعبارة المصنف عقبه ، هي عبارة ابن الأثير في النهاية مع اختلاف يسير .

ولم يتميز لي خزيمة ، راوي الحديث .

(٢) هو : يعقوب بن إسحاق بن السكيت ، أبو يوسف البغدادي النحوي المؤدب . قال ثعلب : أجمعوا أنه لم يكن أحد بعد ابن الأعرابي أعلم باللغة من ابن السكيت ، وكان المتوكل قد ألزمه تأديب ولده المعتز .

قال الذهبي : شيخ العربية ، مؤلف كتاب إصلاح المنطق - وله غيره - دَيْنُ خَيْرٌ ، حجة في العربية . قال : وكتاب إصلاح المنطق ، كتاب نفيس مشكور في اللغة ، توفي سنة ٢٤٤ هـ .

تاريخ بغداد ٢٧٣/١٤ ، البداية ٣٤٦/١٠ ، السير ١٦/١٥ ، بغية الوعاة ٣٤٩/٢ ، الشذرات ١٠٦/٢ .

(٣) تتبعت مظانه في كتاب (إصلاح المنطق) فلم أقف عليه فيه ، ونظرت في ترتيب العكبري للإصلاح ، المسمى : المشوف المعلم في ترتيب الإصلاح على حروف المعجم ، في مادة (ترب) فما وجدته ذكر هذه العبارة ، ولا قريباً منها ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

(٤) الصحاح ٩١/١ .

وقال الداودي<sup>(١)</sup> - أحد رواة البخاري - : <sup>(٢)</sup> إنما هو ( ثريت يداك ) بالمثلثة أوله ، وبالمثناة التحتانية . لكن غُلِّط<sup>(٣)</sup> .

فالحاصل أن معنى الدعاء عليه في هاتين الكلمتين : افتقرت ، فامتلاّت يداك تراباً .

وأما ترب جبينه ، فمعناه : قتل ، لأن القتل يقع على وجهه ، فيترب .

قال الإمام النووي<sup>(٤)</sup> وغيره<sup>(٥)</sup> : والذي عليه المحققون ، أن هذه كلمات ظاهرها الدعاء عليه ، ولكن العرب اعتادت استعمالها غير قاصدة حقيقة معناها ، فيقولون الألفاظ المذكورة : وقتله الله ما أشجعه ، ولا أم له ولا أب لك ، وثكلتك أمك ، وويل لأمه ، وما أشبه هذا من ألفاظهم ، عند إنكار الشيء ، أو الزجر عنه ، أو الذم عليه واستعظامه ، أو الحث عليه ، أو الإعجاب به ، ولا يريدون وقوع الأمر ، ولا الدعاء عليه . بل هو دعاء له ، وترغيب في استعمال ما تقدمت الوصاية به .

وقال شيخنا ابن حجر في شرحه<sup>(٦)</sup> للبخاري : تربت يداك ،

(١) لم أقف على ترجمة له ، ولم يذكره سزكين في تاريخ التراث ٢٢٦/١ ضمن الرواة الأول المجازين لرواية الجامع الصحيح .

(٢) حكاه القاضي عياض في المشارق ١/١٢٠ عنه .

وذكر الحافظ في الفتح ٩/١٣٦ ، هذا القول غير منسوب إلى قائله ، وإنما قال : وصَحَّفَهُ بعضهم فقال به بالثاء المثناة ... إلخ كلامه .

(٣) قال القاضي في المشارق بعدما حكى هذا القول عن الداودي : وهذا يردده صحيح الرواية في غير حديث ، ومعروف كلام العرب . وذكر الحافظ أنه تصحيف .

(٤) شرح النووي لصحيح مسلم ٣/٢٢١ مع شيء من التصرف .

(٥) انظر : مشارق الأنوار ١/١٢٠ .

(٦) فتح الباري ٩/١٣٥ .

كناية عن الفقر ، وهو خبر ، بمعنى الدعاء . لكن لا يُراد به حقيقة .

وكذا قرر الحريري في دُرَّتِه<sup>(١)</sup> : أن مما خرج مخرج المدح والإعجاب بما بدا من الفعل ، قولهم للشاعر المفلِق<sup>(٢)</sup> : قاتله الله ، وللفارِسِ المِخْرَبِ<sup>(٣)</sup> : لا أب له .

قال : وعلى هذا فسر أكثرهم ، قوله ﷺ لمن استشاره في النكاح : « عليك بذات الدين تربت يداك » .

قال : وإلى هذا المعنى أشار القائل<sup>(٤)</sup> بقوله :

أُسِبْتُ إذا أُجِدْتُ القولَ ظِلْماً      كذاك يقال للرجل المجيد  
يعني : أنه يقال له عند إجادته واستحسان براعته : قاتله الله ،  
فما أشعره ، ولا أب له فما أمهره ، انتهى ، والله أعلم<sup>(٥)</sup> .

(١) درة الغواص ٦٩ - ٧٠ .

(٢) قال الجوهري في الصحاح ١٥٤٤/٤ : والفِلَق - بالكسر - : الداهية ، والأمر العجب ... وشاعر مُفْلِق : قد جاء بالفلق ، أ . هـ .

(٣) قال الجوهري في الصحاح ١٠٨/١ : ورجل مِخْرَب - بكسر الميم - أي : صاحب حروب ، أ . هـ .

(٤) لم أقف على قائله .

(٥) قال القاضي عياض في المشارق ١٢٠/١ : والأصح في هذا أن هذا ومثله من الأدعية الموجودة في كلام العرب المستعملة كثيراً لدعم الكلام ، وصلة وتهويل الخبر ... لا تقصد به الدعاء ، وإن كان أصله الدعاء ، ثم جرى على ألسنتهم وكثر في استعمالهم في غير مواطن الدعاء والذم ، وأتوا به عند التعجب والاستحسان والتعظيم للشيء ، أ . هـ .

ونحو هذا ذكر ابن الأثير في النهاية ١٨٤/١ ، وفي جامع الأصول ٢٢٨/١ - ٢٢٩ .

فواضح أن المراد بهذا اللفظ وأمثاله ، التعجب والاستحسان والتعظيم ، وأنه لا يراد به حقيقة الدعاء .

٤٠٠ - قوله في أول ترغيب الزوج في الوفاء بحق زوجته ...  
إلى آخر الترجمة : تقدم<sup>(١)</sup> حديث ميمون . أي : الكُرْدِي<sup>(٢)</sup> .

٤٠١ - قوله عن .....

٤٠٠ - الترغيب ٤٨/٣ ، ح ١ . ترغيب الزوج في الوفاء بحق زوجته ، وحسن عشرتها . قال :

قد تقدم في باب الترهيب من الدين ، حديث ميمون عن أبيه - رضي الله عنه - مرفوعاً : « أيما رجل تزوج امرأة على ما قلَّ من المهر أو كثر ، ليس في نفسه أن يؤدي إليها حقها ، خدعها فمات ولم يؤد إليها حقها ، لقي الله يوم القيامة وهو زان ... » الحديث .

المعجم الصغير للطبراني ، كما في الروض الداني ، ٨٤/١ ، ح ١١١ .

(١) الترغيب والترهيب ٦٠٣/٢ .

(٢) هو : ميمون الكُرْدِي - بضم الكاف - أبو بصير وقيل : أبو نصير ، تقدمت ترجمته .

٤٠١ - الترغيب ٥٤/٣ ، ح ١٩ ، الباب السابق ، قال :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ قالت : أنا فلانة بنت فلان ، قال : « قد عرفتك فما حاجتك ؟ » قالت : حاجتي إلى ابن عمي فلان العابد ، قال : « قد عرفته » . قالت : يخطبني ، فأخبرني ما حق الزوج على الزوجة ؟ ... الحديث . رواه البزار والحاكم كلاهما عن سليمان بن داود اليمامي عن القاسم بن الحكم ، وقال : صحيح الإسناد .

البزار - كما في كشف الأستار - ، - النكاح ، باب حق الزوج على المرأة ١٧٨/٢ ، ح ١٤٦٦ .

وقال : سليمان بن داود لين ، ولم يتابع على هذا .

المستدرک ، - النكاح ، حق الزوج على زوجته ١٨٩/٢ ، وقال : صحيح الإسناد . قال الذهبي : بل منكر ، وسليمان : وإه ، والقاسم : صدوق تكلم فيه . وفي - البر والصلة ، - حق الزوج على الزوجة ١٧١/٤ ، وقال : صحيح الإسناد .

قال الذهبي : بل سليمان هو اليماني - [ كذا بالنون ] - : ضعفه .

قلت : والرواية هنا بخلاف ما ذكره المنذري من أنها من رواية سليمان عن القاسم ؛ وإنما هي من رواية القاسم بن الحكم عن سليمان بن داود عن يحيى بن أبي كثير .

سليمان<sup>(١)</sup> بن داود اليمامي .

هو<sup>(٢)</sup> : - بميمين - منسوب إلى اليمامة<sup>(٣)</sup> ، وفي بعض النسخ  
المغتر<sup>(٤)</sup> بها ، بالنون في آخره ، وهو خطأ بلا خلاف .  
٤٠٢ - ومفرق الرأس<sup>(٥)</sup> .

(١) هو : سليمان بن داود اليمامي ، أبو الجمل ، صاحب يحيى بن أبي كثير . قال  
البخاري : منكر الحديث . قال ابن عدي : عامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد .  
قال أبو حاتم : هو ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، ما أعلم له حديثاً  
صحيحاً .

التاريخ الكبير ١١/٤ ، الجرح ١١٠/٤ ، المجروحين ٣٣٤/١ ، الكامل  
١١٢٥/٣ ، الميزان ٢٠٢/٢ ، اللسان ٨٣/٣ .  
(٢) انظر : الأنساب ٥٢٢/١٣ ، اللباب ٤١٧/٣ .

(٣) اليمامة : وهي مدينة متصلة بأرض عمان من جهة المغرب مع الشمال ، كان  
اسمها جوّاً ، وهي بلد مسيلمة الكذاب ، وهي معدودة من نجد .  
معجم البلدان ٤٤١/٥ ، الروض المعطار ٦١٩ .

(٤) في النسخ التي بين يدي ، عمارة ، والمنيرية ٧٥/٣ ، ومحبي الدين ١٢٢/٤ ،  
وفي المخطوط ق/١٦٨ ب اليمامي ، بميمين .

، وقد جاء في المستدرک - وسبق العزو إليه - في كتاب البر والصلة ، من قول  
الذهبي : اليماني - بالنون - والصواب ما قاله المصنف .  
٤٠٢ - الترغيب ٥٥/٣ ، ح ٢٠ ، الباب السابق ، قال :

وعن أنس بن مالك قال : كان أهل بيت من الأنصار لهم جمل يسنون عليه ،  
وأنه استصعب عليهم فمنعهم ظهره . . . الحديث ، وفي آخره : « ولو صلح لبشر  
أن يسجد لبشر ، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لعظم حقه عليها ، لو كان من  
قدمه إلى مفرق رأسه قرحة تنبجس بالقيح والصدید ، ثم استقبلته فلحسته ما أدت  
حقه » .

رواه أحمد والنسائي بإسناد جيد رواه ثقات مشهورون .  
المسند ١٥٩/٣ .

السنن الكبرى ، عشرة النساء ق/١٢٣ ب .

وعزه له المزي في التحفة ١٧٠/١ ، ح ٥٥٣ .

(٥) انظر : الصحاح ١٥٤١/٤ ، لسان العرب ٣٠١/١٠ ، القاموس ٢٨٤/٣ .

بفتح الراء وكسرهما : وسطه ، وهو الذي يفرق فيه الشعر .  
٤٠٣ - وقوله : فَلَحَسْتَهُ<sup>(١)</sup> .

هو بكسر الحاء ، تلحسه بفتحها [١٣٦/أ] ، لحساً  
بإسكانها ، وكذلك تصريف لعق .

٤٠٤ - والحيرة ، في حديث قيس<sup>(٢)</sup> بن سعد ، وهو : ابن  
عبادة ، سيد الخزرج .

بكسر الحاء : مدينة<sup>(٣)</sup> بقرب الكوفة ، وهي مدينة  
النعمان<sup>(٤)</sup> بن المنذر .

٤٠٥ - وقوله : في إسناده<sup>(٥)</sup> شريك .

٤٠٣ - الترغيب ، الحديث السابق .

(١) انظر : الصحاح ٩٧٤/٣ ، لسان العرب ٢٠٥/٦ ، القاموس ٢٥٨/٢ ، وفيها :  
اللحس ، باللسان .

٤٠٤ - الترغيب ٥٥/٣ ، ح ٢١ ، الباب السابق . قال :

عن قيس بن سعد - رضي الله عنه - قال : أتيت الحيرة ، فرأيتهم يسجدون  
لمرزيبان لهم . فقلت : رسول الله ﷺ أحق أن يسجد له ... الحديث .  
رواه أبو داود ، في إسناده شريك ، وقد أخرج له مسلم في المتابعات ،  
ووثق .

سنن أبي داود ، ٦ - النكاح ، ٤١ - باب في حق الزوج على المرأة ٦٠٤/٢ ،  
ح ٢١٤٠ .

(٢) هو : قيس بن سعد بن عبادة الخزرجي الأنصاري ، صحابي جليل ، تقدمت  
ترجمته .

(٣) انظر : معجم ما استعجم ٤٧٨/٢ ، معجم البلدان ٣٢٨/٢ ، الروض المعطار  
٢٠٧ .

(٤) هو : النعمان بن عمرو بن المنذر الغساني ، من ملوك آل غسان في الجاهلية ،  
قيل بأنه مات نحو سنة ٣٢٣ ق . هـ .

تاريخ سني ملوك الأرض ١٠١ ، العقود اللؤلؤية ٢٣/١ .

(٥) أي : إسناده أبي داود للحديث السابق ، قال : حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا  
إسحاق بن يوسف عن شريك عن حصين عن الشعبي عن قيس بن سعد به .

هو<sup>(١)</sup> : ابن عبد الله النخعي القاضي .

٤٠٦ - قوله في حديث عائشة : « أن تنقل . . . » .

أصله تنتقل ، بتاءين ، أي : تتحول ، والتنقل : التحول .

قوله فيه : « لكان نَوَلُها » . هو<sup>(٢)</sup> بفتح النون وإسكان الواو

باللام : أي : حقها والذي ينبغي لها .

٤٠٧ - قوله بعده في حديث أنس : « ألا أخبركم . . . » أن

(١) وشريك بن عبد الله النخعي ، أبو عبد الله الكوفي القاضي .

قال الحافظ : صدوق يخطئ كثيراً تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان

عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع ، مات سنة ١٧٧ هـ . وتقدمت

ترجمته : ص : ٦٩٢ .

٤٠٦ - الترغيب ٥٦/٣ ، ح ٢٤ ، الباب السابق ، قال :

وعن عائشة - رضي الله عنها - مرفوعاً : « لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد

لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ، ولو أن رجلاً أمر امرأته أن تنتقل من جبل أحمر

إلى جبل أسود ، أو من جبل أسود ، إلى جبل أحمر لكان نَوَلُها أن تفعل » .

رواه ابن ماجه من رواية علي بن زيد بن جدعان ، وبقيّة رواه محتج بهم في

الصحيح .

سنن ابن ماجه ، ٩ - النكاح ، ٤ - باب حق الزوج على المرأة ٥٩٥/١ ،

ح ١٨٥٢ .

الذي في النسخ الثلاث المطبوعة : تنتقل ، عمارة والمنيرية ٧٦/٣ ، ومحبي

الدين ١٢٥/٤ .

وفي المخطوط ق/١٦٨ ب : تَنَقَّل - كذا ضبطت بالتخفيف - وكذا عند ابن

ماجه .

(٢) انظر : الصحاح ١٨٣٦/٥ ، لسان العرب ٦٨٤/١١ ، القاموس ٦٢/٤ .

٤٠٧ - الترغيب ٥٦/٣ ، ح ٢٥ ، الباب السابق ، قال : وعن أنس بن مالك - رضي

الله عنه - مرفوعاً : « ألا أخبركم برجالكم في الجنة ؟ قلنا : بلى يا رسول الله ،

قال : النبي في الجنة ، والصدّيق في الجنة . . . » الحديث وفيه : « ألا أخبركم

بنسائككم في الجنة ؟ قلنا : بلى يا رسول الله . قال : وَدُودٌ وَلَوْ إِذَا غَضِبْتَ أَوْ

أَسِئَ إِليها أَوْ غَضِبَ زوجها قالت : هذه يدي في يدك لا أكتحل بغمضٍ حتى

=

ترضى » .



= رواه الطبراني ، ورواته محتج بهم في الصحيح إلا إبراهيم ... إلخ .  
 المعجم الصغير - كما في الروض الداني - ٨٩/١ ، ح ١١٨ .  
 المعجم الأوسط ٤٤١/٢ ، ح ١٧٦٤ .  
 وإسناده واحد ، قال :  
 حدثنا أحمد بن الجعد الوشاء البغدادي حدثنا محمد بن بكار بن الريان حدثنا  
 إبراهيم بن زياد القرشي عن أبي حازم عن أنس مرفوعاً .  
 رجال الإسناد :  
 أحمد بن الجعد ، هو : أحمد بن محمد بن عبد العزيز بن الجعد ، أبو بكر  
 الوشاء ، سئل عنه الدارقطني فقال : ليس به بأس . وذكر الخطيب عدداً من  
 الرواة عنه ، ومن شيوخه .  
 تاريخ بغداد ٥٦/٥ .  
 محمد بن بكار بن الريان الهاشمي مولاهم ، أبو عبد الله البغدادي الرصافي .  
 قال الحافظ : ثقة ، مات سنة ٢٣٨ هـ ، روى له مسلم وأبو داود .  
 الثقات ٨٨/٩ ، التهذيب ٧٥/٩ ، التقريب ١٤٧/٢ .  
 إبراهيم بن زياد القرشي ، شامي سكن بغداد . قال ابن معين : لا أعرفه ،  
 وقال البخاري : لا يصح إسناده . قال الخطيب : في حديثه نكرة .  
 قال العقيلي : هذا شيخ يحدث عن الزهري وعن هشام بن عروة ، فيحيل  
 حديث الزهري عن هشام وحديث هشام عن الزهري ، ويأتي مع هذا بما  
 لا يحفظ .  
 الضعفاء الكبير ٥٣/١ ، تاريخ بغداد ٧٦/٦ ، لسان الميزان ٦١/١ .  
 أبو حازم هو : سلمة بن دينار ، أبو حازم الأعرج الزاهد المدني .  
 قال ابنه ليحيى بن صالح : من حدثك أن أبي سمع من أحد من الصحابة غير  
 سهل بن سعد فقد كذب . قال الحافظ : ثقة عابد ، مات في خلافة المنصور .  
 تاريخ الثقات ١٩٦ ، التهذيب ١٤٣/٤ ، التقريب ٣١٦/١ .  
 فهذا إسناده ضعيف ، فيه علتان : ضعف إبراهيم القرشي .  
 والانقطاع بين أبي حازم وأنس ، وسبق نقل كلام ابنه في ترجمته .  
 وانظر : جامع التحصيل ١٨٧ .  
 وقد قال الطبراني في الأوسط : لم يروه عن أبي حازم إلا إبراهيم هذا ،  
 ولا يروى عن أنس إلا من هذا الوجه .  
 وقال في الصغير : نحو ذلك .

رواته محتج بهم في الصحيح ، إلا إبراهيم بن زياد القرشي ، فإني لم أقف فيه على جرح ولا تعديل .

أقول : بلى ، روى عن خُصِّيف<sup>(١)</sup> والأعمش وغيرهما ،

= قال الهيثمي : في مجمع الزوائد ٣١٢/٤ : رواه الطبراني في الصغير والأوسط ، وفيه إبراهيم بن زياد القرشي ، قال البخاري : لا يصح حديثه . فإن أراد تضعيفه فلا كلام ، وإن أراد حديثاً مخصوصاً فلم يذكره ، وأما بقية رجاله فهم رجال الصحيح ، أ . هـ .

أقول : لم أقف له على متابع ، وله شواهد يتقوى بها ، منها :  
١ - حديث كعب بن عجرة - بلفظ مقارب للفظ حديث أنس - قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣١٢/٤ : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه السري بن إسماعيل ، وهو متروك .  
انظر التقريب ٢٧٥/١ .

ولكن الألباني في صحيح الجامع ٣٦٢/٢ ، ح ٢٦٠١ ذكر الحديث وحسنه ، وأشار السيوطي إلى أنه عند الدارقطني في الأفراد ، والطبراني في الكبير .  
والحديث أخرجه الطبراني في الكبير ١٩/١٤٠ ، ح ٣٠٧ .

٢ - حديث ابن عباس - بنحو لفظ حديث أنس - قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣١٣/٤ : رواه الطبراني وفيه عمرو بن خالد الواسطي ، وهو كذاب .  
انظر : التقريب ٦٩/٢ .

والحديث عند الطبراني من طريق آخر في الكبير ١٢/٥٩ ، ح ١٢٤٦٨ ، قال : حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي ثنا خلف بن خليفة عن أبي هاشم الرماني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ مثله .  
ورواه من طريق شريح بن النعمان عن خلف بن خليفة به : أبو نعيم في الحلية ٣٠٣/٤ مختصراً .

وهذا الإسناد رجاله ثقات إلا أن فيه خلف بن خليفة الأشجعي مولا هم الكوفي ، قال الحافظ : صدوق اختلط في الآخر ، وادعى أنه رأى عمرو بن حريث الصحابي ، فأنكر عليه ذلك ابن عيينة وأحمد ، مات سنة ١٨١ هـ على الصحيح ، من رجال مسلم والأربعة .  
التقريب ١٩٤ .

(١) في نسخة ح / خصيفة ، وهو تصحيف .

(٢) هو : خُصِّيف - بالصاد المهملة ، مصغر - ابن عبد الرحمن الجزري ، أبو عون =

وعنه محمد بن بكار بن الريان .

وقال الذهبي في الميزان<sup>(١)</sup> : قال البخاري<sup>(٢)</sup> : لا يصح إسناده .

ثم قال هو : قلت : ولا يعرف من ذا ، انتهى .

٤٠٨ - قوله في حديث عبد الله بن عمرو : « لا ينظر الله إلى

= صدوق سيء الحفظ ، وتقدمت ترجمته .

(١) ميزان الاعتدال ٣٢/١ .

(٢) التاريخ الكبير ٢٨٧/١ .

٤٠٨ - الترغيب ٥٨/٣ ، ح ٣٠ ، الباب السابق ، قال : وعن عبد الله بن عمرو - رضي

الله عنهما - مرفوعاً : « لا ينظر الله إلى امرأة لا تشكر لزوجها ، وهي لا تستغني

عنه » . رواه النسائي والبخاري بإسنادين ، رواة أحدهما رواة الصحيح ، والحاكم

وقال : صحيح الإسناد .

السنن الكبرى ، - عشرة النساء ، - شكر المرأة لزوجها ق/١٢٣ أ . وعزاه له

المزي في التحفة ٣٠٠/٦ ، ح ٨٦٤٧ .

البخاري - كما في كشف الأستار ، - النكاح ، باب حق الزوج على المرأة

١٧٥/٢ ، ح ١٤٦٠ .

المستدرک ، - النكاح ، لا ينظر الله إلى امرأة لا تشكر لزوجها ١٩٠/٢ ،

و- البر والصلة ، لا ينظر الله إلى امرأة لا تشكر لزوجها ١٧٤/٤ من ثلاثة طرق .

رووه كلهم من طريق قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمرو مرفوعاً وأحد

إسنادي البخاري ، قال فيه : حدثنا عمرو بن علي ثنا أبو داود ، ثنا همام عن قتادة به .

عمرو بن علي ، هو : أبو حفص الفلاس ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .

أبو داود ، هو : الطيالسي ، ثقة حافظ ، غلط في أحاديث ، تقدمت

ترجمته .

همام ، هو : ابن يحيى بن دينار الأزدي العوزي ، البصري ، ثقة ، ربما

وهم ، تقدمت ترجمته .

وقتادة هو : ابن دعامة السدوسي ، ثقة مدلس . وتقدمت ترجمته .

وسعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي ، أحد العلماء الأئمة ،

الفقهاء الكبار ، اتفقوا على توثيقه وعلى أن مراسلاته أصح المراسيل ، وقال ابن

المديني : لا أعلم في التابعين أوسع علماً منه ، مات بعد التسعين .

التقريب ٣٠٥/١ .

فهذا إسناده صحيح . وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي .

امراة لا تشكر لزوجها . . . » . رواه النسائي والترمذي .  
كذا في بعض النسخ<sup>(١)</sup> : الترمذي ، وكأنه<sup>(٢)</sup> تحريف من لفظ  
البزار . وهو في بعضها كذلك .

ولا شك أنه الصواب ، إذ الحديث ليس في الترمذي ، إنما هو  
في النسائي مرفوعاً<sup>(٣)</sup> وكذا موقوفاً<sup>(٤)</sup> .

٤٠٩ - قوله في حديث أبي هريرة : « إذا دعا الرجل امرأته إلى  
فراشه . . . » : وهو في رواية للبخاري ومسلم : « والذي نفسي  
بيده ، ما من رجل يدعو امرأته . . . » .

- (١) الذي في النسخ التي بين يدي : البزار ، على الصواب .  
عمارة ، المنيرية ٧٨/٣ ، محيي الدين ١٢٧/٤ ، المخطوط ق/١٦٩ أ .  
(٢) وهو كذلك ، حيث لم أقف على الحديث عند الترمذي في جامعه .  
(٣) سبق قريباً تخريجه ودراسته .  
(٤) السنن الكبرى ، - عشرة النساء ، شكر المرأة زوجها ق/١٢٣ أ .  
وعزاه له المزي في التحفة ٢٨٥/٦ ، ح ٨٦١٧ ، و ٣٠٠/٦ ، ح ٨٦٤٧ .  
من طريق قتادة - المتقدم ، وهو من رواية محمد بن جعفر - غندر ، حدثنا  
شعبة عن قتادة به .  
قال الذهبي في المستدرک ١٧٥/٤ : والمحمفوظ حديث غندر عنه موقوفاً .  
كذا قال شيخ الحاكم أبو علي .  
ومرادهما أن رواية شعبة عن قتادة جاءت موقوفة لا مرفوعة ، وأن من رواها  
مسندة فروايتها شاذة .

ويعني بها شيخ الحاكم وكذا الذهبي : رواية العباس البحراني .  
قال الذهبي : كذا رواه شعبة عن قتادة مسنداً ، لكن تفرّد بذلك العباس  
البحراني عن معاذ بن هشام عنه ، والمحمفوظ . . . إلخ . والله أعلم .  
٤٠٩ - الترغيب ٥٨/٣ ، ح ٣٣ ، الباب السابق ، قال :  
وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه  
فلم تأتّه . . . » الحديث . قال : وفي رواية للبخاري ومسلم ، مرفوعة :  
« والذي نفسي بيده ، ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشه فتأبى ، عليه إلا كان  
الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها » .  
=

ليست هذه الرواية المذكورة للبخاري بلا شك ، إنما هي لمسلم<sup>(١)</sup> فقط .

٤١٠ - قوله في الترغيب ( في )<sup>(٢)</sup> النفقة على الزوجة والعيال ، في حديث أبي هريرة ، الذي فيه فقال رجل : يا رسول الله ، عندي دينار . . . إلخ ) : رواه ابن حبان .  
هذا عجيب ، إذ الحديث عند أحمد<sup>(٣)</sup> وأبي داود<sup>(٤)</sup> والنسائي<sup>(٥)</sup> .

= الرواية الأولى أخرجها الشيخان :

صحيح البخاري ، ٥٩ - بدء الخلق ، ٧ - باب إذا قال أحدكم : آمين ، والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى ، غفر له ما تقدم من ذنبه ، ٣١٤/٦ ، ح ٣٢٣٧ . ٦٧ - النكاح ، ٨٥ - باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها ٢٩٣/٩ ، ح ٥١٩٣ ، ٢٩٤/٩ ، ح ٥١٩٤ بنحوه .  
صحيح مسلم ، ١٦ - النكاح ، ٢٠ - باب تحريم امتناعها عن فراش زوجها ، ١٠٦٠/٢ ، ح ١٢٢ - ١٤٣٦ .

(١) صحيح مسلم ، ح ١٢١ - ١٤٣٦ .

وفي كلام الحافظ في الفتح ما يشير إلى تفرد مسلم به ، قال ٢٩٥/٩ : ويرشد إلى التعميم - قوله في رواية مسلم : الذي في السماء . وعزاه المزي في التحفة ٩٧/١٠ ، ح ١٣٤٥٥ إلى مسلم وحده .

٤١٠ - الترغيب ٦٢/٣ ، ح ٩ ، الباب المذكور ، قال :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال يوماً لأصحابه : « تصدقوا » . فقال رجل : يا رسول الله ، عندي دينار ، قال : « أنفقه على نفسك » . قال : إن عندي آخر . قال : « أنفقه على زوجتك » ، قال : إن عندي آخر . قال : « أنفقه على ولدك . . . » الحديث .

رواه ابن حبان في صحيحه ، وفي رواية له : « تصدق » . بدل « أنفق » في الكل . صحيح ابن حبان - كمافي الموارد - الزكاة ، ٢٠ - باب النفقة على الأهل والأقارب ونفسه ٢١١ ، ح ٨٢٨ ، ٢١٢ ، ح ٨٢٩ ، ٨٣٠ .

(٢) ما بين القوسين سقط من / ط .

(٣) المسند ٢٥١/٢ - ٤٧١ .

(٤) سنن أبي داود ، ٣ - الزكاة ، ٤٥ - باب في صلة الرحم ٣٢٠/٢ ، ح ١٦٩١ .

(٥) سنن النسائي ، - الزكاة ، تفسير : الصدقة عن ظهر غنى ٦٢/٥ . =

= روهه كلهم من طريق محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً .

محمد بن عجلان هو : المدني القرشي ، أبو عبد الله . وثقه أحمد وابن عيينة وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وغيرهم .

قال يحيى القطان : سمعت ابن عجلان يقول : كان سعيد المقبري يحدث عن أبيه عن أبي هريرة ، وعن رجل عن أبي هريرة ، وعن أبي هريرة ، فاختلط علي فجعلتها كلها عن أبي هريرة . وقال نحوه أبو حاتم .

قال ابن حبان في الثقات بعد ما ذكر هذه المقالة : وليس هذا مما يهي الإنسان به ، لأن الصحيفة كلها في نفسها صحيحة ، فما قال ابن عجلان عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ، فذاك مما حمل عنه قديماً قبل اختلاط صحيفته عليه . وما قال عن سعيد عن أبي هريرة ، فبعضها متصل صحيح وبعضها منقطع ، لأنه أسقط أباه منها ، فلا يجب الاحتجاج عند الاحتياط إلا بما يروي الثقات المتقنون عنه عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة . إلخ .

قال الحافظ : صدوق ، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، مات سنة ١٤٨ هـ .

الجرح ٤٩/٨ ، الثقات ٣٨٦/٧ ، الميزان ٦٤٤/٣ ، التهذيب ٣٤١/٩ ، التقريب ١٩٠/٢ .

وسعيد بن أبي سعيد المقبري ، ثقة تغير قبل موته بأربع سنين ، وتقدمت ترجمته .

والذي يظهر لي أن هذا الإسناد ضعيف ، وذلك للكلام المتقدم في محمد بن عجلان ، واختلاطه في روايته عن المقبري عن أبي هريرة ، والقول الفصل لابن حبان في ذلك .

فإن الاحتياط أن لا يحتج إلا بما رواه الثقات عنه عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ، دون ما يروى عنه عن سعيد عن أبي هريرة ، إذ فيه ما هو متصل وما هو منقطع .

والحديث أخرجه الحاكم في المستدرک ، - الزكاة ، - الإعطاء للأقرباء أعظم أجراً ٤١٥/١ .

وقال : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ، - النفقات ، باب وجوب النفقة للزوجة = ٤٦٦/٧ .

وقد عزاه المصنف في مختصره<sup>(١)</sup> لأبي داود (إليه)<sup>(٢)</sup> وإلى النسائي ، فأصاب .

٤١١ - قوله في الفصل الذي بعده ، في حديث عبد الله بن عمرو ، المعزو إلى أبي داود والنسائي : « كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت » . وإلى الحاكم بلفظ : « من يعول » .

= وصحح إسناده أحمد شاكر في المسند ١٥١/١٣ ، ح ٧٤١٣ .  
وحسنه الألباني في الإرواء ٤٠٨/٣ ، ح ٨٩٥ .  
وقول الحاكم على شرط مسلم لا يوافق عليه ، فإن مسلماً أخرج لابن عجلان في الشواهد فقط .

كما ذكر ذلك الذهبي وابن حجر ، فلا يكون على شرطه ، والله أعلم .  
الميزان ٦٤٤/٣ ، التهذيب ٣٤٢/٩ .

(١) مختصر سنن أبي داود ٢٦٠/٢ ، ح ١٦٢١ .

(٢) ما بين القوسين ليس في ح .

٤١١ - الترغيب ٦٥/٣ ، ح ١٨ ، قال : عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت » .  
رواه أبو داود والنسائي والحاكم إلا أنه قال : « من يعول » ، وقال : صحيح الإسناد .

سنن أبي داود ، ٣ - الزكاة ، ٤٥ - باب في صلة الرحم ٣٢١/٢ ، ح ١٦٩٢ .  
سنن النسائي الكبرى ، - عشرة النساء ، - إثم من ضيع عياله ق/١٢٤/١ .  
وعزاه المزي له في التحفة ٣٨٧/٦ ، ح ٨٩٤٣ .  
المستدرک ، - الزكاة ، كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت ٤١٥/١ ، وفيه : من يقوت .

-و- الفتن والملاحم ، كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول ٥٠٠/٤ ، وفيه : من يعول .

رووه كلهم من طريق أبي إسحاق عن وهب بن جابر الخيواني عن عبد الله بن عمرو ، به .

قال أبو داود : حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان ، حدثنا أبو إسحاق به .

ومحمد بن كثير العبدي البصري . قال الحافظ : ثقة ، لم يصب من ضعفه

= مات سنة ٢٢٣ هـ .

للنسائي<sup>(١)</sup> أيضاً : « كفى بالعبد . . . » وفيه : « من يقوت » .  
وله أيضاً رواية ثالثة<sup>(٢)</sup> . . . آخرها : « من يعول » مثل الحاكم ،  
وهو من طريق أبي إسحاق السبيعي عن [١٣٦/ب] وهب بن جابر  
عنه .

وقد ذكر المصنف في باب الشفقة<sup>(٣)</sup> لفظ مسلم ، وهو من  
طريق طلحة<sup>(٤)</sup> ابن مُصَرِّف عن خيثمة<sup>(٥)</sup> بن عبد الرحمن قال : كنا

= الجرح ٧٠/٨ ، التهذيب ٤١٧/٩ ، التقريب ٥٠٤ .

وسفيان ، هو : الثوري ، وتقدمت ترجمته .

وأبو إسحاق هو : عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .  
وهب بن جابر الخيواني الهمداني الكوفي ، وثقه ابن معين والعجلي . وذكره  
ابن حبان في الثقات . وقال ابن المديني والنسائي : مجهول ، روى عن ابن  
عمرو بن العاص ، وعنه أبو إسحاق . قال الحاكم : من كبار تابعي الكوفة ، قال  
الذهبي : لا يكاد يعرف . وقال في الكاشف : وثق . قال الحافظ : مقبول ، من  
الرابعة .

الجرح ٢٣/٩ ، الثقات ٤٨٩/٥ ، تاريخ الثقات ٤٦٦ ، المستدرک ٤١٥/١ ،  
الميزان ٣٥٠/٤ ، الكاشف ٢١٤/٣ ، التهذيب ١٦٠/١١ ، التقريب ٢٣٧/٢ .

فهذا إسناد صحيح ، وهب ارتفعت عنه الجهالة بتوثيق ثلاثة من الأئمة له ،  
كما تقدم .

ثم إن الحديث في صحيح مسلم بلفظ آخر نحوه ، من طريق آخر ، كما سيأتي  
بيانه .

(١) السنن الكبرى ق/١٢٤/أ .

(٢) السنن الكبرى ق/١٢٤/أ .

(٣) الترغيب والترهيب ، - القضاء ، باب الشفقة على خلق الله من الرعية والأولاد  
٢١٥/٣ ، ح ٤٩ .

(٤) هو : طلحة بن مُصَرِّف بن عمرو اليامي الكوفي ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .

(٥) هو : خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة الجعفي الكوفي . وثقه ابن معين  
والنسائي والعجلي . قال العجلي : وكان رجلاً صالحاً وكان سخياً ، ولم ينج من  
فتنة ابن الأشعث إلا هو وإبراهيم النخعي . قال الحافظ : ثقة وكان يرسل ، مات  
بعد سنة ثمانين .

=



جلوساً مع عبد الله بن عمرو إذ جاءه قهرمان له - وقد ذكرت تفسيره في الترهيب من الدين<sup>(١)</sup> - فدخل ، فقال : أعطيت الرقيق قوتهم ؟ قال : لا . قال : فانطلق فأعطهم ، قال رسول الله ﷺ : « كفى إثماً أن تحبس عمن تملك قوته » .

وفي بعض نسخ مسلم<sup>(٢)</sup> ، والترغيب<sup>(٣)</sup> : « كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوته » وقال المصنف من عنده : « قوتهم » .

٤١٢ - قوله فيه : وتقدم حديث ابن عمر : « كلكم راع . . . » .

أي : قبل هذا بابين<sup>(٤)</sup> .

٤١٣ - قوله في الفصل . . . . .

= تاريخ الثقات ١٤٥ ، التهذيب ١٧٨/٣ ، التقريب ٢٣٠/١ .

(١) انظر : فقرة رقم ٣٥٣ .

(٢) صحيح مسلم ، ١٢ - الزكاة ، ١٢ - باب فضل النفقة على العيال والمملوك ، وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم . ٦٩٢/٢ ، ح ٤٠ - ٩٩٦ . وهو في النسخة التي بين يدي باللفظ الثاني .

(٣) لفظ الترغيب في النسخ التي بين يدي : « كفى إثماً أن تحبس عمن تملك قوتهم » .

عمارة ٢١٥/٣ ، المنيرية ١٦٣/٣ ، محيي الدين ٢٦٤/٤ ، المخطوط ق/٢٦٢ ب .

٤١٢ - الترغيب ٦٥/٣ ، ح ٢١ . الفصل السابق . قال الحافظ : وتقدم حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « كلكم راع ومسؤول عن رعيته . . . » الحديث رواه البخاري ومسلم .

صحيح البخاري ، ١١ - الجمعة ، ١١ - الجمعة في القرى والمدن ٣٨٠/٢ ح ٨٩٣ . وأخرجه في مواضع أخرى .

صحيح مسلم ، ٣٣ - الإمارة ، ٥ - باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر . . . ١٤٥٩/٣ ، ح ٢٠ - ١٨٢٩ .

(٤) الترغيب والترهيب ٤٨/٣ ، ح ٢ ، ترغيب الزوج في الوفاء بحق زوجته .

٤١٣ - الترغيب ٦٦/٣ ، ح ٢٢ ، فصل ، قال : =

التالي<sup>(١)</sup> في حديث عائشة : « من ابتلي من هذه البنات . . . » .  
بعد عزوه إلى الشيخين والترمذي : وفي لفظ له<sup>(٢)</sup> .

أي : للترمذي .

٤١٤ - قوله في حديث ابن عباس : « ما من مسلم له  
ابنتان . . . » : رواه ابن ماجة بإسناد صحيح ، وابن حبان في

= عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : دخلت علي امرأة ومعها ابنتان لها  
تسأل ، فلم تجد عندي شيئاً غير تمر واحدة ، فأعطيتها إياها ، فقسمتها بين  
ابنتيها ولم تأكل منها شيئاً ، ثم قامت فخرجت ، فدخل النبي ﷺ ، علينا  
فأخبرته ، فقال : « من ابتلي من هذه البنات بشيء ، فأحسن إليهن ، كن له ستراً  
من النار » رواه البخاري ومسلم والترمذي ، وفي لفظ له : « من ابتلي بشيء من  
البنات فصبر عليهن ، كن له حجاباً من النار » .

صحيح البخاري ، ٢٤ - الزكاة ، ١٠ - باب اتقوا النار ولو بشق تمر ،  
٢٨٣/٣ ، ح ١٤١٨ .

صحيح مسلم ، ٤٥ - البر والصلة ، ٤٦ - باب فضل الإحسان إلى البنات ،  
٢٠٢٧/٤ ، ح ١٤٧ - ٢٦٢٩ .

جامع الترمذي ، ٢٨ - البر والصلة ، ١٣ - باب ما جاء في النفقة على البنات  
٣١٩/٤ ، ح ١٩١٥ .

(١) في الأصل ط ، وفي ب / الثاني .

(٢) جامع الترمذي ، الباب السابق ، ٣١٩/٤ ، ح ١٩١٣ .

٤١٤ - الترغيب ٦٧/٣ ح ٢٥ ، الباب السابق ، قال : وعن ابن عباس - رضي الله  
عنهما - مرفوعاً : « ما من مسلم له ابنتان فيحسن إليهما ما صحبتاه ، أو صحبهما  
إلا أدخلتاه الجنة » ، رواه ابن ماجة بإسناد صحيح ، وابن حبان في صحيحه من  
رواية شرحبيل عنه ، والحاكم ، وقال : صحيح الإسناد . سنن ابن ماجة ،  
٣٣ - الأدب ، ٣ - باب بر الوالد والإحسان إلى البنت ، ٢/١٢١٠ ، ح ٣٦٧٠ .  
وفيه : « ما من رجل تدرك له ابنتان . . . » الحديث .

صحيح ابن حبان - كما في الموارد ، - البر والصلة ، ٤ - باب ما جاء في  
الأولاد ٥٠٠ ، ح ٢٠٤٣ .

المستدرک ، - البر والصلة ، - ما من مسلم تدرك له ابنتان إلا أدخلتاه الجنة  
= ١٧٨/٤ . وأخرجه أحمد في المسند ٢٣٥/١ .

صحيحه ، والحاكم وصحح إسناده .

فيه أمران :

أحدهما : أن لفظ ابن ماجة<sup>(١)</sup> : « تدرك له ابنتان . . . » لكن أسقط المصنف لفظة : « تدرك » .

والثاني : أنه اغتر بابن حبان والحاكم في تصحيح سنده ، وهو من رواية فطر<sup>(٢)</sup> بن خليفة - وهو صدوق ، رمي بالتشيع - عن شرحبيل<sup>(٣)</sup> بن سعد المدني - أبي سعد - وهو صدوق اختلط بآخره ،

= روه كلهم من طريق فطر بن خليفة عن شرحبيل بن سعد المدني عن ابن عباس به .

قال الإمام أحمد : حدثنا وكيع عن فطر به .

(١) هذا الحديث بلفظ ابن حبان - كما في الموارد - .

(٢) هو : فطر بن خليفة القرشي المخزومي ، مولا هم ، أبو بكر الحنّاط الكوفي وثقه يحيى بن سعيد وابن معين وأبو نعيم وغيرهم . وقال أحمد : ثقة صالح الحديث . وقال العجلي : ثقة حسن الحديث ، فيه تشيع قليل . ووثقه النسائي مرة ، وقال أخرى : لا بأس به . قال أبو حاتم : صالح الحديث كان يحيى بن سعيد يرضاه ويحسن القول فيه ويحدث عنه . وقال السعدي : زائف غير ثقة . وقال الدارقطني : زائف ولم يحتج به البخاري ، بل روى له مقروناً . قال أبو بكر بن عياش : ما تركت الرواية عنه إلا لسوء مذهبه . قال الحافظ : صدوق رمي بالتشيع . مات سنة ١٥٣ هـ .

الجرح ٩٠/٧ ، الميزان ٣٦٣/٣ ، التهذيب ٣٠٠/٨ ، التقريب ١١٤/٢ .  
(٣) هو : شرحبيل بن سعد المدني ، أبو سعد الخطمي ، مولى الأنصار . ضَعَفَهُ جماعة منهم ابن معين والنسائي . وقال الدارقطني : ضعيف يعتبر به . وقال أبو زرعة : لين ، اتهمه ابن أبي ذئب .

قال ابن سعد : كان شيخاً قديماً روى عن عامة الصحابة ، وبقي حتى اختلط واحتاج ، وله أحاديث وليس يحتج به ، وقال سفيان بن عيينة : لم يكن أحداً أعلم بالبدريين منه ، وأصابته حاجة فكانوا يخافون إذا جاء إلى الرجل فلم يعطه أن يقول : لم يشهد أبوك بكذا .

قال الحافظ : صدوق اختلط بآخره ، مات سنة ١٢٣ هـ ، وقد قارب المائة .  
الطبقات ٣١٠/٥ ، الجرح ٣٣٨/٤ ، الميزان ٢٦٦/٢ ، التهذيب ٣٢٠/٤ ، =

= التقريب ٣٤٨/١ .

قلت : الحديث أخرجه أيضاً :

البخاري في الأدب المفرد ، ٤١ - باب من عال جارتين أو واحدة ٤٣ ،

ح ٧٧ .

أبو يعلى الموصلي في مسنده ٤/٤٤٥ ، ح ٢٤٤ - ٢٥٧١ .

والخرائطي في مكارم الأخلاق ، باب العطف على البنات والإحسان إليهن ،

٨٣ ، ح ٣٨٥ .

كلهم من طريق فطر بن خليفة به .

وأخرجه أحمد ١/٣٦٣ ، من طريق عكرمة عن شرحبيل به .

وقد صححه الحاكم في المستدرک ، ولم يوافقه الذهبي ، بل قال :

شرحبيل : واه .

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة ٣/١٦٢ : إسناده ضعيف ، شرحبيل وإن

ذكره ابن حبان في الثقات ، فقد ضَعَفَهُ ابن سعد وابن معين وأبو زرعة وابن عدي

والدارقطني ، واتهمه ابن أبي ذئب ، أ . هـ .

وذكره الهيثمي في المجمع ٨/١٥٧ ، وقال : رواه أحمد وفيه شرحبيل بن

سعد وثقه ابن حبان وضعفه جمهور الأئمة ، وبقي رجاله ثقات ، أ . هـ .

قال أحمد شاكر في المسند ٣/٣٥٣ ، ح ٢١٠٤ : إسناده صحيح .

وذكر قول ابن سعد وسفيان بن عيينة ، ثم قال : وهذا هو السبب عندي في

تضعيف من ضعفه ، فالإنصاف أن تعتبر رواياته فيما يتعلق بمثل هذا الذي اتهم

به ، وأما أن ترد رواياته كلها فلا إذا كان صدوقاً ، وأظن أنه لذلك لم يذكره

البخاري في الضعفاء ، وقول الذهبي في التلخيص : شرحبيل واه ، غلو شديد

منه .

قال الألباني في ضعيف الجامع الصغير ٥/١١٦ ، ح ٥١٧٩ : ضعيف .

وذكره في صحيح ابن ماجه ٢/٢٩٦ ، ح ٢٩٦٠ وقال : حسن .

والحديث له شواهد يتقوى بها ، منها :

حديث عائشة عند الشيخين تقدم تخريجه في الفقرة السابقة ، وفيه : « ومن

ابتلي من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كن له ستراً من النار » .

وحديث أنس بن مالك مرفوعاً : « من عال ابنتين أو ثلاثاً ، أو أختين أو ثلاثاً

حتى يَبْنَ ، أو يموت عنهن ، كنت أنا وهو في الجنة كهاتين - وأشار بأصبعه

الوسطى والتي تليها » .

وفيه كلام معروف - وقد ذكره المصنف في الرواة المختلف فيهم آخر<sup>(١)</sup> هذا الكتاب ، وجرحه ، وذكر أن ابن حبان ذكره في الثقات<sup>(٢)</sup> ، وأخرج له في صحيحه غير ما حديث ، ولعل هذا هو الذي غرّه .

وأيضاً فعند ابن ماجة : عن أبي سعد<sup>(٣)</sup> عن ابن عباس . وهو : شرحبيل المذكور .

٤١٥ - قوله في حديثه أيضاً : « من كانت له أنثى فلم يثدها ... » : رواه أبو داود والحاكم ، عن ابن حدير ، وهو غير مشهور .

---

= أخرجه أحمد ١٤٧/٣ .

وصححه الحاكم في المستدرک ١٧٧/٤ ، ووافقه الذهبي . قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٥٧/٨ : رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح ، أ . هـ . وأخرجه مسلم بنحوه ولفظه : « من عال جاريتين حتى تبلغا ، جاء يوم القيامة أنا وهو » وضم أصابعه .

٤٥ - البر والصلة ، ٤٦ - باب فضل الإحسان إلى البنات ٢٠٢٧/٤ ، ح ١٤٩ - ٢٦٣١ .

(١) الترغيب والترهيب ٥٧١/٤ .

(٢) الثقات ٣٦٤/٤ .

(٣) الذي في النسخة التي بين يدي من سنن ابن ماجة ١٢١٠/٢ عن أبي سعيد . وقال البوصيري في المصباح ١٦٢/٣ ، أبو سعيد هو : شرحبيل . وهو تصحيف والصواب : أبو سعد .

انظر : الكنى لمسلم ٣٩٢/١ ، رقم ١٤٧٠ .

الكنى للدولابي ١٨٦/١ ، والله أعلم .

٤١٥ - الترغيب ٦٧/٣ - ٦٨ ، ح ٢٩ . الباب السابق ، قال :

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من كانت له أنثى فلم يثدها ولم يهنّها ، ولم يؤثر ولده - يعني الذكور - عليها أدخله الله الجنة » . =

= رواه أبو داود والحاكم كلاهما عن ابن حدير وهو غير مشهور ، عن ابن عباس . وقال الحاكم : صحيح الإسناد .

سنن أبي داود ، ٣٥ - الأدب ، ١٣٠ - باب في فضل من عال يتيماً ٣٥٤/٥ ، ح ٥١٤٦ .

المستدرک ، - البر والصلة ، من ولدت له أنثى فلم يثدها ١٧٧/٤ .  
روياه كلاهما من طريق أبي مالك الأشجعي عن ابن حدير عن ابن عباس به .  
والحديث أخرجه أحمد في المسند ٢٢٣/١ قال : حدثنا أبو معاوية عن أبي مالك الأشجعي به .

وأبو معاوية ، هو : محمد بن خازم الضرير ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .  
وأبو مالك الأشجعي ، هو : سعد بن طارق ، ثقة ، تقدمت ترجمته .  
وابن حدير البصري ، روى عن ابن عباس هذا الحديث وعنه أبو مالك الأشجعي . وفي المستدرک قال : زياد بن حدير . والذي في التهذيب التفريق بينهما ، واعتبار كل واحد منهما راو آخر .

ولم يذكرهما الخطيب في موضع أوهام الجمع والتفريق .  
والذي يظهر لي - وبه قال أحمد شاكر - أنهما واحد ، وذلك لما يلي :  
إنه في الموضعين من التهذيب من رجال أبي داود .  
إنه من التابعين ، فابن حدير ، روى عن ابن عباس .  
وزياد بن حدير ، روى عن علي وابن مسعود وغيرهما .  
إن الجهالة لـ ابن حدير ، ارتفعت بتصريح الحاكم أنه زياد بن حدير فدل على أنهما واحد .

وزياد بن حدير الأسدي ، أبو المغيرة ، ويقال : أبو عبد الرحمن ، وثقه أبو حاتم والدارقطني ، وذكره ابن حبان في الثقات ، قال الحافظ : ثقة عابد ، من الثانية .

الجرح ٥٢٩/٣ ، التهذيب ٣٦١/٣ ، التقريب ٢٦٦/١ .  
وأما ابن حدير ، ففي تهذيب التهذيب ٢٨٩/١٢ : ابن حدير البصري ، عن ابن عباس : « من كانت له ابنة . . . » الحديث ، وعنه أبو مالك الأشجعي ، أ . هـ .

أقول : الراوي عن ابن عباس هو زياد بن حدير ، وهو ثقة .  
والذي ظهر لي - والله أعلم - أن إسناد الحديث صحيح لانتفاء العلة التي بسببها ضعف الحديث وهي جهالة ابن حدير .  
=

قال الذهبي في الميزان<sup>(١)</sup> : لا يعرف .  
وقال شيخنا ابن حجر في التقريب<sup>(٢)</sup> : هو بصري مستور ،  
لا يعرف اسمه .

٤١٦ - قوله بعده في حديث أم سلمة : « حتى يغنيهما<sup>(٣)</sup> من  
فضل الله » .

( هذا تحريف حصل ، إنما اللفظ : « يغنيهما الله من  
فضله » )<sup>(٤)</sup> .

٤١٧ - قوله في الترغيب في التسمية بالأسماء الحسنة : واسم

= وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي .  
وحسن إسناده أحمد شاكر في المسند ٢٩٤/٣ ح ١٩٥٧ . وقال في  
الاستدراكات ٣٦٧/٤ : إسناده صحيح .  
وضعفه الألباني في ضعيف الجامع ٢٤٣/٦ ، ح ٥٨١٩ وكذا في تخريج  
المشكاة ١٣٨٩/٣ ، ح ٤٩٧٩ .

(١) ميزان الاعتدال ٥٩١/٤ .

(٢) تقريب التهذيب ٥٠٠/٢ .

٤١٦ - الترغيب ٦٨/٣ ، ح ٣٠ ، الباب السابق ، قال :

وعن المطلب بن عبد الله المخزومي - رضي الله عنه - قال : دخلت على أم  
سلمة زوج النبي ﷺ فقالت : يا بني ، ألا أحدثك بما سمعت من رسول الله  
ﷺ ؟ قلت : بلى يا أمه . قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من أنفق على  
ابنتين أو أختين أو ذواتي قرابة يحتسب النفقة عليهما حتى يغنيهما من فضل الله ،  
أو يكفيهما ، كانتا له سترأ من النار » . رواه أحمد والطبراني ، من رواية  
محمد بن أبي حميد المدني ، ولم يترك ، ومَشَّاهُ بعضهم ، ولا يضر في المتابعات .  
المسند ٢٩٣/٦ ، وفيه : « حتى يغنيهما الله من فضله » .

المعجم الكبير ٣٩٢/٢٣ ، ح ٩٣٨ ، وفيه : « حتى يكفيهما الله ، يغنيهما من  
فضله ... » كذا فيه .

(٣) في نسخة ح / حتى يغنيهما الله من فضله .

(٤) ما بين القوسين سقط من / ب .

= ٤١٧ - الترغيب ٦٩/٣ ، ح ١ ، الباب المذكور ، قال :

= عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إنكم تُدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فحَسِّنُوا أَسْمَاءَكُمْ » ، رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه ، كلاهما عن عبد الله بن أبي زكريا عنه . وعبد الله بن أبي زكريا : ثقة عابد .

قال : قال الواقدي : كان يعدل بعمر بن عبد العزيز ، لكنه لم يسمع من أبي الدرداء ، واسم أبي زكريا : إياس بن زيد .  
سنن أبي داود ، ٣٥ - الأدب ، ٦٩ - باب في تغيير الأسماء ٢٣٦/٥ ، ح ٤٩٤٨ .

صحيح ابن حبان - كما في الموارد ، الأدب ، ١٠ - باب ما جاء في الأسماء ٤٧٩ ، ح ١٩٤٤ .  
وأحمد في المسند ١٩٤/٥ .

والدارمي في السنن ، - الاستئذان ، باب في حسن الأسماء ٢٠٤/٢ ، ح ٢٦٩٧ .

رووه كلهم من طريق هشيم عن داود بن عمرو ، عن عبد الله بن أبي زكريا عن أبي الدرداء مرفوعاً .  
قال الإمام أحمد : حدثنا عفان ثنا هشيم به .  
وعفان الصَّفَّار ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .

وهُشَيْمٌ - بالتصغير - هو : ابن بشير بن القاسم السلمي ، أبو معاوية بن أبي خازم الواسطي ، أثنى عليه كثير من الأئمة . قال العجلي : ثقة يدلّس . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث ثبتاً يُدْلَسُ كثيراً ، فما قال في حديثه : أخبرنا ، فهو حجة ، وما لم يقل فليس بشيء ، قال الحافظ : ثقة ثبت ، كثير التدليس والإرسال الخفي ، مات سنة ١٨٣ هـ . وعَدَّه الحافظ في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين .

الجرح ١١٥/٩ ، الميزان ٣٠٦/٤ ، التهذيب ٥٩/١١ ، التقريب ٣٢٠/٢ ، تعريف أهل التقديس ١١٥ .

وداود بن عمرو الأودي الدمشقي ، عامل واسط ، وثقه ابن معين ، وذكره ابن حبان في الثقات . وقال العجلي : يكتب حديثه وليس بالقوي . قال الذهبي : انفرد بحديث : « أحسنوا أَسْمَاءَكُمْ ... » . قال الحافظ : صدوق يخطيء ، من السابعة .



أبي زكريا ، إياس بن يزيد .

يقال فيه أيضاً : يزيد بن إياس<sup>(١)</sup> .

وقال قبله : ( إنه )<sup>(٢)</sup> لم [ ١٣٧ / أ ] يسمع من أبي الدرداء .

كذا قال أبو داود ، بعد سياق الحديث ، أنه لم يدركه<sup>(٣)</sup> ،

أي : بل أرسل عنه .

زاد المصنف في مختصره<sup>(٤)</sup> له : والحديث منقطع .

ولفظ أبي داود : « فأحسنوا أسماءكم . . . » . وهو الذي في

المختصر للمصنف<sup>(٥)</sup> بخلاف الترغيب .

= تاريخ الثقات ١٤٧ ، الميزان ١٧/٢ ، التهذيب ١٩٦/٣ ، التقريب ٢٣٣/١ .

وعبد الله بن أبي زكريا الخزاعي ، أبو يحيى الشامي . وثقه ابن سعد وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو زرعة : لا أعلمه لقي أحداً من الصحابة . قال أبو حاتم : روى عن سلمان مرسلأً وعن أبي الدرداء مرسلأً . قال الحافظ : ثقة فقيه عابد ، مات سنة ١١٩ هـ .

الجرح ٦٢/٥ ، التهذيب ٢١٨/٥ ، التقريب ٤١٦/١ .

فالحديث ضعيف الإسناد بسبب الانقطاع بين : ابن أبي زكريا وأبي الدرداء . ولم أقف له على متابع ولا شاهد .

وقد قال فيه أبو داود : إنه منقطع . قال الذهبي في الميزان في ترجمة : داود بن عمرو ١٧/٢ : انفرد بحديث : أحسنوا أسماءكم .

وقال الألباني في تخريج الكلم الطيب ١١٢ ، ح ٢١٥ : إسناده ضعيف ، ومن حسنه فقد وهم .

وقال في ضعيف الجامع ٢٠٦/٢ ، ح ٢٠٣٥ : ضعيف .

(١) في التهذيب ٢١٨/٥ ، التقريب ٤١٦/١ ، اسم أبي زكريا : إياس بن يزيد ، وقيل : زيد بن إياس .

(٢) ما بين القوسين ليس في / ح .

(٣) السنن ٢٣٦/٥ ، وانظر : الجرح ٧/٥ ، ٦٢ ، المراسيل ١١٣ ، التهذيب ٢١٩/٥ .

(٤) مختصر سنن أبي داود ٢٥١/٧ ، ح ٤٧٨١ .

(٥) كذا لفظ ابن حبان والدارمي .

=

٤١٨ - قوله في حديث أبي هريرة : « إن أخنع اسم عند الله . . . » .

زاد أبو داود<sup>(١)</sup> : « يوم القيامة » ، ثم قال المصنف قبل أن يعزوه إلى الشيخين<sup>(٢)</sup> : زاد في رواية : « لا مالك إلا الله » .

وليس هذا بجيد ، فلفظ مسلم : زاد ابن أبي شعبة في روايته : « لا مالك إلا الله » .

قال الأشعشي<sup>(٣)</sup> ، قال سفيان : مثل شاهنشاه<sup>(٤)</sup> .

وقال أحمد بن حنبل : سألت أبا عمرو<sup>(٥)</sup> . . . إلى آخره .

= وأما لفظ أحمد في المسند ، فكما جاء في الترغيب : « فحَسَّنُوا أَسْمَاءَكُمْ » .  
٤١٨ - الترغيب ٧٠/٣ ، ح ٥ ، الباب السابق ، قال :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إن أخنع اسم عند الله عز وجل ، رجل تسمى ملك الأملاك » .

زاد في رواية : « لا ملك إلا الله » ، قال سفيان : مثل شاهنشاه .

وقال أحمد بن حنبل : سألت أبا عمرو - يعني الشيباني - : عن أخنع ، فقال : أوضع . رواه البخاري ومسلم .

(١) سنن أبي داود ، ٣٥ - الأدب ، ٧٠ - باب في تغيير الاسم القبيح ٢٤٥/٥ ، ح ٤٩٦١ .

(٢) صحيح البخاري ، ٧٨ - الأدب ، ١١٤ - باب أبغض الأسماء إلى الله ٧٨/١٠ ، ح ٦٢٠٦ .

صحيح مسلم ، ٣٨ - الآداب ، ٤ - باب تحريم التسمي بملك الأملاك ، وبملك الملوك ١٦٨٨/٣ ، ح ٢٠ - ٢١٤٣ .

(٣) هو : سعيد بن عمرو بن سهل بن إسحاق الكندي الأشعشي ، أبو عثمان الكوفي . وثقه أبو زرعة ومطين . كتب عنه يحيى بن معين ، وقال ابن سعد : هو ثقة صدوق مأمون . وقال ابن قانع : كوفي صالح . قال الحافظ : ثقة ، مات سنة ٢٣٠ هـ .

الجرح ٥١/٤ ، التهذيب ٦٨/٤ ، التقريب ٣٠٢/١ .

(٤) الذي في نسخة صحيح مسلم التي عندي : ( شاهان شاه ) .

(٥) هو : إسحاق بن مرار ، صدوق ، وتقدمت ترجمته .

فهذا كله لمسلم دون البخاري<sup>(١)</sup> ، وعبارته توهم أنه لهما ، وسفيان هو : ابن عيينة .

٤١٩ - وقوله : شاهنشاه .

كذا وجد في النسخ<sup>(٢)</sup> ، ولعله من النساخ .

إذ الذي في حواشي مختصر السنن<sup>(٣)</sup> للمصنف في الكلام على لفظة : أخنع ، وما في معناها ، إنما هو : شاهان شاه .

قال النووي في شرح مسلم<sup>(٤)</sup> : وكذا هو في جميع النسخ ، يعني بمسلم .

قال القاضي عياض<sup>(٥)</sup> : ووقع في رواية ( شاه شاه ) .

وقول ابن عيينة المذكور ، هو عند أحمد<sup>(٦)</sup> ومسلم . وعند البخاري<sup>(٧)</sup> : قال سفيان : يقول غيره - يعني : غير أبي الزناد<sup>(٨)</sup> - الذي روى الحديث عنه - : تفسيره شاهان شاه .

(١) وهو كذلك ، إذ ليس عند البخاري من هذه الزيادة ، سوى قول سفيان بن عيينة : يقول غيره [ أي غير أبي الزناد ] تفسيره : شاهان شاه .

فهو عند البخاري ليست من كلام سفيان ، وإنما نقلها عن غيره . ولعل الحافظ المنذري قد قلّد ابن الأثير في جامع الأصول ٣٥٩/١ ، فقد ذكر الحديث هنا وعزاه ، كما ساقه ابن الأثير في جامعه . والله أعلم .

(٢) كذا في النسخ التي بين يدي من الترغيب ، عمارة ، المنيرية ٨٦/٣ ، محيي الدين ١٤٠/٤ ، المخطوط ق/١٧١/أ .

(٣) مختصر السنن ٢٥٨/٧ .

(٤) شرح صحيح مسلم ١٢٢/١٤ .

(٥) مشارق الأنوار ٢٤٣/٢ .

(٦) المسند ٢٤٤/٢ .

(٧) تقدم عزوه له ، صحيح البخاري ٧٨/١٠ .

(٨) هو : عبد الله بن ذكوان القرشي ، أبو عبد الرحمن المدني .

ثقة ، فقيه ، مات سنة ١٣٠ هـ ، وقيل بعدها .

التهذيب ٢٠٣/٥ ، التقريب ٤١٣/١ .

قال شيخنا ابن حجر في شرحه<sup>(١)</sup> للبخاري : فلعل سفيان قال مرة نقلاً ، ومرة من قبل نفسه .

قال<sup>(٢)</sup> : وشاهان شاه ، بسكون النون وبهاء في آخره ، وقد ينون ، وليس هاء تأنيث . انتهى ملخصاً .

٤٢٠ - وأما أبو عمرو<sup>(٣)</sup> الذي سأله الإمام أحمد في رواية مسلم . فهو الشيباني - بالمعجمة والموحدة - اللغوي النحوي الأديب المشهور .

ولهم مثله آخر<sup>(٤)</sup> ، لكنه تابعي .

ولهم أيضاً أبو عمرو<sup>(٥)</sup> الشيباني - بالمهملة بدل المعجمة<sup>(٦)</sup> - منسوب إلى سيبان ، بطن من حمير . وهذا كله معروف عند أهل هذا الفن .

(١) فتح الباري ٥٩٠/١٠ .

(٢) المرجع السابق ٥٩٠/١٠ .

(٣) هو إسحاق بن مرار ، صدوق ، تقدمت ترجمته .

(٤) هو : سعد بن إياس ، أبو عمرو الشيباني الكوفي ، قال : تكامل شبابي يوم القادسية ، فكنيت ابن أربعين سنة ، وكانت وقعة القادسية سنة ١٦ هـ ، وثقه ابن معين وابن سعد والعجلي . قال هبة الله بن الحسن الطبري : مجمع على ثقته . قال الحافظ : ثقة مخضرم ، مات سنة ٩٥ هـ أو ٩٦ هـ .

تاريخ الثقات ١٧٨ ، التهذيب ٤٦٨/٣ ، التقريب ٢٨٦/١ .

(٥) هو : أبو عمرو الشيباني - الشامي الفلسطيني ، واسمه زرعة ، وهو عم الأوزاعي ، روى عن عمر وأبي الدرداء وغيرهما ، وعنه ابنه يحيى وحמיד الحمصي وغيرهما . ذكره ابن حبان في الثقات ، ووثقه يعقوب الفسوي . قال أبو زرعة العراقي : وثقه يعقوب وغيره . قال الحافظ : مقبول ، من الثانية . الثقات ٥٨١/٥ ، ذيل الكاشف ٣٣٧ ، التهذيب ١٨٢/١٢ ، التقريب ٤٥٥/٢ .

(٦) انظر : الإكمال ١١١/٥ ، الأنساب ٣٣٢/٧ ، اللباب ١٦٣/٢ ، المشبه ٣٨٢/١ ، تبصير المنتبه ٨٢٠/٢ ، لسان الميزان ٤٧٦/٧ ، التقريب ٤٥٥/٢ .

٤٢١ - قوله في الفصل بعده في حديث عائشة : « كان يُغير الاسم القبيح ... » . رواه الترمذي ، وقال : قال أبو بكر<sup>(١)</sup> بن نافع .

هو شيخه وشيخ مسلم والنسائي ، واسمه : محمد بن أحمد بن نافع ، لكنه مشهور [١٣٧/ب] بكنيته ، ثم قال الترمذي : وربما قال عمر<sup>(٢)</sup> بن علي . يعني : المُقَدَّمي<sup>(٣)</sup> شيخ بن نافع .

٤٢١ - الترغيب ٧١/٣ ، ح ٦ ، فصل ، قال :  
عن عائشة - رضي الله عنها - : « أن رسول الله ﷺ كان يغير الاسم القبيح » .  
رواه الترمذي وقال : قال أبو بكر بن نافع : وربما قال عمر بن علي ، في هذا الحديث : هشام بن عروة عن أبيه عن النبي ﷺ مرسل ، ولم يذكر فيه عائشة .  
جامع الترمذي ، ٤٤ - الأدب ، ٦٦ - باب ما جاء في تغيير الأسماء ، ١٣٥/٥ ، ح ٢٨٣٩ .

(١) هو : محمد بن أحمد بن نافع العبدي ، أبو بكر البصري ، مشهور بكنيته . شيخ مسلم والترمذي والنسائي ، قال في الزهرة : روى عنه مسلم أربعة وخمسين . قال الذهبي : ثقة ، وقال الحافظ : صدوق ، مات بعد الأربعين ، الكاشف ١٦/٣ ، التهذيب ٢٣/٩ ، التقريب ١٤٣/٢ .

(٢) هو : عمر بن علي بن عطاء المُقَدَّمي ، أبو جعفر البصري ، وثقه غير واحد ، واتفقوا على وصفه بالتدليس ، قال أبو حاتم : محله الصدق ، ولولا تدليسه لحكمنا له إذا جاء بزيادة ، غير أنا نخاف أن يكون أخذه عن غير ثقة . قال الحافظ : ثقة وكان يدلّس شديداً ، مات سنة ١٩٠ هـ ، وقيل بعدها . وعده في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين .

الجرح ١٢٤/٦ ، التهذيب ٤٨٥/٧ ، التقريب ٤١٦ ، تعريف أهل التقديس ١٣٠ .

(٣) المُقَدَّمي - بضم الميم وفتح القاف والذال المهمل المشددة ، وفي آخرها ميم - هذه النسبة إلى مُقدم وهو جد أبي عبد الله محمد بن أبي بكر المقدمي ، مولى ثقيف .

الأنساب ٣٩٣/١٢ ، اللباب ٢٤٧/٣ .

٤٢٢ - قوله بعده في حديث ابن عمر : أن ابنة لعمر كان يقال لها : عاصية . . . إلى آخره : رواه الترمذي<sup>(١)</sup> وابن ماجه<sup>(٢)</sup> . ثم قال : ورواه مسلم باختصار : أنه غَيَّرَ اسمَ عاصية . . . الحديث . هذا عجيب ، فالحديثان<sup>(٣)</sup> في مسلم ، ذكر المختصر ثم ذكر الأول ، لكن غفل المصنف .

٤٢٣ - قوله : وسمى بني مُغوية ، بني رِشدة .  
أما مُغوية<sup>(٤)</sup> ، فهي بضم الميم وإسكان الغين المعجمة .  
وبني رِشدة<sup>(٥)</sup> ، بكسر الراء وإسكان المعجمة ، آخرها هاء تأنيث .

٤٢٢ - الترغيب ٧١/٣ ، ح ٧ ، الفصل السابق ، قال :  
وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن ابنة لعمر كان يقال لها : عاصية ، فسمها رسول الله ﷺ جميلة . رواه الترمذي وابن ماجه . وقال الترمذي : حديث حسن . ورواه مسلم باختصار قال : إن رسول الله ﷺ غير اسم عاصية ، قال : أنت جميلة .  
(١) جامع الترمذي ، ٤٤ - الأدب ، ٦٦ - باب ما جاء في تغيير الأسماء ، ١٣٤/٥ ، ح ٢٨٣٨ . وقال : حديث حسن غريب .  
(٢) سنن ابن ماجه ، ٣٣ - الأدب ، ٣٢ - باب تغيير الأسماء ١٢٣٠/٢ ، ح ٣٧٣٣ .  
(٣) صحيح مسلم ، ٣٨ - الآداب ، ٣ - باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن ، ١٦٨٦/٣ ، ح ١٤ - ٢١٣٩ مختصراً . و ١٦٨٧/٣ ، ح ١٥ - ٢١٣٩ بطوله .

٤٢٣ - الترغيب ٧١/٣ ، الفصل السابق ، قال :  
قال أبو داود : وَغَيَّرَ رسول الله ﷺ اسمَ العاصي و . . . ، وسمى بني مُغوية بني رِشدة . قال أبو داود : تركت أسانيدھا اختصاراً .  
سنن أبي داود ، ٣٥ - الأدب ، ٧٠ - باب في تغيير الاسم القبيح ، ٢٤١/٥ - ٢٤٣ .

(٤) انظر : المشته ٦٠٦/٢ ، تبصير المنتبه ١٣٠٧/٤ ، المغني ٢٣٨ .

(٥) انظر : لسان العرب ١٧٦/٣ .

وكان هنا<sup>(١)</sup> بني رشد ، وهو من النساخ ، والذي في مختصر السنن<sup>(٢)</sup> للمصنّف : رَشْدَة .

٤٢٤ - قوله آخر الفصل ، نقلاً عن الخطابي<sup>(٣)</sup> في المعالم<sup>(٤)</sup> :

وأما عَفِرَة ، يعني : بفتح العين وكسر الفاء .

ذكر ابن الأثير هذه اللفظة في مادة : القاف أيضاً من النهاية<sup>(٥)</sup> ، وقال : إنها تُرَوَى عَقِرَة أيضاً .

كأنه كره لها اسم العَقَر ، لأن العاقِرَ : المرأة التي لا تحمل .

وشجرة عاقرة : لا تحمل ، فسمّاها خَضِرَة ، تفاؤلاً بها .

قال : ويجوز أن يكون من قولهم : نخلة عَقِرَة ، إذا قطع

رأسها فبيست . انتهى .

(١) الذي في النسخ المطبوعة التي بين يدي : بنو رَشْدَة .

عمارة ، المنيرية ٨٦/٣ ، ومحبي الدين ١٤١/٤ ، وفي المخطوط

ق/١٧١ ب غير واضحة ، وكأنها بني رشد ، والله أعلم .

(٢) مختصر سنن أبي داود ٢٥٥/٧ ، ح ٤٧٩٠ .

٤٢٤ - الترغيب ٧١/٣ - ٧٢ ، الفصل السابق ، قال :

قال الخطابي رحمه الله تعالى : وأما عَفِرَة - يعني بفتح العين وكسر الفاء - فهي

نعت الأرض التي لا تنبت شيئاً ، فسمّاها : خَضِرَة ، على معنى التفاؤل حتى

تخضر ، أ . هـ .

(٣) في نسخة ح / للخطابي .

(٤) معالم السنن ، بحاشية سنن أبي داود ، ٢٤٢/٥ .

(٥) النهاية في غريب الحديث ٢٧٣/٣ .

وقد أوردتها في مادة : عَفِرَ ، بالفاء ، النهاية ٢٦١/٣ .

قال : ويروى بالقاف والثاء والذال .

وأوردتها في مادة : عثر - بالثاء - النهاية ١٨٢/٣ ، وقال : من العثير ، وهو

الغبار ، والمراد : الصعيد الذي لا نبات فيه .

ولم أقف عليها في الذال عنده .

قال المنذري في حواشيه على مختصر السنن ٢٥٥/٧ : المحفوظ : عقرة

- بالقاف - .

## ٤٢٥ - قوله في الترغيب في تأديب الأولاد : الحَكَمِي .

هو بفتح المهملة والكاف معها وكسر الميم<sup>(١)</sup> .

٤٢٥ - الترغيب ٧٢/٣ ، ح ١ الترغيب في تأديب الأولاد ، قال :  
عن جابر بن سمرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « لأن يؤدب الرجل ولده ، خير  
له من أن يتصدق بصاع » . رواه الترمذي من رواية ناصح عن سماك عنه .  
وقال : حديث حسن غريب .

قال المنذري : ناصح هذا هو ابن عبد الله المحلمي - كذا في النسخ المطبوعة  
التي بين يدي وفي المخطوط ق/١٧١/ب - .  
جامع الترمذي ، ٢٨ - البر والصلة ، ٣٣ - باب ما جاء في أدب الولد  
٣٣٧/٤ ، ح ١٩٥١ .

(١) قد وهم المصنف - رحمه الله تعالى - في ضبط هذه النسبة ، والذي في نسخ  
الترغيب التي بين يدي : المُحَلَّمِي ، على الصواب كما سيتبين .  
وهذه النسبة لأحد رجال الترمذي ، وهو ناصح بن عبد الله ، وبالرجوع إلى  
كتب التراجم والرجال ، أجد بأنهم ينسبونه : المُحَلَّمِي .  
وهو ناصح بن عبد الله ، أو ابن عبد الرحمن التميمي ، المُحَلَّمِي ، أبو عبد الله  
الحائك . قال ابن معين : ليس بشيء . وقال البخاري : منكر الحديث . قال أبو  
حاتم : ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، عنده عن سماك عن جابر بن سمرة  
منكرات ، كأنه لا يعرف غير سماك . قال الحافظ : صاحب سماك بن حرب ،  
ضعيف ، من السابعة .

الضعفاء الصغير ٢٤١ ، الجرح ٥٠٢/٨ ، التهذيب ٤٠١/١٠ ، التقريب  
٢٩٤/٢ .

وانظر ترجمته في : التاريخ الكبير ١٢٢/٨ ، الضعفاء والمتروكين للنسائي  
٢٣٣ ، المجروحين ٥٤/٣ ، المغني ٦٩٢/٢ ، الكاشف ١٧٢/٣ ، الميزان  
٢٤٠/٤ ، ومن نسبه منهم قال : المُحَلَّمِي .

والمُحَلَّمِي : بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد اللام وكسرهما ، هذه  
النسبة إلى مُحَلِّم بن تميم ، قال السمعاني : والمشهور بالانتساب إليه . . . وأبو  
عبد الله ناصح بن عبد الله المُحَلَّمِي ، من أهل الكوفة كان يسكن في بني محلم ،  
فنسب إليهم .

الأنساب ١١٨/١٢ - ١١٩ ، اللباب ١٧٤/٣ ، التقريب ٢٩٤/٢ ، المغني  
٢٤٥ .



٤٢٦ - قوله : أول التهريب أن ينتسب الإنسان إلى غيره أبيه ،  
عن سعد بن أبي وقاص . . . ثم عزاه إلى الشيخين وأبي داود وابن  
ماجة ، وأنهم روه عن سعد وأبي بكره جميعاً .

في التعبير أولاً ، والعزو ثانياً ، إيهام .  
فالحديث عند البخاري<sup>(١)</sup> ، وأبي داود<sup>(٢)</sup> ، ورواية  
لمسلم<sup>(٣)</sup> - ، عن أبي<sup>(٤)</sup> عثمان عن سعد ( وفي آخره<sup>(٥)</sup> ذكر أبي  
بكره .

وعند ابن ماجه<sup>(٦)</sup> ، والرواية الأخرى لمسلم<sup>(٧)</sup> ، عن سعد<sup>(٨)</sup>

٤٢٦ - الترغيب ٣/٧٣ ، ح ١ ، الباب المذكور ، قال :  
عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من ادعى إلى غير أبيه ،  
وهو يعلم أنه غير أبيه ، فالجنة عليه حرام » ، رواه البخاري ومسلم ، وأبو داود  
وابن ماجه ، عن سعد وأبي بكره جميعاً .

(١) صحيح البخاري ، ٨٥ - الفرائض ، ٢٩ - باب من ادعى إلى غير أبيه ١٢/٥٤ ،  
ح ٦٧٦٦ .

(٢) سنن أبي داود ، ٣٥ - الأدب ، ١١٩ - باب في الرجل يتنمي إلى غير مواله ،  
٣٣٧/٥ ، ح ٥١١٣ .

(٣) صحيح مسلم ، ١ - الإيمان ، ٢٧ - باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو  
يعلم ١/٨٠ ، ح ١١٤ - ٦٣ .

(٤) هو : عبد الرحمن بن مل - بلام ثقيلة والميم مثلثة - أبو عثمان النهدي ، مشهور  
بكنيته ، أسلم على عهد رسول الله ﷺ ، ولم يلقه ، قال الحافظ : مخضرم ،  
من كبار الثانية ، ثقة ثبت عابد ، مات سنة ٩٥ هـ وقيل بعدها .

التهذيب ٦/٢٧٧ ، التقريب ١/٤٤٩ .

(٥) أي : عند البخاري وأبي داود ورواية مسلم .

(٦) سنن ابن ماجه ، ٢٠ - الحدود ، ٣٦ - باب من ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير  
مواليه ٢/٨٧٠ ، ح ٢٦١٠ .

(٧) صحيح مسلم ، ١ - الإيمان ، ٢٧ - باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو  
يعلم ١/٨٠ ، ح ١١٥ - ٦٣ .

(٨) ما بين القوسين سقط من / ح .

وأبي بكرة كلاهما<sup>(١)</sup> .

٤٢٧ - ساق بعده حديث أبي ذر : « ليس من رجل ادعى لغير أبيه ، وهو يعلم ، إلا كفر ، ومن ادعى ما ليس له فليس منا ، وليتبوأ مقعده من النار ، ومن دعا رجلاً بالكفر ، أو قال : عدو الله ، وليس كذلك ، إلا حار عليه » .

ثم عزاه إلى الشيخين ، ولم يبين لمن هذا اللفظ .

ولا شك أنه لمسلم ، وعنده<sup>(٢)</sup> وعند البخاري<sup>(٣)</sup> : « وهو يعلمه » ، بالهاء .

وبعده عند البخاري<sup>(٣)</sup> : « ومن ادعى قوماً ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار » .

(١) أقول هذا التعقب للمصنف عليه تعقب :

يوافق في أن أبا داود رواه عن أبي عثمان عن سعد ، وفي آخره ذكر أبي بكرة .

وفي أن ابن ماجة رواه عنهما .

وفي أن مسلم رواه عن أبي عثمان عن سعد وفي آخره ذكر أبي بكرة . وعن سعد وأبي بكرة .

ويتعقب عليه إيهامه ، أن البخاري لم يروه إلا عن أبي عثمان عن سعد ، وفي آخره ذكر أبي بكرة . والبخاري رواه عن سعد وأبي بكرة كليهما ، كما عند ابن ماجة والرواية الأخرى لمسلم .

صحيح البخاري ، ٦٤ - المغازي ، ٥٦ - باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان ٤٥/٨ ، ح ٤٣٢٦ .

٤٢٧ - الترغيب ٧٣/٣ ، ح ٢ ، الباب السابق ، قال : وعن أبي ذر - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ليس من رجل ادعى . . . » الحديث كما ساقه المصنف وعزاه .

(٢) صحيح مسلم ، ١ - الإيمان ، ٢٧ - باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم ٧٩/١ ، ح ١١٢ - ١٦ .

(٣) صحيح البخاري ، ٦١ - المناقب ، ٥ - باب ، ٥٣٩/٦ ، ح ٣٥٠٨ .

وله لفظ آخر مستقل<sup>(١)</sup> : « لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق ، ولا يرميه بالكفر ، إلا ارتدت عليه ، إن لم يكن صاحبه كذلك » .

وكلاهما بسند واحد ، لكنه فرقه في موضعين .

ولفظ البخاري الأول هو المناسب للباب ، وإنما ذكرت الثاني تعريفاً ، لأن<sup>(٢)</sup> الطالب لا يمكنه نقل شيء من هذه الكتب ، وهي بهذه المثابة .

٤٢٨ - قوله : وعمرو<sup>(٣)</sup> - يعني : ابن شعيب - يأتي الكلام

(١) صحيح البخاري ، ٧٨ - الأدب ، ٤٤ - باب ما ينهى عن السباب واللعن ، ٤٦٤/١٠ ، ح ٦٠٤٥ .

(٢) في نسخة ب / بأن .

٤٢٨ - الترغيب ٧٣/٣ ، ح ٤ ، الباب السابق ، قال :

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده - رضي الله عنه - مرفوعاً : « كفى بامرئ تبرؤ من نسب وإن دقَّ ، وادعاء نسب لا يعرف » . رواه أحمد والطبراني في الصغير ، وعمرو يأتي الكلام عليه .

أقول : كذا في نسخ الترغيب الثلاث : ( كفى ) ، والذي في المسند والطبراني وعند الهيثمي كمايلي :

المسند ٢/٢١٥ : « كفر تبرؤ من نسب ... » الحديث .

المعجم الصغير - كما في الروض الداني ٢/٢٢٦ ، ح ١٠٧٢ : « كفر ادعاء ... » الحديث .

مجمع الزوائد ، - الإيمان ، باب فيمن ادعى غير نسبه أو تولى غير مواليه ٩٧/١ ، وقال : وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . وفيه : كما عند أحمد .

وعند ابن ماجة في السنن ، ٢٣ - الفرائض ، ١٣ - باب من أنكر ولده ٩١٦/٢ ، ح ٢٧٤٤ ، وفيه : « كفر بامرئ ... » الحديث .

(٣) هو : عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص .

قال الإمام البخاري : رأيت أحمد وعلي بن المديني وابن راهويه وأبا عبيد وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، ما تركه أحد من المسلمين ، أ . ه .

قلت : لكن لم يحتج به البخاري ولا مسلم في الصحيح . =

.. . . . .  
= وقال المنذري : فيه كلام طويل ، فالجمهور على توثيقه وعلى الاحتجاج بروايته عن أبيه عن جده ، أ . هـ .

وقال النووي في شرح المذهب ٦٥/١ : اختلف العلماء في الاحتجاج بروايته ، فمنعه طائفة من المحدثين ، وذهب أكثر المحدثين إلى صحة الاحتجاج به ، وهو الصحيح المختار .

قال : ويكفي فيه ما ذكرناه عن إمام المحدثين البخاري [ سبق نقله ] ودليله أن ظاهره الجدل الأشهر المعروف بالرواية ، وهو عبد الله ، أ . هـ . وقال الذهبي : روايته عن أبيه عن جده ليست بمرسلة ولا منقطعة ، أما كونها وجادة ، أو بعضها سماع وبعضها وجادة فهذا محل نظر ، ولسنا نقول : إن حديثه من أعلى أقسام الصحيح ، بل هو من قبيل الحسن ، أ . هـ .

وقد فصل الحافظ القول فيه في التهذيب ، وهذا كلامه مع تصرف واختصار ، قال : عمرو بن شعيب ، ضعفه ناس مطلقاً ووثقه الجمهور ، وضعف بعضهم روايته عن أبيه عن جده حسب ، ومن ضعفه مطلقاً فمحمول على روايته عن أبيه عن جده ، فأما روايته عن أبيه فربما دلّس ما في الصحيفة بلفظ عن ، فإذا قال حدثني أبي فلا ريب في صحتها ، كما قال أبو زرعة : إنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه عن جده ، وإنما سمع أحاديث يسيرة وأخذ صحيفة كانت عنده فرواها ، وهو ثقة في نفسه إنما تكلم فيه بسبب كتاب عنده ، أ . هـ .

قال الحافظ : وأما رواية أبيه عن جده فإنما يعني بها الجدل الأعلى : عبد الله بن عمرو ، وقد صرح شعيب بسماعه من عبد الله في أماكن وصح سماعه منه ، ثم ساق روايات فيها صحة السماع بينه وبين جده .

ثم قال : قال ابن معين : هو ثقة في نفسه وما روى عن أبيه عن جده لا حجة فيه ، وليس بمتصل ، وهو ضعيف من قبيل أنه مرسل ، وجدّ شعيب كتب عبد الله بن عمرو ، فكان يرويها عن جده إرسالاً ، وهي صحاح عن عبد الله بن عمرو غير أنه لم يسمعها .

قلت [ أي : الحافظ ] : فإذا شهد له ابن معين أن أحاديثه صحاح غير أنه لم يسمعها ، وصح سماعه لبعضها ، فغاية الباقي أن يكون وجادة صحيحة ، وهو أحد وجوه التحمل ، والله أعلم ، أ . هـ .

قال الحافظ : صدوق ، مات سنة ١١٨ هـ .

وقال أحمد شاکر في جامع الترمذي ١٤٠/٢ - ١٤٤ : وتضعيف رواية عمرو بن شعيب ، قول مرجوح ، قال : والمراد بجده هنا ، هو : عبد الله بن =

عليه .

أي : في ( آخر )<sup>(١)</sup> الكتاب<sup>(٢)</sup> .

٤٢٩ - ثم قال بعده : وعن عبد الله بن عمرو .

وهذا عجيب ، فإن ابن عمرو ، هو جد عمرو بن شعيب ، فكان ينبغي أن يقول : وعنه .

= عمرو ، وهو في الحقيقة جد أبيه شعيب .  
قال : والتحقيق أن رواية عمرو عن أبيه عن جده من أصح الأسانيد ، ثم نقل قول البخاري وغيره .

وقال : ونجزم بصحة حديث عمرو عن أبيه عن جده إذا كان الإسناد صحيحاً إلى عمرو . قال : وممن جزم بصحة حديثه ابن عبد البر وغيره . انتهى بتصرف شديد .

انظر : التاريخ الكبير ٦/٣٤٢ ، الميزان ٣/٢٦٣ - ٢٦٨ ، التهذيب ٨/٤٨ - ٥٥ ، التقريب ٢/٧٢ ، الترغيب ٤/٥٧٦ .

أقول : ملخص القول فيه : أنه إن صرح شعيب بالسماع بينه وبين عبد الله فلا ريب في صحة سماعه وروايته وأما إذا عنعن ، فهو دون الصحيح ، ولا ينزل عن رتبة الحسن .

(١) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٢) الترغيب والترهيب ٤/٥٧٦ .

٤٢٩ - الترغيب ٣/٧٤ ، ح ٥ ، الباب السابق ، قال :

وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « من ادعى إلى غير أبيه لم يرح رائحة الجنة ، وإن ريحها ليوجد من قدر سبعين عاماً ، أو مسيرة سبعين عاماً » . رواه أحمد وابن ماجه ، إلا أنه قال : « وإن ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام » .

قال : ورجالهما رجال الصحيح ، وعبد الكريم هو : الجزري ، ثقة ، احتج به الشيخان وغيرهما ، ولا يلتفت إلى ما قيل فيه ، أ . هـ .

المسند ٢/١٧١ ، ١٩٤ .

سنن ابن ماجه ، ٢٠ - الحدود ، ٣٦ - باب من ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير موليه ٢/٨٧٠ ، ح ٢٦١١ .

لكن<sup>(١)</sup> قصد الإشارة إلى رواية عمرو بن شعيب الأول .  
 ٤٣٠ - قوله في الثاني : وابن ماجة<sup>(٢)</sup> ، إلا أنه قال : « ألا<sup>(٣)</sup> وإن ريحها » . ليس عند ابن ماجة لفظ ( ألا ) .  
 ٤٣١ - وفاته حديث معاذ بن أنس الجهني عن النبي ﷺ أنه قال : « إن لله عبداً لا يكلمهم الله [١٣٨/أ] يوم القيامة ولا يزيكهم ولا ينظر إليهم » . قيل له : من أولئك يا رسول الله ؟ قال : « متبرئ من والديه راغب عنهما ، ومتبرئ من ولده ، ورجل أنعم عليه قوم فكفر نعمتهم ، وتبرأ منهم » .  
 رواه أحمد<sup>(٤)</sup> من طريق ابن لهيعة ، عن زيان عن سهل بن معاذ عن أبيه .  
 وكذا الطبراني في الكبير<sup>(٥)</sup> ، وزاد فيه بعد قوله : « ولا ينظر

(١) في نسخة ح / لكنه .

(٢) سبق تخريجه في الفقرة قبله ، السنن ٨٧٠/٢ ، وليس فيه : ألا .

(٣) هذه غير موجودة في النسخ التي بين يدي .

عمارة ، المنيرية ٨٨/٣ ، ومحبي الدين ١٤٤/٤ ، المخطوط ق/١٧٢/أ .

(٤) المسند ٤٤٠/٣ ، من غير الطريق المذكور ، ولم أقف على هذا الطريق في المسند في موضعين لأحاديث معاذ فيه .

(٥) المعجم الكبير للطبراني ١٩٥/٢٠ ، ح ٤٣٧ ، بدون الزيادة المذكورة .

وليس في ترجمة معاذ الجهني ، غير هذه الرواية للحديث ، وقد عزاه له الهيثمي في مجمع الزوائد ١٥/٥ وذكر أن هذه الزيادة عنده . والله أعلم .  
 ثم وقفت على الحديث في الاستدراكات في المعجم الكبير ٥٠٩/٢٣ . وفيه الزيادة المذكورة .

رواه من طريق رشدين بن سعد عن زيان به .

والحديث رواه كلاهما من طريق زيان بن فايد عن سهل بن معاذ عن أبيه مرفوعاً .

زيان بن فايد ، ضعيف ، تقدمت ترجمته .

سهل بن معاذ ، لا بأس به ، تقدمت ترجمته .

ولكن قال ابن حبان في المجروحين ٣١٣/١ في ترجمة زيان : منكر الحديث =

إليهم ، ولهم عذاب أليم » .

٤٣٢ - قوله في الترغيب في موت الأولاد ، في حديث أبي هريرة : « حتى يدخله الله وأباه الجنة » .  
والصواب ، ولفظ الحديث : ( وأبويه ) بالثنية ، وهو ظاهر<sup>(١)</sup> .

٤٣٣ - قوله<sup>(٢)</sup> : وَصَنَّفَ الثوب . بفتح الصاد والنون .  
كذا وقع ، وإنما هو بكسر النون ، لا خلاف فيه<sup>(٣)</sup> .

= جداً ، يفرد عن سهل بن معاذ بنسخة كأنها موضوعة ، لا يحتج به . فهذا الطريق ضعيف ، ولم أقف للحديث على متابع .  
قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦/٥ : فيه زيان بن فائد ضعفه أحمد وابن معين ، وقال أبو حاتم : صالح ، أ . ه .

٤٣٢ - الترغيب ٧٦/٣ ، ح ٥ ، ترغيب من مات له ثلاثة من الأولاد أو اثنان أو واحد . قال : وعن أبي حسان - رضي الله عنه - قال : قلت لأبي هريرة : إنه قد مات لي ابنان ، فما أنت محدثي عن رسول الله ﷺ بحديث يُطَيَّبُ أنفسنا عن موتانا ؟ قال : نعم : « صغارهم دَعَامِيصُ الجنة ، يتلقى أحدهم أباه - أو قال : أبويه - فيأخذ بثوبه - أو قال بيده - كما أَخَذُ أَنَا بِصَنَفَةِ ثوبك هذا ، فلا يتناهى - أو قال - ينتهي حتى يدخله الله وأباه الجنة » . رواه مسلم .

صحيح مسلم ، ٤٥ - البر والصلة ، ٤٧ - باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه  
٢٠٢٩/٣ ، ح ١٥٤ - ٢٦٣٥ .

(١) أقول : ما ذكره المصنف بخلاف لفظ مسلم ، ولفظ الحديث عند مسلم كما أورده المنذري ، فلا معنى لقول المصنف هذا ، إلا أن يكون وقع في نسخته من صحيح مسلم كذلك .

ثم إن الحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند ٤٨٨/٢ ، ٥١٠ ، وهو في الموضوعين ، كما ذكره المنذري . والله أعلم .

(٢) قال المنذري بعد الحديث السابق : وَصَنَّفَ الثوب - بفتح الصاد المهملة والنون ، بعدهما فاء وتاء تأنيث - هي : حاشيته وطره الذي لا هذب له . وقيل : بل هي الناحية ذات الهدب ، أ . ه .

(٣) انظر : الصحاح ١٣٨٨/٤ ، النهاية ٥٦/٣ ، شرح صحيح مسلم ١٨٢/١٦ ، لسان العرب ١٩٨/٩ ، القاموس المحيط ١٦٩/٣ ، ولم يذكروا فيه سوى كسر النون .

٤٣٤ - قوله في حديث عقبة بن عامر : « من أكل ثلاثة . . . » : أن رواه ثقات .

كيف<sup>(١)</sup> وفيه ابن لهيعة .

٤٣٤ - الترغيب ٣/ ٧٧ ، ح ٧ ، الباب السابق ، قال :  
وعن عقبة بن عامر - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من أكل ثلاثة من صلبه ،  
فاحتسبهم على الله في سبيل الله عز وجل ، وجبت له الجنة » . رواه أحمد  
والطبراني ورواه ثقات .  
المسند ٤/ ١٤٤ .

المعجم الكبير ١٧/ ٣٠٠ ، ح ٨٢٩ .

(١) أقول : هو عند أحمد من طريق ابن لهيعة ، ولكنه عند الطبراني من غير طريقه .  
وكلاهما روياه من طريق أبو عُسَّانة المعافري عن عقبة بن عامر مرفوعاً .  
والحديث أخرجه الطبراني قال : حدثنا أبو يزيد القراطيسي ثنا حجاج بن  
إبراهيم الأزرق ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن أبا عُسَّانة المعافري  
حدثه ، به .

وأبو يزيد هو : يوسف بن يزيد بن كامل الأموي المصري القراطيسي . قال  
الصوفي : سمعت أحمد بن خالد يقول : يوسف بن يزيد القراطيسي من أوثق  
الناس ، ولم أر مثله ولا لقيت أحداً إلا وقد لُئِنَ أو تُكَلِّمَ فيه إلا يوسف  
ويحيى بن أيوب العلاف ، ورفع من شأن يوسف .  
قال الحافظ : ثقة ، مات سنة ٢٨٧ هـ .

السير ١٣/ ٤٥٥ ، التهذيب ١١/ ٤٢٩ ، التقريب ٢/ ٣٨٣ .

وحجاج بن إبراهيم الأزرق البغدادي : ثقة ، فاضل ، من العاشرة .  
الجرح ٣/ ١٥٤ ، التهذيب ٢/ ١٩٥ ، التقريب ١/ ١٥٢ .

ابن وهب ، هو : عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولا هم ، أبو محمد  
البصري ، ثقة حافظ عابد ، وتقدمت ترجمته .  
وعمر بن الحارث بن يعقوب الأنصاري مولا هم المصري ، أبو أيوب ، ثقة  
فقيه حافظ ، مات قبل الخمسين ومائة .

تاريخ الثقات ٣٦٢ ، التهذيب ٨/ ١٤ ، التقريب ٢/ ٦٧ .

وأبو عُسَّانة - بضم أوله وتشديد المعجمة ، وبعد الألف نون - هو : حي بن  
يُؤمِّن المصري ، مشهور بكنيته ، ثقة ، مات سنة ١١٨ هـ .  
الجرح ٣/ ٢٧٦ ، التهذيب ٣/ ٧١ ، التقريب ١/ ٢٠٨ .



٤٣٥ - قوله : وعن زهير بن علقمة .

هو : البجلي . قال ابن الجوزي في التلخيص<sup>(١)</sup> : ذكر في الصحابة ، قال : وقال أبو بكر البرقي : لا يعرف له صحبة .  
وقال الذهبي في التجريد<sup>(٢)</sup> : زهير بن علقمة البجلي ، أو النخعي ، روى عنه إياد<sup>(٣)</sup> بن لقيط ، نزل الكوفة . ثم قال : زهير بن علقمة ، وقيل : ابن أبي علقمة ، ثقفي ، قال : وهو الذي قبله ، له في موت الولد<sup>(٤)</sup> .

= فهذا إسناد صحيح رواه ثقات ، كما قال المنذري .  
ولم أقف على من خرّجه سوى أحمد والطبراني ، وقد صححه الألباني في صحيح الجامع ٢٢٥/٥ ، ح ٥٨٢٥ .  
ولم أقف عليه عند الهيثمي في مجمع الزوائد ، إلا من حديث عمرو بن عبسة بلفظه مرفوعاً ٥/٣ .  
وقال عَقَبَهُ : رواه أحمد والطبراني في الكبير ، ورجال الطبراني ثقات .  
٤٣٥ - الترغيب ٧٧/٣ ، ح ١١ ، الباب السابق ، قال :  
وعن زهير بن علقمة - رضي الله عنه - قال : جاءت امرأة من الأنصار إلى رسول الله ﷺ في ابن لها مات ، فكان القوم عَنَقُوهَا ، فقالت : يا رسول الله ، قد مات لي ابنان منذ دخلت في الإسلام سوى هذا ، فقال النبي ﷺ : « والله لقد احتظرت من النار بحضار شديد » . رواه الطبراني في الكبير بإسناد صحيح .  
المعجم الكبير ٢٧٣/٥ ، ح ٥٣٠٧ .

(١) تلخيص الفهوم : ١٩٣ .  
(٢) تجريد أسماء الصحابة ١٩٢/١ .  
(٣) هو : إياد بن لقيط السدوسي ، وثقه ابن معين والنسائي ويعقوب بن سفيان وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث . قال الحافظ : ثقة ، من الرابعة .

الجرح ٣٤٥/٢ ، التهذيب ٣٨٦/١ ، التقريب ١١٦ .  
(٤) انظر ترجمته في : أسد الغابة ٢/٢١٠ ، الإصابة ٥٥٤/١ .  
وساق ابن الأثير والحافظ له هذا الحديث في ترجمته ، وقال الحافظ : قال البغوي : لا أعرف له صحبة ، إلا أنهم أدخلوه في المسند . وقال ابن السكن : لا صحبة له ، وروى البخاري هذا الحديث في التاريخ عن زهير بن علقمة ، =

ثم قال<sup>(١)</sup> : زهير بن أبي علقمة<sup>(٢)</sup> ، الضُّبَّعي ، نزل الكوفة ،  
وقيل الضُّبَّابي<sup>(٣)</sup> ، له حديث أظنه مرسلًا<sup>(٤)</sup> .

ثم قال<sup>(٥)</sup> : زهير<sup>(٦)</sup> بن علقمة الفرعي ، نزل الرملة<sup>(٧)</sup> ، وله  
= وقال : لا أراه إلا مرسلًا ، أ . ه .

أقول : قد ذكره الحافظ في القسم الأول في الإصابة ، فكأنه يرجح كونه  
صحابياً ، والله أعلم .

(١) التجريد ١٩٣/١ .

(٢) في نسخة ح زيادة / وقيل : ابن أبي علقمة ، وهو تكرار .

(٣) الضُّبَّابي : بكسر الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة ، وفي آخرها باء أخرى  
بينهما الألف .

هذه النسبة إلى جد أبي الحسن محمد بن سليمان بن منصور بن عبد الله بن  
محمد . . . ابن ضباب الأزرق الضُّبَّابي .

وبالكوفة محلة من السبيع يقال لها : قلعة الضُّبَّاب .

الأنساب ٣٧٤/٨ ، اللباب ٢٥٩/٢ .

والضُّبَّعي - بضم الضاد المعجمة ، وفتح الباء المنقوطة بواحدة ، وفي آخرها  
العين المهمله - هذه النسبة إلى بني ضبيعة بن قيس .

الأنساب ٣٧٦/٨ ، اللباب ٢٦٠/٢ .

(٤) انظر : أسد الغابة ٢/٢١٠ ، الإصابة ٥٥٥/١ .

قال الحافظ : فرَّق أبو نعيم بينه وبين الذي قبله [ يعني البجلي السابق  
ذكره ] ، وعمل البخاري [ حيث روى عن الضُّبَّابي الحديث المذكور ] يشعر  
بأنهما واحد .

(٥) التجريد ١٩٣/١ .

(٦) انظر ترجمته في : أسد الغابة ٢/٢١٠ ، الإصابة ٥٥٤/١ .

قال الحافظ : روى ابن مندة بإسناد له فيه مجاهيل ، من طريق الفارعة بنت  
المنذر بن زهير بن علقمة عن أبيها أن جدها زهيراً كان من أصحاب النبي ﷺ ،  
وتزوج معاوية بننه كبشة .

(٧) الرملة : مدينة عظيمة بفلسطين ، وهي واسطة بلاد فلسطين ، وسميت الرملة لما  
غلب عليها الرمل .

معجم البلدان ٦٩/٣ ، الروض المعطار ٢٦٨ .

ذكر ، أخرجه ابن<sup>(١)</sup> مندة .

هذا ما أورده<sup>(٢)</sup> .

٤٣٦ - ذكر حديث الحارث<sup>(٣)</sup> بن أقيش .

بالقاف والمعجمة مصغر ، وقد تبدل الهمزة واواً ، فيقال :  
وُقَيْش العكلي حليف الأنصار ، وهو صحابي مُقِلُّ يُعَدُّ في  
البصريين ، له الحديث المذكور في موت الأولاد ، والآتي<sup>(٤)</sup> في  
عظم أهل النار ، وما بعده .

(١) هو : محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة ، العبدى الأصبهاني ، قال  
الحافظ الذهبي : الإمام الحافظ الجوال ، محدث الإسلام ، صاحب التصانيف .  
قال : ولم أعلم أحداً كان أوسع رحلة منه ، ولا أكثر حديثاً منه مع الحفاظ  
والثقة . مات سنة ٣٩٥ هـ .

السير ٢٨/١٧ ، البداية ٣٣٦/١١ ، الشذرات ١٤٦/٣ .

(٢) اختلف في صحبته كما تقدم ، ولعل الراجح فيه ما رجحه الحافظ ابن حجر ، بأنه  
صحابي ، حيث أورده في القسم الأول من الإصابة ، والله أعلم .  
٤٣٦ - الترغيب ٧٨/٣ ، ح ١٢ ، الباب السابق ، قال :

وعن الحارث بن أقيش - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ما من مسلمين يموت  
لهما أربعة أولاد إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته » . قال رجل : يا رسول  
الله ، وثلاثة ؟ قال : « وثلاثة » . قالوا : واثنان ، قال : « واثنان » . رواه  
عبد الله بن الإمام أحمد في زوائده ، وأبو يعلى بإسناد صحيح ، والحاكم .  
وقال : صحيح على شرط مسلم ، ولفظه : ... ثم ساق لفظه .  
المسند ٣١٢/٥ .

مسند أبي يعلى ١٥٣/٣ ، ح ١ - ١٥٨١ .

المستدرک - الإيمان ، ٧١/١ نحوه .

الأهوال ، ٥٩٣/٤ .

(٣) انظر ترجمته في : أسد الغابة ٣١٥/١ ، التجريد ٩٥/١ ، الإصابة ٢٧٣/١ ،  
التهذيب ١٣٦/٢ ، التقريب ١٣٩/١ .

(٤) الترغيب والترهيب ٤٨٦/٤ ، كتاب صفة الجنة والنار .

وذكر له ابن عبد البر<sup>(١)</sup> ثلاثة أحاديث ، روى عنه عبد الله<sup>(٢)</sup> بن قيس النخعي الكوفي .

٤٣٧ - ثم ذكر حديث أبي بردة وهو<sup>(٣)</sup> : ابن قيس الأشعري ،

(١) الاستيعاب ٢٨٨/١ .

(٢) هو : عبد الله بن قيس النخعي الكوفي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : عداة في أهل البصرة ، وذكر في الرواة عنه اثنين ، وأنه روى عن اثنين . وقال ابن المدني : مجهول ، لم يرو عنه غير داود ، ليس إسناده بالصافي . قال الذهبي : لا يُدرى من هو . قال الحافظ : مجهول ، من الثالثة .

الثقات ٤٢/٥ ، الميزان ٤٧٣/٢ ، التهذيب ٣٦٥/٥ ، التقريب ٤٤٢/١ .

٤٣٧ - الترغيب ٧٨/٣ ، ح ١٣ ، الباب السابق ، قال :

وعن أبي بردة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ما من مسلمين يموت لهما أربعة أفراف إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته ... » الحديث .

قال المنذري : رواه عبد الله بن الإمام أحمد ورواته ثقات ، وأراه حديث الحارث بن أقيش الذي قبله ، ويأتي بيان ذلك إن شاء الله تعالى ، أ . هـ . أقول : الحديث ورد بلفظ حديث الحارث بن أقيش ، وفي آخره زيادة ، وقد وردت هذه الزيادة في بعض مصادر حديث الحارث .

(٣) قيل : اسمه عامر .

انظر : أسد الغابة ٩١/٣ ، التجريد ٢٨٧/١ ، ١٥١/٢ ، الإصابة ١٨/٤ .

والحديث في المسند ٢١٢/٤ ، من رواية الإمام أحمد ، وليس من زيادات ابنه عبد الله ، من طريق الحارث بن أقيش عن أبي برزة .

قال المنذري في أواخر الترغيب والترهيب ٤٨٦/٤ : رواه أحمد بإسناد جيد فذكره عن أبي برزة ، ثم قال : [ أي : المنذري ] كذا في الأصل ، وأراه تصحيحاً ، وصوابه أبو بردة ، كما في ابن ماجة .

انظر : سنن ابن ماجة ، ٣٧ - الزهد ، ٣٨ - باب صفة النار ، ١٤٤٦/٢ ، ح ٤٣٢٣ .

قلت : قد ورد الحديث عند الحاكم في المستدرک ٥٩٣/٤ ، وسبق عزوه . وفيه : أبو بردة .

ثم إني قد طالعت مسند أبي برزة - في مسند الإمام أحمد ، ولم أقف على الحديث فيه .

وكذا لم أقف عليه في مسند أبي بردة .

=

أخو أبي موسى وهو قريب من حديث الحارث . ثم قال : وأراه  
حديث الحارث بن أقيش الذي قبله .  
قال : ويأتي بيان ذلك .

يعني في ذكر عظم أهل النار<sup>(١)</sup> ، أواخر هذا الكتاب .  
وعندي أنه حديث مستقل على حدته ، لكن [١٣٨/ب]  
الأول من حديث الحارث ، وهذا من حديث أبي بردة الصحابي<sup>(٢)</sup> .  
ولفظه عن الحارث بن أقيش ، قال : كنا عند أبي بردة ،  
فحدث عن رسول الله ﷺ ، قال : « ما من مسلمين . . . » وذكره ،  
وإنما أوقع المصنف في هذا الظن ، كون الحديثين بلفظ  
(واحد)<sup>(٣)</sup> ، وليس بيدع ولا مستنكر أن يروي الحديث الواحد

= وإنما هو في مسند الحارث بن أقيش .  
فالله أعلم .

(١) الترغيب والترهيب ٤/٤٨٦ .

(٢) قلت : هو كذلك ، وأما احتمال كونه من مراسيل الصحابة - بمعنى أن رواية  
الحارث الأولى مرسلة - فهو احتمال له وجاهاته ، لولا أن التصريح بالتحديث من  
كل واحد منهما نقل بحضور الآخر .

فقد ورد التصريح عند أحمد ٤/٢١٢ ، بتحديث أبي بردة عن رسول الله ﷺ ،  
حيث قال عبد الله بن قيس قال : سمعت الحارث بن أقيش يحدث أن أبا بردة  
[ كذا في الأصل ، والصواب : أبا بردة ] قال : سمعت رسول الله ﷺ . . .  
الحديث .

وورد التصريح بتحديث الحارث عن رسول الله ﷺ بحضور أبي بردة عند  
الحاكم ٤/٥٩٣ ، قال عبد الله بن قيس : كنت أرفع القضاء إلى أبي بردة ،  
فكنت عنده فدخل عليه الحارث بن قيس [ كذا فيه ] ليلتذ وكانت له صحبة  
فحدث عن النبي ﷺ .

وعند ابن ماجه ٤٣٢٣ نحوه ، وفيه : فحدث الحارث عن النبي ﷺ .  
فهذا مما يرجح كون الحديث ورد من رواية كل واحد منهما على حدة ، والله  
أعلم .

(٣) ما بين القوسين سقط من / ب .

جماعة من الصحابة - فضلاً عن اثنين - بلفظ واحد ، أو مقارب .  
 ٤٣٨ - قوله في حديث قره<sup>(١)</sup> : ( لذكر ابنه ... ) .  
 لفظ الحديث<sup>(٢)</sup> : ( يذكر ابنه ) . لكن طوِّلت الياء فصارت  
 لا ماً . وفيه : ( فيفتحها ، لهو أحب إلي ) .  
 إنما ( هو )<sup>(٣)</sup> : ( فيفتحها لي )<sup>(٤)</sup> .  
 وفي مسند الإمام .....

٤٣٨ - الترغيب ٧٩/٣ ، ح ١٦ ، الباب السابق ، قال :  
 وعن قره بن إياس - رضي الله عنه - أن رجلاً كان يأتي النبي ﷺ ، ومعه ابن  
 له ، فقال النبي ﷺ : « تحبه ؟ » قال : نعم يا رسول الله . أحبك الله كما أُحِبُّهُ .  
 ففقدته النبي ﷺ ، فقال : « ما فعل فلان بن فلان ؟ » قالوا : يا رسول الله ،  
 مات . ... الحديث .

قال : وفي رواية للنسائي قال : كان نبي الله ﷺ إذا جلس جلس إليه نفر من  
 أصحابه فيهم رجل له ابن صغير يأتيه من خلف ظهره ، فيقعه بين يديه فهلك ،  
 فامتنع الرجل أن يحضر الحلقة لذكر ابنه ، ففقدته النبي ﷺ فقال : « ما لي لا أرى  
 فلاناً ؟ » قالوا : يا رسول الله ، بُنِيَ الذي رأيته هلك . فلقى النبي ﷺ فسأله عن  
 بُنْيِهِ ، فأخبره أنه هلك ، فعزَّاه عليه ، ثم قال : « يا فلان ، أَيْمًا كان أحب  
 إليك ؟ أن تتمتع به عمرك ، أو لا تأتي إلى باب من أبواب الجنة إلا وجدته قد  
 سبقك إليه يفتح لك » . قال : يا نبي الله ، بل يسبقني إلى الجنة فيفتحها ، لهو  
 أحب إلي . قال : « فذاك لك » .

(١) هو : قره بن إياس بن هلال المزني ، أبو معاوية ، صحابي نزل البصرة ، وهو  
 جد إياس القاضي ، مات سنة ٦٤ هـ .  
 التقريب ١٢٥/٢ .

(٢) ليس ما صوبه المصنف بمسلم ، فإن لفظ الحديث عند النسائي في سننه :  
 الجنائز - باب في التعزية ١١٨/٤ .

كما ذكره المنذري : باللام .

ثم إن المعنى مستقيم على ما ورد في الأصل وعند المنذري ، وقد يكون وقع  
 في نسخ المصنف من النسائي ، كما ذكر ، فالله أعلم .

(٣) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٤) كذا عند النسائي في سننه ١١٨/٤ .

أحمد<sup>(١)</sup> : من حديث حَوْشَب<sup>(٢)</sup> الصحابي : ( أن الرجل انقطع نحو ستة أيام ) .

٤٣٩ - ذكره السَّرَر ، بفتح السين .

هو<sup>(٣)</sup> بكسرهما أيضاً ، وكذا الشَّر - بضمهما وتشديد الراء - وجمعه أُسْرَة .

٤٤٠ - قوله : وعن . . . . .

(١) المسند ٤٦٧/٣ .

(٢) هو : حوشب بن طخية - ويقال : طخمة ، بالميم - ابن عمرو الحميري ، - ويقال : الأللهاني - عداده في أهل اليمن ، أسلم على عهد النبي ﷺ ، قتل بصفين .

تعجيل المنفعة ١٠٩ .

٤٣٩ - الترغيب ٨٠/٣ ، ح ١٧ ، الباب السابق ، قال :

وعن معاذ - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ما من مسلمين يتوفى لهما ثلاثة من الولد ، إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته إياهم ، قالوا : يا رسول الله ، أو اثنان ؟ قال : أو اثنان . قالوا : أو واحد ، ثم قال : والذي نفسي بيده إن السقط ليجزأ أمه بسرره إلى الجنة إذا احتسبته » .

رواه أحمد والطبراني وإسناد أحمد حسن ، أو قريب من الحسن .

قال : السَّرَر : بسين مهملة وراء مكررة محركاً : هو ما تقطعه القابلة ، وما بقي بعد القطع ، فهو السرة .

المسند ٢٤١/٥ .

(٣) انظر : الصحاح ٦٨٢/٢ ، النهاية ٣٥٩/٢ ، اللسان ٣٦٠/٤ ، القاموس ٤٨/٢ .

٤٤٠ - الترغيب ٨٠/٣ ، ح ١٨ ، الباب السابق ، قال :

وعن أبي سلمى - رضي الله عنه - راعي رسول الله ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « بَخ ، بَخ - وأشار بيده - لخمس ما أثقلهن في الميزان : سبحان الله والحمد لله ، ولا إله إلا الله والله أكبر ، والولد الصالح يُتوفى للمرء المسلم فيحتسبه » .

رواه النسائي وابن حبان في صحيحه ، واللفظ له ، والحاكم =

أبي سلمى<sup>(١)</sup> .

هو<sup>(٢)</sup> بفتح السين والميم .

٤٤١ - قوله الفرط : هو الذي لم يدرك من الأولاد الذكور والإناث .

هذا تفسير عجيب ، وعبارة ركيكة جداً ، لا أعلم أحداً من أهل الغريب واللغة عبّر بها ، وأصل الفرط<sup>(٣)</sup> : الذي يتقدم الواردة ، فيهيء لهم الأرضية والدلاء ، ويمدّر الحياض ، ويسقي لهم .

= صحيح ابن حبان - كما في الموارد - ، ٣٧ - الأذكار ، ٤ - باب فضل التسبيح والتهليل والتحميد ٥٧٨ ، ح ٢٣٢٨ .

(١) هو : أبو سلمى راعي النبي ﷺ ، قيل : اسمه حريث ، روى عن النبي ﷺ هذا الحديث . قال ابن عبد البر : يُعدّ في الشاميين لأن حديثه هذا شامي ، وبعضهم يعده في الكوفيين ، وقد اختلف في حديثه هذا على الراوي عن أبي سلام الأسود .

الاستيعاب ٩٣/٤ ، التهذيب ١١٥/١٢ ، التقريب ٤٣٠/٢ .

(٢) قال الحافظ في الإصابة ٩٤/٤ ، في ترجمة أبي سلمى غير منسوب . بعد أبي سلمى الراعي قال : ويقال : إن أول هذا مضموم - يعني غير المنسوب - بخلاف الذي قبله .

وقال ابن الأثير في أسد الغابة ٢١٩/٥ في آخر ترجمته : سلمى : ضبطه ابن الفُرّضي بالضم ، وهو الصحيح .

٤٤١ - الترغيب ٨٠/٣ ، ح ١٩ ، قال : وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « من كان له فَرَطان من أمتي ، أدخله الله بهما الجنة » ، فقالت له عائشة : فمن كان له فَرَط ؟ فقال : « ومن كان له فَرَط يا مَوْقَّة ... » الحديث . رواه الترمذي وقال : حديث حسن غريب .

قال : الفَرَط : بفتح الفاء والراء . هو الذي لم يدرك من الأولاد الذكور والإناث ، وجمعه أفراط .

جامع الترمذي ، ٨ - الجنائز ، ٦٤ - باب ما جاء في ثواب من قدم ولداً ٣٧٦/٣ ، ح ١٠٦٢ .

(٣) انظر : النهاية ٤٣٤/٣ ، لسان العرب ٣٦٦/٧ ، وانظر الإحالات بعده .



وقد فسر المصنف الفرط بنحو هذا في العمل على الصدقة<sup>(١)</sup>  
من هذا الكتاب ، وكذا في غيره ، فأحسن وأجاد .

وشدَّ هنا وأغرب ، وتساهل كما ترى .

والفرط<sup>(٢)</sup> : محرك بمعنى الفارط ، فهو فَعَلَ بمعنى فاعل ،  
مثل تَبَعَ بمعنى تابع ، ويقال : رجل فرط ، وقوم فرط أيضاً .

ويقال : فارطتُ القوم مُفَارِطَةً وِفْرَاطاً : أي : سابقتهم  
وتقدمتهم ، وهم يتفارتون .

وافترط فلان ابناً له : أي : تقدم له ولد ، ومنه الدعاء على  
الطفل الميت : ( اللهم اجعله لنا فرطاً )<sup>(٣)</sup> : أي : أجراً يتقدمنا حتى  
نرد عليه . ( انتهى )<sup>(٤)</sup> .

وقال القاضي عياض<sup>(٥)</sup> : الفرط في الدعاء : الشافع ، يشفع  
لوالديه وللمؤمنين الذي يُصَلُّونَ عليه ، انتهى .

واجعله فرطاً لأبويه ، أي : سابقاً لتهيئة مصالحيهما في الآخرة .

وفي الحديث : « أنا فرطكم على الحوض »<sup>(٦)</sup> يقول : أنا  
أنقدمكم إليه [ ١٣٩ / أ ] ، كالمهييء له .

(١) الترغيب والترهيب ١ / ٥٦٥ ، كتاب الصدقات .

(٢) انظر : الصحاح ٣ / ١١٤٨ - ١١٤٩ ، لسان العرب ٧ / ٣٦٦ - ٣٦٧ ، القاموس  
٢ / ٣٩١ .

(٣) ذكر البخاري في ترجمة باب من صحيحه ، تعليقاً عن الحسن قال : يقرأ على  
الطفل بفاتحة الكتاب ، ويقول : « اللهم اجعله لنا فرطاً وسلفاً وأجراً » .  
صحيح البخاري ، ٢٣ - الجنائز ، ٦٥ - باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنابة  
٣ / ٢٠٣ .

(٤) ما بين القوسين ليس في / ط ، ب .

(٥) مشارق الأنوار ٢ / ١٥١ .

(٦) جاء هذا في حديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - عند الشيخين وغيرهما :  
صحيح البخاري ، ٨١ - الرقاق ، ٥٣ - باب في الحوض ١١ / ٤٦٣ ، ح ٦٥٧٥ ، =

وقال سفيان بن عيينة : الفرط : الذي يسبق . رواه الإمام أحمد في المسند<sup>(١)</sup> عنه ، بعد ذكر الحديث .

ومنه قول ابن عباس لعائشة : ( تَقْدُمِينَ عَلَى فِرطٍ صَدَقَ )<sup>(٢)</sup> .  
والحديث الآخر<sup>(٣)</sup> : « أَنَا وَالنَّبِيُّونَ فِرَاطُ الْقَاصِمِينَ »<sup>(٤)</sup> .  
أي : متقدمون في الشفاعة .

وقيل فِرَاطٌ إِلَى الْحَوْضِ ، وقد تكرر في الحديث .  
حتى روى ابن أبي الدنيا في كتاب العزاء<sup>(٥)</sup> له ، من حديث  
ضمرة<sup>(٦)</sup> بن ربيعة . . . . .

---

= ٦٥٧٦ ، ٩٢ - الفتن ، ١ - باب ما جاء في قول الله تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ﴾ ٣/١٣ ، ح ٧٠٤٩ .  
وصحيح مسلم ، ٤٣ - الفضائل ، ٩ - باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته  
١٧٩٦/٤ ، ح ٣٢ - ٢٢٩٧ .

- وأخرجه أيضاً من حديث غيره كجندب بن جنادة ، وأبي حازم وغيرهما .  
(١) المسند ٣١٣/٤ ، بعد حديث جندب بن جنادة .  
(٢) أخرجه البخاري ، ٦٢ - فضائل الصحابة ، ٣٠ - باب فضل عائشة - رضي الله عنها - ١٠٦/٧ ، ح ٣٧٧١ .  
(٣) ذكره الهروي في الغريين ٣/ق/١٤/أ . ولم أقف على من أخرجه .  
(٤) قال في النهاية ٧٣/٤ : القاصمين : هم الذين يزدحمون حتى يقصف بعضهم بعضاً ، من القَصْف : الكسر والدفع الشديد ، لفرط الزحام ، أ . هـ .  
(٥) لم أجده .

(٦) هو : ضمرة بن ربيعة الفلسطيني ، أبو عبد الله الرملي ، وثقه ابن معين والنسائي والعجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن سعد : كان ثقة مأموناً خيراً لم يكن هناك أفضل منه . وقال أبو حاتم : صالح . قال الساجي : صدوق يهيم ، عنده مناكير ، وقد أنكر الإمام أحمد حديثاً من روايته ، وردّه ردّاً شديداً ، وقال : لو قال رجل : إن هذا كذب لما كان مخطئاً . وأخرج الحديث الترمذي ، وقال : لا يتابع ضمرة عليه ، وهو خطأ عند أهل الحديث .  
قال الحافظ : صدوق يهيم قليلاً ، مات سنة ٢٠٢ هـ ، قال د . التخيفي : ثقة .

عن<sup>(١)</sup> رجاء بن<sup>(٢)</sup> جميل الأيلي ، رفعه إلى النبي ﷺ : « من مات ولم يقدم فرطاً ، لم يرد الجنة إلا تصريداً » . قيل : يا رسول الله ، وما الفرط ؟ قال : « الولد وولد الولد ، والأخ يواخيه في الله ، فمن لم يكن له فرط فأنا له فرط » .

وهذا كله ظاهر غير خاف ولا ملتبس ، والله أعلم .

٤٤٢ - ذكر آخر الباب حديث أبي موسى : « إذا مات ولد العبد ، قال الله لملائكته . . . » إلى آخره .  
ثم عزاه إلى الترمذي<sup>(٣)</sup> وابن حبان<sup>(٤)</sup> .

= الجرح ٤/٤٦٧ ، التهذيب ٤/٤٦٠ ، التقريب ١/٣٧٤ ، دراسة المتكلم فيهم ١/٥٢٥ .

أقول : لا يقدح فيه إنكار الإمام أحمد لهذا الحديث بعينه من روايته ، فقد قال الإمام أحمد - كما في التهذيب ٤/٤٦٠ : رجل صالح ، صالح الحديث من الثقات المأمونين لم يكن بالشام رجل يشبهه ، وهو أحب إلينا من بقية ، أ . هـ .

(١) في نسخة ح / عن رجل ، وهو تصحيف .  
(٢) هو : رجاء بن جميل الأيلي ، روى عن القاسم بن محمد والزهري وغيرهما .  
وعنه ضمرة . قال أبو حاتم : شيخ ، وذكره ابن حبان في الثقات .  
الجرح ٣/٥٠٢ ، الثقات ٦/٣٠٦ .

٤٤٢ - الترغيب ٣/٨١ ، ح ٢١ ، الباب السابق ، قال : وعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إذا مات ولد العبد ، قال الله عز وجل لملائكته : قبضتم ولد عبدي ؟ فيقولون : نعم . فيقول : قبضتم ثمرة فؤاده ؟ فيقولون : نعم . فيقول : ماذا قال عبدي ؟ فيقولون : حمدك واسترجع . فيقول : ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة ، وسموه بيت الحمد » .

رواه الترمذي وابن حبان في صحيحه ، وقال : حديث حسن غريب .

(٣) جامع الترمذي ، ٨ - الجنائز ، ٣٦ - باب فضل المصيبة إذا احتسب ٣/٣٤١ ، ح ١٠٢١ .

(٤) صحيح ابن حبان - كما في الموارد - الجنائز ، ١١ - باب موت الأولاد ١٨٥ ، ح ٧٢٦ .

كذا رواه أبو داود الطيالسي في مسنده<sup>(١)</sup> ، ورواه الإمام أحمد<sup>(٢)</sup> ، لكن لفظه : « قال الله : يا ملك الموت ، قبضت ولد

(١) مسند الطيالسي ٦٩ ، ح ٥٠٨ .

(٢) المسند ٤١٥/٤ .

رووه كلهم من طريق شيخ الطيالسي ، حماد بن سلمة عن أبي سنان عن أبي طلحة الخولاني عن الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزب عن أبي موسى الأشعري مرفوعاً .

وحماد بن سلمة ، ثقة ، تقدمت ترجمته .

وأبو سنان ، هو : عيسى بن سنان القسملبي الفلسطيني ، لين الحديث ، تقدمت ترجمته .

وأبو طلحة الخولاني ، شامي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : سفيان بن عبد الله الحضرمي أبو طلحة الخولاني ، وهو مشهور بكنيته ، كما هو عند أبي أحمد الحاكم وابن عساكر ، وغيرهم .  
قال الذهبي : فيه جهالة .

قال الحافظ : مقبول ، من الثالثة ، حديثه عن النبي ﷺ مرسل .

الجرح ٣٩٦/٩ ، الكنى لابن عبد البر ١٢٠٧/٢ ، الكاشف ٣٠٩/٣ ، التهذيب ١٣٨/١٢ ، التقريب ٤٤٠/٢ .

والضحاك بن عبد الرحمن بن عرزب الأشعري ، الطبراني . وثقه العجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، قال الحافظ : ثقة ، مات سنة ١٠٥ هـ .

الثقات ٣٨٧/٤ ، تاريخ الثقات ٢٣١ ، التهذيب ٤٤٦/٤ ، التقريب ٣٧٢/١ .

فالحديث بهذا الإسناد ضعيف ، وذلك للكلام المتقدم في أبي سنان ، ولجهالة أبي طلحة .

وقد صححه ابن حبان .

وقال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ٣٩٨/٣ - ٣٩٩ : الحديث بمجموع طرقه حسن على أقل الأحوال ، أ . هـ .

وقد توهم الألباني بأن أبا سنان هو : الشيباني ، وليس ذلك بصحيح ، وذلك لأنه في ترجمة الشيباني الصغير أو الكبير ، لم يرد ذكر حماد بن سلمة ولا أبي طلحة الخولاني في شيوخهما ولا تلاميذهما .

والأمر الثاني وهو القاطع أنه في ترجمة الخولاني قال : روى عنه أبو سنان =

عبدى ، قبضت قرة عينه ، وثمره فؤاده ؟ قال : نعم ، قال : فما قال ؟ قال : حمدك واسترجع ، قال : ابنو له . . . » إلى آخره .

٤٤٣ - قوله في الترهيب من إفساد المرأة على زوجها . . . آخر حديث جابر ، المعزو إلى مسلم : ( في إبليس )<sup>(١)</sup> : « . . . فيدينه منه ، ويقول : نَعَمْ أَنْتَ ، فيلتزمه » .

= عيسى بن سنان القسملی ، ولم يذكر فيمن روى عنه غيره .  
وقد قال الألباني : رجاله ثقات ، رجال مسلم غير ابن عرزب فهو مجهول .  
وفي هذا وهمان منه - حفظه الله تعالى - :  
١ - إن أبا سنان هو : القسملی - على ما مضى تحقيقه - وليس من رجال الشيخين سوى البخاري في الأدب المفرد .  
٢ - أن ابن عرزب ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ووثقه العجلي وتابعهما الحافظ ، كما تقدم .  
والحديث أخرجه نعيم بن حماد ، في زوائد الزهد ، في ثواب المصيبة ٢٧ ، ح ١٠٨ .

من طريق حماد بن سلمة به .  
وقد ذكر الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة مجلد ٣/ ٣٩٨ ، ح ١٤٠٨ ،  
للحديث متابع من رواية الثقفى في الثقفيات ٣/ ٢/ ١٥ ، عن عبد الحكم بن  
ميسرة الحارثي أبي يحيى ثنا سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن أبي بردة عن  
أبي موسى به مرفوعاً .

وهذا الإسناد رجاله ثقات ، سوى عبد الحكم بن ميسرة الحارثي ، أبي  
يحيى . فقد ضعفه الدارقطني وقال : يحدث بما لا يتابع عليه .  
وقال أبو موسى المدني : لا أعرفه بجرح ولا تعديل .  
الميزان ٢/ ٥٣٧ ، اللسان ٣/ ٣٩٤ .

٤٤٣ - الترغيب ٣/ ٨٢ ، ح ٣ ، الباب المذكور ، قال :  
وعن جابر - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إن إبليس يضع عرشه على الماء ثم  
يبعث سراياه ، فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة ، يجيء أحدهم فيقول : فعلت كذا  
وكذا ، فيقول : ما صنعت شيئاً ، ثم يجيء أحدهم فيقول : ما تركته حتى فرقت  
بينه وبين امرأته ، فيدينه منه ، ويقول : نَعَمْ أَنْتَ ، فيلتزمه » . رواه مسلم وغيره .  
(١) ما بين القوسين سقط من / ح .

كذا أدرج المصنف هذه اللفظة الأخيرة ، ولم يميزها .

ولفظ مسلم<sup>(١)</sup> : ( قال الأعمش : أراه قال : فليتزمه ) .  
أخرجه من طريق أبي<sup>(٢)</sup> معاوية . وأحمد بن حنبل ( عنه<sup>(٣)</sup> )<sup>(٤)</sup> عن  
الأعمش عن أبي<sup>(٥)</sup> سفيان عن جابر .

وعند أحمد<sup>(٦)</sup> : « بينه وبين أهله ، قال : فيدينه منه - أو  
قال : فليتزمه ، ويقول : نِعَمَ أَنْتَ » .

وهذا الحديث محله في الترجمة التي ذكرناها ، لكنه وقع في  
أم نسختي من النسخ ، في<sup>(٧)</sup> : سؤال المرأة زوجها الطلاق . دون  
غالب<sup>(٨)</sup> النسخ ، فنبهت فيه بعد في نسختي على التقديم والتأخير ،  
فلا يشته عليه الأمر .

٤٤٤ - قوله في ترهيب المرأة أن تسأل زوجها الطلاق . في

(١) صحيح مسلم ، ٥٠ - صفات المنافقين ، ١٦ - باب تحريش الشيطان ، وبعثه  
سراياه لفتنة الناس ، ٢١٦٧/٤ ، ح ٦٧ - ٢٨١٣ .

(٢) هو : محمد بن خازم ، الضرير ، وتقدمت ترجمته .

(٣) أي : عن أبي معاوية الضرير .

(٤) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٥) هو : طلحة بن نافع القرشي مولاهم ، أبو سفيان الواسطي ، ويقال : المكي .

وثقه البزار ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أحمد والنسائي : ليس به

بأس . قال ابن عينة وشعبة : حديث أبي سفيان عن جابر إنما هي صحيفة . قال

ابن عدي : لا بأس به ، روى عنه الأعمش أحاديث مستقيمة . روى له مسلم ،

وروى له البخاري مقروناً : قال الحافظ : صدوق ، من الرابعة .

الكامل ١٤٣٢/٤ ، التهذيب ٢٦/٥ ، التقريب ٣٨٠/١ .

(٦) المسند ٣/٣١٤ ، عن أبي معاوية به .

(٧) أي : في باب سؤال المرأة زوجها الطلاق .

(٨) كما في النسخ التي بين يدي ، عمارة ، المنيرية ٩٣/٣ ، محيي الدين ١٥٣/٤ ،

والمخطوط ق/١٧٣ ب .

٤٤٤ - الترغيب ٣/٨٤ ، ح ١ ، الباب المذكور ، قال : وعن ابن عمر - رضي الله =

حديث ابن عمر : « أبغض الحلال إلى الله الطلاق » : رواه أبو داود<sup>(١)</sup> .

كذا رواه ابن ماجة<sup>(٢)</sup> مسنداً .

= عنهما - مرفوعاً : « أبغض الحلال إلى الله الطلاق » رواه أبو داود وغيره .  
قال الخطابي : والمشهور فيه ... إلخ .

(١) سنن أبي داود ، ٧ - الطلاق ، ٣ - باب في كراهية الطلاق ٦٣١/٢ ، ح ٢١٧٨ .

(٢) سنن ابن ماجة ، ١٠ - الطلاق ، ١ - باب حدثنا سويد ٦٥٠/١ ، ح ٢٠١٨ .

روياه كلاهما من طريق محارب بن دثار عن ابن عمر مرفوعاً .  
وإسناد أبي داود قال : حدثنا كثير بن عبيد ، حدثنا محمد بن خالد عن  
مُعرّف بن واصل عن محارب به .

وكثير بن عبيد بن نمير المذحجي ، أبو الحسن الحمصي ، الحذاء المقرئ .  
ثقة ، مات في حدود الخمسين ومائتين .

الجرح ١٥٥/٧ ، التهذيب ٤٢٣/٨ ، التقريب ١٣٢/٢ .  
ومحمد بن خالد هو : أبو يحيى الوهبي الحمصي ، وثقه الدارقطني وذكره ابن  
حبان في الثقات ، وقال أبو داود : لا بأس به ، قال الحافظ : صدوق ، مات  
قبل سنة ١٩٠ هـ .

الجرح ٢٤٣/٧ ، التهذيب ١٤٣/٩ ، التقريب ١٥٧/٢ .  
ومُعرّف بن واصل السعدي الكوفي . وثقه أحمد وابن معين وابن مهدي  
والنسائي ، وذكره ابن حبان في الثقات . وذكره ابن حبان في الثقات . وذكره  
ابن عدي ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقال : هو ممن يكتب حديثه . قال  
الحافظ : ثقة ، من السادسة .

الكامل ٢٤٥٢/٦ ، التهذيب ٢٢٩/١٠ ، التقريب ٢٦٣/٢ .  
ومُحارب بن دثار بن كردوس السدوسي ، الكوفي القاضي : ثقة إمام زاهد ،  
مات سنة ١١٦ هـ .

التهذيب ٤٩/١٠ ، التقريب ٢٣٠/٢ .  
أقول : هذا إسناد رجاله ثقات ، ولكن في الحديث علة ذكرها أبو حاتم  
والدارقطني ، وسأخرّج الحديث وأذكر طرقه ، ثم أعرج على بيان العلة ،  
والراجع في حال هذا الحديث .  
فالحديث أخرجه :

ابن ماجة كما تقدم عن كثير بن عبيد عن محمد بن خالد عن عبيد الله بن الوليد =

= الوصافي عن محارب عن ابن عمر مرفوعاً .  
 ابن حبان في المجروحين ٦٤/٢ ، من طريق عيسى بن يونس عن الوصافي  
 عن محارب عن ابن عمر مرفوعاً .  
 الحاكم في المستدرک ، - الطلاق ١٩٦/٢ ، من طريق أحمد بن يونس عن  
 مُعَرَّف به مرفوعاً .  
 البيهقي في السنن الكبرى ، - الخلع والطلاق ، - باب ما جاء في كراهية  
 الطلاق ٣٢٢/٧ من طرق :  
 من طريق محمد بن خالد عن مُعَرَّف مرفوعاً .  
 من طريق أحمد بن يونس عن مُعَرَّف عن محارب مرسلًا ومرفوعاً .  
 من طريق يحيى بن بكير عن مُعَرَّف عن محارب مرسلًا .  
 ابن عدي في الكامل ٢٤٥٣/٦ من طريق محمد بن خالد عن مُعَرَّف به  
 مرفوعاً .  
 ابن الجوزي في العلل المتناهية ، - النكاح ، - باب حديث في كراهة الطلاق  
 ١٤٩/٢ ، ح ١٠٥٦ .  
 من طريق عيسى بن يونس عن عبيد الله الوصافي عن المحارب به مرفوعاً .  
 أبو داود في سننه ، ٧ - الطلاق ، ٣ - باب في كراهية الطلاق ٦٣١/٢ ،  
 ح ٢١٧٧ .  
 من طريق أحمد بن يونس عن مُعَرَّف به مرسلًا .  
 ابن أبي شيبة في المصنف ١٣٨/٧ ، - عزاه له الألباني ولم أقف عليه - قال :  
 حدثنا وكيع بن الجراح عن مُعَرَّف به مرسلًا .  
 والذي ظهر لي من هذه الروايات ، مايلي :  
 الحديث يروى مرسلًا ومرفوعاً من طريق محارب بن دثار .  
 الحديث يروى من طريق محمد بن خالد الوهبي عن مُعَرَّف به مرفوعاً .  
 ومن طريقه عن عبيد الله الوصافي به مرفوعاً .  
 أحمد بن يونس روى الحديث عن مُعَرَّف مرفوعاً عند الحاكم ، وعنه البيهقي ،  
 ومرسلًا عند البيهقي وأبي داود .  
 الحديث رواه من طريق مُعَرَّف بن واصل أربعة من الثقات :  
 محمد بن خالد الوهبي ، أحمد بن يونس ، يحيى بن بكير ، وكيع بن  
 الجراح .  
 = ورواه من طريق الوصافي مرفوعاً :



= محمد بن خالد الوهبي ، عيسى بن يونس .

أقول : أما رواية أحمد بن يونس للحديث مرفوعاً ، فقال البيهقي في الرواية المرفوعة [ وهي عنده وعند الحاكم ] عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة عنه به ، قال : لا أراه - يعني محمداً - حفظه .

ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة ، متكلم فيه ، وهو : أبو جعفر العباسي الكوفي .

وَقَفَّه صالح جزرة ، وقال ابن عدي : لم أر له حديثاً منكراً ، وهو لا بأس به وذكره ابن حبان في الثقات .

لكن قال عنه عبد الله بن أحمد : كذاب ، وقال ابن خراش : كان يضع الحديث ، وقال مطين : هو عصا موسى تلقف ما يأفكون . وقال الدارقطني : يقال : إنه أخذ كتاب غير محدث . وذكر ابن عدي أن قدح مطين لتعصب وقع بينهما ، وذكر ابن عقدة عن جمع أنهم قالوا عنه : كذاب .

الكامل ٢٢٩٧/٦ ، الميزان ٦٤٢/٣ ، اللسان ٢٨٠/٥ .

أقول : فحاله أنه ضعيف .

فعلى هذا لا ينظر لمخالفته للثقات حيث رفع الحديث عن طريق أحمد بن يونس وقد أرسله غيره .

وأما رواية محمد بن خالد ، وعيسى بن يونس عن عبيد الله بن الوليد الوصافي ، فالوصافي ضعيف ، وتقدمت ترجمته ، فلا ينظر إلى روايته .

وأما هؤلاء الأربعة الذين رووه عن مُعَرَّف ، وهم ثقات ، فقد اختلفوا فيه ، فمحمد بن خالد رواه مرفوعاً ، والبقية رووه مرسلأ . ورواية هؤلاء الثلاثة أرجح لأن منهم من هو أتقن من محمد ، ولأن عددهم أكثر ، ولهذا جاءت أقوال جماعة من العلماء بأن إرساله أصح من وصله ، وصحح بعضهم الوصل ، وإليك أقوال أهل العلم في ذلك :

فقد رجح الإرسال الدارقطني في العلل ، والبيهقي - كما نقله عنهما الحافظ في التلخيص ٢٠٥/٣ ، ح ١٥٩٠ . وقال أبو حاتم في العلل ٤٣١/١ : إنما هو محارب عن النبي ﷺ مرسل . وقال الخطابي في معالم السنن ٦٣١/٢ : المشهور فيه المرسل . وقال ابن حبان في المجروحين ٦٤/٢ : كتبنا عن الوصافي نسخة أكثرها مقلوبة - قاله بعد رواية هذا الحديث مرفوعاً - .

وأورده ابن الجوزي في الأحاديث الواهية - كما تقدم - ، وقال المنذري في مختصر السنن ٩٢/٣ ، ح ٢٠٩٢ : والمشهور فيه المرسل ، وقال السخاوي في =

ثم ذكر [١٣٩/ب] كلام الخطابي<sup>(١)</sup> : أن المشهور فيه رواية محارب بن دثار مرسلًا ، من غير ذكر ابن عمر .

والغرض<sup>(٢)</sup> أن هذا صَدَّرَ به أبو داود الباب ، وذكره قبل الحديث المتصل . ولفظ المرسل<sup>(٣)</sup> : « ما أحل الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق » .

٤٤٥ - قوله في ترهيب المرأة أن تخرج من بيتها متعطرة : أصابت بخوراً .

= المقاصد الحسنة ١٢ ما ملخصه : وهذا مرسل ، قال : وهو وإن أخرجه الحاكم فقد رواه غيره كالأول .

وقال الألباني في ضعيف الجامع ٦٦/١ ، ح ٤٤ ، وفي الإرواء ١٠٦/٧ ، ح ٢٠٤٠ : ضعيف - يعني كونه مرفوعاً - .

أما الحاكم ووافقه الذهبي فقد صححا رواية محمد بن عثمان بن أبي شيبة المرفوعة ، وقد تقدم بيان حال محمد هذا ، فلا يوافقان على ما ذهبوا إليه . ولهذا فرواية الحديث المرفوعة من طريق مُعَرَّف بن واصل عن محارب بن دثار عن ابن عمر ، رواية شاذة .

والمحفوظ كونه مرسلًا من رواية معرف عن محارب . والله أعلم .

(١) معالم السنن ٦٣١/٢ .

(٢) قال السخاوي في المقاصد الحسنة ١٢ بعدما ذكر ما يدل على ترجيحه لكون الحديث مرسلًا ، قال : وصنيع أبي داود مشعرٌ به ، فإنه قدَّم الرواية المرسلة ، خلافاً لما اقتضاه قول الزركشي ، ثم رواه أبو داود متصلًا ، أ . هـ .

(٣) سنن أبي داود ، وسبق تخريجه .

٤٤٥ - الترهيب ٨٥/٣ ، ح ٣ ، الباب المذكور ، قال :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « أَيُّمَا امرأة أصابت بخوراً فلا تشهدن معنا العشاء ، قال ابن نفيل : الآخرة » . رواه أبو داود والنسائي وقال : لا أعلم أحداً تابع يزيد بن خصيفة عن بسر بن سعيد على قوله : عن أبي هريرة . قلت : الحديث عند مسلم في صحيحه ، ٤ - الصلاة ، ٣٠ - باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة ، وأنها لا تخرج مطيبة ٣٢٨/١ ، ح ١٤٣ - ٤٤٤ .

=

هو<sup>(١)</sup> بتخفيف المعجمة لا بتشديدها ، لا خلاف فيه .

٤٤٦ - قوله : الترهيب من إفشاء السر ، سيما ما كان بين

الزوجين .

كان ينبغي له تخصيص الزوجين فقط إذ ( هو )<sup>(٢)</sup> المقصود هنا

دون غيره ، وذكر إفشاء السر في غير هذا المكان .

٤٤٧ - قوله : فيه : شيخ من طُفاوة .

هي بضم الطاء ، حي من قيس عيلان ، والنسبة إليهم  
طُفاوي<sup>(٣)</sup> .

وقال الترمذي<sup>(٤)</sup> : لا نعرف الطفاوي ، إلا في هذا الحديث ،

= سنن أبي داود ، ٢٧ - الترجُل ، ٧ - باب ما جاء في المرأة تطيب للخروج  
٤٠١/٤ ، ح ٤١٧٥ .

سنن النسائي ، - الزينة ، باب النهي للمرأة أن تشهد الصلاة إذا أصابت من  
البخور ١٥٤/٨ .

(١) انظر : الصحاح ٥٨٦/٢ ، لسان العرب ٤٧/٤ ، القاموس ٣٨٢/١ .

٤٤٦ - الترغيب ٨٦/٣ ، الباب المذكور .

(٢) ما بين القوسين سقط من / ح .

٤٤٧ - الترغيب ٨٦/٣ - ٨٧ ، ح ٣ ، الباب المذكور ، قال :

وروى عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - مرفوعاً : « ألا عسى أحدكم  
أن يخلو بأهله يغلق باباً ، ثم يرخي ستراً ، ثم يقضي حاجته ثم إذا خرج حَدَّثَ  
أصحابه بذلك ... » .

قال : رواه البزار ، وله شواهد تقويه ، وهو عند أبي داود مطولاً بنحوه من  
حديث شيخ من طفاوة ، ولم يسمه عن أبي هريرة .

سنن أبي داود ، ٦ - النكاح ، ٥٠ - باب ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من  
إصابته أهله ٦٢٥/٢ ، ح ٢١٧٤ .

(٣) انظر : الأنساب ٧٧/٩ ، اللباب ٢٨٣/٢ .

(٤) أخرج الترمذي الحديث في جامعه ، ٤٤ - الأدب ، ٣٦٠ - باب طيب الرجال  
والنساء ١٠٧/٥ ، ح ٢٧٨٧ .

وقال : حديث حسن ، إلا أن الطُفاوي لا نعرفه ... إلخ .

ولا يعرف<sup>(١)</sup> اسمه .

٤٤٨ - ضبطه السباع الحرام ، بالمهملة مع الموحدة ، ثم قال : وقيل : بالشين المعجمة .

أي : مع الياء الأخيرة ، قال ابن الأعرابي في الأول<sup>(٢)</sup> : هو الفَخار بكثرة الجماع .

قال الهروي<sup>(٣)</sup> : ويقال : هو أن يتساب الرجلان ، فيرمي كل واحد صاحبه بما يسوؤه من القذع .

(١) كذا في / ح ، وفي جامع الترمذي : ولا يعرف - بالياء - .

وفي نسختي / ط ، ب : ولا نعرف - بالنون - .

٤٤٨ - الترغيب ٨٧/٣ ، ح ٤ ، الباب السابق ، قال :

وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - مرفوعاً : « السَّبَاع حرام » . قال ابن لهيعة : يعني به الذي يفتخر بالجماع . رواه أحمد وأبو يعلى والبيهقي ، كلهم من طريق درَّاج عن أبي الهيثم وقد صححها غير واحد .

قال : السَّبَاع : بكسر السين المهملة بعدها باء موحدة - وهو المشهور - وقيل : بالشين المعجمة .

المسند ٢٩/٣ .

مسند أبي يعلى ٥٢٩/٢ ، ح ٤٢٣ - ١٣٩٦ .

السنن الكبرى ، - النكاح ، باب ما يكره من ذكر الرجل إصابته أهله ١٩٤/٧ .

وعندهم كلهم : « الشيع حرام » بالمعجمة والياء المثناة التحتانية ، وفي الجامع لشعب الإيمان ٢/ق/١٠٧/أ .

وفي السنن الكبرى والشعب قال : قال حنبل : قال أبو عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - : ابن لهيعة يقول : الشيع : يعني المفاخرة بالجماع . قال : وقال ابن وهب : السباع يريد جلود السباع ، أ . هـ .

وأخرجه : ابن عدي في الكامل ٩٨٠/٣ ، والخطابي في غريب الحديث ٤٢٩/١ ، كلاهما بلفظ : السباع ، بالمهملة والموحدة .

(٢) نقله عنه ابن منظور في لسان العرب ١٤٩/٨ .

(٣) الغريبين ٢/ق/٦٣/أ .

وذكر ذلك ابن الأثير في النهاية عنه ٣٣٧/٢ .

يقال : سبغ فلان فلاناً ، إذا تنقصه وتناولوه بسوء .

قال<sup>(١)</sup> : وأخبرنا ابن عمار<sup>(٢)</sup> عن أبي عمر<sup>(٣)</sup> عن ثعلب عن ابن الأعرابي ، قال : السباع : الجماع .

ومنه الحديث<sup>(٤)</sup> : « صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءُ مِنْ سِبَاعٍ » .  
يعني : في شهر رمضان<sup>(٥)</sup> .

٤٤٩ - قوله بعده : « إلا ثلاث مجالس » .

(١) أي : الهروي في الغريبين في الموضع السابق .  
وذكر ذلك الخطابي في غريب الحديث ٤٢٩/١ قال : وروى أبو عمر - ولم أسمع منه - عن أبي العباس - يعني ثعلباً - عن ابن الأعرابي ، قال : السباع : كثرة الجماع .

(٢) لم أقف على ترجمة له .

(٣) هو : محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم ، أبو عمر الزاهد ، البغدادي ، المعروف بـ : غلام ثعلب ، قال الذهبي : لازم ثعلباً في العربية ، فأكثر عنه إلى الغاية ، وهو في عداد الشيوخ في الحديث لا الحفاظ ، وإنما ذكرته لسعة حفظه للسان العرب وصدقه وعلو إسناده .

وقال في نعته : الإمام الأوحـد العلامة ، اللغوي المحدث ، الزاهد ، وقال : رأيت جميع شيوخنا يوثقونه في الحديث . توفي سنة ٣٤٥ هـ .  
تاريخ بغداد ٣٥٦/٢ ، إنباه الرواة ١٧١/٣ ، السير ٥٠٨/١٥ .

(٤) لم أقف على من خرجه . إنما ذكره الهروي ، وكذا الخطابي .

(٥) قال ابن الأثير في النهاية ٥٢٠/٢ عن أبي موسى المدني : وفيه الشياح حرام ، كذا رواه بعضهم ، وفسره بالمفاخرة بكثرة الجماع ، وقال أبو عمر : إنه تصحيف ، وهو بالسين المهملة والباء الموحدة .

وإن كان محفوظاً ، فلعله من تسمية الزوجة شاعة .

قال : ويقال للزوجة شاعة لأنها تُشايحه : أي : تتابعه ، أ . هـ .

٤٤٩ - الترغيب ٨٧/٣ ، ح ٥ ، الباب السابق ، قال :

وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « المجلس بالأمانة إلا ثلاث مجالس : سفك دم حرام ، أو فرج حرام ، أو اقتطاع مال بغير حق » .  
رواه أبو داود من رواية ابن أخي جابر بن عبد الله ، وهو مجهول .

إنما هي ثلاثة ، لكن سقطت هاء التأنيث الثابتة في عدد الآحاد مع المذكر ، المحذوفة مع المؤنث . قال الله تعالى : ﴿ ثلاثة أيام ﴾<sup>(١)</sup> . وقال : ﴿ ثلاث ليال ﴾<sup>(٢)</sup> . وقال : ﴿ سبع ليال وثمانية أيام ﴾<sup>(٣)</sup> .

وهذا كله ظاهر لا غبار عليه ، ولا خفاء به ، ولا خلاف فيه ، ومن لم يتنبه له دخل في الكذب والإثم ، غير أنه يشق تتبعه واستيعابه لكثرة تكرره وغالب هذه المصنفات كما ترى .

٤٥٠ - قوله في الترغيب في القميص . . . إلى آخر الترجمة : « إزرة المؤمن » .

هي<sup>(٤)</sup> بكسر الهمزة لا بضمها ، والمراد بها : الهيئة ، مثل الجلسة والركبة ونظائرها<sup>(٥)</sup> .

= سنن أبي داود ، ٣٥ - الأدب ، ٣٧ - باب في نقل الحديث ١٨٩/٥ ، ح ٤٨٦٩ ، وفيه : ( إلا ثلاثة مجالس ) .

(١) سورة البقرة ، آية : ١٩٦ ، وسورة آل عمران ، آية : ٤١ ، وسورة المائدة ، آية : ٨٩ ، وسورة هود ، آية : ٦٥ .

(٢) سورة مريم ، آية : ١٠ .

(٣) سورة الحاقة ، آية : ٧ .

٤٥٠ - الترغيب ٨٨/٣ ، ح ٢ ، كتاب اللباس والزينة ، الترغيب في القميص ، والترهيب من طوله ، وطول غيره مما يلبس وجره خيلاء ، وإسباله في الصلاة وغيرها . قال : وفي رواية النسائي - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إزرة المؤمن إلى عضلة ساقه ، ثم إلى نصف ساقه ، ثم إلى كعبه ، وما تحت الكعبين من الإزار ففي النار » .

سنن النسائي الكبرى ، - الزينة ، ق/١٢٩/ب .

(٤) انظر : الصحاح ٥٧٨/٢ ، النهاية ٤٤/١ ، لسان العرب ١٧/٤ ، القاموس ٣٧٧/١ .

(٥) في نسخة ب / ونظائرها .

## ٤٥١ - عزوه حديث ابن مسعود المرفوع [١٤٠/أ] : « من

٤٥١ - الترغيب ٩٢/٣ ، ح ١٨ ، الباب السابق ، قال :  
وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من أسبل إزاره في صلاته  
خيلاء ، فليس من الله في حل ولا حرام » . رواه أبو داود ، وقال : ورواه جماعة  
موقوفاً على ابن مسعود .  
سنن أبي داود ، ٢ - الصلاة ، ٨٣ - باب الإسبال في الصلاة ٤١٩/١ ،  
ح ٦٣٧ .

سنن النسائي الكبرى ، - الزينة ، ق/١٢٩/أ .  
وعزاه له المزي في التحفة ٨١/٧ ، ح ٩٣٧٩ .  
روياه كلاهما من طريق أبي عوانة عن عاصم عن أبي عثمان عن ابن مسعود  
مرفوعاً .  
والحديث أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند ٤٧ ، ح ٣٥١ ، عن أبي عوانة  
عن عاصم به مرفوعاً .  
وعن ثابت - أبي زيد - عن عاصم به موقوفاً .  
وأبو عوانة ، هو : الوضاح بن عبد الله الشكري الواسطي ، ثقة ثبت مات  
سنة ١٧٥ هـ .

الجرح ٤٠/٩ ، التهذيب ١١٦/١١ ، التقريب ٣٣١/٢ .  
وعاصم هو : ابن سليمان الأحول ، أبو عبد الرحمن البصري ، قال  
المروزي : قلت لأحمد : إن يحيى يتكلم فيه ، فعجب وقال : ثقة . قال  
الحافظ : لم يتكلم فيه إلا القطان ، وكأنه بسبب دخوله في الولاية ، مات سنة  
١٤٠ هـ .

الجرح ٣٤٣/٧ ، التهذيب ٤٢/٥ ، التقريب ٣٨٤/١ .  
أبو عثمان هو : النهدي ، عبد الرحمن بن مل ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .  
فإسناد الحديث عند الطيالسي صحيح ، مرفوعاً وموقوفاً .  
فأبو زيد ، ثابت هو : ابن يزيد الأحول البصري . وثقه ابن معين وأبو داود ،  
وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو حاتم : ثقة ، أوثق من عبد الأعلى  
وأحفظ من عاصم الأحول . وقال أبو زرعة : لا بأس به ، وقال النسائي : ليس  
به بأس . وقال الحافظ : ثقة ثبت ، مات سنة ١٦٩ هـ .  
الجرح ٤٦٠/٢ ، التهذيب ١٨/٢ ، التقريب ١١٨/١ .  
والحديث أخرجه : الطبراني في المعجم الكبير ٢٨٤/١٠ ، ح ١٠٥٥٩ ، من  
طريق إسماعيل بن أبي خالد الكوفي عن عاصم به مرفوعاً . =

أسبل إزاره في صلاته خيلاء . . . » إلى أبي داود .

كذا رواه النسائي ، نحوه ، ولفظه : « من جرّ ثوبه من الخيلاء . . . » ولم يقل : في الصلاة .

٤٥٢ - قوله بعده آخر الباب في حديث أبي هريرة : ( بينما رجل يصلي مسبلاً إزاره . . . ) ، المعزو إلى أبي داود : وأبو جعفر المدني ، إن كان محمد<sup>(١)</sup> بن علي بن الحسين فروايته عن أبي هريرة مرسلة ، وإن كان غيره فلا أعرفه ، انتهى .

كذا نسب أبا جعفر المذكور في هذا الحديث ، وهو في نفس

= والبيهقي في السنن الكبرى ، - الصلاة ، باب كراهية إسبال الإزار في الصلاة ٢٤٢/٢ ، من طريق أبي داود الطيالسي عن أبي عوانة ، مرفوعاً . وعن أبي زيد ثابت موقوفاً .

وقد صحح الألباني إسناد حديث أبي داود المرفوع . كما في صحيح الجامع ٢٣٨/٥ ، ح ٥٨٨٨ .

٤٥٢ - الترغيب ٩٢/٣ ، ح ١٩ ، الباب السابق ، قال :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : بينما رجل يصلي مسبلاً إزاره ، فقال له رسول الله ﷺ : « اذهب فتوضأ » ، فذهب فتوضأ ، ثم جاء . ثم قال له : « اذهب فتوضأ » . فقال له رجل آخر : يا رسول الله ، ما لك أمرته أن يتوضأ ، ثم سكت عنه ؟ فقال : « إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره ، وإن الله لا يقبل صلاة رجل مسبل » . رواه أبو داود .

قال المنذري : وأبو جعفر المدني . . . إلخ .

سنن أبي داود ، ٢ - الصلاة ، ٨٣ - باب الإسبال في الصلاة ٤١٩/١ ، ح ٦٣٨ .

وسياأتي تخريجه ودراسته قريباً أثناء هذه الفقرة .

(١) هو : محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أبو جعفر الباقر ، وثقه ابن سعد والعجلي وقال ابن البرقي : كان فقيهاً فاضلاً . قال الحافظ : ثقة فاضل ، مات سنة بضع عشرة ومائة ، روى له الجماعة .  
تاريخ الثقات ٤١٠ ، التهذيب ٣٥٠/٩ ، التقريب ١٩٢/٢ .



الإسناد عند أبي داود ، وكذا عند النسائي<sup>(١)</sup> غير منسوب ، كما سنوضحه .

ثم تردد في أبي جعفر ، هل هو : ( محمد بن )<sup>(٢)</sup> علي بن الحسين - يعني : ابن علي بن أبي طالب ، الباقر - توهماً منه أنه روى الحديث عن أبي هريرة ، فتكون روايته عنه مرسلة .  
أو هو غير الباقر ، فيكون مجهولاً .

وأياً ما كان ، فأبو جعفر هذا لم يرو الحديث المذكور عن أبي هريرة ، كما تخيله المصنف ، إنما رواه عن عطاء بن يسار ، عنه .  
فقد أسقط عطاء بلا شك .

وهذا الحديث رواه أبو داود بهذه القصة في كتابي الصلاة<sup>(٣)</sup> واللباس<sup>(٤)</sup> من سننه ، عن موسى<sup>(٥)</sup> بن إسماعيل عن أبان<sup>(٦)</sup> العطار عن يحيى<sup>(٧)</sup> بن أبي كثير . . . . .

- (١) السنن الكبرى ، - الزينة ق/١٢٩/ب .  
وعزاء له المزي في تحفة الأشراف ١١/١٨٨ ، ح ١٥٦٤٢ .
- (٢) ما بين القوسين سقط من / ب .
- (٣) سبق تخريجه عنه .
- (٤) سنن أبي داود ، ٢٦ - اللباس ، ٢٨ - باب ما جاء في إسبال الإزار ٤/٣٤٦ ، ح ٤٠٨٦ .
- (٥) هو : موسى بن إسماعيل المنقري ، أبو سلمة ، ثقة ثبت ، وتقدمت ترجمته .
- (٦) هو : أبان بن يزيد العطار البصري ، أبو يزيد . وثقه ابن معين والنسائي وابن المديني والعجلي وقال : كان يرى القدر ولا يتكلم فيه . وقال ابن عدي : وهو حسن الحديث متماسك يكتب حديثه ، وله أحاديث صالحة ، وعامتها مستقيمة وأرجو أنه من أهل الصدق . وذكره ابن حبان في الثقات ، قال أبو حاتم : هو أحب إلي من همام في يحيى بن أبي كثير ، وقال : هو أحب إلي من شيان . وقال أحمد : ثبت في كل المشايخ ، قال الحافظ : ثقة له أفراد ، مات في حدود ١٦٠ هـ .
- (٧) هو يحيى بن أبي كثير الطائي ، ثقة يدلس ويرسل ، وتقدمت ترجمته .

عن أبي<sup>(١)</sup> جعفر - غير منسوب - عن عطاء<sup>(٢)</sup> بن يسار عن أبي هريرة .

ورواه النسائي نحوه باختصار القصة ، في كتاب الزينة<sup>(٣)</sup> ، عن إسماعيل<sup>(٤)</sup> بن مسعود عن خالد<sup>(٥)</sup> بن الحارث عن هشام<sup>(٦)</sup> الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي<sup>(٧)</sup> جعفر عن رجل<sup>(٨)</sup> من أصحاب النبي ﷺ .

وكذا رواه أحمد بن حنبل في مسنده<sup>(٩)</sup> بتمام القصة ، وزاد :

(١) أبو جعفر - يأتي بيان حاله - .

(٢) عطاء بن يسار ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .

ويأتي ذكر الحكم إن شاء الله ، بعد بيان حال أبي جعفر .

(٣) السنن الكبرى ، - الزينة ق/١٢٩ ب .

كذا عزاه له المزي في التحفة ١١/١٨٨ ، ح ١٥٦٤٢ .

(٤) هو : إسماعيل بن مسعود الجحدري ، البصري ، أبو مسعود ، وثقه النسائي

وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو حاتم : صدوق .

قال الحافظ : ثقة ، مات سنة ٢٤٨ هـ .

الجرح ٢/٢٠٠ ، التهذيب ١/٣٣١ ، التقريب ١/٧٤ .

(٥) خالد بن الحارث هو : الهُجَيْمي ، ثقة ثبت ، وتقدمت ترجمته .

(٦) هشام الدستوائي ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .

(٧) يأتي بيان حاله قريباً إن شاء الله تعالى .

(٨) الذي في السنن الكبرى والمخطوط وفي التحفة : عن أبي جعفر أن عطاء بن يسار

حدثهم قال : حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ به .

(٩) المسند ٤/٦٧ . في حديث حية التميمي ، قال : حدثنا يونس بن محمد قال :

حدثنا أبان وعبد الصمد قال : حدثنا هشام عن يحيى عن أبي جعفر عن عطاء بن

يسار عن بعض أصحاب النبي ﷺ به .

و٥/٣٧٩ ، في حديث شيخ من بني سليط ، بالإسناد السابق .

عند النظر في هذه الأسانيد الثلاثة ، نجد مايلي :

مدار الحديث على يحيى بن أبي كثير الطائي .

رواية أبان العطار عند أبي داود عن يحيى مباشرة ، وفيها تصريح بالصحابي

راوي الحديث . وروايته عند أحمد مع عبد الصمد عن هشام عن يحيى ، وفيها =

( أنه أمره بالوضوء ثلاث مرات ، كل مرة يذهب فيتوضأ ثم يجيء )<sup>(١)</sup> .

وقال المصنف بعد أن أورد حديث أبي داود في الصلاة واللباس من حواشي<sup>(٢)</sup> مختصره : في إسناده أبو جعفر ، رجل من أهل المدينة ، لا يعرف اسمه ، انتهى .

نعم ، وذكر الحافظ المزي في تهذيب<sup>(٣)</sup> الكمال : من الرواة عن عطاء بن يسار ، أبا جعفر المدني ، لم يزد<sup>(٤)</sup> ، ورمز له (د) .

= إبهام الصحابي .

ورواية هشام عن يحيى عند النسائي ، فيها إبهام الصحابي ، وحذف عطاء من الإسناد .

أقول : بالنظر إلى هذا نجد أن في إسناده الحديث اضطراب ، وأن يحيى روى الحديث عن أبي جعفر بالعننة ، وهو مدلس ، وأن أبا جعفر هذا اختلف في تعيينه ، وعلى فرض التسليم بأنه المؤذن الأنصاري - كما سيأتي - فإنه مجهول ، وهو يروي عن أبي هريرة ، وقد سمع منه ، والذي هنا يروي عن عطاء عن أبي هريرة ، وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، فهو مضطرب .  
ولكن لوجود هذا الاضطراب وهذا الاختلاف في أحد الرواة ، فلعل الأصوب أن نقول : بأن هذا الإسناد ضعيف .

وقد ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير ١٠٨/٢ ، ح ١٦٧٨ .

(١) لفظ الحديث عند الإمام أحمد :

بينما رجل يصلي وهو مسبل إزاره ، إذ قال له رسول الله ﷺ : « اذهب فتوضأ » . قال : فذهب فتوضأ ، ثم جاء . فقال له رسول الله ﷺ : « اذهب فتوضأ » . قال : فذهب فتوضأ ، ثم جاء ، فقال : مالك يا رسول الله ؟ مالك أمرته يتوضأ ؟ ، ثم سكت ، قال : « إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره ، وإن الله عز وجل لا يقبل صلاة عبد مسبل إزاره » .

فهذا لفظ الإمام أحمد في الموضعين ، وليس فيه أنه أمره بالوضوء ثلاث مرات ، بل مرتين ، كما ترى ، والله أعلم .

(٢) مختصر سنن أبي داود ٣٢٤/١ ، و٥١/٦ .

(٣) تهذيب الكمال ٩٣٨/٢ .

(٤) الذي وقفت عليه في تهذيب الكمال ، قال : روى عنه أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين ، أ . ه .

وذكر في الأطراف في الكنى<sup>(١)</sup> : من الرواة عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة ، أبا جعفر أيضاً ، لكن لم يقل المدني . وأورد له حديث الأصل في إسبال الأزار من أبي داود ، ورمز عليه (د) . [١٤٠/ب] .

ثم زاد عقبه رواية النسائي ، ثم أعادها في مبهمات<sup>(٢)</sup> الصحابة ، في رواية عطاء بن يسار عن رجل من الصحابة ، ورمز (على الحديث) <sup>(٣)</sup> (س) .

ولعل<sup>(٤)</sup> أبا جعفر هذا هو المدني الأنصاري المؤذن<sup>(٥)</sup> ، الذي روى عن أبي هريرة حديثاً في النزول الإلهي<sup>(٦)</sup> ، رواه النسائي في عمل اليوم والليلة<sup>(٧)</sup> .

(١) تحفة الأشراف ٢٧٩/١٠ ، ح ٤١٢٤١ .

(٢) تحفة الأشراف ١٨٨/١١ ، ح ١٥٦٤٢ .

(٣) في نسخة ب / عليه .

(٤) كذا قال ابن حجر في التهذيب ٥٦/١٢ ، في آخر ترجمته .

(٥) تقدمت ترجمته ، وهو : مجهول .

(٦) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا بقي ثلث الليل نزل الله تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا فيقول : من ذا الذي يستغفري أعفر له ؟ من ذا الذي يدعوني أستجيب له ؟ من ذا الذي يسترزقني أرزقه ، حتى ينفجر الصبح » .

(٧) عمل اليوم والليلة ، - باب الوقت الذي يستحب فيه الاستغفار ٣٣٨ ، ح ٤٧٦ بنحوه ، و ٣٣٩ ، ح ٤٧٧ بهذا اللفظ .

عن إسماعيل بن مسعود حدثنا خالد عن هشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي جعفر أنه سمع أبا هريرة به .

ومن طريق يحيى قال : حدثنا أبو جعفر حدثنا أبو هريرة به .

والحديث أخرجه الجماعة سوى النسائي ففي عمل اليوم والليلة ، عن أبي هريرة من غير هذا الطريق ، من طريق : الزهري عن أبي عبد الله سلمان الأغبر وأبي سلمة ، عن أبي هريرة .

صحيح البخاري ، ١٩ - التهجد ، ١٤ - باب الدعاء والصلاة من آخر الليل ، =

وروى عنه أيضاً حديث : « ثلاث دعوات مستجابات ، لا شك فيهن : دعوة المظلوم ، والمسافر ، والوالد على ولده » .  
رواه البخاري في الأدب المفرد<sup>(١)</sup> ، وأفعال العباد<sup>(٢)</sup> ، وأبو داود<sup>(٣)</sup> ،

= ٢٩/٣ ، ح ١١٤٥ بنحوه .

٨٠ - الدعوات ، ١٤ - باب الدعاء نصف الليل ١٢٨/١١ ، ح ٦٣٢١ بنحوه .

٩٧ - التوحيد ، ٣٥ - باب قوله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ ﴾ .  
١٣/٤٦٤ ، ح ٧٤٩٤ بنحوه .

صحيح مسلم ، ٦ - صلاة المسافرين ، ٢٤ - باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل ١/٥٢١ ، ح ١٦٨ - ٧٥٨ بنحوه .  
١/٥٢٢ ، ح ١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٧١ - ٧٥٨ .

جامع الترمذي ، ٤٩ - الدعوات ، ٧٩ - باب ، ٥/٥٢٦ ، ح ٣٤٩٨ ، وقال : حسن صحيح .

سنن أبي داود ، ٢ - الصلاة ، ٣١١ - باب أي الليل أفضل ؟ ٢/٧٦ ، ح ١٣١٥ .

عمل اليوم والليلة للنسائي ، - باب الوقت الذي يستحب فيه الاستغفار ٣٤٠ ، ح ٤٨٠ .

سنن ابن ماجه ، ٥ - إقامة الصلاة ، ١٨٢ - باب ما جاء في أي ساعات الليل أفضل . ١/٤٣٥ ، ح ١٣٦٦ .

أقول : إسناده النسائي في عمل اليوم والليلة من طريق أبي جعفر المؤذن ، فيه أبو جعفر وهو مجهول .

ولكن تابعه أبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو عبد الله الأغر ، في الصحيحين وغيرهما .

(١) الأدب المفرد ، ١٧ - باب دعوة الوالدين ، ٢٨ ، ح ٣٢ ، و ٢٢٣ - باب دعوة المظلوم ، ١٦٨ ، ح ٤٨١ .

(٢) تصفحت نسخة من كتاب خلق أفعال العبد بتحقيق بدر البدر ، من أولها لآخرها ولم أقف على الحديث فيها .

(٣) سنن أبي داود ، ٢ - الصلاة ، ٣٦٤ - باب الدعاء بظهر الغيب ٢/١٨٧ ، ح ١٥٣٦ .

## والترمذي<sup>(١)</sup> وابن ماجه<sup>(٢)</sup> ، وغيرهم<sup>(٣)</sup> .

(١) جامع الترمذي ، ٢٨ - البر والصلة ، ٧ - باب ماجاء في دعوة الوالدين ٣١٤/٤ ، ح ١٩٠٥ .

(٢) سنن ابن ماجه ، ٣٤ - الدعاء ، ١١ - باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم ١٢٧٠/٢ ، ح ٣٨٦٢ .  
(٣) وأخرجه أيضاً :

أبو داود الطيالسي في المسند ٣٢٩ ، ح ٢٥١٧ ، وابن أبي شيبة في المصنف ، - الدعاء ، ١٧١٣ - ما قالوا في الدعاء الذي يستجاب ٤٢٩/١٠ ، ح ٩٨٧٩ .

وأحمد في المسند ٢/٢٥٨ ، ٣٤٨ ، ٤٧٨ ، ٥١٧ ، ٥٢٣ .  
وابن حبان في صحيحه - كما في موارد الظمان - الأدعية ، ٨ - باب في دعوة المظلوم والمسافر في الطاعة ٥٨٧ ، ح ٢٤٠٦ .

رووه كلهم من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي جعفر عن أبي هريرة به .  
وأبو جعفر هذا صرح الترمذي ٣١٤/٤ ، والذهبي في الميزان ٥١١/٤ : أنه المؤذن الأنصاري . وقد سبقت ترجمته ، وهو : مجهول .  
وقال الذهبي في ترجمته في الميزان : وأراه الذي قبله . يعني : أبا جعفر الحنفي اليمامي ، يروي عن أبي هريرة وعنه عثمان بن أبي العاتكة وهو مجهول أيضاً .

وقال : ولعله محمد بن علي بن الحسين ، وروايته عن أبي هريرة وأم سلمة فيها إرسال . ولكن قال الحافظ في التقریب ٤٠٦/٢ في ترجمة المؤذن الأنصاري : ومن زعم أنه محمد بن علي بن الحسين فقد وهم .  
وقد صحح الحديث ابن حبان حيث أورده في صحيحه .  
وصحح إسناده أحمد شاكر في المسند ٢٥٢/١٣ ، ح ٧٥٠١ .  
وحسنه الألباني - لشاهد سيأتي ذكره - كما في صحيح الجامع ٦٣/٣ ، ٦٤ ، ح ٣٠٢٨ و ٣٠٣٠ .

وسلسلة الأحاديث الصحيحة مجلد ٢/١٤٧ ، ح ٥٩٦ .  
والحديث ضعيف الإسناد لجهالة أبي جعفر ولكن له شاهد من حديث عقبة بن عامر الجهني مرفوعاً بنحوه ولفظه : « ثلاثة تستجاب دعوتهم ، الوالد والمسافر والمظلوم » .

أخرجه : عبد الرزاق في المصنف ، - الجامع ، - باب الغيرة ٤٠٩/١٠ ، ح ١٩٥٢٢ ، في أثناء حديث . وأحمد في المسند ١٥٤/٤ . والخطيب في =

قال الترمذي<sup>(١)</sup> : أبو جعفر هذا يقال له : المؤذن ، ولا نعرف اسمه ، وقد روى عنه يحيى ، - يعني ابن أبي كثير ( عن أبي هريرة )<sup>(٢)</sup> - غير حديث ، انتهى .

وقال الدارمي<sup>(٣)</sup> : هو رجل من الأنصار .

وبهذا<sup>(٤)</sup> جزم ابن القطان ، وقال : إنه مجهول .

وقال غيرهما<sup>(٥)</sup> : هو أبو جعفر الباقر - محمد بن علي بن

الحسين - ، فروى أبو مسلم<sup>(٦)</sup> الكجّي . . . . .

= تاريخه ٣٨٠/١٢ . روه من طريق : عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن عبد الله بن الأزرق عن عقبة به مرفوعاً .

وهذا الإسناد رجاله ثقات رجال مسلم ، غير عبد الله بن الأزرق .

وهو : عبد الله بن زيد ، ويقال : ابن يزيد ، ويقال : خالد بن زيد ، القاضي الأزرق ، روى عن عوف بن مالك وعقبة بن عامر ، وعنه زيد بن سلام . سكت عنه البخاري وابن أبي حاتم وكذا ابن عساكر ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : عداده في أهل دمشق .

التاريخ الكبير ٩٣/٥ ، الجرح ٥٨/٥ ، الثقات ١٥/٥ ، تهذيب تاريخ دمشق ٤٣٠/٧ .

(١) جامع الترمذي ٣١٤/٤ .

(٢) ما بين القوسين زيادة من الأصل ، ط ، ب ، وليس في / ح ، ولا في الجامع للترمذي .

(٣) هو عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، نقل عنه هذا القول الحافظ في التهذيب ٥٥/١٢ .

(٤) كذا نقله الحافظ عنه .

(٥) حكاه الحافظ عن ابن حبان في صحيحه .

(٦) هو : إبراهيم بن عبد الله بن مسلم الكجّي البصري ، أبو مسلم . وثقه الدارقطني وغيره ، قال الذهبي : الشيخ ، الإمام ، الحافظ ، المعمر ، شيخ العصر ، صاحب السنن ، كان سرياً نبيلاً متمولاً عالماً بالحديث وطرقه عالي الإسناد ، قدم بغداد وازدحموا عليه ، وبها توفي سنة ٢٩٢ هـ ، ونقل إلى البصرة ودفن بها .

تاريخ بغداد ١٢٠/٦ ، السير ٤٢٣/١٣ ، البداية ٩٩/١١ ، الشذرات =

وأبو بكر<sup>(١)</sup> الباغندي الكبير عن أبي عاصم<sup>(٢)</sup> النبيل ، عن حجاج<sup>(٣)</sup> بن أبي عثمان الصواف عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن علي عن أبي هريرة .

وقال الباغندي في روايته : عن أبي جعفر<sup>(٤)</sup> محمد بن علي .

وقال الذهبي في الميزان<sup>(٥)</sup> : أبو جعفر الحنفي اليمامي ، عن أبي هريرة ، وعنه عثمان بن أبي العاتكة ، مجهول ، ولم يرمز عليه ، لكونه ليس من رواة الكتب الستة ، ثم قال : أبو جعفر عن أبي هريرة ، أراه الذي قبله ، روى عنه يحيى بن أبي كثير وحده ، فقليل الأنصاري المؤذن ، له حديث النزول ، وحديث : « ثلاث دعوات . . . » ، ويقال : مدني ، فلعله : محمد بن علي بن الحسين ، وروايته عن أبي هريرة ، وعن أم سلمة فيها إرسال ، لم

= ٢١٠/٢ .

وقد نقل ذلك عنه ابن عساكر في الأطراف ، كما في تحفة الأشراف للمزي

. ٤٣٣/١٠ .

(١) هو : محمد بن سليمان بن الحارث الواسطي ، أبو بكر الباغندي الكبير ، ضعفه ابن أبي الفوارس . وقال الدارقطني عنه مرة : لا بأس به ، وقال مرة أخرى : ضعيف . وقال الخطيب : رواياته كلها مستقيمة ، وقال الذهبي : الإمام المحدث العالم الصادق ، وقال في الميزان : لا بأس به . وذكره ابن حبان في الثقات .

الأنساب ٤٦/٢ ، ٤٧ ، الميزان ٥٧١/٣ ، السير ٣٨٦/١٣ ، اللسان

. ١٨٦/٥ .

نقل ذلك عنه المزي في تحفة الأشراف ٤٣٣/١٠ .

(٢) أبو عاصم هو : الضحاك بن مخلد النبيل ، ثقة ، تقدمت ترجمته .

(٣) هو : حجاج بن أبي عثمان - ميسرة أو سالم - الصواف ، أبو الصلت الكندي مولاهم البصري . ثقة حافظ ، مات سنة ١٤٣ هـ .

التهذيب ٢٠٣/٢ ، التقريب ١٥٣/١ .

(٤) في نسخة ح / عن جعفر بن علي .

(٥) ميزان الاعتدال ٥١١/٤ .



يلحقهما<sup>(١)</sup> أصلاً ، ورمز عليه (د ت ق) .

ولم يذكر راوي حديث الأصل في الإسبال<sup>(٢)</sup> .

وقال شيخنا ابن حجر في كتابه تهذيب<sup>(٣)</sup> التهذيب للمزي ،  
بعد أن أورد في آخر ترجمة أبي جعفر المؤذن ، حديث إسبال  
الإزار ، من أبي داود : وأظنه هذا ، يعني : المؤذن الأنصاري  
المدني .

وقد قيل<sup>(٤)</sup> في أبي جعفر المدني ، راوي حديث : « ثلاث  
دعوات مستجابات . . . » عن أبي هريرة أنه محمد بن علي بن  
الحسين الباقر . [١٤١/أ] لكنه غير مستقيم ، إذ الباقر ليس  
أنصارياً ، ولا مؤذناً ، ولا أدرك أبا هريرة . وذاك أنصاري مؤذن ،  
قد صرح بسماعه ، من أبي هريرة في عدة أحاديث .  
فتعين أنه غيره ، انتهى ببعض الزيادة .

وقال في تقريب التهذيب<sup>(٥)</sup> : من زعم أنه محمد بن علي بن  
الحسين الباقر ، فقد وهم .

قلت : ولهم أيضاً أبو جعفر<sup>(٦)</sup> القاري المدني ، شيخ

(١) في نسخة ب / ولم يلحقها .

(٢) أي : لم يذكر الحديث فيمن يكنى بأبي جعفر .

(٣) التهذيب ٥٦/١٢ .

(٤) وهذا هو معنى كلام الحافظ في تهذيب التهذيب ٥٥/١٢ .

(٥) التقريب ٤٠٦/٢ .

(٦) هو : أبو جعفر القاري المدني المخزومي ، مولى عبد الله بن عياش ، اختلف  
في اسمه ، والراجح أن اسمه : يزيد بن القعقاع ، وثقه ابن معين والنسائي وابن  
سعد وقال : قليل الحديث ، وكان إمام أهل المدينة في القراءة . وذكره ابن  
حبان في الثقات ، قال الحافظ : ثقة ، مات سنة ١٢٤ هـ ، وقيل : ١٣٠ هـ ،  
روى له أبو داود .

الميزان ٥١١/٤ ، التهذيب ٥٨/١٢ ، التقريب ٤٠٦/٢ .

نافع<sup>(١)</sup> ، أحد القراء ، واسمه : يزيد بن القعقاع ، روى عن جماعة منهم أبو هريرة . وله ذكر في سنن أبي داود أيضاً . ذكرناه للتمييز لثلاث يظن أنه الذي في حديث الإسبال ، والله أعلم .

٤٥٣ - قوله في الترغيب في كلمات يقولهن من لبس ثوباً جديداً ، في حديث معاذ بن أنس : « ومن لبس ثوباً جديداً . . . » .

الظاهر أن لفظة ( الجديد ) من تصرف المصنف ، وأنها ليست عند الحاكم ، كما أنها ليس عند غيره ممن روى الحديث : كالإمام أحمد<sup>(٢)</sup> والطبراني<sup>(٣)</sup> وابن السني<sup>(٤)</sup> ، . . . . .

(١) هو : نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم القاري المدني ، قد ينسب إلى جده صدوق ، ثبت في القراءة ، مات سنة ١٦٩ هـ .  
الجرح ٤٥٦/٨ ، التهذيب ٤٠٧/١٠ ، التقريب ٥٥٨ .

٤٥٣ - الترغيب ٩٣/٣ ، ح ١ ، الباب المذكور ، قال : عن معاذ بن أنس - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من أكل طعاماً فقال : الحمد لله الذي أطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة ، غفر له ما تقدم من ذنبه . ومن لبس ثوباً جديداً ، فقال : الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة ، غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر » . رواه أبو داود والحاكم ، ولم يقل : وما تأخر - وقال : صحيح الإسناد .

سنن أبي داود ، ٢٦ - اللباس ، ١ - باب ٣١٠/٤ ، ح ٤٠٢٣ .  
المستدرک ، - الدعاء ، - الدعاء بعد أكل الطعام ولبس الثوب ٥٠٧/١ ، وقال : صحيح على شرط البخاري .

واللباس ، - الدعاء عند فراغ الطعام ، وعند الثوب الجديد ١٩٢/٤ .  
(٢) لم أقف على الحديث كاملاً في حديث معاذ بن أنس في المسند في موضعين ، وقد تصفحته ، فلم أقف إلا على الشطر الأول من الحديث ، وفيه ذكر الحمد بعد الأكل ٤٣٩/٣ ،

(٣) المعجم الكبير ١٨١/٢٠ ، ح ٣٨٩ .

(٤) عمل اليوم والليلة : تصفحت أبواب اللباس فلم أقف على الحديث ، و تصفحت أبواب الطعام فوقفت على الشطر الأول منه كما عند أحمد في المسند ، في باب ما يقول إذا أكل ١٢٥ ، ح ٤٦٧ . وليس عندهم لفظ : جديداً .

وغيرهم<sup>(١)</sup> . ولكن المراد به الجديد .

٤٥٤ - قوله : وعبد الرحيم<sup>(٢)</sup> ، وسهل<sup>(٣)</sup> وأصبع<sup>(٤)</sup> بن زيد ،

(١) لم أقف على من خرج به بشرطه ، ولكن وقفت على تخريج الشطر الأول منه فقط فقد أخرجه :

الترمذي في الجامع ، ٤٩ - الدعوات ، ٥٦ - باب ما يقول إذا فرغ من الطعام ٥٠٨/٥ ، ح ٣٤٥٨ .

ابن ماجة في السنن ، ٢٩ - الأطعمة ، ١٦ - باب ما يقول إذا فرغ من الطعام ١٠٩٣/٢ ، ح ٣٢٨٥ .

٤٥٤ - الترغيب ٩٣/٣ ، ح ١ ، ٢ ، الباب السابق .

قال بعد الحديث السابق : رواه هؤلاء من طريق عبد الرحيم أبي مرحوم عن سهل بن معاذ عن أبيه ، وعبد الرحيم وسهل يأتي الكلام عليهما .

وقال بعد الحديث ٢ ، عن أبي أمانة - رضي الله عنه - قال : لبس عمر بن الخطاب ثوباً جديداً فقال : الحمد لله الذي كساني ما أوارني به عورتي ، وأنجمل به في حياتي ، ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من لبس ثوباً جديداً فقال : الحمد لله . . . » الحديث . رواه الترمذي واللفظ له ، وقال : حديث غريب ، وابن ماجة والحاكم كلهم من رواية أصبع بن زيد عن أبي العلاء عنه ، وأبو العلاء مجهول ، وأصبع يأتي ذكره .

جامع الترمذي ، ٤٩ - الدعوات ، ١٠٨ - باب ، ٥٥٨/٥ ، ح ٣٥٦٠ .

(٢) هو : عبد الرحيم بن ميمون المدني ، أبو مرحوم المعافري ، مولا هم ، ويقال : مولى بني ليث .

ضعفه ابن معين ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال النسائي : أرجو أنه لا بأس به . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن يونس : زاهد يعرف بالإجابة والفضل . قال المنذري بعد ذكره قول ابن معين وأبي حاتم : وقواه بعضهم وحسن الترمذي روايته عن سهل وصححها أيضاً هو وابن خزيمة والحاكم وغيرهم . قال الذهبي : ذا من الزهاد المجابي الدعوة بمصر . وقال في الكاشف : فيه لين . قال الحافظ : صدوق زاهد ، مات سنة ١٤٣ هـ . الثقات ١٣٤/٧ ، الترغيب ٥٧٤/٤ ، الميزان ٦٠٧/٢ ، الكاشف ١٧١/٢ ، التهذيب ٣٠٨/٦ ، التقريب ٥٠٥/١ .

(٣) سهل بن معاذ ، لا بأس به وتقدم ، وانظر الترغيب ٥٧١/٤ .

(٤) هو : أصبع بن زيد بن علي الجهني الوراق ، أبو عبد الله الواسطي ، كاتب =

يأتي الكلام عليهم .

يعني : في الباب المعقود للرواة المختلف فيهم آخر هذا الكتاب .

٤٥٥ - قوله في تهريب الرجال من لبسهم الحرير ، إلى آخر الترجمة : أبي<sup>(١)</sup> رُقِيَّة .

هي<sup>(٢)</sup> بضم الراء ، وفتح القاف المخففة ، والياء المشددة ،

= المصاحف . وثقه ابن معين والدارقطني وأبو داود ، وقال أحمد : ليس به بأس ، ما أحسن رواية يزيد عنه .

وقال أبو حاتم : ما بحديثه بأس ، وقال النسائي : ليس به بأس . وضعفه ابن سعد ، وقال ابن حبان : يخطيء كثيراً ، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد ، قال المنذري : صدوق ضعفه ابن سعد . . . وقال الذهبي : صدوق ، قال الحافظ : صدوق يغرب ، مات سنة ١٥٧ هـ .

المجروحين ١٧٤/١ ، الترغيب ٥٦٧/٤ ، الكاشف ٨٤/١ ، التهذيب ٣٦١/١ ، التقريب ٨١/١ .

٤٥٥ - الترغيب ٩٧/٣ ، ح ٨ ، تهريب الرجال من لبسهم الحرير وجلوسهم عليه والتحلي بالذهب ، وترغيب النساء في تركهما ، قال :

وعن أبي رُقِيَّة - رضي الله عنه - قال : سمعت مسلمة بن مُخَلَّد وهو على المنبر يخطب الناس يقول : ( يا أيها الناس ، أما لكم في العصب والكتان ما يغنيكم عن الحرير ، وهذا رجل يخبر عن رسول الله ﷺ ، قم يا عقبة ، فقام عقبة بن عامر وأنا أسمع فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » . وأشهد أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من لبس الحرير في الدنيا حرمه أن يلبسه في الآخرة » . رواه ابن حبان في صحيحه .

كما في موارد الزمآن - اللباس ، ١٣ - باب ما جاء في الحرير والذهب ٣٥٢ ، ح ١٤٦١ ، وفيه : « من لبس الحرير في الدنيا أتى يلبسه في الآخرة » .

(١) هو : تميم بن أوس بن خارجة الداري ، أبو رقية ، صحابي مشهور ، سكن بيت المقدس بعد قتل عثمان ، قيل مات سنة ٤٠ هـ .

التهذيب ٥١١/١ ، التقريب ١١٣/١ .

(٢) انظر : التقريب ١١٣/١ ، المغني ١١٢ .

قال : سمعت مسلمة<sup>(١)</sup> بن مُخَلَّد . هو<sup>(٢)</sup> بضم الميم وفتح الخاء والسلام مع تشديدها ( على وزن محمد )<sup>(٣)</sup> .

٤٥٦ - عزوه حديث أبي أمامة : « أريت أني دخلت الجنة . . » إلى آخره ، إلى أبي الشيخ<sup>(٤)</sup> .

كذا هو من هذا الطريق ، عند الإمام أحمد<sup>(٥)</sup> في حديث من

(١) هو : مسلمة بن مُخَلَّد الأنصاري الزرقي ، صحابي صغير ، سكن مصر ، ووليها مرة ، مات سنة ٦٢ هـ .

التهذيب ١٤٨/١٠ ، التقريب ٢٤٩/٢ .

(٢) انظر : الإكمال ٢٢٣/٧ ، المشتبه ٥٧٩/٢ ، تبصير المتنبه ١٢٦٨/٤ ، التقريب ٢٤٩/٢ ، المغني ٢٢٦ .

(٣) ما بين القوسين زيادة من / ب .

٤٥٦ - الترغيب ١٠١/٣ ، ح ٢٥ ، الباب السابق ، قال :

وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « أريت أني دخلت الجنة ، فإذا أعالي أهل الجنة فقراء المهاجرين ، وذراي المؤمنين ، وإذ ليس فيها أحد أقل من الأغنياء والنساء ، فقيل لي : أما الأغنياء فإنهم على الباب يحاسبون ويمحصون ، وأما النساء فألهاهن الأحمران الذهب والحرير . . . » الحديث .

قال : رواه أبو الشيخ ابن حبان وغيره من طريق عبيد الله بن زُحَر عن علي بن يزيد عن القاسم عنه .

(٤) لم أجده .

(٥) المسند ٢٥٩/٥ قال : حدثنا الهذيل بن ميمون الكوفي الجعفي - كان يجلس في

مسجد المدينة - : يعني مدينة أبي جعفر ، قال عبد الله : هذا شيخ قديم كوفي - عن مُطَّرِح بن يزيد عن عبيد الله بن زُحَر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة ، فذكر الحديث وفي أوله قصة .

والهذيل بن ميمون الكوفي الجعفي ، قدم بغداد وحدث بها عن مُطَّرِح بن يزيد الشامي ويحيى بن أبي أنيسة الجزري وغيرهما . وروى عنه أحمد ومحمد بن الصباح الجرجرائي . ولم يذكر فيه الخطيب البغدادي ولا الحافظ بن حجر سوى ما ورد في سند هذا الحديث من قول عبد الله : شيخ قديم كوفي .

تاريخ بغداد ٧٨/١٤ ، تعجيل المنفعة ٤٣٠ .

ومُطَّرِح - بضم أوله وتشديد ثانيه مفتوحاً وكسر ثالثه ، ثم مهملة - ابن يزيد ، =

جملته أنه دخل الجنة ، قال : « فمضيت ، فإذا أكثر أهل الجنة فقراء المهاجرين ، وذراي المسلمين<sup>(١)</sup> ، ولم أر فيها أحداً

= أبو المهلب الكوفي ، نزل الشام . يقال : هو الأسدي ، ومنهم من غاير بينهما . قال ابن حبان بعد أن ذكر قول ابن معين : ليس بشيء ، قال : هذا الذي قاله أبو زكريا ليس مما يُعتمد عليه مطلقاً ، لأننا لا نستحل القدح في مسلم بغير بيّنة ، ولا الجرح في محدث من غير علم . وهو لا يروي إلا عن عبيد الله بن زُحَر وعلِي بن يزيد وكلاهما ضعيفان ، وإنما رواية علي بن يزيد وعبيد الله بن زُحَر عن القاسم بن عبد الرحمن ، والقاسم واه . فكيف يتهاى إطلاق الجرح على محدث لم يرو إلا عن الضعفاء .... إلى آخر كلامه . قال الحافظ : ضعيف ، من السادسة .  
المجروحين ٢٦/٣ ، الميزان ١٢٣/٤ ، التهذيب ١٧١/١٠ ، التقريب ٢٥٣/٢ .

وعبيد الله بن زُحَر - بفتح الزاي وسكون المهملة - الضمري مولا هم الإفريقي ، ضعفه أحمد وابن معين والدارقطني .

وقال ابن المديني : منكر الحديث . ووثقه أحمد بن صالح . ونقل الترمذي عن البخاري أنه وثّقه . وقال أبو زرعة : لا بأس به صدوق .

وقال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الأثبات ، فإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات ، وإذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله بن زُحَر وعلِي بن يزيد والقاسم ، لم يكن متن ذلك الخبر إلا مما عملته أيديهم . قال الحافظ : ليس في الثلاثة من أنهم إلا علي بن يزيد ، وأما الآخرون فصدوقان ، وإن كانا يخطئان ، قال : صدوق يخطيء ، من السادسة .

المجروحين ٦٢/٢ ، الميزان ٦/٣ ، التهذيب ١٢/٧ ، التقريب ٥٣٣/١ .

وعلي بن يزيد هو : الألهاني ، أبو عبد الملك الدمشقي صاحب القاسم بن عبد الرحمن . قال النسائي والأزدي والدارقطني والبرقي : متروك . قال الحافظ : ضعيف ، مات سنة بضع عشرة ومائة .

الجرح ٢٠٨/٦ ، التهذيب ٣٩٦/٧ ، التقريب ٤٦/٢ .

والقاسم بن عبد الرحمن الدمشقي ، صاحب أبي أمامة ، صدوق ، تقدمت ترجمته .

قلت : هذا إسناد ضعيف جداً ، كما يتضح من رواته .

وقد أخرج الخطيب الحديث في تاريخ بغداد ٧٨/١٤ من هذا الطريق .

(١) جاء في نسخ الترغيب التي بين يدي : عمارة ، المنيرية ١٠٥/٣ ، محيي الدين =

(أقل) <sup>(١)</sup> من الأغنياء والنساء ، قيل لي : أما الأغنياء فهم ها هنا  
بالباب . . . « إلى آخره .

٤٥٧ - قوله بعده : وتقدم حديث أبي أمامة : « يبيت قوم من  
هذه الأمة » .

أي : في آخر الربا <sup>(٢)</sup> .

٤٥٨ - قوله في الترهيب من تشبه الرجل بالمرأة : طَيِّب <sup>(٣)</sup> بن  
محمد .

هو ضد الخبيث .

= ١٧٠/٤ ، المخطوط ق/١٧٦ ب : ذراري المؤمنين . وفي المسند ٢٥٩/٥ ،  
كما أورده المصنف هنا : ذراري المسلمين .

(١) ما بين القوسين سقط من / ح .

٤٥٧ - الترغيب ١٠١/٣ ، ح ٢٦ ، الباب السابق ، قال :  
وتقدم حديث أبي أمامة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « يبيت قوم من هذه الأمة  
على طُعْمٍ وشُرْبٍ ولهو ولعب فيصبحون وقد مُسِّخُوا قردة وخنازير . . . »  
الحديث . رواه أحمد والبيهقي .  
المسند ٢٥٩/٥ .

(٢) الترغيب والترهيب ١٢/٣ ، ح ٣٠ .

٤٥٨ - الترغيب ١٠٤/٣ ، ح ٤ ، الترهيب من تشبه الرجل بالمرأة ، والمرأة بالرجل  
في لباس أو كلام أو حركة أو نحو ذلك . قال :  
وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : « لعن رسول الله ﷺ مخنثي الرجال الذين  
يتشبهون بالنساء ، والمترجلات من النساء المتشبهات بالرجال ، وراكب الفلاة  
وحده » . رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح إلا طَيِّب بن محمد وفيه مقال  
والحديث حسن .

المسند ٢٨٧/٢ ، و ٢٨٩/٢ بزيادة في آخره .

(٣) هو : طَيِّب بن محمد اليمامي ، قال العقيلي : يخالف في حديثه ، وقال أبو  
حاتم : لا يعرف ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي : لا يكاد يعرف ،  
وله ما ينكر .

الضعفاء الكبير ٢٣٢/٢ ، الميزان ٣٤٦/٢ ، تعجيل المنفعة ٢٠٠ .

٤٥٩ - قوله فيه في حديث المخنث ، رضي الله عنه : رواه أبو داود عن أبي يسار القرشي عن أبي هاشم .

هذا هو : الدوسي ابن عم أبي هريرة .

ثم قال : إن أبا يسار ليس بمجهول ، لكونه روى [١٤١/ب] عنه الأوزاعي والليث .

قال شيخنا ابن حجر في تقريبه : أبو يسار<sup>(١)</sup> وأبو هاشم<sup>(٢)</sup> الدوسي ، مجهولا الحال .

وقال الذهبي في الميزان<sup>(٣)</sup> : أبو هاشم عن ابن عمه أبي هريرة ، لا يعرف .

٤٥٩ - الترغيب ٣/١٠٥ ، ح ٦ ، الباب السابق ، قال : وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : أتني رسول الله ﷺ بمخنث قد خضب يديه ورجليه بالحناء ، فقال رسول الله ﷺ : « ما بال هذا ؟ » قالوا : يتشبه بالنساء ، فأمر به فنفي إلى النقيع ، فقيل : يا رسول الله ، ألا تقتله ؟ فقال : « إني نهيت عن قتل المصلين » . رواه أبو داود .

قال : رواه أبو داود عن أبي يسار القرشي عن أبي هاشم عن أبي هريرة ، وفي متنه نكارة ، وأبو يسار هذا لا أعرف اسمه . وقد قال أبو حاتم الرازي لما سئل عنه : مجهول . وليس كذلك ، فإنه قد روى عنه الأوزاعي والليث ، فكيف يكون مجهولاً ، والله أعلم .

سنن أبي داود ، ٣٥ - الأدب ، ٦١ - باب في الحكم في المخنثين ٥/٢٢٤ ، ح ٤٩٢٨ .

قال : حدثنا هارون بن عبد الله ومحمد بن العلاء ، أن أبا أسامة أخبرهم عن مفضل بن يونس عن الأوزاعي عن أبي يسار القرشي عن أبي هاشم عن أبي هريرة به .

(١) التقریب ٢/٤٩٠ ، وفي التهذيب ١٢/٢٨١ ، قال أبو حاتم : مجهول .  
(٢) التقریب ٢/٤٨٣ ، وقال في التهذيب ١٢/٢٦١ : هو مجهول الحال ، قاله ابن القطان .

(٣) ميزان الاعتدال ٤/٥٨١ .



وقال أيضاً<sup>(١)</sup> : أبو يسار عن أبي هاشم عن أبي هريرة ، إسناد مظلم ، المتن<sup>(٢)</sup> منكر .

ثم قال : قال أبو حاتم<sup>(٣)</sup> : هو مجهول .

ثم قال : قلت : قد روى عن أبي يسار إمامان : الأوزاعي والليث ، فهذا شيخ ليس بضعيف . وهذا الحديث في سنن أبي داود ، من طريق مُفَضَّل<sup>(٤)</sup> بن يونس عن الأوزاعي عنه .

قال<sup>(٥)</sup> : والمُفَضَّل هذا كوفي ، مات شاباً ، ما علمت به بأساً ، تفرد بهذا ، وقد وثقه أبو حاتم<sup>(٦)</sup> ، انتهى .

قلت : وكذا ابن معين ، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٧)</sup> ، وقال : ربما أخطأ .

٤٦٠ - قوله : رجلة النساء .

(١) ميزان الاعتدال ٥٨٨/٤ .

(٢) في الميزان : لمتن ، بدون الألف .

(٣) الجرح والتعديل ٤٦٠/٩ .

(٤) هو : المُفَضَّل بن يونس الجعفي ، أبو يونس الكوفي ، وثقه ابن معين وأبو حاتم ، ولما نعي لابن المبارك قال : وكيف تقرر العين بعد المفضل . ووثقه ابن سعد والدولابي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : ربما أخطأ ، قال الحافظ : ثقة . مات سنة ١٧٨ هـ .

الجرح ٣١٧/٨ ، التهذيب ٢٧٦/١٠ ، التقريب ٢٧٢/٢ .

(٥) الميزان ٥٨٨/٤ .

(٦) الجرح والتعديل ٣١٧/٨ .

(٧) الثقات ١٨٤/٩ .

٤٦٠ - الترغيب ١٠٦/٣ ، ح ٧ ، الباب السابق ، قال :

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « ثلاثة لا يدخلون الجنة : العاق لوالديه ، والديوث ، ورجلة النساء » . رواه النسائي والبخاري ، والحاكم واللفظ له . وقال : صحيح الإسناد .

المستدرک ، - الإيمان ٧٢/١ .

هي<sup>(١)</sup> بفتح الراء وكسر الجيم .

٤٦١ - قوله في الترغيب في ترك الترفع في اللباس : إنه يأتي الكلام على أبي مرحوم وسهل بن معاذ .

أي : في أواخر هذا الكتاب<sup>(٢)</sup> ، وكذا أحال فيهما في كظم الغيظ<sup>(٣)</sup> بعد حديث معاذ بن أنس : « من كظم غيظاً ، وهو قادر على أن ينفعه دعاه الله على رؤوس الخلائق<sup>(٤)</sup> . . . » إلى آخره .

المعزى إلى أبي داود<sup>(٥)</sup> والترمذي<sup>(٦)</sup> . . . . .

(١) انظر : الصحاح ١٨٠٦/٤ . وفيه : ويقال للمرأة رَجُلَةٌ ، ويقال : كانت عائشة رَجُلَةً الرأي - بضم الجيم لا بكسرهما - . وكذا في جامع الأصول ٦٥٦/١٠ ، وفي النهاية ٢٠٣/٢ ، ولسان العرب ٢٦٦/١١ ، والقاموس ٣٩٢/٣ . كلها بالضم وليس فيها ذكر كسر الجيم كما أشار المصنف .

٤٦١ - الترغيب ١٠٧/٣ ، ح ١ ، الباب المذكور ، قال : عن معاذ بن أنس - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من ترك اللباس تواضعاً لله ، وهو يقدر عليه دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق حتى يخيره من أي حلل الإيمان شاء يلبسها » . رواه الترمذي ، وقال : حديث حسن . والحاكم في موضعين من المستدرک ، وقال في أحدهما : صحيح الإسناد . قال الحافظ المنذري : رواه من طريق أبي مرحوم ، وهو : عبد الرحيم بن ميمون عن سهل بن معاذ ، ويأتي الكلام عليهما .

جامع الترمذي ، ٣٨ - صفة القيامة ، ٣٩ - باب ٤/٦٥٠ ، ح ٢٤٨١ .

(٢) الترغيب والترهيب ٥٧٤/٤ .

(٣) الترغيب والترهيب ٤٥٠/٣ ، ح ١٥ ، كتاب الأدب ، - الترهب من الغضب ، والترغب في دفعه وكظمه .

(٤) تنمة الحديث : « . . . حتى يُخَيَّرَه من الحور العين ما شاء » ، قال : رواه أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه ، كلهم من طريق أبي مرحوم ، واسمه : عبد الرحيم بن ميمون ، عن سهل بن معاذ عنه ، ويأتي الكلام على سهل وأبي مرحوم إن شاء الله تعالى .

(٥) سنن أبي داود ، ٣٥ - الأدب ، ٣ - باب من كظم غيظاً ١٣٧/٥ ، ح ٤٧٧٧ .

(٦) جامع الترمذي ، ٢٨ - البر والصلة ، ٧٤ - باب في كظم الغيظ ٣٧٢/٤ ، ح ٢٠٢١ ، و ٣٨ - صفة القيامة ، ٤٨ - باب ٤/٦٥٦ ، ح ٢٤٩٣ . وقال في =

## وابن ماجة<sup>(١)</sup> .

= الموضوعين : حديث حسن غريب .

(١) سنن ابن ماجة ، ٣٧ - الزهد ، ١٨ - باب الحلم ١٤٠٠/٢ ، ح ٤١٨٦ .

وأخرجه : أحمد في المسند ٤٤٠/٣ .

رووه كلهم من طريق سعيد بن أبي أيوب عن أبي مرحوم عن سهل بن معاذ عن أبيه به مرفوعاً .

قال أبو داود : حدثنا ابن السرح ، حدثنا ابن وهب عن سعيد بن أبي أيوب

به .

وابن السرح ، هو : أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن السرح ، أبو الطاهر المصري ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .

وابن وهب ، هو : عبد الله بن وهب المصري ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .

وسعيد بن أبي أيوب واسمه : مقلّاص - بكسر الميم وسكون القاف وآخره صاد مهملة - الخزاعي مولاهم ، أبو يحيى المصري : ثقة ثبت ، مات سنة ١٦١ هـ ، وقيل غير ذلك .

الجرح ٦٦/٤ ، التهذيب ٧/٤ ، التقريب ٢٩٢/١ .

وأبو مرحوم هو : عبد الرحيم بن ميمون ، صدوق ، وتقدمت ترجمته .

وسهل بن معاذ ، لا بأس به إلا في رواية زبّان عنه ، فضيع ، وتقدمت ترجمته .

فهذا إسناده حسن ، وقد حسّنه الترمذي مع الغرابة .

وللحديث متابعات ، فقد أخرجه :

أحمد ٤٣٨/٣ ، وأبو نعيم في الحلية ٤٨/٨ ، والطبراني في الكبير ١٨٨/٢٠ ، ح ٤١٥ ، ٤١٦ .

من طريق زبّان بن فائد عن سهل بن معاذ عن أبيه به ، وفي آخره زيادة ، وهذا سند ضعيف ، كما تقدم ذكره في ترجمة سهل بن معاذ . وأخرجه : الطبراني أيضاً في الكبير ١٨٩/٢٠ ، ح ٤١٧ .

وفي الصغير - كما في الروض الداني - ٢٥٠/٢ ، ح ١١١٢ .

بسند واحد من طريق بقية بن الوليد عن إبراهيم بن أدهم .

في الكبير - قال : سمعت رجلاً يحدث عن محمد بن عجلان عن فروة بن

مجاهد عن سهل عن أبيه ، بنحوه وفي آخره زيادة .

وفي الصغير : عن إبراهيم بن أدهم عن فروة بن مجاهد عن سهل عن أبيه

=

بنحوه ، وفي آخره زيادة .

٤٦٢ - وهنا ذكر بعده حديث ابن الصحابي المبهم ، عن أبيه ،  
من أبي داود وقال : رواه في حديث .

قلت : وهو المشار إليه في كظم الغيظ<sup>(١)</sup> ، إلا أنه قال :  
« ملأه الله أمناً وإيماناً . . . » .

وزاد : « ومن ترك لبس ثوب جمال . . . » .

وبشر<sup>(٢)</sup> المذكور في السند هو : ابن منصور . . . . .

= قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٧٥ / ٤ : فيه بقية وهو مدلس .  
قلت : وقد عنعن هنا .

ويضاف لذلك الانقطاع في سند المعجم الصغير ، بل هو إعضال .  
وكذا إبهام الراوي عن محمد بن عجلان في الكبير .  
فالإسناد بهذا ضعيف .

وهاتان المتابعتان يستأنس بهما على ضعفهما . والله أعلم .  
وقد حسنه الترمذي كما تقدم ، والألباني في صحيح الجامع ٣٥٣ / ٥ ،  
ح ٦٣٩٨ .

٤٦٢ - الترغيب ١٠٧ / ٣ ، ح ٢ ، الباب السابق ، قال :  
وعن رجل من أبناء [ أصحاب ] رسول الله ﷺ عن أبيه - رضي الله عنه -  
مرفوعاً : « من ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه - قال بشر : أحسبه قال :  
تواضعاً - كساه الله حلال الكرامة » .

رواه أبو داود في حديث ، ولم يسم ابن الصحابي ، ورواه البيهقي من طريق  
زبان بن فائد عن سهل بن معاذ عن أبيه بزيادة .

في نسخة عمارة : من أبناء رسول الله ﷺ - والتصويب من النسخ الأخرى .  
سنن أبي داود ، ٣٥ - الأدب ، ٣ - باب من كظم غيظاً ١٣٨ / ٥ ، ح ٤٧٧٨ .  
قال أبو داود : حدثنا عقبة بن مكرم ، حدثنا عبد الرحمن - يعني ابن مهدي -  
عن بشر - يعني ابن منصور - عن محمد بن عجلان عن سويد بن وهب عن رجل  
من أبناء أصحاب النبي ﷺ عن أبيه به مرفوعاً .

(١) أي : الحديث المتقدم آنفاً تخريجه ودراسته .

(٢) هو : بشر بن منصور السلمي ، أبو محمد الأزدي البصري ، قال ابن مهدي :

مارأيت أحداً أخوف لله منه ، وقال القواريري : هو من أفضل من رأيت من  
المشايخ . وقال أبو زرعة : ثقة مأمون ، وقال أحمد : ثقة زيادة ، وقال أبو =

السَّليمي<sup>(١)</sup> - بفتح السين وكسر اللام - وبقي من الحديث : « ومن زوج الله ، تَوَّجه الله تاج الملك » ، ولم يذكر المصنف ، هذا اللفظ هناك<sup>(٢)</sup> ، ولا فضل التزويج في محله ، وهما من موضوع كتابه .

٤٦٣ - قوله : يحب المتبذل .

هو : بالذال المعجمة المثقلة .

٤٦٤ - قوله في حديث عائشة ، في الكساء المُلبَّد : أن أبا

= حاتم : ثقة ، وكان ابن مهدي يقدمه ويفضله ويحدث عنه . قال الحافظ : صدوق عابد زاهد ، مات سنة ١٨٠ هـ .

الجرح ٣٦٦/٢ ، التهذيب ١/٤٦٠ ، التقريب ١/١٠١ .

قلت : هو ثقة ، وليس عند الحافظ في التهذيب ذكر قول الإمام أحمد وأبي حاتم .

(١) انظر : المشتبه ١/٣٦٨ ، التقريب ١/١٠١ ، المغني ١٣٩ .

وفي الأنساب ٧/٢٠٠ السَّليمي - بضم السين - .

قال ابن الأثير في اللباب ٢/١٣٤ بعد أن ساق كلام السمعاني : وفيه من الخبط ما تراه . وأما قوله عن أبي محمد بشر بن منصور أنه سَليمي - بالضم - فليس كذلك ، وإنما هو سَليمي بالفتح من سَليمة بن مالك ، بطن من الأزد ، أ . هـ .

قال الحافظ في تبصير المنتبه ٢/٧٤٦ : ذكر ابن السمعاني في هذه المادة بشر بن منصور ، وخطأه ابن الأثير فأصاب ... قال : ويحتمل أن يكون الوهم من غير ابن السمعاني ، فالله أعلم .

(٢) أي : في باب الترهيب من الغضب والترغيب في دفعه وكظمه ٣/٤٤٥ .

٤٦٣ - الترغيب ٣/١٠٨ ، ح ٤ ، الباب السابق ، قال :

وروي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إن الله عز وجل يحب المتبذل الذي لا يبالي ما لبس » . رواه البيهقي .

ذكره السيوطي في الجامع الصغير ، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع ٢/١١٥ ، ح ١٧٠٧ ، وفيه : المتبذل .

وعزاه صاحب كنز العمال ٣/٨٧ ، ح ٥٦٢٠ ، إلى البيهقي في الشعب .

٤٦٤ - الترغيب ٣/١٠٨ ، ح ٥ ، الباب السابق ، قال :

وعن أبي بردة - رضي الله عنه - قال : دخلت على عائشة - رضي الله عنها - فأخرجت إلينا كساء ملبداً من التي تسمونها المُلبَّدة ، وإزاراً عظيماً مما يصنع =

داود رواه ، - يعني بلفظ الأصل - .

والترمذي ، أخصر منه .

كذا رواه ابن ماجة<sup>(١)</sup> أيضاً .

٤٦٥ - قوله في حديث أنس : « أكل خشناً » : رواه ابن ماجة<sup>(٢)</sup> . . . . .

= باليمن ، وأسمت بالله لقد قبض رسول الله ﷺ في هذين الثوبين . رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي أخصر منه .

صحيح البخاري ، ٥٧ - فرض الخمس ، ٥ - باب ما ذكر من ورع النبي ﷺ و . . . ٢١٢/٦ ، ح ٣١٠٨ بنحوه .

٧٧ - اللباس ، ١٩ - باب الأكسية والخمائن ٢٧٧/١٠ ، ح ٥٨١٨ مختصراً .

صحيح مسلم ، ٣٧ - اللباس والزينة ، ٦ - باب التواضع في اللباس والاقتصار على الغليظ منه واليسير . . . ١٦٤٩/٣ ، ح ٣٤ ، و ٣٥ - ٢٠٨٠ بنحوه .

سنن أبي داود ، ٢٦ - اللباس ، ٨ - باب لباس الغليظ ٣١٧/٤ ، ح ٤٠٣٦ .  
جامع الترمذي ، ٢٥ - اللباس ، ١٠ - باب ما جاء في لبس الصوف ٢٢٤/٤ ، ح ١٧٣٣ ، وقال : حسن صحيح .

(١) سنن ابن ماجة ، ٣٢ - اللباس ، ١ - باب لباس رسول الله ﷺ ١١٧٦/٢ ، ح ٣٥٥١ .

وأخرجه أيضاً الإمام أحمد في المسند ٣٢/٦ مختصراً ، و ١٣١/٦ بنحوه .

٤٦٥ - الترغيب ١٠٨/٣ ، ح ٧ ، الباب السابق . قال :

وعن أنس - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ أكل خشناً ولبس خشناً ، لبس الصوف واحتذى المخصوف ، قيل للحسن : ما الخشن ؟ قال : غليظ الشعر ، ما كان رسول الله ﷺ يُسِيغُهُ إِلَّا بِجَرَعَةٍ مِنْ مَاءٍ . رواه ابن ماجة والحاكم ، واللفظ له ، كلاهما من رواية يوسف بن أبي كثير عن نوح بن ذكوان ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد .

قال الحافظ المنذري : يوسف لا يعرف ، ونوح بن ذكوان ، قال أبو حاتم : ليس بشيء .

(٢) سنن ابن ماجة ، ٢٩ - الأطعمة ، ٤٩ - باب خبز الشعير ١١١١/٢ ، ح ٣٣٤٨ ، ٣٢ - اللباس ، ١ - باب لباس رسول الله ﷺ ١١٧٨/٢ ، ح ٣٥٥٦ .

والحاكم<sup>(١)</sup> ، وصحح إسناده من رواية يوسف بن أبي كثير عن نوح بن ذكوان ، ثم استدرك على الحاكم .

(١) المستدرک ، - الرقاق ، - باب أن النبي ﷺ أكل خشناً ولبس خشناً ٣٢٦/٤ . وأخرجه ابن حبان في المجروحين ٤٧/٣ .

كلهم من طريق بقیة بن الوليد حدثني يوسف بن أبي كثير عن نوح عن الحسن عن أنس به .

وبقیة بن الوليد هو : ابن صائد الكلاعي ، صدوق كثير التدليس ، وتقدمت ترجمته .

ويوسف بن أبي كثير ، عن نوح بن ذكوان وعنه بقیة بن الوليد . قال المنذري : لا يعرف . قال الذهبي : لا يعرف ، وقال مرة : مجهول . وقال الحافظ : مجهول ، من السابعة ، وقال في التهذيب : هو أحد شيوخ بقیة الذين لا يعرفون .

الترغيب ١٠٨/٣ ، الميزان ٤٧٢/٤ ، الكاشف ٢٦٢/٣ ، التهذيب ٤٢١/١١ ، التقريب ٣٨٢/٢ .

ونوح بن ذكوان البصري ، قال أبو حاتم : ليس بشيء مجهول ، وقال ابن حبان : منكر الحديث جداً ، يجب التنكب عن حديثه . وقال الحاكم أبو أحمد : ليس بالقوي ، يروي عن الحسن كل معضلة . وقال الساجي : يحدث بأحاديث بواطيل . وقال أبو سعيد الثَّقَاش : روى عن الحسن مناكير . وقال أبو نعيم : روى عن الحسن المعضلات ، وله صحيفة عن الحسن عن أنس لا شيء . قال الحافظ : ضعيف ، من السابعة .

المجروحين ٤٧/٣ ، التهذيب ٤٨٤/١٠ ، التقريب ٣٠٨/٢ .

الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ، أبو سعيد مولى الأنصار ، ثقة فقيه ، وكان يرسل كثيراً ويدلس ، وتقدمت ترجمته .

فهذا إسناده ضعيف لضعف نوح بن ذكوان ، وتقدم قول أبي نعيم : له صحيفة عن الحسن ، عن أنس لا شيء . وكذا لجهالة يوسف بن أبي كثير .

وهذا الإسناد صححه الحاكم ، ولم يوافقه الذهبي بل قال : لم يصح ، نوح وإياه ، ويوسف مُجَهَّل .

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة ٩٤/٣ هذا إسناده ضعيف ، نوح متفق على ضعفه ، وكفى به ضعفاً شديداً جهالة شيخ بقیة ، فقد يكون دلّسه ، وضعف نوح ، وما ورد في ضعف روايته عن الحسن عن أنس ، أ . ه .

وعليه رحمه الله استدراكا :

إذ أسقط قبل يوسف [١٤٢/أ] ، بقية بن الوليد .

وبعد نوح الحسن البصري<sup>(١)</sup> .

٤٦٦ - فسر الكُمة ، بالقلنسوة الصغيرة<sup>(٢)</sup> .

وعبارة الجوهرى<sup>(٣)</sup> : المدورة ، وهي في عرفنا الطاقية .

٤٦٧ - قوله في حديث عائشة : ( إنما كان فراش رسول الله

(١) أقول : لعل مراد المصنف - رحمه الله تعالى - أنه كان ينبغي للمحافظ المنذري أن يضيف إلى الجزء الذي ذكره من الإسناد ، ذكر بقية والحسن ، وذلك لأن بقية بن الوليد مدلس ، وقد صرح بالتحديث عن شيخ مجهول لا يدري من هو . أما الحسن البصري ، فهو أيضاً مدلس ، وقد عنعن في روايته عن أنس هنا ، لكنه سمع منه - كما في جامع التحصيل ١٦٥ - وقد عدّه الحافظ في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين ، في تعريف أهل التقديس ٥٦ ، وهذه المرتبة فيمن احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته ، وقلة تدليسه في جنب ما روى ، والله أعلم .

٤٦٦ - الترغيب ١٠٩/٣ ، ح ٨ ، الباب السابق ، قال : وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً : « كان على موسى يوم كلمه ربه كساء صوف ، وجبة صوف ، وكُمة صوف ... » الحديث . رواه الترمذي ، وقال : حديث حسن غريب ، والحاكم ؛ كلاهما عن حميد الأعرج عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود ، وقال الحاكم : صحيح على شرط البخاري . قال : توهم الحاكم أن حميداً الأعرج هذا هو حميد بن قيس المكي ، وإنما هو حميد بن علي . وقيل : ابن عمار أحد المتروكين .

قال الكُمة : بضم الكاف ، وتشديد الميم : القلنسوة الصغيرة .

جامع الترمذي ، ٢٥ - اللباس ، ١٠ - باب ما جاء في لبس الصوف ٢٢٤/٤ ، ح ١٧٣٤ .

(٢) هذه عبارة الترمذي في الجامع ٢٢٥/٤ .

(٣) الصحاح ٢٠٢٤/٥ ، قال : القلنسوة : المدورة ، لأنها تغطي الرأس .

٤٦٧ - الترغيب ١١٠/٣ ، ح ١٥ ، الباب السابق ، قال :

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : إنما كان فراش رسول الله ﷺ ينام عليه أدماً حشوها ليف ، رواه مسلم وغيره .



ﷺ الذي ينام عليه أدمًا . . . ) رواه مسلم<sup>(١)</sup> .

كذا البخاري<sup>(٢)</sup> ، ولفظه : كان فراش رسول الله ﷺ من آدم ،  
حشوه ليف .

٤٦٨ - قوله : وعن أبي بردة قال : قال لي أبي .

وفي بعض النسخ<sup>(٣)</sup> : ابن بريدة ، وهو تصحيف فاحش ،  
وإنما هو أبو بردة<sup>(٤)</sup> . وهو : ابن أبي موسى الأشعري .

(١) صحيح مسلم ، ٣٧ - اللباس والزينة ، ٦ - باب التواضع في اللباس . . .  
١٦٥٠/٣ ، ح ٣٨ - ٢٠٨٢ .

(٢) صحيح البخاري ، ٨١ - الرقاق ، ١٧ - باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه  
٢٨٢/١١ ، ح ٦٤٥٦ .

وأخرجه : أبو داود في السنن ، ٢٦ - اللباس ، ٤٥ - باب في الفرش  
٣٨١/٤ ، ح ٤١٤٦ .

والترمذي ، ٣٨ - صفة القيامة ، ٣٢ - باب ٦٤٤/٤ ، ح ٢٤٦٩ . وقال :  
حديث صحيح .

٤٦٨ - الترغيب ١١١/٣ ، ح ١٧ ، الباب السابق ، قال :

وعن ابن بريدة قال : قال لي أبي : لو رأيتنا ونحن مع نبينا ، وقد أصابتنا  
السماء ، حسبت أن ريحنا ريح الضأن .

رواه أبو داود وابن ماجه والترمذي وقال : حديث صحيح .

قال : ومعنى الحديث : أنه كان ثيابهم الصوف ، وكان إذا أصابهم المطر  
يجيء من ثيابهم ريح الصوف .

سنن أبي داود ، ٢٦ - اللباس ، ٦ - باب في لبس الصوف والشعر ٣١٦/٤ .  
ح ٤٠٣٣ .

جامع الترمذي ، ٣٨ - صفة القيامة ، ٣٨ - باب ٦٥٠/٤ ، ح ٢٤٧٩ .

سنن ابن ماجه ، ٣٢ - اللباس ، ٤ - باب لبس الصوف ١١٨٠/٢ ، ح ٣٥٦٢  
وعندهم جميعاً : عن أبي بردة .

(٣) كذا في النسخ التي بين يدي ( ابن بريدة ) : عمارة ، المنيرية ١٠٩/٣ ، محيي  
الدين ١٧٧/٤ ، المخطوط ق/١٧٧ ب .

(٤) تقدمت ترجمته .

٤٦٩ - قوله : قد تمنطق به .

كذا في النسخ<sup>(١)</sup> : وإنما هو : تَنَطَّقَ به<sup>(٢)</sup> - بفتح النون وتشديد الطاء بلا ميم - أي : شده في وسطه مثل المنطقة والنطاق .

٤٧٠ - قوله : وهو<sup>(٣)</sup> المَغْرَة .

هي بفتح الميم لا بضمها .

٤٦٩ - الترغيب ١١٢/٣ ، ح ١٩ ، الباب السابق ، قال : وعن عمر - رضي الله عنه - قال : نظر رسول الله ﷺ إلى مصعب بن عمير مقبلاً عليه إهاب كبش قد تَنَطَّقَ به ، فقال النبي ﷺ : « انظروا إلى هذا الذي نَوَّرَ الله قلبه ، لقد رأيته بين أبوين يغذوانه بأطيب الطعام والشراب ... » الحديث . رواه الطبراني والبيهقي . أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٠٨/١ .

وذكره صاحب كنز العمال ٧٤٧/١١ ، ح ٣٣٦٥٠ ، وعزاه لأبي نعيم في الحلية عن عمر ، وإلى الشيخين وغيرهما عن ابن عمر . وفي ٥٨٢/١٣ ، ح ٣٧٤٩٤ ، وعزاه للحسن بن سفيان ، وأبي عبد الرحمن السلمي في الأربعين ، وأبي نعيم في الأربعين الصوفية ، والبيهقي في الشعب والدليمي والحاكم . وفي كلا الموضعين : تَنَطَّقَ به . (١) الذي في النسخ التي بين يدي : تَنَطَّقَ به ، كما صوّبه المصنف .

عمارة ، المنيرية ١١٠/٣ ، محيي الدين ١٧٨/٤ ، المخطوط ق/١٧٨ أ . (٢) انظر : الصحاح ١٥٥٩/٤ ، لسان العرب ٣٥٥/١٠ ، القاموس ٢٩٥/٣ .

٤٧٠ - الترغيب ١١٤/٣ ، ح ٢٣ ، الباب السابق ، قال :

وعن عبد الله بن شداد بن الهاد قال : رأيت عثمان بن عفان - رضي الله عنه - يوم الجمعة على المنبر عليه إزار عدني غليظ ، ثمنه أربعة دراهم ، أو خمسة . ورِيْطَة كوفية مُمَشَّقَة ، ضَرْبُ اللحم ، طويلُ اللحية ، حسن الوجه . رواه الطبراني بإسناد حسن والبيهقي .

قال : والرِيْطَة : كلُّ ملاءة تكون قطعة واحدة ونسجاً واحداً ليس لها لفقان ، ومُمَشَّقَة : أي : مصبوغة بالمشق : وهو المَغْرَة .

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ، - المناقب ، - باب صفة عثمان - رضي الله عنه - ، ٨٠/٩ ، وعزاه إلى الطبراني ، وقال : وإسناده حسن .

(٣) المَغْرَة : الطين الأحمر ، وقد يحرك .

انظر : الصحاح ٨١٨/٢ ، النهاية ٣٤٥/٤ ، اللسان ١٨١/٥ .

٤٧١ - ذكره حديث جابر ، في حضور عرس علي وفاطمة ،  
من البزار<sup>(١)</sup> .

هو في ابن ماجه<sup>(٢)</sup> بلفظ آخر أطول منه ، من حديث عائشة وأم سلمة .

٤٧٢ - قوله أواخر الباب ، في حديث ابن عمر : « من لبس ثوب شهرة . . . ومن تشبهه يقوم . . . » : ذكره رزين في جامعه ، ولم أره في شيء من الأصول التي جمعها ، إنما رواه ابن ماجه<sup>(٣)</sup> .

٤٧١ - الترغيب ٣/ ١١٤ ، ح ٢٤ ، الباب السابق ، قال :

وروى عن جابر - رضي الله عنه - قال : حضرنا عرس علي وفاطمة - رضي الله عنهما - : فما رأينا عرساً كان أحسن منه ، حشونا الفراش - يعني الليف - وأتينا بتمر وزبيب فأكلنا ، وكان فراشها ليلة عرسها إهاب كبش ، رواه البزار .

(١) كما في كشف الأستار ، - النكاح ، - باب تزويج علي بفاطمة - رضي الله عنهما - ١٥٣/ ٢ ، ح ١٤٠٨ .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/ ٢٠٩ : رواه البزار ، وفيه عبد الله بن ميمون القداح ، وهو ضعيف ، أ . ه .

(٢) سنن ابن ماجه ، ٩ - النكاح ، ٢٤ - باب الوليمة ١/ ٦١٦ ، ح ١٩١١ .

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٢/ ٩٣ : هذا إسناده فيه المفضل بن عبد الله ، وهو ضعيف ، وشيخه جابر ، وهو : الجعفي : متهم .

وله شاهد من حديث أنس ، رواه أصحاب الكتب الستة ، وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي أسيد الساعدي ، أ . ه .

٤٧٢ - الترغيب ٣/ ١١٦ ، ح ٣٣ ، ٣٤ ، الباب السابق . قال :

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « من لبس ثوب شهرة ألبسه الله إياه يوم القيامة ، ثم ألهب فيه النار ، ومن تشبهه يقوم فهو منهم » ، ذكره رزين في جامعه ، ولم أره في شيء من الأصول التي جمعها ، إنما رواه . . . [ كما ساقه المصنف ] . . . قال : وروي أيضاً عن عثمان بن جهم عن زر بن حبیش عن أبي ذر - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من لبس ثوب شهرة أعرض الله عنه ، حتى يضعه ، متى وضعه » .

(٣) سيأتي التخرج والدراسة في أثناء هذه الفقرة .

بإسناد حسن ، ولفظه : « . . . ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة ، ثم ألهب فيه ناراً » . ثم قال : ورواه أيضاً ، أخصر منه . قال : وروي<sup>(٢)</sup> أيضاً عن عثمان بن جهم . . . إلى آخره .

عليه في هذا أمور :

منها : تعقبه على رزين حديث ابن عمر : وأنه ليس في شيء من أصوله ، وقد روى أبو داود هذا الحديث ، لكن في غير باب ، وفرقه أيضاً ، فقال في باب<sup>(١)</sup> لبس الأقبية : حدثنا محمد<sup>(٢)</sup> بن عيسى ، حدثنا أبو عوانة<sup>(٣)</sup> . وحدثنا محمد بن عيسى ، حدثنا<sup>(٤)</sup> شريك<sup>(٥)</sup> - يعني النخعي - عن عثمان<sup>(٦)</sup> بن أبي زرعة عن المهاجر<sup>(٧)</sup> الشامي عن ابن عمر .

قال في حديث شريك : يرفعه ، قال : « من لبس ثوب شهرة

- (١) سنن أبي داود ، ٢٦ - اللباس ، ٥ - باب في لبس الشهرة ٣١٤/٤ ، ح ٤٠٢٩ .
- (٢) محمد بن عيسى هو : ابن نجيع ، أبو جعفر ابن الطباع البغدادي ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .
- (٣) هو : الواضح بن عبد الله الشكري ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .
- (٤) في النسخة التي بين يدي من سنن أبي داود / عن .
- (٥) هو : شريك النخعي القاضي ، صدوق ، تغير حفظه منذ ولي قضاء الكوفة . وكان يدلّس ، وتقدمت ترجمته .
- (٦) هو : عثمان بن المغيرة الثقفي ، مولاهم ، أبو المغيرة الكوفي ، الأعشى ، قال أحمد : كوفي ثقة ، ليس أحد أروى عنه من شريك ، قال الحافظ : ثقة ، من السادسة .

الجرح ١٦٧/٦ ، التهذيب ١٥٥/٧ ، التقريب ١٤/٢ .

- (٧) هو : مهاجر بن عمرو النَّبَال الشامي ، روى عن ابن عمر وعنه عثمان بن أبي زرعة وليث بن أبي سليم وغيرهما ، ذكره ابن حبان في الثقات . وذكره ابن أبي حاتم في موضعين وسكت عنه . وقال الحافظ : مقبول ، من الرابعة .
- الجرح ٢٦١/٨ - ٢٦٢ ، الثقات ٣٢٨/٥ ، التهذيب ٣٢٢/١٠ ، التقريب ٢٧٨/٢ .

ألبسه الله يوم القيامة ثوباً مثله » ، زاد عن أبي عوانة : « ثم تَلَهَّبَ فيه النار » .

حدثنا مسدد<sup>(١)</sup> ، حدثنا أبو عوانة قال : « ثوب مذلة » .  
ثم روى بعده<sup>(٢)</sup> من غير هذه الطريق عن ابن عمر أيضاً ، قال :  
قال رسول الله ﷺ : « من تشبَّه [بـ ١٤٢/ب] بقوم فهو منهم » .  
وقد روى النسائي<sup>(٣)</sup> وابن ماجه<sup>(٤)</sup> ، اللفظ الأول ، من طريق

- (١) هو : مسدد بن مسرهد بن مسريل الأسدي ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .  
(٢) حديث رقم ٤٠٣١ قال :  
حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا أبو النضر ، حدثنا عبد الرحمن بن ثابت ،  
حدثنا حسان بن عطية عن أبي منيب الجرشي عن ابن عمر به .  
(٣) السنن الكبرى ، - الزينة ق/١٢٨ أ . من طريق شريك وحده .  
وعزاه له المزي في التحفة ٥٢/٦ ، ح ٧٤٦٤ .  
(٤) سنن ابن ماجه ، ٣٢ - اللباس ، ٢٤ - باب من لبس شهرة من الثياب ١١٩٢/٢ ،  
ح ٣٦٠٦ من طريق شريك عن عثمان به . وح ٣٦٠٧ ، من طريق أبي عوانة عن  
عثمان عن المهاجر عن ابن عمر بنحوه . وهو مرفوع من الطريقين .  
فالحديث أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه : كلهم من طريق عثمان بن أبي  
زرعة عن المهاجر عن ابن عمر به ، وهذا الطريق فيه المهاجر بن عمرو النبال  
الشامي ، تقدمت ترجمته ، وهو مجهول الحال .  
والحديث أخرجه : أحمد في مسنده ٩٢/٢ - ١٣٩ .  
والبغوي في شرح السنة ، - اللباس ، - باب ترقيع الثوب والبذاذة والاحتراز  
عن الشهرة ٤٦/١٢ ، ح ٣١١٦ . كلاهما من طريق عثمان به .  
وقد حَسَّنَ إسناده المنذري كما تقدم .  
وصحح إسناده أحمد شاكر في المسند ٤٣/٨ ، ح ٥٦٦٤ ، و ٨٧/٩ ،  
ح ٦٢٤٥ .  
وحسنه الألباني ، كما في صحيح الجامع ٣٥٤/٥ ، ح ٦٤٠٢ .  
ولكن الحديث أخرجه غير واحد عن ابن عمر موقوفاً من قوله .  
أخرجه : عبد الرزاق في المصنف ، - الجامع ، - باب شهرة الثياب  
٨٠/١١ ، ح ١٩٩٧٩ ، بلفظ : « من لبس ثوب شهرة في الدنيا ألبسه الله ذلاً يوم  
القيامة » .

= وابن أبي شيبه في المصنف ، - العقيقة ، - باب من كره أن يلبس المشهور من الثياب ٨/ ٥٠٠ ، ح ٥٣٢٢ .

وهناد السري في الزهد ، - باب الكبير ٢/ ٤٢٨ ، ح ٨٤٠ .  
رووه كلهم من طريق ليث بن أبي سليم عن مهاجر - وعند عبد الرزاق - عن رجل - عن ابن عمر ، قوله .

وليث بن أبي سليم ، اختلط فلم يتميز حديثه فترك ، وتقدمت ترجمته .  
وأورد ابن أبي حاتم هذا الحديث في العلل ١/ ٤٩٠ ، فقال : رواه شريك عن عثمان عن مهاجر عن ابن عمر مرفوعاً .  
وقال عن أبيه : هذا الحديث موقوف أصح .

أقول : بالنظر إلى إسنادي الحديث نجد أن رفعه أقوى من وقفه .  
ففي الإسناد الموقوف ليث بن أبي سليم ، وتقدم بيان حاله وأنه صدوق ترك لاختلاطه ، حيث لم يتميز حديثه .

والمرفوع أتى من طريق أبي عوانة وشريك ، عن عثمان بن أبي زرة ، عن مهاجر ، فرجاله ثقات .  
والحديث له شواهد يتقوى بها .

منها : حديث أبي ذر الذي ذكره المنذري ، وتقدم لفظه في أول الفقرة في الحاشية .

أخرجه : ابن ماجه في السنن ، ٣٢ - اللباس ، ٢٤ - باب من لبس شهرة من الثياب ٢/ ١١٩٣ ، ح ٣٦٠٨ . وأبو نعيم في الحلية ٤/ ١٩٠ .  
كلاهما من طريق وكيع بن محرز ثنا عثمان بن جهم عن زر بن حبيش عن أبي ذر به مرفوعاً .

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٣/ ١٥٣ ، وقد أخرج ابن ماجه الحديث عن العباس بن يزيد البحراني ثنا وكيع به ، قال : هذا إسناد حسن ، العباس بن يزيد مختلف فيه ، أ . هـ .

قال الألباني في ضعيف الجامع ٥/ ٢٤٧ ، ح ٥٨٤٠ : ضعيف .  
أقول : في إسناده وكيع بن محرز بن وكيع الناجي البصري ، قال نصر بن علي الجهضمي - وقد روى عنه - وأبو زرة وأبو حاتم : لا بأس به ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال البخاري : عنده عجائب . قال الحافظ : صدوق له أوهام ، من الثامنة . قال د . التخيفي : صدوق .

الميزان ٤/ ٣٣٦ ، التهذيب ١١/ ١٣١ ، التقريب ٢/ ٣٣٢ ، دراسة المتكلم

شريك وحده عن عثمان بن أبي زرعة عن مهاجر عن ابن عمر قال :  
قال رسول الله ﷺ : « من لبس ( ثوب ) <sup>(١)</sup> شهرة ألبسه الله يوم القيامة  
ثوب مذلة » .

وهذا لفظ ابن ماجة من غير زيادة ولا نقصان ، ثم ساق <sup>(٢)</sup> بعده  
حديث أبي ذر <sup>(٣)</sup> ، خاتمة الباب في الأصل ، ولم يذكر في الباب  
غيرهما ، كما أوهمه إيراد المصنف .

ومهاجر <sup>(٤)</sup> المذكور هو : ابن عمرو النبال ، شامي ذكره ابن

= فيهم ٣٢٤/٢ .

وفيه عثمان بن الجهم الهجري ، روى عن زر بن حبیش وعنه وكيع بن محرز  
الناجي ، ذكره ابن حبان في الثقات .  
وسكت عنه الذهبي في الكاشف والميزان . وقال الحافظ : مقبول ، من  
السادسة .

الميزان ٣١/٣ ، الكاشف ٢١٦/٢ ، التهذيب ١٠٨/٧ ، التقريب ٦/٢ ،  
وهما من رجال ابن ماجة دون الستة .

فأما العباس بن يزيد البحراني فقد تابعه روح بن عبد المؤمن الهذلي مولاهم ،  
صدوق ، تفرد بالرواية له البخاري في الصحيح .

فهذا إسناد فيه عثمان بن الجهم وهو : مجهول .

وله شاهد من حديث الحسن والحسين ، ابني علي بن أبي طالب - رضي الله  
عنهم - مرفوعاً بلفظ : « من لبس مشهوراً من الثياب ، أعرض الله عنه يوم  
القيامة » .

أخرجه الطبراني في الكبير ١٣٤/٣ ، ح ٢٩٠٧ - ٢٩٠٦ . وفي كلا الطريقتين  
سفيان بن وكيع .

قال الهيثمي في المجمع : ١٣٥/٥ : وفيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف .

(١) ما بين القوسين سقط من / ط ، ح .

(٢) أي : ابن ماجة .

(٣) تقدمت دراسته آنفاً في شواهد الحديث السابق .

(٤) سبقت ترجمته .

حبان في الثقات (١) .

٤٧٣ - والشهرة : هي كما قال ابن الأثير في النهاية (٢) : ظهور الشيء في شئعة حتى يشهره الناس ، ويشتهر (٣) هو .

وقال في جامع الأصول (٤) : ثوب الشهرة ، هو الذي إذا لبسه الإنسان (٥) افتضح به ، واشتهر بين الناس .

قال : والمراد به ، ما ليس من لباس الرجال ، ولا يجوز لهم لبسه شرعاً ولا عرفاً .

٤٧٤ - قوله في الترغيب في إبقاء الشيب ، في حديث

(١) الثقات ٣٢٨/٥ .

(٢) النهاية في غريب الحديث ٥١٥/٢ .

(٣) في نسخة ح / ويشتهرون .

(٤) جامع الأصول ٦٥٨/١٠ .

(٥) في نسخة ح / الناس .

٤٧٤ - الترغيب ١١٨/٣ ، ح ٣ ، الباب المذكور ، قال :

وعن عمرو بن عبسة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من شاب شيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة » رواه النسائي في حديث ، والترمذي وقال : حديث حسن صحيح . سنن النسائي ، - الجهاد ، - باب ثواب من رمى في سبيل الله ٢٦/٦ ، ٢٨ في أثناء حديث .

جامع الترمذي ، ٢٣ - فضائل الجهاد ، ٩ - باب ما جاء في فضل من شاب شيبة في سبيل الله ١٧٢/٤ ، ح ١٦٣٥ وقال : حديث حسن صحيح غريب .

وعندهما : « من شاب شيبة في سبيل الله » .

وقد أورده ابن الأثير في جامع الأصول ٥٧١/٩ : « من شاب شيبة في الإسلام » .

وليس ذلك لفظ الترمذي ولا النسائي . فلعل المنذري قلد ابن الأثير في هذا ،

والله أعلم .

وأما نص الحديث : « من شاب شيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة » .

فهو عندهما من حديث كعب بن مرة .

عند الترمذي ، الباب السابق ، ١٧٢/٤ ، ح ١٦٣٤ .

عند النسائي ، الباب السابق ٢٧/٦ .



عمرو بن عبسة : رواه النسائي في حديث .

أي : فيه مع الشيب ، فضل الرمي في سبيل الله ، والعق .  
وأفرد الترمذي ذكر الشيب في حديث ، والرمي في آخر ، وقد سبق في الجهاد<sup>(١)</sup> .

٤٧٥ - قوله في أثر أنس : ( كان يكره أن ينتف الرجل الشعرة البيضاء من رأسه ولحيته ) ، رواه مسلم<sup>(٢)</sup> .

زاد المصنف<sup>(٣)</sup> في أوله لفظة : ( كان ) ، وليست فيه ، وأسقط من آخره : قال : ولم يخضب رسول الله . . . إلى آخره .

٤٧٦ - وكذا أسقط من الحديث الذي بعده : « فإنه نور

(١) الترغيب والترهيب ٢/ ٢٨٠ ، ح ١١ . وانظر فقرة ١٠٠ .

٤٧٥ - الترغيب ٣/ ١١٨ ، ح ٥ ، الباب السابق ، قال :  
وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « كان يكره أن ينتف الرجل الشعرة البيضاء من رأسه ولحيته ، رواه مسلم .

(٢) صحيح مسلم ، ٤٣ - الفضائل ، ٢٩ - باب شبيه ﷺ ٤/ ١٨٢١ ، ح ١٠٤ - ٢٣٤١ . وفيه :

قال أنس : يكره أن ينتف الرجل الشعرة البيضاء من رأسه ولحيته ، قال : ولم يخضب رسول الله ﷺ ، إنما كان البياض في عنفقه وفي الصدغين ، وفي الرأس نبذ .

(٣) في نسخة ح / زاد مسلم . وهو خطأ ظاهر .

٤٧٦ - الترغيب ٣/ ١١٨ ، ح ٦ ، الباب السابق ، قال :

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : « لا تنتفوا الشيب ، فإنه نور يوم القيامة ، من شاب شيبة في الإسلام كتب الله له بها حسنة ، وحط عنه بها خطيئة ، ورفع له بها درجة » . رواه ابن حبان في صحيحه .

صحيح ابن حبان - كما في الإحسان - البر والإحسان - باب ما جاء في الطاعات وثوابها ١/ ٢٧٢ ، ح ٣٢٩ .

وكما في موارد الظمان - اللباس ، ٢٠ - باب ما جاء في الشيب ٣٥٦ ، ح ١٤٧٩ .  
ولفظه : « لا تنتفوا الشيب فإنه نور يوم القيامة ، ومن شاب شيبة كتب له بها حسنة ، وحط عنه بها سيئة ، ورفع له بها درجة » .

المسلم » . فقال : « نور يوم القيامة » .

وإنما هو : نور المسلم <sup>(١)</sup> .

٤٧٧ - قوله في ترهيب الواصلة والمستوصلة : إن المستوصلة <sup>(٢)</sup> هي المعمول بها ذلك .

إنما المفعول بها مفعولة ، فإن طلبت فعل ذلك ، فهي مستفعله ، وكذا متفعلة ، كالمتنمصة ، وهذا واضح لا يخفى .

٤٧٨ - قوله : ثم تحشي <sup>(٣)</sup> .

صوابه : تحشو بالواو ، وهو ظاهر .

٤٧٩ - . . . . .

(١) لفظ ابن حبان - كما في الإحسان وكذا في الموارد - هو كما نقله المنذري :

« فإنه نور يوم القيامة » . وهذا هو المصدر الذي عزى له المنذري الحديث .

فكيف يكون المنذري أسقط لفظة ( المسلم ) وهي ليست عند ابن حبان ، اللهم إلا أن يكون وقع ذلك في نسخة المصنف من ابن حبان ، والله أعلم .

٤٧٧ - الترغيب ٣/ ١٢٠ ، ح ٤ ، ترهيب الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والتمنصة ، والمتفلجة . قال :

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : « لُعِنَت الواصلة والمستوصلة والنامصة والتمنصة والواشمة والمستوشمة من غير داء » . رواه أبو داود وغيره . قال :

الواصل : التي تصل الشعر بشعر النساء ، والمستوصلة : المعمول بها ذلك .

سنن أبي داود ، ٢٧ - الترجل ، ٥ - باب صلة الشعر ٤/ ٣٩٩ ، ح ٤١٧٠ .

(٢) هذا التفسير ، قاله أبو داود في سننه عقب الحديث .

وما ذكره المصنف واضح لا يخفى وهو الصواب .

(٣) في الحديث السابق ، قال : والواشمة التي تغرز اليد أو الوجه بالإبر ، ثم تحشي ذلك المكان بكحل أو مداد .

٤٧٩ - الترغيب ٣/ ١٢١ ، ١٢٢ ، ح ٦ ، الباب السابق ، قال :

وعن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع معاوية عام حج ، على المنبر ،

وتناول قُصَّة من شعر كانت في يد حرسى ، فقال : يا أهل المدينة ، أين

علماؤكم ؟ سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن مثل هذا . ويقول : « إنما هلكت بنو

إسرائيل حين اتخذها نساؤهم » . رواه مالك والبخاري ومسلم وأبو داود =

## القُصَّة (١) والكُبة (٢) .

بضم أولهما والتشديد .

والْحَرَسِي (٣) : بفتح الحاء ، والراء وبالسین المهملات ،  
واحد حرس الملك ، أي : حراسه .

٤٨٠ - قوله : وفي أخرى للبخاري ومسلم : أن معاوية قال

ذات يوم .

ذكر البخاري في هذه الرواية خطأ بلا شك ، إذ هذا اللفظ

[١٤٣/أ] لمسلم وحده .

٤٨١ - والزِّي (٤) ، بكسر الزاي .

= والترمذي والنسائي . وفي رواية للبخاري ومسلم : عن ابن المسيب قال : قدم  
معاوية المدينة فخطبنا ، وأخرج كُبة من شعر ... الحديث .

صحيح البخاري ، ٧٧ - اللباس ، ٨٣ - باب وصل الشعر ٣٧٣/١٠ ،  
ح ٥٩٣٢ ، و ٣٧٤/١٠ ، ح ٥٩٣٨ .

صحيح مسلم ، ٣٧ - اللباس ، ٣٣ - باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة  
١٦٧٩/٣ ، ح ١٢٢ - ٢١٢٧ . و ١٦٨٠/٣ ، ح ١٢٣ - ٢١٢٧ .

(١) انظر : الصحاح ٣/١٠٥٢ ، لسان العرب ٧/٧٣ ، فتح الباري ١٠/٣٧٥ . وهي  
كما قال الجوهري : شعر الناصية .

(٢) انظر : شرح النووي لصحيح مسلم ١٤/١٠٨ ، وهي شعر مكفوف بعضه على بعض .

(٣) انظر : الصحاح ٣/٩١٦ ، النهاية ١/٣٦٧ ، فتح الباري ١٠/٣٧٥ .

٤٨٠ - الترغيب ، الحديث السابق ، قال :

وفي أخرى للبخاري ومسلم أن معاوية قال ذات يوم : إنكم قد أحدثتم زِيَّ  
سوء ، وإن نبي الله ﷺ نهى عن الزور . قال قتادة : يعني ما يكثر به النساء  
أشعارهن من الخرق ... الحديث .

صحيح مسلم ، الباب السابق ٣/١٦٨٠ ، ح ١٢٤ - ٢١٢٧ .

قال الحافظ في الفتح ١٠/٣٧٥ : ولمسلم من وجه آخر عن سعيد بن المسيب

أن معاوية ... الحديث .

٤٨١ - الترغيب ، الحديث السابق .

(٤) انظر : الصحاح ٦/٢٣٦٩ ، لسان العرب ١٤/٣٦٧ ، القاموس ٤/٣٤١ - =

٤٨٢ - قوله في الترغيب في التسمية على الطعام ، في حديث عائشة : ( يأكل طعامه ) .

صوابه : طعاماً - بالتنكير - وفيه : ( فجاء أعرابي ، فأكله بلقمتين ... الحديث .

ثم عزاه إلى أبي داود<sup>(١)</sup> والترمذي<sup>(٢)</sup> وابن ماجه<sup>(٣)</sup> وابن حبان<sup>(٤)</sup> . قال : وزاد : « فإذا أكل أحدكم طعاماً ... » إلى آخره .

ثم قال : وهذه الزيادة عند أبي داود وابن ماجه مفردة .

لا ريب أن أبا داود<sup>(٣)</sup> لم يرو قصة الأعرابي ، إنما روى : « إذا أكل أحدكم طعاماً ... » إلى آخره ، فقط .

وروى ابن ماجه<sup>(٤)</sup> اللفظين في حديث واحد لم يفرقه .

---

= ٣٤٢ ، وهو اللباس والهيئة .

٤٨٢ - الترغيب ١٢٣/٣ ، ح ١ ، كتاب الطعام وغيره ، الترغيب في التسمية على الطعام ، والترهيب من تركها ، قال : عن عائشة - رضي الله عنها - قالت :

كان النبي ﷺ يأكل طعامه في ستة من أصحابه ، فجاء أعرابي فأكله بلقمتين ، فقال رسول الله ﷺ : « أما إنه لو سَمَى كفاكم » . رواه أبو داود والترمذي وقال : حديث حسن صحيح ، وابن ماجه وابن حبان في صحيحه ، وزاد : « فإذا أكل أحدكم طعامه فليذكر اسم الله عليه ، فإن نسي في أوله فليقل : بسم الله أوله وآخره » .

قال : وهذه الزيادة عند أبي داود وابن ماجه مفردة .

(١) يأتي عزوه إليهم .

(٢) صحيح ابن حبان ، كما في موارد الظمآن ، ١٩ - الأطعمة ، ١ - باب التسمية على الطعام وآداب الأكل ٣٢٦ ، ح ١٣٤١ .

(٣) سنن أبي داود ، ٢١ - الأطعمة ، ١٦ - باب التسمية على الطعام ١٣٩/٤ ، ح ٣٧٦٧ .

(٤) سنن ابن ماجه ، ٢٩ - الأطعمة ، ٧ - باب التسمية عند الطعام ١٠٨٦/٢ ، ح ٣٢٦٤ .

روى الترمذي<sup>(١)</sup> الزيادة المذكورة ، ثم قال : وبهذا الإسناد

(١) جامع الترمذي ، ٢٦ - الأطعمة ، ٤٧ - باب ما جاء التسمية على الطعام ٢٨٨/٤ ، ح ١٨٥٨ .

والحديث رواه - أبو داود والترمذي - من طريق هشام الدستوائي عن بُدَيْل بن ميسرة العقيلي عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أم كلثوم عن عائشة ، به .  
ورواه ابن ماجه وابن حبان من هذا الطريق ، ولكن بدون ذكر أم كلثوم في الإسناد .

وهشام الدستوائي ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .

وَبُدَيْل - مصغراً - بن ميسرة العقيلي البصري ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .

وعبد الله بن عبيد بن عمير الليثي ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .

وأم كلثوم الليثية المكية ، قال الترمذي : هي بنت محمد بن أبي بكر الصديق ، قال الحافظ : فعلى هذا فهي تيمية لاليثية ، والذي وقع في رواية أبي داود : عن عبد الله بن عبيد الليثي عن امرأة منهم يقال لها : أم كلثوم .

فقوله : منهم ، قابل للتأويل ، فلعلها كانت منهم بسبب إما بالمصاهرة أو بغيرها من الأسباب . والعمدة على قول الترمذي ، وقد روى حجاج بن أرطاة عن أم كلثوم عن عائشة . وروى عمرو بن عامر عن أم كلثوم عن عائشة . قال الحافظ : فلعلهن كلهن واحدة ، وقال : فلا أدري هل الجميع واحدة أم لا .

التهذيب ٤٧٨/١٢ ، التقريب ٦٢٤/٢ .

أقول : وعلى كل الأحوال فهي مجهولة الحال ، سواء كانت بنت محمد بن أبي بكر أم سواها .

وقد أوردتها الذهبي في الميزان في فصل في النسوة المجهولات ، وقال : وما علمت في النساء من اتهمت ولا من تركوها ٦١٣/٤ .

والحديث أخرجه : أبو داود الطيالسي في المسند ٢١٩ ، ح ١٥٦٦ .

وأحمد في المسند ٢٠٧/٦ - ٢٠٨ ، ٢٤٦ ، ٢٦٥ ، والنسائي في عمل اليوم والليلة ، - ما يقول إذا نسي التسمية ثم ذكر ، ٢٦١ ، ح ٢٨١ .

والدارمي في سننه ، ٨ - الأطعمة ، ١ - باب في التسمية على الطعام ٢١/٢ ،

ح ٢٠٢٧ .

والحاكم في المستدرک ، - الأطعمة ١٠٨/٤ ، كلهم يذكرون أم كلثوم . ورواه

أحمد ١٤٣/٦ ، والدارمي في السنن ، الباب المتقدم ، ح ٢٠٢٦ ، بدون ذكر أم كلثوم .

أقول : عند النظر في هذه الأسانيد نجد أن رواية يزيد بن هارون عن هشام ، =

= عند ابن ماجة وابن حبان وأحمد والدارمي ، لم تذكر فيها أم كلثوم . ورواية غيره  
ك : وكيع وروح ومعاذ بن هشام وعفان والطيالسي كلهم يذكرون أم كلثوم .

ولا شك أن روايتهم أرجح لكثرتهم وثقتهم .

ورواية يزيد بن هارون ، قال عنها البوصيري في مصباح الزجاجة ٧٣/٣ : هذا  
إسناد رجاله ثقات على شرط مسلم ، إلا أنه منقطع . قال ابن حزم في المحلى :  
عبد الله بن عبيد لم يسمع من عائشة .

وأما رواية غيره ممن ذكر أم كلثوم ، فقد صححها الحاكم ووافقه الذهبي ،  
وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

وقال الألباني في الإرواء ٢٦/٧ : وجملته القول : إن الإسناد ضعيف لجهالة  
أم كلثوم حتى لو فرض أنها ابنة محمد بن أبي بكر الصديق .

ثم قال بأن الحديث صحيح ، وساق له شاهدين :

الأول : عن أمية بن مَخْشِي - رضي الله عنه - ، وكان من أصحاب رسول الله  
ﷺ ، قال : كان رسول الله ﷺ جالساً ورجل يأكل ، فلم يُسَمَّ حتى لم يبق من  
طعامه إلا لقمة ، فلما رفعها إلى فيه ، قال : بسم الله أوله وآخره . فضحك النبي  
ﷺ ثم قال : « ما زال الشيطان يأكل معه ، فلما ذكر اسم الله عز وجل استقاء  
ما في بطنه » .

أخرجه : أبو داود ، الباب السابق ١٤٠/٤ ، ح ٣٧٦٨ وهذا لفظه .

والنسائي في عمل اليوم والليلة ، الباب السابق ٢٦٢ ، ح ٢٨٢ .

وأحمد في المسند ٣٣٦/٤ .

والطحاوي في مشكل الآثار ٢٢/٢ .

والحاكم في المستدرک ، - الأُطعمة ١٠٨/٤ - ١٠٩ .

رووه كلهم من طريق جابر بن صُبْح ، ثنا المشنى بن عبد الرحمن الخزاعي عن  
عمه أمية بن مَخْشِي به .

وهذا الإسناد صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

وقال الألباني : وليس كما قالوا ، فإن المشنى هذا ، أورده الذهبي في  
الميزان ، وقال : لا يعرف تفرد عنه جابر بن صُبْح ، قال ابن المديني :  
مجهول . وقال الحافظ في التقريب : مستور ، أ . هـ .

وذكره ابن حبان في الثقات . وقال الذهبي في الكاشف : مجهول .

الثقات ٤٤٣/٥ ، الميزان ٤٣٥/٣ ، الكاشف ١٠٥/٣ ، التهذيب ٣٧/١٠ ،

التقريب ٢٢٨/٢ . =

عن عائشة ، فذكر الرواية الأولى .

٤٨٣ - قوله في ضبط مَخْشِي<sup>(١)</sup> ، أن في آخره ياء .

أي : مشددة ، ولا بد من هذا<sup>(٢)</sup> .

= الثاني : عن ابن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً : « من نسي أن يذكر الله في أول طعامه ، فليقل حين يذكر : بسم الله في أوله وآخره . فإنه يستقبل طعاماً جديداً ، ويمنع الخبيث ما كان يصيب منه » .

أخرجه : ابن حبان في صحيحه كما في الموارد ١٩ - الأطعمة ، ١ - باب التسمية على الطعام وآداب الأكل ٣٢٦ ، ح ١٣٤١ .  
والطبراني في الكبير ٢١٠/١٠ ، ١٠٣٥٤ .  
وخليفة بن خياط في مسنده ٥٩ ، ح ٦٢ .

كلهم من طريق خليفة ، قال : حدثنا عمر بن علي المقدمي ، قال : سمعت موسى الجهني يقول : أخبرني القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عن جده ، فذكره .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٣/٥ : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات ، أ . هـ .

أقول : وله شاهد ثالث ، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٢/٥ ، عن امرأة : أن رسول الله ﷺ أتني بوطبة ، فأخذها أعرابي بثلاث لقم ، فقال رسول الله ﷺ : « أما إنه لو قال : بسم الله لوسعكم . وقال : إذا نسي أحدكم اسم الله على طعامه فليقل : - إذا ذكر - اسم الله أوله وآخره » .  
قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات .

٤٨٣ - الترغيب ١٢٤/٣ ، ح ٤ ، الباب السابق ، قال : وعن أمية بن مَخْشِي - رضي الله عنه وكان من أصحاب رسول الله ﷺ . [وتقدم الحديث آنفاً في الشواهد] .

قال المنذري : مَخْشِي : بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ، بعدها شين معجمة مكسورة ، وياء .

قال الدارقطني : لم يسند أمية عن النبي ﷺ غير هذا الحديث . وكذا قال أبو عمر النمرى وغيره .

(١) أمية بن مَخْشِي الخزاعي المدني ، له صحة وحديث واحد في التسمية على الأكل ، كنيته أبو عبد الله . روى له أبو داود والنسائي .

الإصابة ٦٧/١ ، التهذيب ٣٧٢/١ ، التقريب ٨٤/١ .

(٢) انظر : المؤلف والمختلف للدارقطني ٢٠٨٧/٤ ، الإكمال ٢٢٨/٧ ، التقريب =

٤٨٤ - وقوله بعده : أبو عمر<sup>(١)</sup> النمري .

هو : ابن عبد البر .

٤٨٥ - ثم ذكر حديث حذيفة<sup>(٢)</sup> ، وآخره : « ... مع أيديهما » .

في<sup>(٣)</sup> لفظ لمسلم<sup>(٤)</sup> : « ثم ذكر اسم الله وأكل » .

٤٨٦ - قوله في الترهيب من استعمال أواني الذهب والفضة ،

= ٨٤/١ ، المغني ٢٢٦ .

(١) تقدمت ترجمته .

٤٨٥ - الترغيب ٣/١٢٥ ، ح ٥ ، الباب السابق ، قال :

وعن حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - قال : كنا إذا حضرنا مع رسول الله ﷺ طعاماً لم يضع أحدنا يده حتى يبدأ رسول الله ﷺ ، وإنّا حضرنا معه طعاماً فجاء أعرابي كأنما يُدفع ، فذهب ليضع يده في الطعام ، فأخذ رسول الله ﷺ بيده . ثم جاءت جارية كأنما تُدفع فذهبت لتضع يدها في الطعام ، فأخذ رسول الله ﷺ بيدها ، وقال : « إن الشيطان يستحل الطعام الذي لم يذكر اسم الله عليه ، وإنه جاء بهذا الأعرابي يستحل به ، فأخذت بيده ، وجاء بهذه الجارية يستحل بها فأخذت بيدها ، فوالذي نفسي بيده إن يده لفي يدي مع أيديهما » . رواه مسلم والنسائي وأبو داود .

صحيح مسلم ، ٣٦ - الأشربة ، ١٣ - باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما ٣/١٥٩٧ ، ح ١٠٢ - ٢٠١٧ .

(٢) هو : حذيفة بن اليمان العبسي ، حليف الأنصار ، صحابي جليل من السابقين ، وأبوه صحابي أيضاً ، مات حذيفة في أول خلافة علي ، سنة ٣٦ هـ .  
التقريب ١٥٤ .

(٣) صحيح مسلم ، الحديث السابق مكرر من طريق آخر .

(٤) في نسخة ح / في لفظ مسلم .

٤٨٦ - الترغيب ٣/١٢٥ ، ح ١ ، الباب المذكور ، قال :

عن أم سلمة - رضي الله عنها - مرفوعاً : « الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم » ، رواه البخاري ومسلم .

صحيح البخاري ، ٧٤ - الأشربة ، ٢٨ - باب آنية الفضة ١٠/٩٦ ،

= ح ٥٦٣٤ .



في حديث أم سلمة في ذلك : ( وجرجرته في بطنه نار جهنم ) .  
ولم يتعرض المصنف هنا لتفسير لفظ : يُجرجر ( نار )<sup>(١)</sup> ،  
ولا لإعرابه . وقد قال في حواشي مختصر<sup>(٢)</sup> مسلم له : قوله  
يُجرجر : قد يريد به : يُصَوّت ، والجرجرة : صوت البعير عند  
الهدير .

فعلى هذا تكون الرواية : « نارُ جهنم » بالرفع .  
وقد يكون ( المعنى )<sup>(٣)</sup> : يتجرع ، فتكون الرواية على هذا :  
« نارَ جهنم » بالنصب .

قال الزجاج : يجرجر في جوفه : أي : يردده في جوفه .  
انتهت عبارته .

وقال الخطابي في كتابه غريب الحديث<sup>(٤)</sup> : أكثر الرواة  
يقولون : نارُ جهنم ، يرفعون الراء ، بمعنى أن الذي يدخل جوفه هو  
النار .

قال : وإلى نحو هذا أشار أبو عبيد<sup>(٥)</sup> ، وعلى ذلك دل  
تفسيره ، لأنه قال : الجرجرة : الصوت .

وقال : معنى يجرجر ، يريد صوت وقوع الماء في جوفه .  
قال الخطابي : وقال بعض أهل اللغة : إنما هو : يُجرجر في  
جوفه نارَ جهنم - بنصب الراء - قال : والجرجرة : الصَّبّ ، يقال :

= صحيح مسلم ، ٣٧ - اللباس والزينة ، ١ - باب تحريم استعمال أواني الذهب  
والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء ١٦٣٤/٣ ، ح ١ - ٢٠٦٥ .

(١) ما بين القوسين ليس في / ح .

(٢) مختصر صحيح مسلم ٣٤٧ ، ح ١٢٨٩ ، وليست معه الحواشي .

(٣) ما بين القوسين زيادة من / ح .

(٤) غريب الحديث : ٢٦٤/٣ .

(٥) غريب الحديث لأبي عبيد ٢٥٣/١ .

جر جر في بطنه الماء ، إذا صَبَّه ، جر جرة ، انتهى .  
وقال في كتابه الأعلام على البخاري<sup>(١)</sup> : في إعرابه ،  
وجهان :

أحدهما : أن ترفع النار ، أي : كأنه يُصوت في [١٤٣/ب]  
بطنه نار جهنم .

والوجه الآخر : أن تنصبها ، أي كأنه يجرع في شربه نار  
جهنم ، كقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ﴾<sup>(٢)</sup> .  
قال : وأصل الجر جرة ، هَدِيرُ الفحل إذا احتاج . انتهى .  
أي : يردد الصوت في حنجرتة .

وقال الأزهري<sup>(٣)</sup> : يقال : جر جر فلان الماء في حلقه ، إذا  
جرعه جرعاً متتابعاً ، يُسمع له صوت . والجر جرة : حكاية ذلك  
الصوت .

قال : ويقال : جر جر الفحل من الإبل في هديره ، إذا رددته في  
شقشققته حتى يحكي هديره ، جر جرة .

ويقال للحلاقيم : الجراجر ، من هذا . انتهى .  
وحاصل ما نقله العلامة النووي<sup>(٤)</sup> : أن أهل الفن اتفقوا على  
كسر الجيم الثانية من قوله : يجرجر ، واختلفوا في راء نار جهنم .  
ففيها الرفع ( على )<sup>(٥)</sup> أنها فاعلة ، وأنها تصوت في جوفه .

(١) ذكر معنى ذلك النووي في شرحه لصحيح مسلم ٢٧/١٤ - ٢٨ .  
والحافظ في الفتح ٩٧/١٠ .

وكذا البدر العيني في عمدة القاري ١٧/٣٣١ - ٣٣٢ .

(٢) سورة النساء ، آية : ١٠ .

(٣) تهذيب اللغة ١٠/٤٧٩ - ٤٨٠ .

(٤) شرح النووي لصحيح مسلم ٢٧/١٤ - ٢٨ .

(٥) ما بين القوسين سقط من / ط ، ب .

وفيهما النصب أيضاً ، وأنه الصحيح المشهور ، الذي جزم به المحققون ، ورجحه الزجاج والأكثر ، ولم يذكر الأزهرى وآخرون غيره .

والفاعل هو الشارب ، مضمر في يجرجر ، أي : يلقىها ، في بطنه بجرج متتابع ، تسمع له جرجرة وهي الصوت ، لتردده في حلقه .

ويؤيده رواية مسلم المذكورة في الأصل<sup>(١)</sup> : « ناراً من جهنم » .

والرواية الأخرى : « ناراً » فقط .

وقد روى الحديث باللفظ الأول المذكور في الأصل ابن ماجه ، من حديث أم سلمة<sup>(٢)</sup> ، ثم رواه أيضاً من حديث عائشة<sup>(٣)</sup> ، بلفظ : « من شرب في إناء فضة فكأنما يُجرجر في بطنه نار جهنم » .

ورواه أبو عوانة<sup>(٤)</sup> وغيره<sup>(٥)</sup> أيضاً ، عنها ، لكن بلفظ : « إنما يجرجر في [ بطنه ] ناراً » .

(١) قال المنذري عقب الحديث السابق - الترغيب ١٢٦/٣ - وفي أخرى له - أي لمسلم - : « من شرب في إناء من ذهب أو فضة ، فإنما يجرجر في بطنه ناراً من جهنم » .

صحيح مسلم ، ٣٧ - اللباس والزينة ، ١ - باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره ... ١٦٣٥/٣ ، ح ٢ - ٢٠٦٥ .  
(٢) سنن ابن ماجه ، ٣٠ - الأشربة ، ١٧ - باب الشرب في آنية الفضة ١١٣٠/٢ ، ح ٣٤١٣ ، بإسناد مسلم .

(٣) سنن ابن ماجه ، الباب السابق ١١٣٠/٢ ، ح ٣٤١٥ .

(٤) مسند أبي عوانة ٤٣٥/٥ ، ٤٣٦ .

(٥) عزاه النووي في شرح مسلم أيضاً ٢٨/١٤ للجعديات .

(٦) كذا في نسخة ب / وفي الأصل ط ، ح : في جوفه .

( ورواه النسائي<sup>(١)</sup> بلفظ : « إنما يجرجر في بطنه النار » .

ثم رواه موقوفاً<sup>(٢)</sup> عليها بلفظ : « فإنما يجرجر في بطنه ناراً »<sup>(٣)</sup>.

وروى<sup>(٤)</sup> قبله حديث أم سلمة المرفوع من طرق ، لفظ بعضها : « من شرب في إناء ذهب أو فضة ، إنما يجرجر في بطنه نار جهنم » .

(١) السنن الكبرى في الوليمة ق/٨٩/أ .

وعزاه له المزي في التحفة ١٢/٤٠٠ ، ح ١٧٨٦٥ .

(٢) السنن الكبرى ، - الوليمة ق/٨٩/أ ، وعزاه له المزي في التحفة في الموضع السابق .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ٩٨/٦ مرفوعاً .

رووه كلهم من طريق سعد بن إبراهيم عن نافع عن امرأة بن عمر عن عائشة .

قال الإمام أحمد : حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم به .

ومحمد بن جعفر ، هو : غندر ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .

وشعبة ، هو ابن الحجاج ، تقدمت ترجمته .

وسعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، أبو إسحاق ، قاضي

المدينة ، ثقة فاضل عابد ، مات سنة ١٢٥ هـ ، وقيل بعدها .

الجرح ٧٩/٤ ، التهذيب ٣/٤٦٣ ، التقريب ١/٢٨٦ .

ونافع ، أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه مشهور ، مات

سنة ١١٧ هـ ، وقيل بعدها .

التهذيب ١٠/٤١٢ ، التقريب ٢/٢٩٦ .

وامرأة ابن عمر ، هي : صفية بنت أبي عبيد الثقفية ، ثقة ، وتقدمت

ترجمتها .

فهذا إسناد صحيح .

قال الألباني في صحيح الجامع ٥/٣٠٦ ، ح ٦١٩٠ : صحيح .

(٣) ما بين القوسين سقط من / ب .

(٤) السنن الكبرى ، - الوليمة ق/٨٩/أ ، وعزاه له المزي في التحفة ١٣/٢٠ ،

ح ١٨١٨٢ .

## وزاد الطبراني<sup>(١)</sup> في حديث أم سلمة : « إلا أن يتوب » .

- (١) المعجم الكبير ٣٨٨/٢٣ ، ح ٩٢٨ بالزيادة المذكورة .
- ٢١٥/٢٣ ، ح ٣٩٢ ، بدون الزيادة ، و ٢٨٨/٢٣ ، ح ٦٣٣ - ٦٣٤ - ٦٣٥ بدونها ، و ٣٥٨/٢٣ ، ح ٨٤١ بدونها ، وفيه ذكر الذهب ، و ٣٥٩/٢٣ ، ح ٨٤٤ بدونها ، و ٣٨٨ - ٣٨٧/٢٣ ، ح ٩٢٦ - ٩٢٧ بدونها ، وفيه ذكر الذهب ، و ٤١٣/٢٣ ، ح ٩٩٥ بدونها ، وفيه ذكر الذهب ، من طرق عن أم سلمة رضي الله عنها .
- وأخرجه أيضاً : مالك في الموطأ ، - الجامع ، - النهي عن الشرب في آنية الفضة ٧٩٩ ، ح ٧٣ .
- والدارمي في سنته ، - الأشربة ، ٢٥ - باب الشرب في المفضض ٤٦/٢ ، ح ٢١٣٥ .
- والطيالسي في المسند ٢٢٣ ، ح ١٦٠١ .
- وأحمد في المسند ٣٠٠/٦ ، ٣٠٢ ، ٣٠٤ ، ٣٠٦ ، وليس عندهم ذكر الذهب ، وإنما في النهي عن الشرب في آنية الفضة .
- وفي رواية عند مسلم - وتقدم العزو إليه - فيها ذكر الذهب .
- وحديث أم سلمة عند الشيخين - وسبق عزوه لهما أول الفقرة - وغيرهما من طريق عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أم سلمة .
- وممن رواه عن نافع بهذا الطريق ، عند الشيخين فقط :
- مالك بن أنس ، عند البخاري ومسلم .
- وليث بن سعد وأيوب السخيتاني وعبيد الله بن عمر وموسى بن عقبة وعبد الرحمن السراج . كلهم عند مسلم .
- وحديث ابن عمر - كما سيأتي عزوه ودراسته ، آخر هذه الفقرة - عند النسائي في الكبرى ، مروي من طريق نافع عن ابن عمر به مرفوعاً .
- وسيأتي في دراسته - إن شاء الله تعالى - أنه صحيح الإسناد .
- وقد رواه عن نافع بهذا الطريق : برد بن سنان وأبو العلاء الدمشقي .
- وهشام بن الغاز .
- بعد هذا التفصيل للخلاف في رواية الحديث عن نافع ، وهل هو من مسند أم سلمة أو عائشة أو ابن عمر ، أقول - وبالله التوفيق - :
- روى الحديث عن نافع ستة من رجال الصحيح ، كلهم يذكر الحديث من مسند أم سلمة .

ثم رواه النسائي<sup>(١)</sup> من طريق نافع عن ابن عمر ، وفيه ( النار ) . وفي لفظ آخر له<sup>(٢)</sup> عنه : « من شرب في إناء ذهب أو فضة ، فإنما يجرجر في بطنه نار جهنم » .

ثم ذكر<sup>(٣)</sup> أن عبد العزيز<sup>(٤)</sup> بن أبي رَوَّاد رواه عن نافع عن أبي

= ورواه عن نافع برد بن سنان وهشام بن الغاز - وتأتي ترجمتهما - وأحدهما صدوق والآخر ثقة ، وليسوا من رجال الصحيح . وقالوا : عن نافع عن ابن عمر . ورواه سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن نافع ، وقال فيه : عن عائشة .

فيتضح من هذا أن الحديث محفوظ من مسند أم سلمة - رضي الله عنها - للكثرة والثقة في الرواة .

وأخرج الشيخان حديث أم سلمة دون غيرها . وقد قال النسائي في السنن الكبرى ق/٨٩/أ : والصواب من ذلك كله حديث أيوب [ وهو يسنده لأم سلمة ] .

وسئل أبو زرعة - كما في علل الحديث لابن أبي حاتم ٣٥/٢ - : عن حديث نافع عن ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعاً : « من شرب . . . » الحديث . قال : ذا خطأ ، إنما هو نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن أم سلمة عن النبي ﷺ ، أ . هـ . قال المزي في التحفة ٤٠٠/١٢ عن حديث أم سلمة : وهو المحفوظ ، أ . هـ . والله أعلم .

(١) السنن الكبرى ، الوليمة ق/٨٩/١ .

وعزاه له المزي في التحفة ٨٤/٦ ، ح ٨٦٠٣ .

(٢) السنن الكبرى ، الوليمة ق/٨٩/أ .

وعزاه له المزي في التحفة ٢٤٩/٦ ، ح ٨٥١٥ .

(٣) السنن الكبرى ، - الوليمة ق/٨٩/أ .

وعزاه له المزي في التحفة ٤٠٠/١٢ ، ح ١٧٨٦٥ .

وكذا الحافظ في الفتح ٩٦/١٠ .

(٤) هو : عبد العزيز بن أبي رواد المكي ، وثقه يحيى القطان ، وقال : لا ينبغي أن يترك حديثه لرأي أخطأ فيه .

ووثقه العجلي والحاكم وابن معين ، وقال أبو حاتم : صدوق ثقة في الحديث متعبد ، وقال أحمد : رجل صالح ، وكان مرجحاً ، وليس هو في الثبت مثل =

هريرة قوله ، ولم يذكر الذهب .

ورواه [١٤٤/أ] الدارقطني في سننه<sup>(١)</sup> من طريق آخر إلى ابن

= غيره . وقال علي بن الجنيد : كان ضعيفاً وأحاديثه منكرات . وقال الدارقطني : هو متوسط في الحديث ، وربما وهم في حديثه . وقال الحافظ : صدوق عابد ، ربما وهم ، رمي بالإرجاء ، مات سنة ١٥٩ هـ .  
تاريخ الثقات ٣٠٤ ، الميزان ٦٢٨/٢ ، التهذيب ٣٣٨/٦ ، التقريب ٥٠٩/١ .

(١) سنن الدارقطني ، - الطهارة ، - باب أواني الذهب والفضة ٤٠/١ ، ح ١ ، وقال : إسناده حسن .

حديث ابن عمر :

عند النسائي بإسنادين عن نافع عن ابن عمر به مرفوعاً .

١ - عن محمد بن عبد الأعلى عن معتمر عن برد بن سنان - أبو العلاء الدمشقي - عن نافع عن ابن عمر به .

٢ - عن هشام بن عمار عن صدقة بن خالد عن هشام بن الغاز عن نافع عن ابن عمر به .

ومحمد بن عبد الأعلى الصنعاني البصري ، أبو عبد الله . ثقة ، وتقدمت ترجمته .

ومعتمر هو : ابن سليمان بن طرخان التيمي ، أبو محمد البصري ، قال الذهبي : هو ثقة مطلقاً . وقال الحافظ : ثقة ، مات سنة ١٨٧ هـ .

الجرح ٤٠٢/٨ ، الميزان ١٤٢/٤ ، التهذيب ٢٢٧/١٠ ، التقريب ٢٦٣/٢ .

وبرد بن سنان الشامي ، أبو العلاء الدمشقي . وثقه ابن معين وابن خراش ودحيم والنسائي ويزيد بن زريع . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال أحمد :

صالح الحديث . وقال أبو زرعة والنسائي مرة : ليس به بأس . وضعفه ابن المديني . وقال أبو حاتم : كان صدوقاً قديراً ، وقال : ليس بالمتين . قال

الحافظ : صدوق رمي بالقدر ، من الخامسة .

الجرح ٤٢٢/٢ ، الميزان ٣٠٢/١ ، التهذيب ٤٢٨/١ ، التقريب ٩٥/١ .

وتابع برد في روايته عن نافع ، هشام بن الغاز .

وهو : هشام بن الغاز بن ربيعة الجرشي الدمشقي - نزيل بغداد - قال الحافظ :

ثقة ، مات سنة بضع وخمسين ومائة .

الجرح ٦٧/٩ ، التهذيب ٥٥/١١ ، التقريب ٣٢٠/٢ .

=

= ونافع هو : مولى ابن عمر ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .

فالحديث بهذه المتابعة صحيح الإسناد .

وقد أخرجه الطبراني في المعجم الصغير - كما في الروض الداني - ٣٣٩/١ ،  
ح ٥٦٣ ، من طريق العلاء بن برد بن سنان عن أبيه به .

قال : لم يروه عن برد إلا ابنه العلاء .

وقد أخطأ في قوله هذا ، فقد رواه عنه المعتمر بن سليمان كما تقدم .

وأما حديث ابن عمر عند الدارقطني ف : عن عبد الله بن محمد بن إسحاق  
الفاكهي ، نا أبو يحيى بن أبي مسرة ، نا يحيى بن محمد الجاري ، نا زكريا بن  
عبد الله بن مطيع عن أبيه عن ابن عمر مرفوعاً ، باللفظ المذكور في الأصل .

عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي ، ذكره الذهبي في السير وقال : الإمام  
أبو محمد ، سمع أبا يحيى بن مسرة ، وروى عنه الحاكم وغيره آخرون ، له  
تصانيف في أخبار مكة ، قال ابن العماد : كان أسند من بقي بمكة ، توفي سنة  
٣٥٣ هـ .

السير ٤٤/١٦ ، الشذرات ١٣/٣ .

وأبو يحيى هو : عبد الله بن أحمد بن الحارث بن أبي مسرة ، لم أقف على  
ترجمة له ، وذكر اسمه كاملاً هكذا في إسناد الحديث بتاريخ جرجان ١٤٩ .

ويحيى بن محمد بن عبد الله الجاري - بجيم وراء خفيفة - وثقه العجلي  
ويحيى بن يوسف الزمي . وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يغرب . وقال ابن  
عدي : ليس بحديثه بأس ، وقال البخاري : يتكلمون فيه . قال الحافظ :  
صدوق يخطيء ، من كبار العاشرة .

الكامل ٢٦٨٢/٧ ، التهذيب ٢٧٤/١١ ، التقريب ٣٥٧/٢ .

وزكريا بن إبراهيم بن عبد الله بن مطيع ، لم أقف على ترجمة له ، سوى قول  
الذهبي عنه في الميزان في ترجمة يحيى بن محمد الجاري ٤٠٦/٤ قال : وزكريا  
ليس بالمشهور ، روى عنه ابن أبي فُديك أيضاً . وقد قال الهيثمي في المجمع  
٢٥٣/٤ : لم أجد من ذكره ، وقال ٢٥٨/٤ : لم أجد من ترجمه ، وقال  
١٨٥/٧ : لم أعرفه .

وأبوه إبراهيم بن عبد الله بن مطيع ، لم أقف على من ترجمه .

وهذا الحديث أخرجه السهمي في تاريخ جرجان ١٤٩ بهذا الإسناد .

أقول : فهذا الإسناد ضعيف ، لجهالة بعض رجاله ، ولمخالفة قوله فيه ( أو  
إناء فيه شيء من ذلك ) للحديث الصحيح عند البخاري : ٧٤ - الأشربة ، =



عمر مرفوعاً : « من شرب في إناء ذهب أو فضة ، أو إناء فيه شيء من ذلك ، فإنما يجر جر في بطنه نار جهنم » .

وفي نسخة قال بعده : إسناده حسن .

٤٨٧ - وفات المصنف حديث البراء<sup>(١)</sup> بن عازب ، قال :

أمرنا رسول الله ﷺ بسبع ، ونهانا عن سبع . . . منها آنية الفضة .

وفي رواية : « عن الشرب في الفضة » أو قال : « آنية

الفضة » ، رواه البخاري<sup>(٢)</sup> واللفظ له ، . . . . .

= ٣٠ - باب الشرب من قذح النبي ﷺ وآنيته ٩٩/١٠ ، ح ٥٦٣٨ ، عن عاصم

الأحول قال : رأيت قذح النبي ﷺ عند أنس بن مالك ، وكان قد انصدع فسلسله

بفضة ، قال : وهو قذح جيد عريض من نضار . قال : قال أنس : لقد سقيت

رسول الله ﷺ في هذا القذح أكثر من كذا وكذا .

وكذا تقدم أن رواية الحديث عن ابن عمر ، رواية شاذة ، وأن المحفوظ أنه

من حديث أم سلمة ، والله أعلم .

وقد قال الذهبي بعدما ساقه في الميزان بهذا الإسناد ٤٠٦/٤ : هذا حديث

منكر . وقال الحافظ في الفتح ١٠١/١٠ : هو حديث معلول بجهالة حال

إبراهيم بن عبد الله بن مطيع وولده .

(١) هو : البراء بن عازب بن الحارث بن عدي الأنصاري الأوسي ، صحابي ابن

صحابي ، نزل الكوفة ، استصغر يوم بدر ، وكان هو وابن عمر لدة .

مات سنة ٧٢ هـ .

التقريب ١٢١ .

(٢) صحيح البخاري ، ٧٤ - الأشربة ، ٢٨ - باب آنية الفضة ٩٦/١٠ ، ح ٥٦٣٥ ،

و٢٣ - الجنائز ، ٢ - باب الأمر باتباع الجنائز ١١٢/٣ ، ح ١٢٣٩ ،

٤٦ - المظالم ، ٥ - باب نصر المظلوم ٩٩/٥ ، ح ٢٤٤٥ ، ٦٧ - النكاح ،

٧١ - باب حق إجابة الوليمة والدعوة ٢٤٠/٩ ، ح ٥١٧٥ ، ٧٥ - المرضى ،

٤ - باب وجوب عيادة المريض ، ١١٢/١٠ ، ح ٥٦٥٠ ، ٧٧ - اللباس ،

٣٦ - باب الميثرة الحمراء ٣٠٦/١٠ ، ح ٥٨٤٩ مختصراً ، ٧٧ - اللباس ،

٤٥ - باب خواتيم الذهب ٣١٥/١٠ ، ح ٥٨٦٣ ، ٧٨ - الأدب ، ١٢٤ - باب

تشميت العاطس إذا حمد الله ٦٠٣/١٠ ، ح ٦٢٢٢ ، ٧٩ - الاستئذان ، ٨ - باب

إفشاء السلام ، ١٨/١١ ، ح ٦٢٣٥ .

ومسلم<sup>(١)</sup> ولفظه : « عن الشرب<sup>(٢)</sup> بالفضة » .

وزاد أيضاً في رواية له<sup>(٣)</sup> : « فإنه من شرب فيها في الدنيا ، لم يشرب فيها في الآخرة .

٤٨٨ - قوله آخر الباب : أبا<sup>(٤)</sup> طيبة .

كنيته مثل<sup>(٥)</sup> اسم المدينة النبوية .

٤٨٩ - قوله في الترهيب من الأكل والشرب بالشمال ،

(١) صحيح مسلم ، ٣٧ - اللباس والزينة ، ٢ - باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء ... ١٦٣٥/٣ ، ح ٣ - ٢٠٦٦ .

(٢) الذي في النسخة التي بين يدي : « وعن شرب بالفضة » .

(٣) صحيح مسلم ، الباب السابق ١٦٣٦/٣ ، ح ٢٠٦٦ مكرر .

٤٨٨ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما مرفوعاً : « من لبس الحرير ، وشرب من الفضة فليس منا ، ومن خَبَّبَ امرأة على زوجها ، أو عبداً على مواليه فليس منا » . رواه الطبراني ، ورواته ثقات إلا عبد الله بن مسلم ، أبا طيبة .

المعجم الصغير - كما في الروض الداني - ١٧/٢ ، ح ٦٩٨ ، من طريق أبي طيبة الخراساني عن أبي مجلز عن ابن عمر به .

(٤) هو : عبد الله بن مسلم السُّلَمي ، أبو طيبة المروزي ، قاضيهما ، وهو الفدكي ، صوبه الحافظ ، قال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يخطيء ويخالف .

وقال الذهبي : صالح الحديث ، قال الحافظ : صدوق يهيم ، من الثامنة . قال د . التخيفي : كما ذكره ابن حجر .

الجرح ١٦٥/٥ ، الميزان ٥٠٤/٢ ، التهذيب ٣٠/٦ ، التقريب ٤٥٠/١ ، دراسة المتكلم فيهم ٣٦/٢ .

(٥) التقريب ٤٥٠/١ ، وفيه : بفتح المهملة بعدها تحتانية ساكنة ثم موحدة .

٤٨٩ - الترغيب ١٢٨/٣ ، ح ٣ ، الترهيب من الأكل والشرب بالشمال ، وما جاء في النهي عن النفخ في الإناء ، والشرب من في السقاء ومن ثلثة القدح .

قال : وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ نهى عن النفخ في الشراب ، فقال رجل : القذاة أراها في الإناء ، فقال : « أهرقها » . قال : فأني لا أروى من نفس واحد ، قال : « فأبْنِ القدح إذاً عن فيك » . رواه الترمذي وقال : حديث حسن صحيح .

=

وما معه ، قال : « أهرقها » .

هو<sup>(١)</sup> بتسكين الهاء الأولى وتحريكها .

٤٩٠ - قوله : ابن<sup>(٢)</sup> حيّويل .

هو<sup>(٣)</sup> بمهملة مفتوحة ، ثم تحتانية ساكنة ، ثم واو مكسورة ثم

= جامع الترمذي : ٢٧ - الأشربة ، ١٥ - باب ما جاء في كراهية النفخ في  
الشراب ٣٠٣/٤ ، ح ١٨٨٧ .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه - كما في الموارد - ٢٠ - الأشربة ، ٢ - باب  
النهي عن النفخ في الشراب ... ٣٣٢ ، ح ١٣٦٧ .

(١) انظر : الصحاح ١٥٦٩/٤ ، قال : هَرَأَ الماء يَهْرِيقُه - بفتح الهاء - هراقة :  
أي : صَبَّه .

٤٩٠ - الترغيب ١٢٨/٣ ، ح ٤ ، الباب السابق ، قال : وعن أبي سعيد الخدري  
- رضي الله عنه - قال : « نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من ثُلْمَةِ القَدَح ، وأن  
ينفخ في الشراب » .

رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه ، كلاهما من رواية قرّة بن عبد  
الرحمن بن حيّويل المصري المعافري .

سنن أبي داود ، ٢٠ - الأشربة ، ١٦ - باب في الشرب من ثُلْمَةِ القَدَح  
١١١/٤ ، ح ٣٧٢٢ .

صحيح ابن حبان - كما في الموارد - ٢٠ - الأشربة ، ٢ - باب النهي عن النفخ  
في الشراب ، وعن الشرب من ثُلْمَةِ القَدَح ٣٣٢ ، ح ١٣٦٦ .

(٢) هو : قرّة بن عبد الرحمن بن حيّويل المعافري ، أبو محمد المصري . قال  
أحمد : منكر الحديث جداً . وقال ابن معين : ضعيف الحديث ، وقال : كان  
يتساهل في السماع وفي الحديث ، وليس بكذاب . وقال العجلي : يكتب  
حديثه . وقال أبو زرعة : الأحاديث التي يرويها مناكير . وقال أبو داود : في  
حديثه نكارة . وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن عدي : لم أر له حديثاً  
منكراً جداً ، وأرجو أنه لا بأس به . خرّج له مسلم في الشواهد . قال الحافظ :  
صدوق له مناكير ، مات سنة ١٤٧ هـ .

الثقات ٣٤٢/٧ ، الكامل ٢٠٧٦/٦ ، التهذيب ٣٧٢/٨ ، التقريب ١٢٥/٢ .

(٣) ضبطه الحافظ في التقريب ١٢٥/٢ بمهملة مفتوحة ثم تحتانية ، وزن جبرئيل .  
وذكره ابن ماكولا في الإكمال ٣٥/٢ .

وكذا ذكره الحافظ في تبصير المنتبه ٢٤٢/١ .

=

تحتانية أخرى ، ثم لام . غير مصروف .

٤٩١ - قوله في حديث أنس : « كان يتنفس في الإناء ثلاثاً ، ويقول : هو أمراً وأروى » . رواه الترمذي <sup>(١)</sup> ، ثم قال : وروى أيضاً عن ثمامة <sup>(٢)</sup> عن أنس في التنفس ثلاثاً فقط .

= وعند ابن ماكولا وابن حجر في التبصير ، كتب هكذا : حيويل . بمهملة وياء وواو ثم ياء بدون تقييد .

٤٩١ - الترغيب ١٢٩/٣ ، ح ٦ ، ٧ ، الباب السابق ، قال :

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان يتنفس في الإناء ثلاثاً ، ويقول : « هو أمراً وأروى » . رواه الترمذي ، وقال : حديث حسن غريب . وروى أيضاً عن ثمامة عن أنس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان يتنفس ثلاثاً ، وقال : هذا صحيح .

(١) جامع الترمذي ، ٢٧ - الأشربة ، ١٣ - باب ما جاء في التنفس في الإناء ٣٠٢/٤ ، ح ١٨٨٤ .

وقال عن الرواية الأولى : هذا حديث حسن غريب .

وعن الرواية الثانية : هذا حديث حسن صحيح .

(٢) هو : ثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري . وثقه أحمد والنسائي والعجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن سعد : كان قليل الحديث ، وذكره ابن عدي في الكامل وفيه : أن أحمد بن علي بن المثنى قال ليحيى بن معين : فحديث ثمامة عن أنس ؟ قال : وجدت كتاباً في الصدقات ، قال : لا يصح ، وليس بشيء ، ولا يصح في هذا حديث في الصدقات . قال ابن عدي : وله عن أنس أحاديث ، وأرجو أنه لا بأس به . قال الحافظ في فتح الباري : ثقة . وقال في التقريب : صدوق . مات بعد سنة عشر ومائة بمدة . روى له الجماعة .

وقال في مقدمة الفتح : قد بين السبب في تليينه ، وهو من أجل حديث أنس في الصدقات ، لكون ثمامة قليل : إنه لم يأخذه عن أنس سماعاً ، وقد بيناً أن ذلك لا يقدح في صحته ، احتج به الجماعة ، وحديث أنس في الصدقات احتج به البخاري ، كما بين ذلك الحافظ في المقدمة ٣٥٧ . فلعل الراجح في حال ثمامة أنه ثقة . والله أعلم .

الجرح ٤٦٧/٢ ، الكامل ٥٣٥/٢ ، التهذيب ٢٨/٢ ، التقريب ١٢٠/١ ، فتح الباري ١٣/١٤٢ ، هدي الساري ٣٩٤ .

هذا عجيب ، فالرواية الأولى في مسلم<sup>(١)</sup> بزيادة : « وأبرأ » .  
 وزاد في آخرها أيضاً : قال أنس : وأنا أنتفس في الشراب ثلاثاً .  
 والرواية الثانية في الصحيحين<sup>(٢)</sup> .  
 ٤٩٢ - قوله : ابن<sup>(٣)</sup> وَهْرَام .

(١) صحيح مسلم ، ٢٦ - الأشربة ، ١٦ - باب كراهة التنفس في نفس الإناء ،  
 واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الإناء ١٦٠٢/٣ ، ح ١٢٣ - ٢٠٢٨ ، وفيه : « إنه  
 أروى وأبرأ وأمرأ » .  
 وأخرجها أيضاً :  
 أبو داود ، ٢٠ - الأشربة ، ١٩ - باب في الساقى متى يشرب ١١٤/٤ ،  
 ح ٣٧٢٧ .

والحاكم ، - الأشربة ، - كان يتنفس في الإناء ثلاثاً ١٣٨/٤ ، وقال : صحيح  
 ولم يخرجها بهذه الزيادة . وإنما اتفقا على حديث ثمامة عن أنس . ووافقه الذهبي .  
 أقول : ليس كما قال الحاكم : فإن مسلماً أخرجه بالزيادة ، كما تقدم .  
 (٢) صحيح البخاري ، ٧٤ - الأشربة ، ٢٦ - باب الشرب بنفسين أو ثلاثة ٩٢/١٠ ،  
 ح ٥٦٣١ نحوه .

صحيح مسلم ، ٣٦ - الأشربة ، ١٦ - باب كراهة التنفس في نفس الإناء ،  
 واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الإناء ١٦٠٢/٣ ، ح ١٢٢ - ٢٠٢٨ .  
 وأخرجها أيضاً :  
 ابن ماجه ، ٣٠ - الأشربة ، ١٨ - باب الشرب بثلاثة أنفاس ١١٣١/٢ ،  
 ح ٣٤١٦ .

٤٩٢ - الترغيب ١٢٩/٣ ، ح ١٠ ، الباب السابق ، قال :  
 وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « نهى رسول الله ﷺ عن اختناث  
 الأسقية ، فإن رجلاً بعدما نهى رسول الله ﷺ عن ذلك ، قام من الليل إلى السقاء  
 فاختنثه ، فخرجت عليه منه حية » . رواه ابن ماجه من طريق زرعة بن صالح عن  
 سلمة بن وهرام ، وبقيته إسنادة ثقات .

سنن ابن ماجه ، ٣٠ - الأشربة ، ١٩ - باب اختناث الأسقية ١١٣١/٢ ،  
 ح ٣٤١٩ .

وأخرجها الحاكم في المستدرک ، - الأشربة ١٤٠/٤ ، وصححه ووافقه  
 الذهبي .

(٣) هو : سلمة بن وَهْرَام اليمامي . وثقه أبو زرعة وابن معين ، وذكره ابن حبان في =

هو<sup>(١)</sup> بفتح الواو . والظاهر أنه أعجمي غير مصروف ، بوزن بهرام .

٤٩٣ - قوله في حديث ابن أنيس : ( دعا بإداوة ) : رواه أبو داود ، عن عبيد الله بن عمر عنه .

أي : عن عيسى بن عبد الله بن أنيس عن أبيه .  
ثم قال : ورواه الترمذي أيضاً ، وقال : ليس إسناده بصحيح ،  
عبيد الله بن عمر ، يُضَعَّف في الحديث ، ولا أدري سمع من عيسى أم لا .

في هذه العبارة إجمال ، لا بد من تفصيله :  
فإن أبا داود ، روى<sup>(٢)</sup> الحديث عن . . . . .

---

= الثقات وقال : يعتبر حديثه من غير رواية زمعة بن صالح عنه وضعفه أبو داود .  
وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس بروايات الأحاديث التي يرويها عنه غير زمعة .  
قال الحافظ : صدوق ، من السادسة .

الثقات ٣٩٩/٦ ، التهذيب ١٦١/٤ ، التقريب ٣١٩/١ .

(١) لم أقف على من ضبطه .

٤٩٣ - الترغيب ١٢٩/٣ ، ح ١١ ، الباب السابق ، قال :

وعن عيسى بن عبد الله بن أنيس عن أبيه أن النبي ﷺ دعا بإداوة يوم أحد ،  
فقال : « اخنث فم الإداوة ، ثم اشرب من فيها » . رواه أبو داود عن عبيد الله بن عمر عنه .

ومن طريق البيهقي وقال : الظاهر أن خبر النهي كان بعد هذا .  
ورواه الترمذي أيضاً ، وقال : ليس إسناده بصحيح ، عبيد الله بن عمر يضعف  
في الحديث . . . إلخ .

(٢) سنن أبي داود ، ٢٠ - الأشربة ، ١٥ - باب في اختناث الأسقية ١١١/٤ ،  
ح ٣٧٢١ .

وفي النسخة : عبد الله - بالتكبير - ، وأشار المحقق أنه في نسخة : عبيد الله  
- بالتصغير - .

وفي بذل المجهود ٥٢/١٦ ، وتحفة الأشراف ٢٧٦/٤ : عبيد الله  
- بالتصغير - .

نصر<sup>(١)</sup> بن علي عن عبد الأعلى<sup>(٢)</sup> عن عبيد الله<sup>(٣)</sup> بن عمر - بالتصغير - العمري - الثقة الثبت - عن عيسى<sup>(٤)</sup> بن عبد الله - رجل من الأنصار - عن أبيه<sup>(٥)</sup> .

والترمذي رواه<sup>(٦)</sup> بنحوه ، عن يحيى<sup>(٧)</sup> بن موسى عن عبد

(١) هو : نصر بن علي الجهضمي الصغير ، أبو عمرو البصري . ثقة ثبت ، طُلب للقضاء فامتنع . مات سنة ٢٥٠ هـ ، وقيل بعدها .  
الجرح ٤٦٦/٨ ، التهذيب ٤٣٠/١٠ ، التقريب ٥٦١ .

(٢) هو : عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري السامي - المهملة - أبو محمد . وثقه ابن معين وأبو زرعة والعجلي وابن خلفون ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث . وقال النسائي : لا بأس به ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : وكان متقناً في الحديث ، قدرياً غير داعية إليه . قال الحافظ : ثقة ، مات سنة ١٨٩ هـ .  
الجرح ٢٨/٦ ، التهذيب ٩٦/٦ ، التقريب ٤٦٥/١ .

(٣) هو : عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي ، العمري المدني ، أبو عثمان ، أحد الفقهاء السبعة . قال الحافظ : ثقة ثبت ، قَدَّمَهُ أحمد بن صالح على مالك بن نافع ، وقَدَّمَهُ ابن معين في القاسم عن عائشة ، على الزهري عن عروة عنها . مات سنة بضع وأربعين ومائة .  
التهذيب ٣٨/٧ ، التقريب ٥٣٧/١ .

(٤) هو : عيسى بن عبد الله بن أنيس - بالتصغير - الأنصاري المدني . روى عن أبيه وعنه عبد الله وعبيد الله العُمَريان . ذكره ابن حبان في الثقات . وسكت عنه ابن أبي حاتم . قال الذهبي : وثق . قال الحافظ : مقبول ، من الرابعة .  
الجرح ٢٨٠/٦ ، الثقات ٢١٤/٥ ، الكاشف ٣١٦/٢ ، التهذيب ٢١٧/٨ ،  
التقريب ٩٩/٢ .

(٥) هو : عبد الله بن أنيس ، صحابي ، وتأني ترجمته قريباً .

(٦) جامع الترمذي ، ٢٧ - الأشربة ، ١٨ - باب ماجاء في الرخصة في اختناث الأسقية ٣٠٥/٤ ، ح ١٨٩١ .

(٧) هو : يحيى بن موسى البلخي ، لقبه : حَتَّ - بفتح المعجمة وتشديد المثناة - أصله من الكوفة . ثقة ، مات سنة ٢٤٠ هـ .  
التهذيب ٢٨٩/١١ ، التقريب ٣٥٩/٢ .

الرزاق<sup>(١)</sup> عن عبد الله<sup>(٢)</sup> بن عمر - بالتكبير - عن عيسى بن عبد الله بن

(١) عبد الرزاق ، هو : ابن همام الصنعاني ، ثقة حافظ ، عمي في آخره فتغير ، وتقدمت ترجمته .

(٢) هو : عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، العمري المدني . قال يعقوب بن شيبة : ثقة صدوق ، في حديثه اضطراب . وعن أحمد : لا بأس به . وقال ابن عدي : لا بأس به في رواياته ، صدوق . وقال ابن معين : ليس به بأس ، يكتب حديثه . وقال : صويلح . وقال : صالح ثقة . وقال الخليلي : ثقة ، غير أن الحفاظ لم يرضوا حفظه .

وضعه ابن المديني والنسائي والترمذي ويحيى بن سعيد . قال ابن حبان : كان ممن غلب عليه الصلاح حتى غفل عن الضبط فاستحق الترك . قال الذهبي : صدوق ، في حفظه شيء . قال الحفاظ : ضعيف عابد . مات سنة ١٧١ هـ ، وقيل بعدها .

تاريخ الثقات ٢٦٩ ، الميزان ٢/٤٦٥ ، التهذيب ٥/٣٢٦ ، التقريب ٤٣٤/١ .

أقول : هو كما قال المصنف هنا : صدوق فيه لين .

ولم أقف على متابع للحديث ، يتابع عيسى بن عبد الله بن أنيس ، فإسناد الحديث عندهما يحتاج لمتابع . وأما رواية الترمذي ففيها أيضاً الكلام المتقدم في عبد الله بن عمر العُمري .

وقد قال الآجري - كما جاء في التهذيب ٨/٢١٧ : عن أبي داود في حديث عبد الأعلى عن عبيد الله بن عمر عن عيسى عن أبيه في الشرب من الإداوة : هذا لا يعرف عن عبيد الله ، والصحيح عن عبد الله بن عمر ، أ . هـ . ولكن الحديث يتقوى بالشاهدين التاليين :

فالأول : من حديث : أم المؤمنين عائشة ، عند أحمد قالت : إن النبي ﷺ دخل على امرأة من الأنصار ، وفي البيت قربة معلقة ، فاختنها وشرب وهو قائم .

قال الإمام أحمد في المسند ٦/١٦١ : حدثنا الهيثم بن جميل ثنا محمد بن مسلم ثنا عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة ، به .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/٧٩ : رواه أحمد ورجاله ثقات . أ . هـ .

قلت : بل فيه : محمد بن مسلم ، وهو الطائفي ، واسم جده : سوس .

وقيل : سوسن . وقيل غير ذلك . وثقه ابن معين وقال : إذا حدث من حفظه يخطيء ، وإذا حدث من كتابه فليس به بأس . وثقه العجلي وأبو داود ويعقوب بن سفيان ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يخطيء . وعن ابن =



أنيس .

وعبد الله - المَكْبَر - : صدوق ( فيه لين )<sup>(١)</sup> ، وقد ضعفه جماعة ، منهم الترمذي ، وذكر المصنف ترجمته في الصلاة [ ١٤٤ / ب ] لأول وقتها<sup>(٢)</sup> من هذا الكتاب .

روى له الأربعة<sup>(٣)</sup> ، وهو أخو - المَصَغَر - المذكور قبله ،

= مهدي قال : كتبه صحاح . قال ابن عدي : له أحاديث حسان غرائب ، وهو صالح الحديث لا بأس به ، ولم أر له حديثاً منكراً . قال الميموني : ضعفه أحمد على كل حال من كتاب ومن غيره . وقال الساجي : صدوق يهتم في الحديث . وقد أخرج له مسلم حديثاً واحداً متابعة . قال الحافظ : صدوق يخطيء . مات قبل التسعين ومائة .

الكامل ٢١٣٨ / ٦ ، الميزان ٤٠ / ٤ ، التهذيب ٤٤٤ / ٩ ، التقريب ٢٠٧ / ٢ وبقية رجال الإسناد ثقات .

والشاهد الآخر : من حديث ابن عباس عند الطبراني في المعجم الكبير ٣٢٤ / ١١ ، ح ١١٨٨٦ . ولفظه : عن ابن عباس قال : « رخص في الشرب من أفواه الأداوى » .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧٨ / ٥ : وفيه ، محمد بن عبد الله بن يحيى بن الربيع بن أبي راشد ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . أقول : الذي في إسناد الطبراني - كما في النسخة المطبوعة - : عبد الله بن يحيى بن الربيع بن أبي راشد . وليس ابنه محمداً كما ذكر الهيثمي . ولم أقف له على ترجمة . والله أعلم .

(١) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٢) الترغيب والترهيب ٢٥٧ / ١ .

(٣) كذا رمز له الذهبي في الميزان ٤٦٥ / ٢ ، لكن ذكره في كتابه : ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم . فذكره فيه من رجال مسلم ١٣٨ / ٢ .

وذكره ابن القيسراني في الجمع بين رجال الصحيحين ٢٧٠ / ١ ، من رجال مسلم .

وقال المزي في تهذيب الكمال ٧١٣ / ٢ ، روى له مسلم مقروناً بغيره ، والباقون سوى البخاري .

=

الذي روى له الجماعة ، وهما عُمَرَيَّان ، لأنهما ابنا عمر<sup>(١)</sup> بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، وقد روي هذا الحديث عن عيسى المذكور . أخرجه أبو داود من رواية الأول ، والترمذي من رواية الثاني ، فكان يتعين تمييزهما .

وابن أنيس<sup>(٢)</sup> راوي الحديث المذكور ، والد عيسى ، هو الأنصاري .

قال ابن الجوزي في التلخيص<sup>(٣)</sup> : هو ابن المتفق بن عامر . وقال المزي في الأطراف<sup>(٤)</sup> : هو غير الجهني ، فيما قال علي بن المدني ، وخليفة<sup>(٥)</sup> بن . . . . .

= ورمز الحافظ في التهذيب ٣٢٦/٥ ، والتقريب ٤٣٤/١ برمز مسلم والأربعة .

(١) هو : عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، العدوي القرشي ، من أهل المدينة ، روى عن أبيه ، وروى عنه ابنه عبيد الله ، ذكره البخاري وابن أبي حاتم وسكتا عنه . وذكره ابن حبان في الثقات .

التاريخ الكبير ١٤٩/٦ ، الجرح ١٠٢/٦ ، الثقات ١٦٥/٧ .

(٢) هو : عبد الله بن أنيس الأنصاري . صحابي له هذا الحديث ، رواه عنه ابنه عيسى ، وقيل هو : ابن أنيس الجهني حليف الأنصار .

التهذيب ١٥١/٥ ، التقريب ٤٠٢/١ .

(٣) تلخيص فهوم أهل الأثر ٢١٦ ، ذكره بعد الجهني وقال : آخر .

(٤) تحفة الأشراف ٢٧٥/٤ .

كذا ذكر ذلك في التهذيب ، كما في تهذيب التهذيب ١٥١/٥ .

(٥) هو : خليفة بن خياط بن خليفة العُصْفُري - بضم العين المهملة وسكون الصاد

المهملة ، وضم الفاء - التميمي ، أبو عمرو البصري ، قال أبو حاتم : لا أحدث

عنه ، هو غير قوي ، كتبت من مسنده ثلاثة أحاديث عن أبي الوليد ، فأُتيت أبا

الوليد وسألته عنها ، فأنكرها ، وقال : ما هذه من حديثي ، فقلت : كتبتها من

كتاب العُصْفُري ، فعرفه ، وسكن غضبه . وقال ابن عدي : هو مستقيم

الحديث ، صدوق ، من متيقظي الرواة . قال الذهبي : الإمام الحافظ العلامة

الإخباري ، صاحب التاريخ ، وكتاب الطبقات ، وغير ذلك . قال : لَيْتَهُ بعضهم

بلا حجة . قال الحافظ : صدوق ، ربما أخطأ وكان أخبارياً علامة ، مات سنة =

خياط<sup>(١)</sup> وغيرهما<sup>(٢)</sup> .

ثم قال من زيادته<sup>(٣)</sup> : قال أبو عبيد<sup>(٤)</sup> الآجري ، عن أبي داود : هذا لا يعرف عن عبيد الله بن عمر ، قال : والصحيح حديث عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر ، انتهى<sup>(٥)</sup> .

٤٩٤ - وأخل المصنف بالترهيب من الشرب قائماً . فأقول : عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه : « نهى أن يشرب الرجل قائماً » ، قال قتادة : فقلنا - يعني لأنس - : فالأكل ؟ ( قال )<sup>(٦)</sup> : فقال : « ذاك أشر وأخبث » . رواه مسلم<sup>(٧)</sup> . . . . .

= ٢٤٠ هـ . من رجال البخاري ، ولكنه حدث عنه مقروناً وفي التعاليق .  
الجرح ٣/٣٧٨ ، الكامل ٣/٩٣٥ ، السير ١١/٤٧٢ ، التهذيب ٣/١٦٠ ،  
التقريب ١/٢٢٧ .

(١) انظر : الطبقات ٩٥ ذكر فيها : عبد الله بن أنيس بن سكن بن عتبة الخزرجي الأنصاري . و١١٨ ذكر فيها : عبد الله بن أنيس بن أسعد بن حرام الجهني .  
(٢) قال الحافظ في التهذيب ١٥١/٥ قلت : وجعلهما واحداً ، أبو علي ابن السكن ، وغير واحد ، وهو المعتمد ، فإن كونه أنصارياً لا ينافي كونه جهنياً لما تقدم في الجهني أنه حليف الأنصار ، أ . هـ .

(٣) وذكر مثل ذلك في التهذيب - كما في تهذيب التهذيب ٨/٢١٧ .

(٤) هو : محمد بن علي بن عثمان الآجري ، أبو عبيد البصري . صاحب أبي داود السجستاني وصفه المزي والذهبي وابن حجر في ذكرهم لتلاميذ أبي داود - الحافظ . لم أقف على ترجمة سوى ما ذكره محقق كتاب سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل . وقد أشار إلى أنه لم يقف له على ترجمة .  
سؤالات الآجري ٣٨ .

(٥) قال الحافظ في النكت الظراف على تحفة الأشراف ٤/٢٧٦ : قد رواه مسدد في مسنده عن يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر عن عيسى بن عبد الله فذكره لكن أرسله ، لم يقل : عن أبيه ، أ . هـ . والله أعلم .

(٦) ما بين القوسين ليس في / ح .

(٧) صحيح مسلم ، ٣٦ - الأشربة ، ١٤ - باب كراهية الشرب قائماً ٣/١٦٠٠ ، =

والترمذي<sup>(١)</sup> ، وعنده : ( فقيل : الأكل ؟ ، قال : « ذلك أشد » .  
ورواه مسلم<sup>(٢)</sup> أيضاً ، وأبو داود<sup>(٣)</sup> وابن ماجه<sup>(٤)</sup> ، بدون قول قتادة .

وروى البزار<sup>(٥)</sup> من حديثه أيضاً ، قال : « نهى رسول الله ﷺ عن الشرب قائماً ، وعن الأكل قائماً ، وعن المجثمة<sup>(٦)</sup> ، والجلالة والشرب من في السقاء » .

ورواه أبو يعلى الموصلي<sup>(٧)</sup> باختصار .

= ح ١١٣ - ٢٠٢٤ .

(١) جامع الترمذي ، ٢٧ - الأشربة ، ١١ - باب ما جاء في النهي عن الشرب قائماً ٣٠٠/٤ ، ح ١٨٧٩ ، وقال : حديث حسن صحيح .

(٢) صحيح مسلم ، الباب السابق ١٦٠١/٣ ، ح ١١٣ - ٢٠٢٤ مكرر .

(٣) سنن أبي داود ، ٢٠ - الأشربة ، ١٣ - باب في الشرب قائماً ١٠٨/٤ ، ح ٣٧١٧ .

(٤) سنن ابن ماجه ، ٣٠ - الأشربة ، ٢١ - باب الشرب قائماً ١١٣٢/٢ ، ح ٣٤٢٤ وأخرجه أيضاً : الطيالسي في المسند ٣٣٢/١ ، ح ١٦٨٢ .  
وأحمد ١٩٩/٣ ، ٢٥٠ ، ٢٩١ .

والدارمي ، - الأشربة ، - باب من كره الشرب قائماً ١٢٠/٢ .

وأبو يعلى الموصلي في المسند ٢٤٩/٥ ، ح ١١٢ - ٢٨٦٧ ، ٣٤٢/٥ ، ح ٢١٨ - ٢٩٧٣ .

(٥) كما في كشف الأستار ، - الأطعمة ، - باب النهي عن الأكل قائماً ٣٣٠/٣ ، ح ٢٨٦٨ .

(٦) هي : المصبورة ، إلا أنها في الطير خاصة والأرانب وأشباه ذلك ، تُجثَّم ثم ترمى حتى تقتل ، وقد نهى عن ذلك . قاله الجوهري في الصحاح ١٨٨٢/٥ ، وانظر النهاية ٢٣٩/١ .

(٧) المسند ٤٢٢/٥ ، ح ٣٥٦ - ٣١١١ . ولفظه : « نهى رسول الله ﷺ عن الشرب قائماً ، والأكل قائماً » .

والحديث رواه [ البزار ، وأبو يعلى ] من طريق : شبابة بن سوار حدثنا المغيرة بن مسلم ثنا مَطَر عن قتادة عن أنس به .

والحديث أخرجه البزار عن محمد بن عبد الرحيم البغدادي البزار ، أبو يحيى =

قال الهيثمي في مجمعه<sup>(١)</sup> : ورجاله ثقات ، رجال الصحيح ،  
 خلا المغيرة بن مسلم - يعني القسَملي<sup>(٢)</sup> ، بفتح القاف والميم ،  
 بينهما مهملة ساكنة ، وباللام - وهو : صدوق .  
 ولمسلم أيضاً من حديث أنس<sup>(٣)</sup> وأبي . . . . .

= المعروف بصاعقة ، عن شبابة ، به .  
 وصاعقة ، وثقه عبد الله بن أحمد والنسائي وأحمد بن صاعد والقرباء ومسلمة  
 وغيرهم . قال الحافظ : ثقة حافظ . مات سنة ٢٥٥ هـ .  
 الجرح ٩/٨ ، التهذيب ٣١١/٩ ، التقريب ١٨٥/٢ .  
 وشبابة بن سوار المدائني ، قال أحمد : تركته لم أكتب عنه للإرجاء . . .  
 وكان داعية . كذا قال الساجي وغيره : إنه يدعو للإرجاء .  
 قال الذهبي : صدوق مكثّر ، صاحب حديث ، فيه بدعة ، وقال عنه : ثقة ،  
 يحتاج به في كتب الإسلام . قال الحافظ : ثقة حافظ ، رمي بالإرجاء . مات سنة  
 ٢٠٤ هـ ، وقيل بعدها . روى له الجماعة .  
 الجرح ٣٩٢/٤ ، الميزان ٢٦٠/٢ ، التهذيب ٣٠٠/٤ ، التقريب ٣٤٥/١ .  
 والمغيرة بن مسلم القسَملي ، صدوق . وتقدمت ترجمته .  
 ومطر ، هو : ابن طهمان الوراق ، أبو رجاء السلمي مولاهم ، ضعفه في  
 عطاء خاصة أحمد ويحيى بن سعيد وابن معين ، وقال ابن معين مرة : صالح ،  
 كذا قال أبو زرعة . وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، وكان أكبر أصحاب  
 قتادة . قال الذهبي : حسن الحديث . وقال الحافظ : صدوق كثير الخطأ ،  
 وحديثه عن عطاء ضعيف . مات سنة ١٢٥ هـ ، وقيل بعدها .  
 الجرح ٢٨٧/٨ ، الميزان ١٢٦/٤ ، التهذيب ١٦٧/١٠ ، التقريب ٢٥٢/٢ .  
 وكتادة ، هو : ابن دعامة : ثقة ، يدلّس ، وقال أبو حاتم : أثبت أصحاب  
 أنس الزهري ثم قتادة . وتقدمت ترجمته .  
 فهذا إسناد فيه مطر الوراق ، ولكن له متابعات عند مسلم وغيره ، كما تقدم  
 قريباً .

- (١) مجمع الزوائد ، - الأطعمة ، - باب الأكل قائماً ٢٥/٥ ، وفيه : خلا المغيرة بن مسلم وهو ثقة .
- (٢) انظر : الأنساب ٤٢٠/١٠ ، اللباب ٣٧/٣ ، التقريب ٢٧٠/٢ .
- (٣) صحيح مسلم ، ٣٦ - الأشربة ، ١٤ - باب كراهية الشرب قائماً ١٦٠٠/٣ ، ح ١١٢ - ٢٠٢٤ .

سعيد<sup>(١)</sup> أن النبي ﷺ : « زجر عن الشرب قائماً » . ومن حديث أبي سعيد<sup>(٢)</sup> : نهى .

وفي الغيلانيات<sup>(٣)</sup> ، من طريق آخر عنه موقوفاً : « نهى أن يشرب الرجل وهو قائم » . وروى أبو الحسن<sup>(٤)</sup> علي بن سلمة القطان ، راوي سنن ابن ماجه عنه ، ومن زياداته<sup>(٥)</sup> عليه ، من طريق ابن لهيعة ، عن أبي<sup>(٦)</sup> الزبير عن جابر<sup>(٧)</sup> أنه سمع أبا سعيد يقول :

(١) صحيح مسلم ، الباب السابق ١٦٠١/٣ ، ح ١١٤ - ٢٠٢٥ .

(٢) صحيح مسلم ، الباب السابق ١٦٠١/٣ ، ح ١١٥ - ٢٠٢٥ .

(٣) الغيلانيات ص : ٢٧٦ .

(٤) هو : علي بن إبراهيم بن سلمة القزويني ، أبو الحسن القطان ، قال أبو يعلى الخليلي : شيخ عالم بجميع العلوم والتفسير والفقه والنحو واللغة ، نعتة الذهبي فقال : الإمام الحافظ القدوة ، شيخ الإسلام ، عالم قزوين ، توفي سنة ٣٤٥ هـ .

السير ٤٦٣/١٥ ، غاية النهاية ٥١٦/١ ، الشذرات ٣٧٠/٢ .

(٥) لم أقف عليه .

(٦) هو : محمد بن مسلم بن تَدْرُس - بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء - أبو الزبير المكي . وثقه ابن معين والنسائي وابن عدي وابن المديني وقال : ثقة ثبت . وابن سعد قال : كان ثقة كثير الحديث إلا أن شعبة تركه لشيء زعم أنه رآه فعله في معاملة . وذكره ابن حبان في الثقات وقال : لم يُنصف من قدح فيه ، لأن من استرجع في الوزن لنفسه لم يستحق الترك لأجله . قال أحمد : قد احتمله الناس . قال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به ، وهو أحب إلي من سفيان ، وابن حزم يرد عنعنته إلا ما رواه عنه الليث بن سعد خاصة . قال الذهبي : من أئمة العلم ، اعتمده مسلم وروى له البخاري متابعة . قال الحافظ : صدوق إلا أنه يدلّس . مات سنة ١٢٦ هـ . وعده الحافظ في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين .

الجرح ٧٤/٨ ، الثقات ٣٥١/٥ ، الميزان ٣٧/٤ ، التهذيب ٤٤٠/٩ ، التقريب

٢٠٧/٢ ، تعريف أهل التقديس ١٠٨ .

(٧) هو : ابن عبد الله الصحابي المشهور .

وهذا الإسناد ضعيف ، لاختلاط ابن لهيعة ، وعننة أبي الزبير . وسبق حديث =

« إن رسول الله ﷺ ، نهاني أن أشرب قائماً ، وأن أبول مستقبل القبلة » .

وللترمذي<sup>(١)</sup> عن الجارود<sup>(٢)</sup> بن المعلى الصحابي : النهي عن

= أبي سعيد بمعناه عند مسلم .

(١) جامع الترمذي ، ٢٧ - الأشربة ، ١١ - باب ما جاء في النهي عن الشرب قائماً  
٣٠٠/٤ ، ح ١٨٨١ .

قال : حدثنا حميد بن مسعدة ، حدثنا خالد بن الحارث عن سعيد عن قتادة  
عن أبي مسلم عن الجارود به .

وقال : رواه غير واحد عن سعيد عن قتادة عن أبي مسلم عن الجارود به .  
وحميد بن مسعدة بن المبارك السامي - بالمهمله - . قال أبو حاتم : كتبت  
حديثه وكان صدوقاً . قال الذهبي : صدوق . كذا قال الحافظ ، مات سنة  
٢٤٤ هـ .

الجرح ٢٢٩/٣ ، الكاشف ١٩٣/١ ، التهذيب ٤٩/٣ ، التقريب ٢٠٣/١ .  
وخالد بن الحارث هو : الهَجِيمِي . ثقة ثبت ، وتقدمت ترجمته .  
وسعيد هو : ابن أبي عروبة ، ثقة ، كثير التدليس ، أثبت الناس في قتادة ،  
وتقدمت ترجمته .

قتادة ، هو : ابن دعامة ، ثقة مدلس ، وتقدمت ترجمته .  
أبو مسلم ، هو : الجَذْمِي - بالجيم والمعجمة - . ذكره ابن حبان في الثقات ،  
وسكت عنه ابن أبي حاتم . وفي ثقات العجلي : أبو مسلم ، بصري تابعي ثقة  
من كبار التابعين روى عن الرياحي . وقال المحقق هو : الجَذْمِي ، لكن الذي  
في التهذيب وغيره : روى عنه أبو العالية الرياحي . قال الحافظ : مقبول ، من  
الثالثة .

الجرح ٤٣٥/٩ ، تاريخ الثقات ٥١١ ، الثقات ٥٨١/٥ ، الكنى لابن عبد البر  
١٢٦٩/٢ ، التهذيب ٢٣٥/١٢ ، التقريب ٤٧٢/٢ .  
(٢) الجارود بن المعلى هو : العبدى ، صحابي جليل استشهد سنة ٢١ هـ . قال ابن  
حجر : فعلى هذا رواية أبي مسلم الجَذْمِي وأبو القموص زيد بن علي عنه  
مرسلة .

التهذيب ٥٣/٢ ، التقريب ١٢٤/١ .

أقول فهذا الإسناد ضعيف ، فيه عننة ابن أبي عروبة وكذا قتادة . وفيه أبو  
مسلم الجَذْمِي ، لم أقف له على متابع ، وكذا الإرسال بينه وبين الجارود . =

الشرب قائماً ، أيضاً . وقال<sup>(١)</sup> : حسن غريب .

ولمسلم<sup>(٢)</sup> عن أبي غطفان<sup>(٣)</sup> المُرِّي عن أبي هريرة مرفوعاً :  
« لا يشربن أحدكم<sup>(٤)</sup> قائماً ، فمن نسي [١٤٥/أ] فليستقيء » .

ورواه الإمام أحمد<sup>(٥)</sup> عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن رجل عن أبي هريرة به . لكن لفظه : « لو يعلم الذي يشرب وهو قائم ما في بطنه ، لاستقاء » .

وكذا رواه البيهقي في سننه<sup>(٦)</sup> من طريق عبد الرزاق به ، وسمي المبهم : عبيد الله<sup>(٧)</sup> . والظاهر أنه : ابن عبد الله بن عتبة .

ثم رواه الإمام أحمد<sup>(٨)</sup> أيضاً معطوفاً عليه ، عن عبد الرزاق عن

= ولكن الحديث له شواهد مذكورة في هذه الفقرة ، وتقدمت .

(١) في النسخة التي بين يدي قال : حديث غريب حسن .

(٢) صحيح مسلم ، ٣٦ - الأثرية ، ١٤ - باب كراهية الشرب قائماً ١٦٠١/٣ ، ح ١١٦ - ٢٠٢٦ .

(٣) هو : أبو غطفان - بفتحات - ابن طريف المدني ، ويقال : ابن مالك المري ، حجازي ، قيل : اسمه سعد . وثقه النسائي وابن معين ، وذكره ابن حبان في الثقات . قال الحافظ : ثقة ، من كبار الثالثة .

الثقات ٥٦٧/٥ ، التهذيب ١٢/١٩٩ ، التقريب ٢/٤٦١ .

(٤) الذي في النسخة التي بين يدي : « أحد منكم » .

(٥) المسند ٢/٢٨٣ ، وفيه : « لاستقاء » .

قلت : هذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي هريرة . ولكن وقع التصريح به عند البيهقي وعند البزار ، وستأتي دراسته قريباً - إن شاء الله - .

(٦) السنن الكبرى ، - الصداق ، - باب ما جاء في الأكل والشرب قائماً ٢٨٢/٧ .

(٧) في السنن : عن عبيد الله بن عبد الله . وقد صرح به عند البزار . كما سيأتي قريباً .

وهو : ابن عتبة بن مسعود الهذلي . ثقة ثبت ، وتقدمت ترجمته .

(٨) المسند ٢/٢٨٣ ، كذا أخرجه عبد الرزاق في المصنف ، - الجامع ، - باب

الشرب قائماً ٤٢٧/١٠ ، ح ١٩٥٨٨ ، والطحاوي في مشكل الآثار ٣/١٨ .

من طريق عبد الرزاق ، به . وهذا الإسناد رجاله ثقات ، رجال الصحيحين ، =



معمر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة بمثله .

وقد رواه البزار<sup>(١)</sup> ، وصححه ابن حبان<sup>(٢)</sup> .

واستقاء من شرب قائماً ، لما فيه من الضرر وحدث الداء .

وقد روى الطحاوي في كتاب الآثار<sup>(٣)</sup> ، بسنده إلى الشعبي<sup>(٤)</sup>

قال : إنما كره الشرب قائماً لأنه دوى . قال : إنما كره الأكل

متكئاً ، مخافة أن تعظم بطونهم . قال الجوهري<sup>(٥)</sup> : الدوى

- مقصور - : المرض .

= وتقدمت تراجمهم .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧٩/٥ : رواه أحمد بإسنادين والبزار ، وأحد  
إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح ، أ . ه .

وصححه الأستاذ أحمد شاكر في المسند ٢١٨/١٤ ، ح ٧٧٩٦ .

(١) كما في كشف الأستار ، - الأشربة ، - باب ما جاء في الشرب قائماً ٣/٣٤٢ ،

ح ٢٨٩٧ . قال : حدثنا زهير بن محمد البغدادي ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن

الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة به مرفوعاً .

وزهير بن محمد بن قُصَيْر - بالتصغير - المروزي نزيل بغداد ، قال الحافظ :

ثقة ، مات سنة ٥٨ هـ .

تاريخ بغداد ٤٨٤/٨ ، التهذيب ٣/٣٤٧ ، التقريب ١/٢٦٤ .

وبقية رجاله رجال الصحيح ، وهم ثقات ، وتقدمت تراجمهم .

(٢) كما في الإحسان ، - الأشربة ، - باب آداب الشرب ٧/٣٥٩ ، ح ٥٣٠٠ ،

بإسنادين ، وفي أحدهم رجل مبهم - كما عند أحمد - والآخر عن الإمام أحمد

بسنده الصحيح المتقدم آنفاً .

(٣) لم أقف عليه .

(٤) هو : عامر بن شراحيل الشعبي ، أبو عمرو الكوفي . وثقه ابن معين وأبو زرعة ،

وابن حبان ، قال ابن عينة : كانت الناس تقول بعد الصحابة : ابن عباس في

زمانه والشعبي في زمانه والثوري في زمانه . قال الحافظ : ثقة مشهور فقيه

فاضل ، مات بعد المائة .

الجرح ٦/٣٢٢ ، التهذيب ٥/٦٥ ، التقريب ١/٣٨٧ .

(٥) الصحاح ٦/٢٣٤٢ .

وقال المصنف المنذري في حاشية مختصره لمسلم<sup>(١)</sup> : قال النخعي<sup>(٢)</sup> : إنما نهى عن ذلك لداء في البطن . انتهى . وهذا أخذه من كلام المازري<sup>(٣)</sup> .

وروى الإمام أحمد<sup>(٤)</sup> ، عن محمد<sup>(٥)</sup> بن جعفر . وحجاج<sup>(٦)</sup> عن شعبة<sup>(٧)</sup> عن أبي زياد<sup>(٨)</sup> الطحان ، مولى الحسن بن علي ، عن

(١) مختصر صحيح مسلم ٣٤٨ ، ح ١٢٩٤ ، وليس فيه تعليق .

وحكاية الحافظ في الفتح ٨٣/١٠ ، عن إبراهيم النخعي .

(٢) هو : إبراهيم بن يزيد النخعي ، أبو عمران الكوفي ، قال العجلي : كوفي ثقة ، وكان مفتي الكوفة هو والشعبي في زمانهما ، وكان رجلاً صالحاً فقيهاً متوقفاً ، قليل التكلف . وقال ابن معين : مراسيله أحب إلي من مراسيل الشعبي . ذكره ابن حبان في الثقات . قال الحافظ : ثقة ، إلا أنه يرسل كثيراً ، مات سنة ٩٦ هـ .

تاريخ الثقات ٥٦ ، التهذيب ١/١٧٧ ، التقريب ١/٤٦ .

(٣) المعلم بفوائد صحيح مسلم ٢/ص ٩٦ .

(٤) المسند ٢/٣٠١ ، بإسنادين كما ذكر المصنف ، لكن فرقهما .

(٥) هو : محمد بن جعفر الهذلي ، غندر ، ثقة صحيح الكتاب ، إلا أنه فيه غفلة . وتقدمت ترجمته .

(٦) هو : حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، ثقة ثبت ، لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد ، وتقدمت ترجمته .

(٧) شعبة هو : ابن الحجاج ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .

(٨) أبو زياد الطحان ، مولى الحسن بن علي . وثقه ابن معين وغيره . وقال أبو أحمد الحاكم في الكنى فيمن لا يعرف اسمه : أبو زياد الطحان الهاشمي ، مولى الحسن بن علي ، حديثه في البصريين . - وسيأتي له زيادة بيان - وهو ثقة . الكنى لابن عبد البر ٢/١١٩٩ ، لسان الميزان ٧/٤٩ ، تعجيل المنفعة ٤٨٦ .

فهذا الإسناد رجاله ثقات - وسيأتي للحديث زيادة تخريج - .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/٧٩ : رواه أحمد والبخاري ورجال أحمد ثقات ، أ . هـ .

= وصحح شاكر إسناده في المسند ١٥/١٦٠ ، ح ٧٩٩٠ ، ٧٩٩١ .

أبي هريرة ، أن النبي ﷺ رأى رجلاً يشرب قائماً ، فقال له :  
« قَهْ<sup>(١)</sup> ، أَيْسُرُكَ أَنْ يَشْرَبَ مَعَكَ الْهَرَّ ؟ » .

قال : لا . قال : « فَإِنَّهُ قَدْ شَرِبَ مَعَكَ مِنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ ،  
الشَّيْطَانُ » . ورواه البزار<sup>(٢)</sup> أيضاً ، بنحوه .

وقوله : ( قَهْ )<sup>(٣)</sup> : أمر بالاستقاء ، والهاء للسكت .

ولفظ الدارمي<sup>(٤)</sup> : قال لرجل رآه يشرب قائماً : « قَى » .

قال : لم ؟ . ( قال )<sup>(٥)</sup> : « أَتَحِبُّ أَنْ تَشْرَبَ مَعَ الْهَرِّ ؟ » .  
وذكر نحوه . وأبو زياد المذكور ، قال الذهبي في الميزان<sup>(٦)</sup> :  
لا يعرف ، له<sup>(٧)</sup> حديثان في كتاب غرائب شعبية<sup>(٨)</sup> للنسائي . انتهى .

= وصححه الألباني - كما في سلسلة الأحاديث الصحيحة ( المجلد : ١

الجزء : ١ ص : ٣٣٨ ) . أثناء حديث ، قال : وأبو زياد وثقه ابن معين . وقال

أبو حاتم : شيخ صالح الحديث . فقول الذهبي : لا يعرف ، ممما لا يعرج عليه

بعد توثيق هذين الإمامين له ، أ . هـ . والله أعلم .

(١) في المسند : فقال له : « قَهْ » . قال : لِمَهْ ؟ . قال : « أَيْسُرُكَ ... » .

(٢) كما في كشف الأستار ، - الأشربة ، - باب ما جاء في الشرب قائماً ٣/ ٣٤٢ .

ح ٢٨٩٦ . من طريق شعبة عن أبي الزناد - كذا في الكشف - عن أبي هريرة .

وأخرجه : الدارمي ، - الأشربة ، ٢٤ - باب من كره الشرب قائماً ٢/ ٤٥ .

والطحاوي في مشكل الآثار ٣/ ١٩ .

كلاهما من طريق شعبة عن أبي زياد الطحان به .

أقول : إسناد البزار فيه : أبو الزناد ، بدلاً من أبي زياد . فلعله تصحيف .

وأبو الزناد هو : عبد الله بن ذكوان ، وهو ثقة ، وتقدمت ترجمته . والحديث

تقدمت دراسة إسناده .

(٣) ما بين القوسين سقط من نسخة / ح .

(٤) سنن الدارمي ٢/ ٤٥ ، تقدم عزوه ودراسته .

(٥) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٦) ميزان الاعتدال ٤/ ٥٢٦ .

(٧) كذا في الميزان ، ونسخة ح . وفي الأصل ط ، ب / وله .

(٨) لم أجده .

وأما ابن حبان فذكره في الثقات<sup>(١)</sup> ، ونقل توثيقه عن يحيى بن معين .

وعن أبي حاتم الرازي<sup>(٢)</sup> : أنه شيخ صالح الحديث .  
فهذه عدة أحاديث في النهي عن الشرب قائماً .  
قيل : وإنما كان الأكل كذلك أشد<sup>(٣)</sup> من الشرب ، لطول زمنه  
بالنسبة إلى زمن الشرب . ذكره شيخنا ابن حجر في شرحه للبخاري .  
وقد جاء في الصحيحين وغيرهما ، الرخصة في الشرب  
قائماً<sup>(٤)</sup> .

وذلك محمول عندنا<sup>(٥)</sup> على بيان الجواز ، جمعاً بين

(١) لم أقف عليه فيه .

(٢) الجرح والتعديل ٣٧٣/٩ .

(٣) في فتح الباري : ٨٢/١٠ : أشر - بالراء - .

(٤) انظر :

صحيح البخاري ، ٧٤ - الأشربة ، ١٦ - باب الشرب قائماً ٨١/١٠ .  
صحيح مسلم ، ٣٦ - الأشربة ، ١٥ - باب في الشرب من زمزم قائماً  
١٦٠١/٣ .

سنن أبي داود ، ٢٠ - الأشربة ، ١٣ - باب في الشرب قائماً ١٠٩/٤ .  
جامع الترمذي ، ٢٧ - الأشربة ، ١٢ - باب ما جاء في الرخصة في الشرب  
قائماً ٣٠١/٤ .

سنن ابن ماجه ، ٣٠ - الأشربة ، ٢١ - باب الشرب قائماً ١١٣٢/٢ .  
موطأ الإمام مالك ، - الجامع ، - باب ما جاء في شرب الرجل وهو قائم  
٨٠٠ .

سنن الدارمي ، - الأشربة ، ٢٣ - باب في الشرب قائماً ٤٥/٢ .  
موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان ، ٢٠ - الأشربة ، - باب الشرب قائماً  
والأكل ٣٣٣ .

(٥) كذا قال الجمهور بأن النهي للتنزيه لا للتحريم وأن الشرب قائماً جائز . قال  
الثوري : ومن زعم نسخاً أو غيره - من قدح في الأحاديث - فقد غلط ، وقد جزم  
ابن حزم بالتحريم .

وقال ابن الجوزي في طبه : لقط المنافع<sup>(١)</sup> : إن ذلك محمول على حالة الضرورة . انتهى .

وقد روى عبد الله بن أحمد بن حنبل في مسند أبيه عنه<sup>(٢)</sup> ، وعن غيره<sup>(٣)</sup> من طريق عطاء بن السائب عن ميسرة<sup>(٤)</sup> الكندي ،

= قال ابن حجر : سلك آخرون في الجمع حمل أحاديث النهي على كراهة التنزيه وأحاديث الجواز على بيانه ، وهي طريقة الخطابي وابن بطال في آخرين وهذا أحسن المسالك وأسلمها وأبعدها عن الاعتراض . وقد استوفى الكلام في هذا الحافظ في الفتح وغيره . انظر : مشكل الآثار ١٨/٣ - ٢١ ، شرح النووي لصحيح مسلم ١٣/١٩٥ - ١٩٦ ، فتح الباري ١٠/٨٢ - ٨٤ .

- (١) لقط المنافع ص : ١٧ .
  - (٢) المسند ١/١١٤ ، عن أبيه عن محمد بن نفيل عن عطاء به .
  - (٣) المسند ١/١٣٤ ، عن وهب بن بقية الواسطي عن خالد بن عبد الله عن عطاء به . وفيه عن ميسرة وزاذان .
- أما ما رواه من طريق أبيه ؛ فرجال إسناده : محمد بن فضيل هو : ابن غزوان ، صدوق عارف رمي بالتشيع . وتقدمت ترجمته .

- وعطاء بن السائب الثقفي ، صدوق اختلط ، وتقدمت ترجمته .
- (٤) وميسرة الكندي مولاهم ، أبو صالح الكوفي ، روى عن علي وسويد بن غفلة ، وعنه عطاء وهلال وغيرهما . سكت عنه ابن أبي حاتم ، وذكره ابن حبان في الثقات . قال الذهبي : وثق . قال الحافظ : مقبول ، من الثالثة .
- الجرح ٨/٢٥٢ ، الكاشف ٣/١٦٩ ، التهذيب ١٠/٣٨٧ ، التقريب ٢/٢٩١ .

فهذا الإسناد حسنّه أحمد شاكر في المسند ٢/١٧٩ ، لأن سماع محمد بن فضيل من عطاء كان بعد الاختلاط . أقول : فعلى هذا فالإسناد ضعيف .

قال المزي كما في تهذيب التهذيب ٧/٢٠٥ : ما روى عنه - أي : عن عطاء - ابن فضيل ففيه غلط واضطراب ، رفع أشياء كان يرويها عن التابعين ورفعها إلى =

مولاهم ، الكوفي [١٤٥/ب] التابعي ، أنه رأى علي بن أبي طالب شرب قائماً ، فقال له : تشرب وأنت قائم ؟ قال : « إن أشرب قائماً ( فقد رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائماً ) »<sup>(١)</sup> وإن أشرب قاعداً ، فقد رأيت رسول الله ﷺ يشرب قاعداً » .

وروى عبد الله أيضاً في المسند عن غير أبيه<sup>(٢)</sup> من طريق عطاء

= الصحابة ، أ . هـ .

وأما ما رواه عبد الله من غير طريق أبيه ففيه :  
وهب بن بقة بن عثمان الواسطي ، ثقة ، وتقدمت ترجمته .  
وخالد بن عبد الله هو : الطحان الواسطي ، ثقة ثبت ، وتقدمت ترجمته .  
وهذا الإسناد صححه شاكر في المسند ٢/٢٥٧ ، ح ١١٢٥ . وقال : خالد بن عبد الله الواسطي ، لم يذكر أنه ممن سمع من عطاء قبل اختلاطه ، ولكن روايته هذه عن عطاء محفوظة ، فقد رواه حماد بن سلمة عن عطاء عن زاذان [ وهنا في المسند : رواه عطاء عن ميسرة وزاذان ] ورواه ابن فضيل - كما تقدم - عن عطاء عن ميسرة ، فجمع هذا الإسناد الروایتين ، ودل على أنهما جميعاً محفوظتان ، أ . هـ .

أقول : ذُكِرَ أن خالد الواسطي ممن سمع من عطاء بعد الاختلاط ، قال المزني كما في تهذيب التهذيب ٧/٢٠٥ : فأما من سمع منه بآخره فهو مضطرب الحديث منهم هشيم وخالد الواسطي .  
وانظر الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات ٧١/ ، ٧٣ ، ٧٤ ففي هذه المواضع الثلاثة ذكر أن خالدأ روى عنه بعد الاختلاط . فالإسناد بهذا ضعيف .

والحديث روي من طرق أخرى - كما سيأتي قريباً - .

(١) ما بين القوسين سقط من / ح .

(٢) أقول : روى من هذا الطريق عن أبيه وعن غير أبيه .

فأما الذي عن أبيه فانظر : المسند ١/١٠١ ، قال : حدثني أبي حدثنا عفان حدثنا حماد عن عطاء بن السائب به .

وعفان هو : ابن مسلم الصفار ، ثقة ، ثبت ، وتقدمت ترجمته .

وحamad هو : ابن سلمة بن دينار البصري - كما صرح به في الرواية الثانية التي تأتي - ثقة تغير حفظه بآخره ، وتقدمت ترجمته .

=

أيضاً ، عن زاذان الكندي مولاهم التابعي أيضاً ، أن علياً شرب قائماً ، فظفر الناس ، فأنكروا ذلك . فقال : « ما تنظرون ؟ إن أشرب قائماً ، فقد رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائماً ، وإن أشرب قاعداً ، فقد رأيت رسول الله يشرب قاعداً » .

= وزاذان هو : أبو عبد الله ، ويقال : أبو عمر الكندي ، صدوق يخطيء ، وتقدمت ترجمته .

ورواية حماد بن سلمة عن عطاء . قال الحافظ في التهذيب ٢٠٧/٧ : اختلف قولهم في حماد بن سلمة ، والظاهر أنه سمع منه مرتين ، مرة قبل الاختلاط ومرة بعده .

وقد صحح إسناده أحمد شاكر في المسند ١٢٩/٢ ، ح ٧٩٥ . أقول : هذا الإسناد يحتاج لمتابع فرواية حماد عن عطاء ، يحتمل كونها قبل الاختلاط ويحتمل كونها بعده .

وأما الذي رواه عبد الله عن غير أبيه : المسند ١٣٤/١ : قال : حدثني وهب بن بقية الواسطي حدثنا خالد بن عبد الله عن عطاء بن السائب عن ميسرة وزاذان ، به . وهذا الإسناد سبقت دراسته . وفي موضع آخر ١٣٤/١ ، قال : حدثني إبراهيم بن الحجاج حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء به .

وإبراهيم بن الحجاج هو : ابن زيد السامي الناجي ، أبو إسحاق البصري ، وثقه الدارقطني ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن قانع : صالح . قال الحافظ : ثقة يهيم قليلاً . مات سنة ٢٣١ هـ .

الثقات ٧٨/٨ ، التهذيب ١١٣/١ ، التقريب ٣٣/١ .

وهذا الحديث من رواية حماد عن عطاء ، وحكم إسناده سبق الكلام عليه . ولكن للحديث متابع بمعناه عند البخاري لفظه : عن التَّزَال قال : أُتِيَ علي على باب الرحبة بماء فشرب قائماً ، فقال : « إن ناساً يكره أحدهم أن يشرب وهو قائم ، وإنني رأيت النبي ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت » . وفي رواية أطول : قال علي في آخرها : « إن ناساً يكرهون الشرب قائماً ، وإن النبي ﷺ صنع مثل ما صنعت » .

صحيح البخاري ، ٧٤ - الأشرية ، ١٦ - باب الشرب قائماً ٨١/١٠ ، ح ٥٦١٥ ، ٥٦١٦ .

فهذا المروي عن سيدنا علي مع شربه قائماً ، ونقله فعله عن الشارع عليه الصلاة والسلام ، دليل على أنه لبيان الجواز . والله أعلم .

وقد كره الشرب قائماً قوم ، منهم أنس وأبو هريرة والحسن البصري ، ونحوه عن الشعبي والنخعي ، كما أسلفناه عنهما .

ويظهر تعمد المصنف<sup>(١)</sup> حذف هذا الباب هنا من أصله جملة ، من تبويبه في حاشية<sup>(٢)</sup> مختصره لمسلم ، باب النهي عن الشرب قائماً ، ثم ذكره - ما ذكره المازري المالكي في كتابه المعلم - عن بعض الشيوخ ، ولم يعين المصنف أنه من المالكية ، ولا نسبه إلى المازري في قوله : « فمن نسي فليستقئ » ، كلاماً عجيباً ملفقاً من كلام الشيخ المذكور . حتى إنه حذف من أوله لفظة : ( الأظهر ) . ومن كلام المازري نفسه ، حصل فيه بتصرفه وإجحافه إخلال وقرمطة وتناقض ، وترك غيره مما هو أركّ منه ، ومحاولة الجمع بين النهي والفعل ، ثم كلام القاضي عياض<sup>(٣)</sup> ، وهو أطم وأعظم ، وكل ذلك ليس بجيد منه ، ولو حذفه كله ، كما فعل هنا ، لأجاد وسلم واستراح وأراح .

ولعله أوقعه فيه ، توارد جماعة من المالكية في شروحهم عليه .

(١) ليس في هذا دليل ظاهر على أن المنذري قد تعمد حذف هذا الباب ، إذ أنه قد أملى الكتاب من حفظه ، فلا يستبعد أن يكون سها عن هذا الباب ، والله أعلم .

(٢) مختصر مسلم ٣٤٨ ، كتاب الأشربة ، وليس في المطبوع حاشية .

(٣) نقل كلامه النووي في شرح صحيح مسلم ١٣/١٩٥ ، وفيه : وأما قول القاضي عياض : لا خلاف بين أهل العلم أن من شرب ناسياً ليس عليه أن يتقيأه . قال النووي : فأشار بذلك إلى تضعيف الحديث ، فلا يلتفت إلى إشارته ، وكون أهل العلم لم يوجبوا الاستقاء لا يمنع كونها مستحبة .



وقد كتبت للاعتبار كلام المازري<sup>(١)</sup> وعياض وغيرهما فيه على حاشية نسختي بشرح مسلم للشيخ محيي الدين النووي . ونزهت هذا الإملاء عن حكايته والاشتغال برده ، فانظره هناك ، واستفد كلام الشيخ المَحَقَّق ، المنقَّح الصواب الواضح في إبطاله ، فلا نظير له ، ولا مزيد عليه . وبالله الاستعانة والتوفيق .

٤٩٥ - قوله في الترغيب في أكل الخل والزيت . في حديث أبي أسيد : « كلوا الزيت ... » : رواه الترمذي<sup>(٢)</sup> والحاكم<sup>(٣)</sup> [١٤٦/أ] ، وصحح إسناده . كذا رواه النسائي<sup>(٤)</sup> . . . . .

(١) كلام المازري كما جاء في كتابه المعلم بفوائد صحيح مسلم ٢/ص ٩٦ كمايلي :

والذي يظهر في أن الأحاديث الواردة بشربه ﷺ قائماً ، تدل على الإباحة والجواز ، وإن قلنا بتعدي أفعاله ، ويحمل حديث النهي على جهة الاستحسان ، والحث على ما هو أولى وأجمل ، أو يكون لأن في الشرب قائماً ضرراً ما ، يكره من أجله ، وَقَعَلَهُ - عليه السلام - لَأَمْنِهِ منه ، وعلى هذا التأويل ، يكون قوله : « ومن نسي ... » محمله على أن ذلك ( خرج منه خلطاً ) [ الجملة السابقة غير واضحة في المخطوط ] فيكون الشفاء منه في قيئه . وقد قال النخعي في النهي عن ذلك : إنما ذلك لداء في البطن ، وهذا نحو ما قلناه . هذا الأظهر عندي ، إن كان لا بد من بقاء الحديثين ، أ . هـ .

٤٩٥ - الترغيب ٣/١٣١ ، ح ٣ . الترغيب في أكل الخل والزيت ، ونهس اللحم دون تقطيعه بالسكين ، إن صح الخبر . قال :

وعن أبي أسيد - رضي الله عنه - مرفوعاً : « كلوا الزيت ، وادهنوا به ، فإنه من شجرة مباركة » . رواه الترمذي وقال : حديث غريب ، والحاكم وقال : صحيح الإسناد .

(٢) جامع الترمذي ، ٢٦ - الأطعمة ، ٤٣ - باب ما جاء في أكل الزيت ٤/٢٨٥ ، ح ١٨٢٥ .

(٣) المستدرک ، - التفسير ، - كلوا الزيت وادهنوا به ٢/٣٩٧ - ٣٩٨ .

(٤) السنن الكبرى ، - الوليمة ، - باب الإدَام ( الزيت ) ق/٨٧ أ .

كلهم روه من طريق سفيان عن عبد الله بن عيسى عن رجل من أهل الشام =

= يقال له : عطاء عن أبي أسيد به .

وسفيان هو : الثوري - كذا صرح به الذهبي في تلخيص المستدرک - ثقة حجة ، ربما دلس ، تقدمت ترجمته .

وعبد الله بن عيسى : صرح الحاكم بأنه عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، أبو محمد الكوفي .

قال النسائي : ثقة ثبت ، وقال ابن معين : ثقة ، كان يتشيع ، ووثقه العجلي والحاكم وابن خراش . وذكره ابن حبان في الثقات ، قال ابن المديني : هو عندي منكر الحديث .

قال الحافظ : ثقة ، فيه تشيع ، مات سنة ١٣٠ هـ .

الجرح ١٢٦/٥ ، التهذيب ٣٥٢/٥ ، التقريب ٤٣٩/١ .

وعطاء الشامي ، أنصاري ، سكن الساحل ، له هذا الحديث رواه عنه عبد الله بن عيسى . ذكره ابن حبان في الثقات . قال البخاري : لم يقم حديثه .

وذكره العقيلي في الضعفاء . قال الحافظ : مقبول ، من الرابعة .

الضعفاء الكبير ٤٠١/٣ ، الثقات ٢٥٢/٧ ، التهذيب ٢٢٠/٧ ، التقريب ٢٤/٢ .

وأبو أسيد هو : ابن ثابت الأنصاري المدني ، صحابي له حديث . وسيأتي له زيادة بيان .

التقريب ٣٩١/٢ .

فهذا الحديث قال عنه الترمذي : حديث غريب من هذا الوجه ، إنما نعرفه من حديث الثوري عن عبد الله بن عيسى ، وقال العقيلي في الضعفاء الكبير ٤٠١/٣ - ٤٠٢ : قال البخاري : لم يقم حديثه عن أبي أسيد وعنه عبد الله بن عيسى ، ثم ساق العقيلي الحديث بإسناده وقال عَقِبَهُ : وقد روي هذا بغير هذا الإسناد من وجه أيضاً ضعيف ، أ . هـ .

وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وقال ابن عبد البر في الكنى ٩٣/١ : إسناده مضطرب .

والحديث أخرجه : البخاري في الكنى من تاريخه الكبير ٦ .

والدارمي في سننه ، - الأطلعة ، ٢٠ - باب في فضل الزيت ٢٨/٢ ،

ح ٢٠٥٨ ، وفي أثنائه زيادة : « وائتدما به » .

والعقيلي في الضعفاء ٤٠١/٣ .

وأحمد في المسند ٤٩٧/٣ .

=

= والدولابي في الكنى ١٥/١ .

والطبراني في المعجم الكبير ٢٦٩/١٩ ، ح ٥٩٧ .  
والخطيب في الموضح لأوهام الجمع والتفريق ١٨٠/٢ - ١٨٢ ، من طرق عن  
عبد الله بن عيسى به .

والبغوي في شرح السنة ، - الأظعمة ، - باب أكل الزيت ٣١١/١١ ،  
ح ٢٨٧٠ ، وفيه عن أسيد بن ثابت ، أو أبي أسيد الأنصاري ، ٣١٢/١١ ،  
ح ٢٨٧١ ، بدون شك .

كلهم روه من طرق عن سفيان به ...  
وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٦٩/١٩ ، ح ٥٩٦ ، من طريق زهير بن معاوية  
عن عطاء به .

وقال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ( المجلد : ١ ، الجزء : ٤ ،  
ص : ١١٠ ) : وعلمته من عطاء .

أقول : فهذا إسناد ضعيف لما تقدم من كلام البخاري في الحديث ، ولعدم  
وجود متابع لعطاء .

ولكن للحديث شواهد بلفظه ، من حديث عمر وأبي هريرة وابن عباس .  
فحديث عمر - بلفظ حديث أبي أسيد - أخرجه الترمذي في الجامع ،  
٢٦ - الأظعمة ، ٤٣ - باب ما جاء في أكل الزيت ٢٨٥/٤ ، ح ١٨٥١ ، وقال :  
هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الرزاق عن معمر ، وكان عبد الرزاق  
يضطرب في رواية هذا الحديث .

وأخرجه : ابن ماجه ، ٢٩ - الأظعمة ، ٣٤ - باب الزيت ١١٠٣/٢ ،  
ح ٣٣١٩ .

والحاكم في المستدرک ١٢٢/٢ ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ،  
ووافقه الذهبي . وقال المنذري في الترغيب ١٣٢/٣ : وهو كما قال - يعني  
الحاكم - .

وحديث أبي هريرة ، بلفظ : « كلوا الزيت وادهنوا به ، فإنه مبارك » .  
أخرجه ابن ماجه ، ٢٩ - الأظعمة ، ٣٤ - باب الزيت ١١٠٣/٢ ، ح ٣٣٢٠ .  
قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٨٦/٣ : هذا إسناد ضعيف ، لضعف  
عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري .

قال الحافظ في التقریب ٤١٩/١ : متروك .

قال الألباني : فمثله لا يستشهد به .

والعجب من تصحيح الحاكم له ، وفيه اضطراب . وراويہ أبو أسيد<sup>(١)</sup> هو : ابن ثابت الأنصاري الزرقي المدني ، قيل : اسمه عبد الله .

والصحيح فيه - وقال ابن عبد البر<sup>(٢)</sup> : الصواب - فتح الهمزة وكسر السين ، و ( قد )<sup>(٣)</sup> قيل : بضم الهمزة وفتح السين<sup>(٤)</sup> .  
قال الدارقطني<sup>(٥)</sup> : .....

= وحديث ابن عباس ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٤٣/٥ . وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه النضر بن ظاهر ، وهو ضعيف ، أ . هـ .  
وحسنه الألباني - كما في صحيح الجامع ٦٣/١ ، ح ١٩ .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ( المجلد ١١٢/٤/١ ) بعد أن ساق هذه الشواهد : وجملته القول : إن الحديث بمجموع طريقي عمر وطريق أبي سعيد [ كذا فيه ، وصوابه أبي أسيد ] يرتقي إلى درجة الحسن لغيره ، على أقل الأحوال .

قال : ولزيت فوائد هامة ، ذكر بعضها العلامة ، ابن القيم في زاد المعاد فمن شاء رجع إليه ، أ . هـ .  
انظر : زاد المعاد ٣١٦/٤ - ٣١٧ .

(١) انظر : كنى ابن عبد البر ٩٢/١ ، الاستيعاب ١٦/٤ ، أسد الغابة ١٨٩/٣ ، الإصابة ٧/٤ ، التهذيب ١١/١٢ .

(٢) كنى ابن عبد البر ٩٢/١ ، وعبارته : قيل بالضم ، والأكثر يقولون بالفتح . وفي الاستيعاب ١٦/٤ عبارته : وقد قيل : بالضم ، والصواب : بالفتح ، إن شاء الله تعالى .

وانظر : الموضح لأوهام الجمع والتفريق ١٨١/٢ ، فقد صَوَّبَ الخطيب ، الفتح .

(٣) ما بين القوسين ليس في / ب .

(٤) انظر : الإكمال ٥٨/١ ، التقريب ٣٩١/٢ ، تحفة الأشراف والنكت الظراف عليها ١٢٥/٩ ، وفي تبصير المنتبه ١٦/١ ذكره بالضم ، وانظر مصادر ترجمته .

(٥) لم أقف على ذلك في المؤلف والمختلف له ، ونقل ذلك عنه المزي في التحفة ١٢٥/٩ وغيره . وعزاه الحافظ في النكت الظراف للدارقطني في العلل ، رواية البرقاني عنه . قال : فات المزي أن يُنبّه على أن أحمد وإسحاق وغيرهما أخرجاه =

لا يصح . وقال<sup>(١)</sup> ابن صاعد<sup>(٢)</sup> : هذا رجل من الأنصار يكنى أبا أسيد ، واسمه : عبد الله<sup>(٣)</sup> بن ثابت ، ليس هو ( أبا )<sup>(٤)</sup> أسيد<sup>(٥)</sup> الساعدي : مالك بن ربيعة ، يعني الذي كنيته بالتصغير ، وهو أشهر منه وأكثر رواية .

#### ٤٩٦ - قوله في الترهيب من الإمعان في الشيع : أَتَجَشَّأُ وَتَجَشَّأُ

- = هذا الحديث في مسند أبي أسيد الساعدي ، وجزم الخطيب بأن ذلك وهم .
- (١) في نسخة ب / ويقال . وهو تصحيف .
- (٢) هو : يحيى بن محمد بن صاعد ، أبو محمد الهاشمي البغدادي ، قال الخليلي : ثقة إمام يفوق في الحفظ أهل زمانه ، منهم من يقدمه في الحفظ على أقرانه ، منهم أبو الحسن الدارقطني ، وقال الدارقطني : ثقة ثبت حافظ . ووثقه غيره . قال الذهبي : الإمام الحافظ المجود ، محدث العراق ، رَحَّال جَوَّال ، عالم بالعلل والرجال ، مات سنة ٣١٨ هـ .
- تاريخ بغداد ٢٣١/١٤ ، السير ٥٠١/١٤ ، تذكرة الحفاظ ٧٧٦/٢ ، الشذرات ٢٨٠/٢ .
- (٣) هو : عبد الله بن ثابت الأنصاري ، خادم رسول الله ﷺ ، قال ابن الأثير : أبو أسيد - بالضم والفتح ، والفتح أصح - ، قال الحافظ : يقال : إنه أبو أسيد - راوي حديث الزيت وفضله - ونسبه الحافظ في الكنى فقال : الزرقي المدني . وقال بأنه ليس الساعدي ، وأنه غيره ، والله أعلم .
- أسد الغابة ١٢٦/٣ ، ١٣٦/٥ ، الإصابة ٢٨٥/٢ ، ٧/٤ .
- (٤) ما بين القوسين سقط من / ح .
- (٥) هو : مالك بن ربيعة بن البَدَن - بفتح الموحدة والمهملة ، بعدها نون - أبو أسيد الساعدي ، مشهور بكنيته ، شهد بدرأ وغيرها ، مات سنة ثلاثين ، وقيل بعدها ، حتى قال المدائني : مات سنة ٦٠ هـ ، قال : هو آخر من مات من البدرين .
- التقريب ٢٢٥/٢ .
- ٤٩٦ - الترغيب ١٣٦/٣ ، ح ٣ ، الترهيب من الإمعان في الشيع ، والتوسع في المآكل والمشارب ، شرهاً وبطراً . قال :
- وعن أبي جحيفة - رضي الله عنه - قال : أكلت ثريدة من خبز ولحم ، ثم أتيت النبي ﷺ فجعلت أتجشأ . فقال : « يا هذا ، كف عنا من جشائك ، فإن أكثر الناس شبعاً في الدنيا ، أكثرهم جوعاً يوم القيامة » رواه الحاكم ، وقال : صحيح الإسناد .

وَجُشَاءُكَ . كَلَهُ مَهْمُوزٌ<sup>(١)</sup> .



انتهى بحمد الله وحسن توفيقه المجلد الرابع من كتاب  
عجالة الإملاء المتيسرة من التذنيب يليه المجلد الخامس

= قال المنذري : بل وإِجْدَاءٌ ، فيه فهد بن عوف ، وعمر بن موسى . لكن رواه  
البزار بإسنادين رواة أحدهما ثقات . ورواه ابن أبي الدنيا والطبراني في الكبير  
والأوسط والبيهقي ...

المستدرک ، - الأُطعمة ، - أكثر الناس شعباً أكثرهم في الآخرة جوعاً

١٢١/٤ . قال الذهبي : فهد ، قال المديني : كذاب . وعمر : هالك .

(١) انظر : الصحاح ٤١/١ ، لسان العرب ٤٨/١ ، القاموس ١٠/١ .